

حاشية

الدسوقي على أم البراهين

للعامة المحقق الفهامة المدقق

الشيخ محمد الدسوقي على شرح أم البراهين

لمؤلفها الامام سيدي محمد السنوسي

تعمدهما الله برحمته وأسكنهما

فسيح جنته

آمين

﴿ وبهامشه الشرح المذكور ﴾

طبع بمطبعة دار احياء الكتب العربية
لاصحابها عيسى الباي الحلبي وشركاه

حاشية

الدسوقي على أم البراهين

للعامة المحقق الفهامة المدقق

الشيخ محمد الدسوقي على شرح أم البراهين

لمؤلفها الامام سيدي محمد السنوسي


تعمدها الله برحمته وأسكنهما

فسيح جنته

آمين

﴿ وبها مشه الشرح المذكور ﴾

طبع بمطبعة دار احياء الكتب العربية
لاصحابها عيسى الباي الجبلي وشركاه



(بسم الله الرحمن الرحيم)
 قال الشيخ الفقيه
 الولي الصالح أبو عبد الله
 محمد بن يوسف
 السنوسي الحسني رحمه
 الله تعالى ونفعنا به
 وبعلمه آمين

الحمد لله الواجب الوجود، الذي أغرق العالم في بحار الاحسان والجلود، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا
 محمد واسطة عقد النبيين ومقدم جيش المرسلين، وعلى آله وأصحابه الذين شادوا منار الدين، وجوه بالأسنة
 والبراهين (و بعد) فيقول العبد الفقير محمد الدسوقي هذه تقييدات على شرح أم البراهين لمؤلفها
 سيدي محمد بن يوسف السنوسي أسكنه الله فراديس الجنان وأعاد علينا من بركاته وجميع الاخوان جمعتهما
 من تقر ير شيخنا العلامة أبي الحسن علي ابن أحمد الصعدي العدوي ومن غيره جعلها الله خالصة لوجهه
 الكريم واعتصم به من الشيطان الرجيم فأقول وهو حسبي ونعم الوكيل (قوله بسم الله الرحمن الرحيم)
 الكلام على البسملة شهير لكن لا بأس بالتعرض لشيء مناسب للفن المشروع فيه فنقول ان الباء للاستعانة
 على وجه التبرك واطراف اسم الى لفظ الجلالة من اضافة العام للخاص والمعنى أبتدى متمبرا بأبي اسم من أسمائه
 تعالى سواء كان دال على الذات فقط كلفظ الله أو عليها وعلى الصفات كلفظ الرحمن ففيه إشارة الى عقيدة
 أن الله أسماء والراجع أنها توقيفية والله علم شخصي على الذات فقط المعينة بكونها واجبة الوجود المستحقة
 لجميع المحامد ففيه إشارة الى عقيدة وجوب الوجود وقولهم في بيان لفظ الجلالة انه اسم للذات الواجب
 الوجود الخ ذكر واجب الوجود وما بعده انما هو لتعيين المسمى لأنه من جملة الموضوع له والا كان لفظ
 الجلالة كليا فلا يكون لاله الا الله مفيدا للتوحيد وقد أجمعوا على أفادته اله والرحمن مأخوذ من الرحمة
 وهي رقة في القلب وان عطف تقتضي التفضل والاحسان وهي بهذا المعنى مستحيلة في حقه تعالى فتعتبر في
 حقه تعالى باعتبار مسببها القريب وهو ارادة الاحسان أو البعيد وهو الاحسان فهي على الأول صفة ذات
 وعلى الثاني صفة فعل وصفة الفعل حادثة بمعنى أنها متجددة بعد عدم فتكون أمر الاعتبار يا المولى سبحانه
 وتعالى يتصف به لا بمعنى أنها موجودة بعد عدم لاستحالة اتصاف المولى به ففي الرحمن على الاعتبار الأول
 الإشارة الى صفة الذات وعلى الاعتبار الثاني الإشارة الى صفة الفعل وحينئذ فالرحمن على الاعتبار الأول
 بمعنى مريد الانعام وعلى الثاني بمعنى المنعم فيكون مجاز أمر سلا تبعيا من اطلاق اسم السبب واردة المسبب
 وانما كان تبعيا لأن جر يان التجوز في المشتق بالتبعية لجر يانه في أصله وهو المصدر ويصح أن يكون
 الرحمن من قبيل الاستعارة التمثيلية وتقر يرها أن يقال شبه حال الله مع عبده في احسانه اليهم ورأفته بهم
 بحال ملك عطف على رعيتهم فمعهم معروفه واقتصر في استعارة اسم المشبه به وهو ملك الرحمن عطف على

رعيته للشبه على ما هو العمدة منه وهو رجن وكذا يقال في رحيم هذا * واعلم أن ما ذكره من أن الباء في البسملة متعلقة بمحذوف لأن الأصل عدم الزيادة بجوز أن يكون فعلا وأن يكون اسما وفي كل اعام كأبتدى أو ابتدأ أو خاص كأؤلف أو تأليف مثلا وفي كل امان يكون مقدما ومؤخرا هذا إذا كان المبتدى بهامان العباد فان كان اخبارا من الله فليس المعنى على ذلك بل المعنى باسم الله كان كل شيء وممنه تكون الأشياء وهذا يستلزم اتصافه بجميع الصفات فتكون الباء مشيرة لجميع العقائد كذا ذكر بعض أئمة التفسير ثم إن المحذوفات المقدره في القرآن كالمعلق المقدر في بسملة الكتاب العزيز الذي هو اقرأ أو أتلو مثلا الذي هو من كلام الحوادث قيل انه من القرآن وقيل انه ليس منه وفي كل نظر أما الاول أعني جعله من القرآن فيلزم عليه تأليف القرآن من الحادث والقديم والمركب من القديم والحادث حادث فيلزم أن القرآن حادث ويلزم عليه أيضا تأليف القرآن من المعجز وهو كلام الله وغير المعجز وهو المتعلق المقدر والمركب من المعجز وغير المعجز فيلزم أن القرآن غير معجز وأما الثاني أعني جعل المقدرات من غير القرآن فيلزم عليه احتياج القرآن لغيره ولا يخفاء أن ذلك نقص وأجيب من طرف الاول القائل انها من القرآن بأن الكلام هنا في القرآن اللفظي ولا شك أن القرآن اللفظي بجميع أجزائه حادث فلا محذور في لزوم الحدوث ويدفع الايراد الثاني بمنع كون المركب من المعجز وغير المعجز غير معجز وسند المنع أن مجموع القرآن وكل سورة منه وكل ثلاث آيات منه معجز مع أن الآيتين والآيتين غير معجز وأجيب من طرف القائل بأنها ليست من القرآن وهم الأكثر باننا نسلم احتياج القرآن اليه من حيث تمام المعنى به حتى يكون نقصا بل في انزال القرآن مع هذه التقديرات كمال الكمال لان حذفه انما هو لاقتضاء المقام حذفه وهذا هو عين البلاغة والبلاغة كمال لانقص والنقص اللغوي غير مضر فظهر أن تلك المقدرات مرادة الله لا مقولة له * بقي شيء آخر وهو تحقيق الخبر والانشاء في الجملة المقدره بها البسملة من قولنا أؤلف مستعينا أو متبركا بسم الله الخ وحاصله أن قولنا متبركا أو مستعينا حال من فاعل أؤلف وقد تقرر أن الحال قيد في عاملها فهنا مقيد وقيد الاول خبر لصدق حد الخبر عليه وهو ما يتحقق مدلوله بدون ذكر داله ولا شك أن التأليف يتحقق خارجا بدون ذكر أؤلف والثاني انشاء لصدق حد الانشاء عليه وهو ما يتحقق مدلوله بدون ذكر داله فقط ولا شك أن كلا من الاستعانة والتبرك لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وهو قولنا مستعينا أو متبركا فقد انضح لك محل الخبرية والانشائية في جملة البسملة وسقط استشكل كونها انشائية بان شأن الانشاء أن لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه والأمر هنا ليس كذلك لتحقق التأليف بدون ذكر أؤلف ولو نها خبرية بان الخبر شأنه تحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وما هنا ليس كذلك لان الاستعانة مثلا لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليها والقول بأن الجملة تباهما انشائية تبعا لانشاء المتعلق غير مديد لكونه فضلة (قوله الحمد لله) الكلام على الحمد لله كالكلام على البسملة في الاشتهار ولكن لا بأس بالتعرض لشيء وهو أن ال في الحمد قيل انها للعهد وقيل للاستغراق وقيل للجنس وعلى الاول فالعهد اما جدد الله وعليه فيقدر الخبر من مادة الاختصاص أو الاستحقاق أي الحمد مختص بالله أو مستحق لله ولا يصح تقديره من مادة الملك لان حمد الله قديم والقديم لا يملك واما جدد من يعتد به وهو حمد الله وحمد انبيائه وحمد اوليائه وعليه فيصح تقدير الخبر من مادة الملك كما يصح تقديره من مادة الاختصاص والاستحقاق لان العهد حينئذ هو الهيئة المجتمعة من حمد الله وحمد غيره وهي مركبة من قديم وهو حمد الله وحادث وهو حمد غيره والمركب من القديم والحادث حادث والحادث يصح تعلق الملك به وكذا يصح تقدير الخبر من أي مادة من المواد الثلاث المذكورة على جعل ال للاستغراق أو الجنس ثم ان جملة الحمد لله يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى ويحصل الحمد بها ولا يقال الاخبار عن حصول الشيء وليس ذلك الشيء لانا نقول لاننا نسلم أنه كذلك مطلقا وانما يكون

كذلك اذا كان الاخبار ليس من جزئيات الخبر عنه كما في قام زيد فان الاخبار بالقيام ليس من جزئياته
 أما اذا كان الاخبار عن الشيء من جزئياته فلا يكون كذلك كما في قولنا الخبر يحتمل الصدق
 والكذب وكون الاخبار فيما نحن فيه من هذا القبيل ظاهر اصدق تعريف المدعيه ويصح أن تكون
 انشائية واستشكل بأنه لا يمكن من العبد أن ينشئ اختصاص الله بالمحامد أو استحقاقها بها وأجيب بأن
 المراد بكونها انشائية أنها الانشاء التثنية بضمونها لأنها الانشاء مضمونها ومضمون هذه الجملة الاختصاص
 المذكور ان قدر الخبر من مادة الاختصاص أو الاستحقاق المذكور ان قدر من مادة الاستحقاق
 وأما مفهومها فهو ثبوت ذلك الاختصاص لله وظاهر أن المضمون المذكور لا يمكن من العبد انشاءه
 بخلاف التثنية بضمونها أي ذكر تلك الجملة والاثبات بها فهو ممكن وعلى هذا فمد الشارح هو الاثبات بتلك
 الجملة لانفس الجملة (قوله الواسع) مأخوذ من السعة وسعة الشيء كثيرة أجزائه والوجود ان فسر باعطاء
 ما ينبغي لمن ينبغي على وجه ينبغي أي لا لغرض كالمدح ولا لغرض كان صفة فعل وقولهم لمن ينبغي
 أخرج به مالوا على كتابا لمن لا يتنفع به لا بمطالعة ولا بتمنه وقولهم على وجه ينبغي أخرج به الاعطاء لغرض
 أو لغرض فلا يكون جودا وان فسر الجود بمبدأ افادة أي اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي على وجه ينبغي كان
 صفة ذات لان المراد بالمبدأ المذكور القدرة والارادة وعلى كل من التفسيرين في الكلام استعارة تبعية
 وتقريرها على الاول أن يقال شبهت كثرة أفراد الاعطاء الذي هو أمر كلي بكثرة أجزاء الشيء بجماع
 مطلق الكثرة واستعير اسم المشبه به وهو لفظ السعة للشبه واشتق منه واسع بمعنى كثير الاعطاء التي
 هي أفراد الاعطاء الذي هو الجود وعلى هذا يكون المعنى المدلل عليه الكثير الجود أي الكثير أفراد جوده
 أي المتصف بكثرة أفراد جوده وتقريرها على التفسير الثاني أن يقال شبهت كثرة تعلقات القدرة والارادة
 بكثرة أجزاء الشيء بجماع مطلق الكثرة واستعير اسم المشبه به وهو لفظ السعة للشبه واشتق منه
 واسع بمعنى كثير تعلقات القدرة والارادة وعلى هذا يكون المعنى المدلل عليه المتصف بكثرة تعلقات قدرته
 وارانته ثم ان الواسع نعت لله واسم الفاعل اضافته لفظية لاتفيده تعريفه فيكون نكرة فلا يصح
 جعله نعتا للمعرفة وأجيب بأنه ملاحظ فيه السوام فيكون صفة مشبهة وهي تعرف بالاضافة وبهذا
 الاعتبار صح جعله نعتا للمعرفة (قوله والاعطاء) هو اسم مصدر بمعنى الاعطاء وعطفه على الجود من
 عطف العام على الخاص ان أريد بالجود الاعطاء المتخصص أي اعطاء ما ينبغي الخ ومن عطف المغاير
 أو الصفة على الموصوف ان أريد بالجود مبدأ افادة ما ينبغي الخ وذلك لان مبدأ افادة ما ينبغي عبارة
 عن القدرة والارادة والاعطاء تعلق القدرة بالشيء المعطى وهو تابع لتعلق الارادة به بحسب تعلقتنا
 ولا شك أن التعلق صفة للمبدأ بهذا المعنى فتدبر (قوله الذي شهدت) نسخة المؤلف كما قاله شيخنا
 المولى بالناء لا كتساب فاعله التائب من مکتب التائب من المضاف اليه وشهد ما خوذ من الشهادة
 وهي الاعتراف والاقرار باللسان المطابق لما في القلب لانها لا يعتد بها الا اذا كانت كذلك وقوله
 وجوب افتقار الخ فاعل شهد ولا يخفى أن الشهادة بالمعنى المذكور لاتسند حقيقة الا للعقلاء وحينئذ
 فيكون استادهما للوجوب الافتقار مجازا عقليا ويصح أن تجعل في التركيب مجوزا لغويا اما في المسند
 على انه استعارة تبعية بأن تشبه الدلالة بمعنى الشهادة المذكورة ويستعير اسم المشبه به وهو لفظ الشهادة
 للشبه ويستق منه شهد بمعنى دل أو على أنه مجاز مرسل نبه من اطلاق اسم المتروم و ارادة اللزوم
 لان الشهادة يلزمها الدلالة فأطلقت وأر يد منها لازمها وهو الدلالة واشتق منها شهد بمعنى دل واما في المسند
 اليه على انه استعارة بالكناية بأن يشبه وجوب الافتقار بعقل تتأني منه الشهادة على طريق الاستعارة
 بالكناية وشهد تخييل (قوله بوجوب وجوده) يصح أن تكون اضافة الوجوب للوجود حقيقة
 والمراد بوجوب وجوده عدم قول وجوده للاتقاء ويلزم من الشهادة بوجوب الوجود الشهادة

الواسع الجود والاعطاء
 الذي شهدت بوجوب
 وجوده

بالوجود ويصح أن تكون الاضافة من اضافة الصفة للموصوف أي بوجوده الواجب أي الذي لا يقبل
 الانتفاء ويلزم من الشهادة بوجوده الواجب الشهادة بالوجوب * واعلم أن التحقيق أن الوجود
 صفة اعتبارية لا حال كما قيل به وليس نفس ذات الوجود وأن قول الأشعري الوجود عين الوجود
 المراد منه أن الوجود ليس صفة ثابتة في الخارج زائدة على الذات فلا ينافي أنه صفة اعتبارية وبهذا
 ظهر أن اضافة وجود الضمير على معنى اللام أو انه من اضافة الصفة للموصوف لا من اضافة الشيء لنفسه
 (قوله و وحدانيته) عطف على وجوب وجوده وآثر الوجدانية بالذكرة إشارة إلى أن دليلها عقلي كما
 هو التحقيق خلافاً لمن قال انه سمى (قوله وعظم جلاله) يطلق الجلال على ما يقابل الجلال كقولهم
 هذه الصفة صفة جلال وهذه الصفة صفة جمال فيكون المراد بصفة الجلال الصفة الدالة على البطش
 والقهر مثلاً كجبار وقهار ومنتقم والمراد بصفة الجلال الصفة الدالة على البسط كباسط ورحمن وغفور
 الخ ويطلق الجلال على عظمة الله سبحانه وتعالى وهي اضافة بصفة الكمال جلالية وجالية لأنها من
 الصفات الجامعة وهو المراد هنا وحينئذ فتكون الاضافة من اضافة الصفة للموصوف أي وعظمته
 العظيمة وإنما وصفها بالعظم لأن العظمة مقولة بالتشكيك وشهادة افتقار الكائنات بالعظمة من
 حيث شهادتها بالصفات المسميات بها فيكون مشيراً إلى أن دليل الصفات عقلي لكنه يخرج من
 الصفات السمع والبصر والكلام وكونه سمياً وبصيراً ومتكلماً فان دليلها سمعي فان قيل يدخل
 في الشهادة بالعظمة الشهادة بالوحدانية فلم أفرد بها بالذكر قلت أفردتها بالذكر للتصريح بأن
 دليلها عقلي رداً على المخالف القائل بكفاية الدليل السمعي فيها (قوله وجوب افتقار الخ) الافتقار
 الاحتياج و اضافة وجوب للافتقار اما حقيقية أو من اضافة الصفة للموصوف أي افتقارها الواجب
 * واعلم أنه وقع خلاف في منشأ افتقار العالم الذي هو الكائنات إلى الصانع فقيل حدوثه أي وجوده
 بعد العدم وقيل أمكانه أي استواء طرفي الوجود والعدم في حقه وقيل حدوثه وامكانه وقيل حدوثه
 بشرط الامكان وقيل بالعكس (قوله الكائنات) جمع كائنة وهي المتجدد بعد عدم ذاتا كان أو صفة
 كانت الصفة وجودية أو حالاً لأن الحق أن القدرة تتعلق بالأحوال كما يأتي (قوله كلها) تأكيد
 أتى به دفعا لما يتوهم من أن أُل في الكائنات للجنس (قوله في الارض والسماء) صفة للكائنات
 أي الكائنات المستقرة في الارض والسماء والمراد بجنس الارض و جنس السماء المتحقق في أفرادها فان
 قيل انه يخرج من ذلك نفس الارض والسماء وكذا ما فوقهما وما تحتهما فالجواب أن المراد
 بالارض جهة السفلى وبالسماء جهة العلو وحينئذ يدخل في الكائنات المستقرة في جهة السفلى جميع
 ما حل فيها من الارض وما تحتها وما فوقها ويدخل في الكائنات المستقرة في جهة العلو جميع ما حل
 فيها من السماء وما فيها وما فوقها وما تحتها مما هو في الجو (قوله العزيز) هو عديم المثال الذي لا نظيره
 من عز الشيء اذا عدم مثاله ونظيره وقيل العزيز هو المرتفع عما لا يليق به من عز الشيء ارتفع عما لا يليق
 به وعلى كلا القولين فالعز يز من أسماء التنزيه وقيل القادر الذي لا معارض له من عز اذا غلب ولا يكون
 غالباً الا من هو كذلك وعلى هذا فيكون معناه مركباً من وصفين أحدهما وجودي والآخر سلبي ولا
 محظور فيه فالواضع اعتبر مجموع الوصفين ووضع لفظ عزير كوضع لفظ انسان لمجموع الحيوان
 الناطق وقيل ان العزيز معناه القوي الشديد من عز اذا قوي واشتد ومنه قوله تعالى فعز زنا بنات
 وقيل العزيز هو الذي لا يرام ولا يطلب فيدرك (قوله الذي عز) أي تنزه وارتفع (قوله في ملكه)
 بضم الميم السلطنة وهي التصرف بالأمر والنهي وأما الملك بكسر الميم فهو الاستيلاء على شيء خاص
 وقد يطلق الملك بالضم على العالم الظاهر كما يطلق الملكوت على العالم الخفي وهو حال من ضمير عز
 أي عز حاله كونه كائناً في ملكه وفي تعبيره في إشارة إلى تمكنه من التصرف تمكناً تاماً حتى كأن

و وحدانيته وعظم
 جلاله وجوب افتقار
 الكائنات كلها إليه
 في الارض والسماء
 العزيز الذي عز في
 ملكه

التصرف الذي هو الملك ظرف له ولا يخفى ما فيه من التجوز وفي بعض النسخ عز ملكه باسقاط في على
 أن ملكه فاعل عز وكل من النسختين صحيح (قوله عن أن يكون) متعلق بعزلتضمنه معنى تنزه أو
 بحال محذوفة أي حالة كونه منزها الخ (قوله في تدبير شي عما) التدبير أن أضيف إلى العبد كان معناه
 النظر في عواقب الأمور وان أضيف إلى الله كما هنا كان معناه إيجاد الشيء على وجه محكم متقن فان قلت
 كلامه يوهم أنه لم يتنزه عن أن يكون له شريك في إيجاد شيء لا احكام فيه ولا اتقان مع أنه تنزه عنه أيضا
 فكان الأولى حذف قوله في تدبير شي عما وأجيب بأنه يرتكب التجريد في التدبير بأن يراد منه مطلق
 الإيجاد كان على وجه محكم أم لا وان كان فعل الله لا يكون الاحكاما أو مجاب بان الشريك لو وجد لا يكون
 الامدرا كما يعلم من برهان الوحدة فلا يكون فعله الاحكاما متقنا وحيث أنه على تقدير لو وجد الشريك
 فلا يتأتى اشتراكهما في إيجاد شيء لا احكام فيه ولا اتقان لأن كلامهما مدبر فلا يهام في كلامه تأمل
 وبهذا ظهر لك أن قوله عز الخ نبي للشريك في الأفعال (قوله فتعالى الله) أي تنزهه وارتفع عن الشركاء
 ان قيل لا حاجة لهذا مع ما قبله قلت ما سبق نبي للشريك في الأفعال وهذا نبي للشريك في الذات والصفات
 وأتى بهذا مفرعاه بالفاء على ما قبله وهو قوله الذي عز الخ إشارة إلى أنه يلزم من نبي الشريك في الأفعال
 نبي الشريك في الذات والصفات لأنه لو وجد له شريك في الذات والصفات لشاركه في الأفعال والغرض نبي
 الشريك في الأفعال وبهذا ظهر لك سر الايمان بالفناء المؤذنة بتفرع ما بعدها على ما قبلها (قوله الرحيم
 الرحمن) سلك فيه طريق الترقى والاكثر طريق التذلي كما في البسطة وإنما كان صنيعه هنا من الترقى لان
 الرحيم معناه المنعم بدقائق النعم والرحمن المنعم بجلائل النعم وقد سبق أنهما مأخوذان من الرحمة وهي
 رقة القلب المقتضية لارادة التفضل والاحسان وهي بهذا المعنى محالة في حق الله فتعتبر في حقه باعتبار
 مسببها القريب وهو ارادة الاحسان أو البعيد وهو الاحسان فهي على الأول صفة ذات وعلى الثاني صفة
 فعل فعنى الرحيم الرحمن على الأول مراد الانعام وعلى الثاني منعم على جهة المجاز المرسل التبعي حيث أطلق
 اسم السبب وهو الرحمة وأريد المسبب الذي هو ارادة الانعام أو نفس الانعام واشتق من الرحمة بهذا المعنى
 رحمن رحيم بمعنى مراد الانعام أو منعم فقد جرى التجوز في المشتق تبعاً لجر يانه في أصله وهو المصدر
 ولك جعل الرحمن الرحيم من قبيل الاستعارة التمثيلية بناء على أنه لا يشترط فيها التركيب كما مر ذلك
 (قوله الذي عمت) أي شملت فهو من العموم بمعنى الشمول لا بالمعنى المصطلح عليه وهو استغراق اللفظ
 للمعنى الصالح له من غير حصر (قوله نعمه) جمع نعمة بمعنى المنعم به والمراد به هنا نعمة الوجود والوجود
 من حيث تعلقه بالعوالم كلى وجزئيات وجوده وجود عمر ووجود بكر مثلاً وحيث أنه جاع باعتبار
 تلك الجزئيات ويصح أن يراد بالنعم الانعامات المتعلقة بوجود العالم كالانعام بوجوده والانعام بوجود
 عمر وهكذا فالجمع ظاهر قيل الأولى أن يعبر بالرحمة بدل النعم بأن يقول الذي عمت رحمة العوالم لما اشتهر
 من أن الرحمة نعم المؤمن والكافر قال تعالى ورحمتي وسعت كل شيء والنعمة خاصة بالمؤمن ولا نعم الكافر
 اذ شرطها سلامة العاقبة كما ذهب إليه الأشعري ومن ثم قيل لانعمة الله على كافر الآن يقال أراذ بالنعمة
 الرحمة على سبيل المجاز بقرينة الرحيم الرحمن وذكر بعضهم أنه لا يشترط في النعمة سلامة العاقبة
 بل كل ملاءم للطبع فهو نعمة سواء كانت تحمد عاقبته أو لا وحيث أنه لا يشترط في النعمة سلامة العاقبة
 مترادفان (قوله العوالم) بكسر اللام جمع عالم بفتحها وهو اسم لجموع ما سوى الله وصفاته ان قلت
 اذا كان العالم اسماً لما ذكر كيف يجمع مع أنه لم يوجد له فردان قلت أجاب بعضهم بأن المصنف استعمل
 العوالم في الأفراد مجازاً بقرينة مقام الثناء هذا والذي حققه بعضهم أن العالم اسم للقدر المشترك بين
 كل جنس وكل نوع وكل صنف فيقال عالم الحيوان وعالم الأنس وعالم الجن وعالم البر وأوالمغاربة والقدر

عن أن يكون له شريك
 في تدبير شي عما فتعالى
 الله جل وعز عن
 الشركاء الرحيم الرحمن
 الذي عمت نعمه العوالم
 كلها

المشترك بين المذكورات هوشى سوى الله وصفاته وحينئذ فالجمع ظاهر لأنه باعتبار الأجناس والأنواع والأصناف (قوله فلا مخلص) أى مخلص (قوله لكائن) أى لواحد من الكائنات عن تلك النعماء والنعماء بفتح النون قيل انه جمع نعمة كالنعم وقيل انه مفرد مرادف للنعمة ويرد على الأول أن قضية كلامه حيث عبر بالنعماء التى هى جمع أن كل واحد قام به وجودات متعددة بناء على ما سبق من أن المراد بالنعم التى عممت العوالم نعمة الوجود أو انعامات متعددة مع أنها انما قامت به نعمة واحدة وهى نعمة الوجود أو الانعام بالوجود على ما سبق ويجاب بأن المراد بالنعماء الجنس من حيث تحققه فى فرد ويرد على الثانى أن المشار له بقوله تلك النعماء النعم السابقة وقد تقدمت جعاف كيف تصح الاشارة اليها بتلك ويجاب بأن المراد بالمشار اليه مفرد النعم فيما سبق وصحت الاشارة للفرد مع عدم تقدمه من حيث تضمن الجمع لمفرده وكأنه قال لا مخلص لواحد من فرد من أفراد النعم السابقة فتدبر (قوله الواسع) قيل معناه الذى وسع غناه كل فقير أى المعطى لكل فقير والاحسن أن يقال ان معناه الذى كثرت تعلقات قدرته بالنعم به لا بما فيه هلاك أو مشقة وقد سبق ما فيه من الاستعارة فلا تغفل (قوله الكريم) قيل معناه ذو الاعطاء وقيل ذو القسرة التامة على الاعطاء فعلى الأول يكون الكرم صفة فعل وهى الاعطاء وعلى الثانى صفة ذات وهى القدرة على الاعطاء (قوله بالايجاد) أى للاستغراق أو عوض عن المضاف اليه أى بايجاد كل شئ والايجاد هو اخراج الشئ من العدم الى الوجود كان ذلك الشئ ذانا أو صفة أو فعلا اضطراريا أو اختياريا وفى قوله المنفرد بالايجاد على المعترلة فى قولهم العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية (قوله فلا يستطيع شكر نعمه) أى الشكر عليها والمراد بالنعم الواقع فى مقابلتها الشكر الانعامات لا المنعم به لأن الثناء على الأول بلا واسطة بخلاف الثناء على الثانى فإنه بواسطة الانعام وما كان بلا واسطة أولى مما كان بواسطة وقوله فلا يستطيع الخ مفرغ على قوله المنفرد بالايجاد ووجهه أن شكر النعمة متوقف على الاطعام له والاقدار عليه وعلى اللسان أو القلب أو الجوارح الذى هو مورد الشكر وكلها من جملة النعم فلا يمكن الشكر على نعمة من نعمه الا بنعمة سابقة عليه فقوله الابحالي باطام واقدار عليه وقلب أو لسان أو جوارح فتلك الاشياء من جملة نعمه بمعنى المنعم به (قوله الجاه) أى الكثيرة ففيه اشارة الى كثرة نعم الله تعالى قال الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها (قوله الغنى) قيل هو الذى لا يفتقر لشيء ولا يحتاج له وعلى هذا فالغنى صفة سلبية وهى عدم الافتقار لشيء والظاهر أن الغنى هو المتصف بصفات الكمال ومن لوازم ذلك عدم الافتقار لشيء من الاشياء (قوله القدوس) أى المبرأ من العيوب والنقائص فهو صفة سلبية واعلم أن التبرئة من النقائص من لوازم الاتصاف بالغنى المطلق لأن من قام به نقص احتاج لما يكمله فلا يكون غنيا (قوله فلا وصول الخ) مفرغ على قوله الغنى القدوس لأنه اذا كان كذلك فلا ينعم الا بمحض الفضل اذ لو وصل شئ من نعمه لأحد بغير اختياره كان غير تام الارادة فيكون ناقصا فلا يكون غنيا غنى مطلقا ولا قدوسا والقرض أنه غنى قدوس (قوله الى شئ من فضله) أى من نعمه التى تفضل بها فالمراد بالفضل ما تفضل به (قوله الابحاض فضله) المراد بالفضل هنا الاحسان والاضافة من اضافة الصفة للموصوف أى الابفضله المحض أى الخالى عن الغرض والعوض والجبر (قوله تعالى ربنا) أى ارتفع وتنزه عن الأغراض وهذه جملة متفرعة فى المعنى على قوله الغنى فيكون ذلك من لوازم الغنى أيضا (قوله عن الأغراض) جمع غرض وهو العلة الباعثة على الفعل كالعلة فى حفر البئر وهى الانتفاع بمائه (قوله وعن الأعوان) جمع عون بفتح العين وسكون الواو بمعنى معين (قوله والوكلاء) جمع وكيل وهو من أقيم مقام غيره فى التصرف فى أمور ذلك الغير لاحتياجه (قوله والوزراء) جمع وزير من الوزير بكسر الواو أى الثقل وهو

فلا مخلص لكائن عن تلك النعماء الواسع الكريم المنفرد بالايجاد فلا يستطيع شكر نعمه الا بما هو من نعمه الجاه الغنى القدوس فلا وصول الى شئ من فضله الا بمحض فضله تعالى ربنا وجل عن الأغراض وعن الاعوان والوكلاء والوزراء

الأمر الشاق سعى الوزير به لتحمله ثقل الملك أي ما يشق عليه أو من الموازنة وهي المعاونة سعى
الوزير به لمعاونته للملك (قوله نعمه) أي نصفه بجميع صفاته وهي جملة خبرية لفظا انشائية معنى
أي فنشى الثناء عليه بجميع صفاته لأجل نعم لا تحصى فهي لانشاء الثناء بضمونها لأن الحمد به إنما
يتحقق بهذا اللفظ لانشاء مضمونها فاندفع ما يقال جعلها انشائية مشكلا لأن الانشاء ما توقف حصول
مضمونه على النطق به وحينئذ فيلزم أن الحمد على نعم لا تحصى لم يتحقق في الخارج قبل النطق بتلك الجملة
وهو باطل وإست خبرية لفظا ومعنى لأن الحمد ليس قصده الاخبار عن حد يحصل منه في الحال أو
الاستقبال كما هو شأن المضارع الخبري وادعى بعضهم جواز ذلك بناء على أنها حكاية عن نفسها كما في
أتكلم مخبرا عن نفسه بالتكلم * وجمع بين الجلتين الاسمية والفعلية اقتداء بقوله صلى الله عليه وسلم
الحمد لله نعمه ونستعينه ووجه تقديم الاسمية على الفعلية في الحديث أن مضمون الجملة الأولى علة في
صدور الجملة الثانية أي نعمه لأنه مستحق للحمد ووجهه في المصنف وكذا في الحديث أيضا أن الحمد
بالجملة الاسمية ثناء بصفة واحدة وهي اختصاصه بالحمد أو استحقاقه أو مال كيته له فيكون الحمد بها
من قبيل المفرد والحمد بالجملة الفعلية ثناء بجميع الصفات فيكون من قبيل المركب والمفرد مقدم على
المركب طبعا فقدم وضعه والى وافق الوضع الطبع أو يقال قدم الاسمية لأنها أخص من الفعلية لأن الاسمية
تدل على مجرد حصول الحمد وأما الفعلية فتدل على كثرتها لأنها تفيد التجدد وقولهم الخاص بآخر يعني
في النعت وأما في غيره فيقدم وأتى بالنون الدالة على العظمة مع أن مقام الحمد مقام تذل وانكسار اظهارا
للزومها وهو تعظيم الله حيث جعله من العلماء العاملين وهو من التحدث بالنعم وهو أفضل من ارتكاب
التذل والخضوع والانكسار عند المحدثين وان كان الأمر بالعكس عند الصوفية أي فعندهم التواضع
والانكسار أفضل من التحدث بالنعمة ويحتمل أن تكون النون للتكلم ومع غيره وأتى بها الكمال
شفقته على اخوانه حيث أشركهم معه في هذا الحمد أو للإشارة إلى أن حمد الله عظيم لا يستقل به الواحد
(قوله سبحانه) حال من المفعول أي في حال كونه منزها (قوله على نعم) أي على انعامات أو على
أمر منعم بها والأول أولى لما سبق أن الحمد عليها بلا واسطة وأما الحمد على المنعم به فبواسطة الانعام (قوله
لا تحصى) أي لا تنهاى واعلم أن عدم التنهاى له معنيان الأول عدم الوقوف على حد بل كما وجد فرد
وانعدم أعقبه غيره كما في نعيم الجنة فإنه كلما وجد فردا نعلم أعقبه غيره وما وجد بالفعل منها فهو متناه
والثاني عدم حصر أشياء موجودة في الخارج كما في كالات الله الوجودية فإنها لا تنهاى بمعنى أنها لا تنحصر
ولا يخفى أن كلا من المعنيين لا يصح ارادته هنا أما الأول فلأن المراد بالنعم المحمود عليها الموجودة بالفعل
لما وجد وما سيوجد لأن الحمد لا يكون الا على ما وجد بالفعل وما وجد بالفعل لا يعقل فيه عدم التنهاى
بالمعنى الأول أعنى عدم الوقوف على حد وأما الثاني فلأن ما وجد في الخارج من الحوادث فهو متناه
ومحصور فيستحيل عدم تنهايه بالمعنى المذكور وحينئذ فيراد بعدم احصاء النعم تعذر عددها وان كانت
متناهية في نفس الأمر لأن ما وجد في الخارج من الحوادث فهو متناه ثم ان المتعذر عددها إنما هو أفرادها
الشخصية وأنواعها وأما أجناسها فلا تعذر في عددها واحصائها كأن يقال النعم اما دنيوية أو آخروية
والآخروية اما في مقابلة عمل أولا والدنيوية اما كسبية أو وهبية أو غير ذلك واذا علمت ذلك تعلم أنه
لامناقاة بين قوله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وبين الأمر بعدادها المقتضى لاحصائها وتنهايتها
في قوله تعالى اذكروا نعمتي وذلك أن نفي احصائها بالنظر لاشخاصها وأنواعها والأمر بذكرها بالنظر
لاجناسها لتناهيها بحسب الاجناس وذلك كاف في التذكير المفيد للعلم بوجود الصانع الحكيم (قوله
وجدنا له جل وعز من أجل الآلاء) أي من أعظم النعم وذلك لأن حمدنا فعل اختياري وهو مخلوق لله

نعمه سبحانه على
نعم لا تحصى وجدنا له
جل وعز من أجل الآلاء

ويثاب عليه العبد وهذه الجملة حالية وأتى بها للدفع ما يتوهم من أن جده أو لاوثانيا استوفى الشكر على
 النعم التي لا تحصى فسكأنه يقول لا يتوهم من جدي له أولا وثانيا أتي استوفيت شكر نعمه لان جدي
 على النعم من أجل النعم فيجب الحمد عليه ولم يكن للحمد الاول تعلق بها وهكذا ومن في قوله من أجل
 تبعيضية أي بعض الاجل والآلاء بمعنى النعم وهو محدود وقصره لضرورة السجع (١) وهو جع الى بفتح
 الهمزة وكسرها مع التنوين وعدمه فيهما والى بسكون اللام مع تليث الهمزة فلغات المفرد سبع
 ومعناه على كل حال النعمة (قوله ونشكره) جملة خبرية لفظا انشائية معنى فهي لانشاء الثناء لا خبرية
 لفظا ومعنى لان الشاكر ليس قصده الاخبار عن شكر يحصل منه في الحال أو الاستقبال كما هو شأن
 المضارع الخبري واعلم أن الحمد والشكر المطلوب من المؤلفين تحصيلهما في أوائل التآلف هما الحمد
 المغوي والشكر المغوي الحاصلان باللسان لا الحمد والشكر الاصطلاحيان لان المعنى الاصطلاحى حادث
 بعد النبي صلى الله عليه وسلم وهو قد أمر بتحصيلهما في أوائل الأمور ذوات البال فيحصلان على ما كان
 في زمنه وهو المعنى المغوي (قوله تبارك) أي تزايد خيره (قوله وتعالى) أي ارتفع عما لا يليق به
 (قوله وهو الرؤوف) أي لانه الرؤوف الرحيم والرؤوف هو المنعم بنعم نشأت عن محبته لانعم عليه غنيا كان
 أو فقيرا والرحيم هو المنعم بنعم من أجل احتياج المنعم عليه وفاقته ولا يكون الا فقيرا فاذا أنعم المولى على
 أحد من عباده بنعمة فإن كانت تلك النعمة ناشئة عن محبة الله لذلك العبد المنعم عليه قيل للمولى رؤوف وان
 كان انعامه عليه بتلك النعمة لفاقة ذلك العبد واحتياجه قيل له رحيم فعلمت من هذا أن نعم الله تارة
 تكون ناشئة عن محبته للنعم عليه وتارة تكون ناشئة لاجل احتياج المنعم عليه وأن الرؤوف أبلغ من
 الرحيم لان مبدأ الرأفة شفقة المحسن ومحبته والرحمة مبدؤها فاقة المحسن اليه ولاجل الأبلغية المذكورة قدم
 المصنف الرؤوف (قوله الذي يبسط) من البسط وهو النشر ضد القبض وقوله بفضله متعلق ببسط أي
 يبسط بسطا متلبسا بفضله من غير قهره (قوله منقبض القلوب) أي القلوب المنقبضة والألسنة المنقبضة
 والجوارح المنقبضة وانقباض القلوب تكسرها وحصول النعم لها لتجلى المولى عليها بصفات الجلال
 وانقباض الألسنة تعطيلها عن الأذكار وانقباض الجوارح تعطيلها عن الطاعات بالكسل وحينئذ
 فاستناد الانقباض للقلوب حقيقة والى الألسنة والجوارح مجاز عقلي وفي قوله يبسط استعارة تبعية
 حيث شبه إزالة الانقباض بنشر البساط مثلا بجامع ترتب الانتفاع في كل واستعير لها اسمه وهو البسط
 واشتق منه يبسط بمعنى يزيل الانقباض وكأنه قال الذي يزيل بفضله الانقباض عن القلوب المنقبضة
 والألسنة المنقبضة والجوارح المنقبضة والقلوب جمع قلب يطلق على الجارحة المعلومة وهي اللحمة الصنوبرية
 الشكل ويطلق أيضا على النفس وهو المراد هنا (قوله بما شاء) متعلق ببسط (قوله من جيل الثناء)
 بيان لما أي من الثناء الجليل ووصف الثناء بالجميل وصف كاشف لان الثناء هو الذكر بخير والمراد بالثناء
 الجليل هنا ذكر الله وكأنه قال الذي يزيل انقباض القلوب والألسنة والجوارح بذكره قد كره تعالى يزيل
 ما قام بالقلب من النعم والكدورات ويشرح ويشرح ويشرح ويشرح الكسل المانع للجوارح من
 العبادات والمانع للسان من القراءة والأذكار (قوله ونشهد أن لا اله الا الله) أن مخففة من الثقيلة اسمها
 ضمير الشأن محذوف وجلة لا اله الا الله خبرها ووحده حال اما من الله فتكون حالا مؤكدة أو من ضمير الخبر
 فتكون حالا مؤسفة والمراد وحده في ذاته وصفاته فهي نفي للشريك فيهما وقوله لا شريك له نفي للشريك
 في الأفعال واعلم أن جملة تشهد الخ انشائية تضمنت الاخبار بالمشهود به وقيل انها خبرية محضة وقيل انشائية
 محضة والأول ناظر للفظ شهد فانه انشاء لوجود مضمونه في الخارج به والى متعلقه والقول الثاني ناظر للثقل
 فقط والقول الثالث ناظر للفظ شهد وهو التحقيق فلم تتوارد الأقوال الثلاثة على محل واحد (قوله شهادة)

ونشكره تبارك وتعالى
 وهو الرؤوف الرحيم
 الذي يبسط بفضله
 منقبض القلوب
 والألسنة والجوارح بما
 شاء من جيل الثناء
 ونشهد أن لا اله الا الله
 وحده لا شريك له شهادة
 (١) قوله وقصره لضرورة
 السجع: فيه أن السجع
 محدود

مفعول مطلق عامله نشهد (قوله نشأت عن محض اليقين) أي عن اليقين المحض أي الخالص عن الشك وهو الذي صار متعلقه أمرًا محزومًا به لاشك فيه واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل واعلم أن الإيمان هو حديث النفس التابع للمعرفة وأن المعرفة هي الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل وأن المراد بالشهادة هنا الإيمان وباليقين المحض المعرفة فيكون قوله ونشهد أي ونعترف اعترافًا قلبيًا ناشئًا عن يقين فالشهادة قلبية وهي الإيمان وهو ناشئ عن اليقين الذي هو المعرفة لأنه تابع لها وفيه إشارة إلى أن مجرد المعرفة غير كاف لوجودها عند كثير من الكفار قال تعالى يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وقوله فلا يطرق بضم الراء من باب قتل والطروق القوم بعتة والساحة الأرض المتسعة بين البيوت والمراد بها هنا القلب اذ هو محل الشهادة بالمعنى السابق فشبّه القلب بالساحة واستعار له اسمها والقرينة اضافتها إلى الضمير العائد على الشهادة ويحتمل أن المراد بالشهادة الشهادة اللسانية فالمعنى أشهد بلساني شهادة ناشئة عن اليقين المحض أي عن الاعتقاد الجازم أن لا اله الا الله الخ وأتى بقوله ناشئة عن اليقين الخ إشارة إلى أنها شهادة معتد بها لمطابقة اعترافه بلسانه لما قام بقلبه من الاعتقاد لان الشهادة لا يعتد بها اذا كانت غير مطابقة لما في القلب من الاعتقاد وعلى هذا فالمراد بساحة الشهادة اللسان وفي العبارة حذف أي لا يطرق ساحتها آثار ضروب الشك وهو متعلق التردد الجاري على اللسان (قوله بفضل الله) أي لا يطرق القهر (قوله ضروب الشكوك) أي أنواع الشكوك والاضافة للبيان والشكوك جمع شك والمراد به هنا مطلق التردد الصادق بالظن والوهم ولذا جمعه (قوله والامتراء) أي الشك وهو من عطف الكل على جزئياته ويحتمل أن يكون على حذف مضاف أي وجزئيات الامتراء فيكون العطف من قبيل عطف المرادف (قوله سيدنا) السيد هو الذي يفرع اليه في المهمات والمولى هو الناصر ولا شك أن الفرع في المهم إلى السيد يكون أولًا ونصرته لمن فرع اليه في نيل مهمته تكون ثانيًا بعد فرعه اليه ولذلك قدم الشارح سيدنا على مولانا ولا شك أنه صلى الله عليه وسلم مفرع الخلائق وناصرهم في الدنيا لما بين لهم من طرق النجاة وعلمهم أنواع الهدايات حتى تركهم على المحجة البيضاء التي لا غبار عليها ومفرعهم وناصرهم في الآخرة فيفرعون اليه من شدة الهول الحاصل لهم في الموقف فيشفع لهم الشفاعة العظمى (قوله عبده) أي المتصف بعبوديته أي بكونه عبده والعبودية صفة تقتضي التواضع والانكسار (قوله ورسوله) أي ورسوله لكافة الخلق والرسالة صفة تقتضي الرفعة ولا يخفى أن التواضع سبب في الرفعة فإذا قدم ما يفيد السبب على ما يفيد المسبب حيث قال عبده ورسوله وذكر بعضهم أنه انما قدم العبد لما قيل ان العبودية أشرف الصفات وهي الرضا بما يفعل الرب وأما العبادة فهي فعل ما يرضى الرب لكن ذكر المحلى في بعض كتبه أن العبادة أبلغ من العبودية لان العبودية التذلل والخضوع وأما العبادة فهي غاية التذلل والخضوع ولا يستحقها الا من له غاية الافضال وهو مخالف لاطلاقهم أن العبودية أفضل ويؤيد الاطلاق أن العبودية لا تسقط في العقب بخلاف العبادة وذكر الرسول دون النبي لانه أخص ولان رسالة النبي أفضل من نبوته واعلم ان الرسالة من الصفات الشريفة التي لا ثواب فيها وانما الثواب على أداء ما تحمله الرسول وكم من صفة شريفة لا يثاب عليها كالمعارف الالهية والنظر لوجه الله الكريم الذي هو أشرف الصفات (قوله ندخرها) أي تختارها وتتخذها أو يجعلها ذخيرة نافعة (قوله بفضل الله) أي وادخارنا لها بسبب فضل الله واحسانه الخالي عن الجبر ومن فضل الله فالباء للسببية أو بمعنى من (قوله وجبل عونته) أي ومن اعانتة الجميلة والوصف كاشف لان اعانة الله لا تكون الا جيلة (قوله لما قصم الظهور) أي لما كسرهما والقصم بالقاف الكسر سواء كان معه ابانة أو لا وقيل الكسر مع الابانة قصم بالقاف وبدون ابانة قصم بالقاف وجعل أهوال الموت والقبر ويوم البعث والجزاء قاصمة للظهور كناية عن شدة

نشأت عن محض اليقين
فلا يطرق ساحتها
بفضل الله تعالى ضروب
الشكوك والامتراء
ونشهد أن سيدنا
ومولانا محمداً صلى الله
عليه وسلم عبده ورسوله
شهادة ندخرها بفضل
الله تعالى وجبل عونته
لما قصم الظهور

تلك الالهوال والجار والمجرور في قوله لما قسم متعلق بقوله ندخرها وعبر بالماضي اشارة لتحقق وقوع شدتها فكأنها وقعت بالفعل (قوله وأذاب الأكبادة) أي فتتها وآثر الأكبادة بالذكر على القلوب لما جرت به عادة الله من التأثير في الأكبادة وحصول الألم طاعند توارد الهموم على النفس دون القلوب واذا به الأكبادة كناية أيضا عن شدة الالهوال المذكورة (قوله من أهوال) بيان لما والالهوال جمع هول وهو الأمر الخيف الشاق فكأنه قال من الأمور الشاقة الخيفة الخاصة عند الموت وفي القبر (قوله وما يتفاقم) أي يتتابع وهو عطف على ما قسم (قوله من العضلات) بفتح الضاد وكسرهما جمع معضل وهو الأمر الشاق الذي لا يهتدى لوجهه (قوله في يوم البعث) صفة للعضلات أي وما يتتابع من الأمور الشاقة الكائنة في يوم البعث أي احياء الموتى والجزاء على الاعمال والجزاء ايصال كل عامل ما يليق بعمله وعطف الجزاء على البعث اشارة لحكمة البعث فالحكمة المرتبة عليه مجازاة الناس على أعمالهم بالثواب أو العقاب (قوله ونحوز بها) أي ونحصل بسبب تلك الشهادة وهو عطف على ندخرها (قوله بفضل الله) أي بسبب فضل الله وهذا سبب للسبب مع سببه وحينئذ فالباء في بهام متعلقة بنحوز مطلقا والباء في بفضل الله متعلقة به مقيدا بالجار والمجرور الأول فلم يلزم عليه تعلق حرفي جر متحدي اللفظ والمعنى بعامل واحد لأن العامل حال كونه مطلقا غير نفسه حال كونه مقيدا (قوله مع الآباء) القصد من مع مطلق الاصطحاب أي حالة كونها صاحبين لا يأتنا لا متبوعية ما بعدها وأراد بالآباء ما يشمل أبا الجسم وأبا الروح وهم الأشياخ المعلمون له ولذا قسم الآباء على الأمهات وان كان ثواب الأمهات أكثر من ثواب الآباء على ما قيل (قوله والذرية) أراد بهما ما يشمل ذرية الجسم وذرية الروح وهم تلامذته (قوله والاخوة) جمع أخ من النسب وأما أخو الصحبة فيجمع على اخوان وهم داخون في الاحبة (قوله والاحبة) جمع حبيب اما بمعنى محبوب أو بمعنى محب وهو الاحسن ليدخل في الدعاء محبوه بعد موته (قوله في أعلى الفردوس) متعلق بقوله ونحوز بها والفردوس أعلى الجنان ومراد الشارح بأعلى الفردوس أعلاه علوا نسبيا وقوله غاية أي نهاية مفعول نحوز والسمو هو العلو وقوله والارتقاء أي الارتفاع وهو عطف مرادف وكأنه قال ونحصل بسببها غاية العلو في أعلى الفردوس النسبي وحوزنا بسببها غاية العلو في أعلى الفردوس النسبي بسبب فضل الله وانما حملنا أعلى الفردوس على الأعلى النسبي لأن أعلى الفردوس الحقيقي انما هو للنبي ﷺ وظهر من هذا أن الأعلى النسبي يعتبر أمرا امتداه غاية وحينئذ فالظرفية من ظرفية الجزء في الكل (قوله والصلاة) التحقيق أن الصلاة من الله انعامه المقرون بالتعظيم ومن الملائكة والانس والجن الدعاء بأن الله يعظم المصلي عليه ويشرفه وما شاع من أنها من الملائكة الاستغفار ومن الانس والجن التضرع والدعاء بخير فهو خلاف التحقيق والسلام معناه التحية والجملة خبرية لفظا انشائية بمعنى فالقصد منها انشاء الدعاء بأن الله يعظم سيدنا محمدا ويشرفه ويحبه بتحية لا ثقة به كما يحى بعضنا بعضا ولا يجوز أن تكون خبرية لفظا ومعنى لأن الخبر بأن الله صلى عليه أي أنعم عليه لم يكن مصليا أي داعيا بأن الله يعظمه الأعلى قول من يقول ان المراد من الصلاة التعظيم أو أنها موضوعة للقدر المشترك وهو الاعتناء بالمصلي عليه فيجوز أن تكون خبرية لفظا ومعنى لأن من أخبر بأن الله صلى عليه فقد عظمه ﷺ وانغتنى به (قوله على سيدنا محمد) أي كائنان على سيدنا أي من نفع اليه عند نزول الشدائد بنا (قوله محمد) بالجر بدل من سيدنا وبالنصب مفعول محذوف وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وهو الانسب لذات النبي ﷺ فانها عمدة فاللائق أن يكون اسمها كذلك والخبر عمدة دون المفعول والمجرور (قوله عين الوجود) المراد بالوجود الوجود والعين يحتمل أن المراد بها الباصرة أو الشمس فيكون من التشبيه البليغ أي الذي هو كعين الموجودين في الاهتداء بكل والتعجير عند عدم كل أو الذي

وأذاب الأكبادة من
أهوال الموت والقبر
وما يتفاقم من
العضلات في يوم
البعث والجزاء ونحوز
بها بفضل الله تعالى
مع الآباء والأمهات
والذرية والاخوة
والاحبة في أعلى
الفردوس غاية السمو
والارتقاء والصلاة
والسلام على سيدنا
ومولانا محمد عين
الوجود

هو كالشمس بالنسبة للوجودين بجماع الاضاءة في كل مكان ان الشمس مضيئة للوجودين فكذلك النبي
 ﷺ مضيء لهم وان كانت اضاءة الشمس حسية واضاءة النبي صلى الله عليه وسلم معنوية وضح
 التشبيه وان كانت اضاءة النبي أعظم لتحقيق قوة المشبه به في الجملة لكونه حسيا ويحتمل أن يراد
 بالعين الخيار وكأنه قال سيدنا محمد خير الموجودين وأفضلهم (قوله وسر الكائنات) أي الموجودات
 ثم انه يصح أن يراد بالسر اللب والخالص أي وأشرف الموجودات وأحسنها ويصح أن يراد به الأصل
 لأن نوره عليه السلام أصل لكل موجود فقد خلق الله من نوره جميع الموجودات ويصح أن يراد به
 البركة أي وبركة الموجودات لأنه مامن نعمة تصل لأحد ولو كافر إلا بواسطة ﷺ (قوله وعروس
 المملكة) المملكة موضع الملك الذي يتصرف فيه بالأمر والنهي والمراد به هنا الدنيا والآخرة
 لأنهما محل لتصرف ﷺ والعروس اسم لكل من الزوج والزوجة في أيام البناء استعير هنا
 لمزين فشبه المزين بالعروس بجماع الرغبة في كل واستعير اسم المشبه به للمزين أي والمزين للدنيا
 والآخرة (قوله ذي الفاخر) أي صاحب الفاخر وهو جمع مفخرة وهي ما يفتخر به من النعم كالعلم
 والكرم وحفظ القرآن (قوله التي جلت) أي عظمت وارتفعت وتزهت (قوله عن العد) أي عن
 عد الناس لها وان كان المولى يعلم كيتها (قوله والاحصاء) ان أريد به العد كان العطف مرادفا وان
 أريد العلم بكميتها الحاصل من العد كان من قبيل عطف المسبب على السبب وكأنه قال صاحب الفاخر
 التي لا يمكن لأحد عدها والعلم بعددها فلا يعلم كيتها إلا الله تعالى (قوله ذي المقام المحمود) هو الشفاعة
 العظمى التي يحمد بسببها الأولون والآخرون (قوله المورود) أي الذي ترده جميع أمته ما عدا من كان مغيرا
 في عقيدته أو كان ظالما متجبرا ومن شرب منه لا يظلم بعده أبدا بعد ذلك فلو أدخل النار بعد شربه
 منه كان تعذيبه فيها بغير العطش (قوله والوسيلة العظمى) عطف على ذي أي والمتوسل به إلى الله في
 الدنيا والآخرة ووصفها بالعظمى لأن غيره من الأنبياء والملائكة والعلماء والأولياء وان كان يتوسل
 به إلى الله إلا أنه ليس وسيلة عظمى ويصح عطفه على المقام وعليه فالوسيلة العظمى بمعنى المنزلة التي في الجنة
 ولا يبعد هذا قوله دنيا وأخرى لأن المراد أنه محكوم له بتلك المنزلة التي في الجنة في الدنيا وفي الأخرى (قوله
 وملجأ الخلائق) الملجأ ما يلتجأ إليه واران بالخلائق ما يشمل الجادات فأنها آمنت به والتجأت إليه
 فصارت آمنة من الخسف ومن كونها من حجارة جهنم (قوله كلهم) تأكيد أي به دفعتهم أن أل في
 الخلائق للجنس المتحقق في بعض الافراد (قوله واليه يهرعون) مبنى للمفعول لفظا وللفاعل معنى أي
 واليه يسرعون اسرعا حسيا بالأقدام ومعنويا بأن يلتفتوا إليه بقلوبهم والجار والمجرور متعلق بما بعده
 قدم عليه لافادة حصر الاسراع فيه والمراد بالاسراع المحصور فيه الاسراع الأكمل فلا ينافي أن غيره يسرع
 إليه يوم تترادف الأهوال ووجهه واليه يهرعون الخ امامستان نفة أو حالية أي والملجأ الذي تلتجئ إليه
 الخلائق كلهم في حال اهراعهم إليه يوم تزايد الأهوال (قوله يوم) أي زمن وهو ظرف ليهرعون (قوله
 تترادف) أي تتابع وتزايد فيه الأهوال جمع هول وهو الأمر الخيف الشاق وفي نسخة ترادف بناء
 واحدة وعليها فيصح قراءته مصدرا وفعلا مضارعا حذف إحدى التاءين منه أي تترادف ووجه تترادف
 الأهوال في محل جر بالاضافة للظرف والرابط محذوف كما قدرنا وفي بعض النسخ التصريح بالرابط
 هكذا يوم فيه تترادف الأهوال لكن هذه النسخة فيها الفصل بين المضاف والمضاف إليه بمعمول المضاف إليه
 الظرفي (قوله وتمتد) عطف على تترادف وقوله أزمتهما بسكون الزاي وفتح الميم مخففة أي وتستمر شدتها
 أي الأهوال فلا تنقضي بسرعة ويصح ضبطه بكسر الزاي وفتح الميم المشددة جمع زمام وهو مقود الدابة
 وعليه فيكون شبه الأهوال بدابة صعبة الاتقياد على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الزمام تخييل

وسر الكائنات
 وعروس المملكة ذي
 الفاخر التي جلت عن
 العد والاحصاء. وذي
 المقام المحمود والحوض
 المورود والوسيلة
 العظمى دنيا وأخرى
 وملجأ الخلائق كلهم
 واليه يهرعون يوم
 تترادف الأهوال
 وتمتد أزمتهما

وتتدأى تطول ترشيح وذلك لأن امتداد الزمام يؤذن بصعوبة الدابة وشدة جاحها بحيث يخشى على قائدها من سطوتها عليه أن لو كان الزمام قصيرا (قوله حتى يتبرأ الخ) حتى اما ابتدائية بمعنى فاء السببية فيكون مفرعا في المعنى على ترادف الأحوال واما غائية بمعنى الى أن ترادف الأحوال وتطول شدتها الى أن يتبرأ أ كابر الرسل من الشفاعة الخ وعلى الأول فيهم مرفوع وعلى الثاني منصوب والمراد بالتبري الامتناع فكل رسول ذهب الناس اليه ليشفع لهم في فصل القضاء يتبرأ ويمتنع ويبدى عنبرا (قوله بأنفسهم) الضمير عائذ على متأخر في اللفظ متقدم في الرتبة لأن قوله أ كابر الرسل فاعل لقوله يتبرأ فرتبه التقديم على قوله فيهم بأنفسهم (قوله أ كابر الرسل) جمع أكبر قياسا ومراده بالأ كابر الذين يتبرأون من الشفاعة آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى واذا تبرأت أ كابر الرسل عن الشفاعة فغيرهم بالطريق الأولى (قوله صلى الله عليه وسلم) صلى عليه ثانيا بالجملة الفعلية بعد أن صلى عليه أولا بالجملة الاسمية ليشرّب من الكأسين ويحصل له ثواب الصلاتين (قوله من رسول) حال من ضمير عليه لازمة ولو قيل ان المعنى فياله من رسول كان حسنا. (قوله ألفت اليه المحاسن الخ) المحاسن فاعل ألفت والمفاخر عطف عليه ومقاليدها مفعوله والجملة نعت لرسول والمحاسن جمع حسن على غير قياس والمفاخر جمع مفخرة وقد سبق أنها ما يفتخر به من النعم كالعلم والكرم وحينئذ فعطفها على المحاسن من عطف المرادف والمقاليد اما أن يراد بها الأمور المتعلقة بها قال في القاموس ضاقت مقاليد أي ضاقت عليه أمور فالمقاليد الأمور واما أن يراد بها المفاتيح فيكون جمع مقلد كنجل وهو المفتاح فعلى الأول يكون قد شبه المحاسن والمفاخر بانسان ذي أمور متعلقة به على طريق الاستعارة بالكناية واثبات المقاليد تخييل وألفت ترشيح وعلى الثاني شبه المحاسن والمفاخر بانسان له خزائن فيها تحف وثياب فاخرة مخزونة فيها على سبيل الاستعارة بالكناية واثبات المقاليد تخييل وألفت ترشيح وعلى كل حال فالقاء المفاخر والمحاسن أمورها أو مفاتيحها اليه عليه السلام كناية عن تمكن النبي صلى الله عليه وسلم من المحاسن والمفاخر وانصافه بها وانسائها له حتى انه لم يفته منها شيء (قوله فسا) أي علا وارتفع (قوله على أعلى منصبها) المنصة بكسر الميم وفتحها وفتح الصاد المهمل كرمي تجلس عليه العروس لجأوتها فشبه المحاسن والمفاخر بعروس يجمع ميل النفس لكل على طريق الاستعارة بالكناية والمنصة تخييل وارتفاعه عليه السلام على أعلى منصة المحاسن والمفاخر كناية عن تمكنه من المحاسن والمفاخر وفيه إشارة الى أنه ارتفع على غيره من الخلق (قوله لا مطمع) أي لا طمع (قوله في نيل) أي تحصيل تلك الرتبة العلية أي وهو السمو على أعلى منصة المحاسن والمفاخر (قوله ورضي الله تعالى عن آل وصحبه) جارة خبرية لفظا انشائية بمعنى لأن المراد منها انشاء الدعاء بالرضا للآل والأصحاب لا خبرية لفظا ومعنى لأن الخبر بان الله رضى عن الآل والأصحاب ليس داعيا لهم بالرضا ثم ان الرضا حقيقة حالة قلبية ينشأ عنها ارادة الانعام وهو بهذا المعنى محال في حق الله وقد ورد في القرآن اسناد الرضا لله فاختلف في معناه السلف والخلف فالسلف يقولون ان لله صفة يقال لها الرضا ولا يعلمها الا هو والخلف يؤولونه بالانعام أو بارادته فهو صفة فعل على الأول وصفة ذات على الثاني فان أريد به الانعام فتعلق الدعاء به ظاهر وان أريد به ارادة الانعام فالدعاء به من حيث تعلقها بالانعام الذي هو متجدد فاندفع ما يقال انه يتعين هنا الأول لأن الدعاء انما يكون بمستقبل لم يوجد في الحال و ارادة الله سبحانه أزلية يستحيل تجددها حتى يتعلق بها الدعاء وعبر بالماضي تفاؤلا بتحقيق وقوع الرضا حتى كأنه وقع بالفعل ولم يدرج الآل والصحاب في الصلاة بان يعطفهم على الضمير في عليه بأن يقول وعلى آل وصحبه كما يفعل غير ما إشارة الى أن ما يفعله غيره ليس بمتعين وإشارة الى أن الأمر الذي يطلب لهم استقلال انما هو الرضا وأما الصلاة فلا تطلب لهم الاتبع

حتى يتبرأ من الشفاعة
ويهم بأنفسهم أ كابر
الرسل والانبيا صلى
الله عليه وسلم من رسول
ألفت اليه المحاسن
والمفاخر كلها مقاليدها
فسا على أعلى منصبها
بحيث لا مطمع لمخلوق
على العموم في نيل تلك
الرتبة العلية ورضي الله
تعالى عن آل وصحبه

(قوله الذين طلوعوا) أي ظهروا (قوله بعد غيبة الخ) المراد بالغيبة الموت والمراد بشموس النبوة النبي
 ﷺ فهي مستعارة له وجمع الشموس للتعظيم وقوله أنجما حال من ضمير طلوعوا أي ظهروا وأنجما بعد
 موت النبي ﷺ وعلى هذا فإضافة شموس النبوة من إضافة الموصوف لصفته ويحتمل أنه من إضافة
 المشبه به للشبه وفي العبارة حذف مضاف أي ظهروا بعد غيبة ذي النبوة الشبيهة بالشموس والجمع للتعظيم
 كما سبق وفي تعبيره عن الموت بالغيبة إشارة إلى أن النبي ﷺ حي الآن وانما هو بمنزلة غائب غاب عنا ثم
 يقدم علينا وان موته بمنزلة الغيبة (قوله أنجما) أي كالأنجمة في الاهتداء قال عليه الصلاة والسلام أحماني
 كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ويحتمل أن الأنجم مستعار للمهدين ولا يلزم عليه الجمع بين الطرفين لأن
 المشبه المهسون وهم أعم من الصحابة كما لا يخفى (قوله في سماء العلاء) متعلق بطلوعوا أي طلوعوا في الأماكن
 العالية أي في البلاد المشرقة المرتفعة الشبيهة بالسماء بجامع الارتفاع وان كان ارتفاع الأماكن معنويا
 وارتفاع السماء حسيا وظهر من هذا أن الإضافة من إضافة المشبه به للمشبه (قوله للإرشاد) متعلق
 بطلوعوا أي لإرشادهم الخلق وقوله والاهتداء أي اهتداء الخلق المترقب على الإرشاد فهو من عطف المسبب
 على السبب وظهر من هذا أن الإرشاد وصف لهم والاهتداء وصف للخلق وفيه إشارة إلى عظم نفسهم
 بحيث إذا أرشدوا خلقا اهتدوا (قوله باحسان) الباء للإبادة أو بمعنى في وقد تنازع الجار والمجرور
 التابعين وتابعيهم أي وعن التابعين لهم في الاحسان أو تبعية ملتبسة باحسان والمراد بالاحسان
 التقوى ويحتمل أن يراد به الإيمان وهو أولى ليدخل في دعائه عصاة المؤمنين (قوله إلى يوم الفصل)
 متعلق بمحذوف حال أي حال كون التابعين مستمرين طائفة بعد طائفة إلى يوم الفصل أي إلى قربه
 وذلك لأن التبعية في الإيمان تنقطع قبل النفخة الأولى التي يموت بها الكفار بوجود ربح لطيفة قبل
 النفخة يموت بها المؤمنون وليس الجار متعلقا بالتابعين لعدم صحته لأنه يقتضي أن المدعوله من كان
 تابعا لهم واستمر باقيا ليوم الفصل وهو غير مراد لعدم وجوده وقوله يوم الفصل أي بين الخلائق وقوله
 والقضاء أي بينهم وهو عطف مرادف (قوله و بعد) الواو للاستئناف والظرف معمول لمحذوف أي وأقول
 بعدما تقدم والقضاء زائدة تزيين اللفظ وتنزيلا للظرف منزلة الشرط كقوله تعالى واذم بهتدوا به فسيقولون
 الخ ويحتمل أن الواو نائية عن اما النائية منابهما وحينئذ فالظرف معمول للجزاء والقضاء واقعة في
 جواب أما التي تابت عنها الواو (قوله اللبيب) أي ذو الأب وهو العقل الكامل وكأنه قال العاقل الكامل
 العقل (قوله في هذا الزمان) أي الزمان الحاضر وهو زمان المصنف وما قرب منه ان قلت كما أن اشتغال
 العاقل باتقان عقائد التوحيد في هذا الزمان أهم كذلك اشتغاله باتقانها في غير هذا الزمان أهم قلت
 الأهمية وان كانت موجودة في غيره إلا أن زمنه أهم الأهم لكثرة أهل البدع فيه وقلة من تصدى
 لرد عليهم واختلف في الزمان ف قيل انه حركة الفلك وقيل نفس الفلك وقيل متجدد وهو ما قارنه متجدد
 معلوم ازالة للإبهام وقيل نفس المقارنة المذكورة أي انه مقارنه متجدد وهو متجدد معلوم كقارنه
 اتيانك لطوع الشمس (قوله الصعب) أي الصعب أهله لعدم انقيادهم للحق أو الصعب بسبب ما يقع فيه
 من المصائب والمحرمات لا أن الزمان نفسه صعب (قوله فيما ينقذ) أي يخلص (قوله مهجته) أي نفسه والمراد
 بها هتار وجهه وجسده وان كانت النفس في الأصل خصوص الروح (قوله من الخلود) المراد به هنا
 طول المسكن لا الإقامة على طريق التأبيد وفي الكلام حذف مضاف أي من توقع الخلود فاندفع ما يقال
 ان كلامه يقتضي أن المقلد يخلد في النار لعدم اتقائه لعقائد التوحيد مع ان التحقيق أنه مؤمن عاص
 ولا يخلد في النار (قوله وليس ذلك) أي انقاذ المهجعة من الخلود فالشار إليه الانقاذ المفهوم من ينقذ

الذين طلوعوا بعد غيبة
 شموس النبوة أنجما
 في سماء العلاء للإرشاد
 والاهتداء وعن التابعين
 وتابعيهم باحسان إلى
 يوم الفصل والقضاء
 (وبعد) فأهم ما يشتغل
 به العاقل اللبيب في
 هذا الزمان الصعب أن
 يسعى فيما ينقذ به مهجته
 من الخلود في النار
 وليس ذلك

(قوله الاباتقان عقائد التوحيد) المراد باتقانها معرفتها بالدليل ولو اجماليا والمراد بمعرفتها اعتقادها
اعتقاد اجزما والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة وهي النسبة التامة كثبوت القدرة لله والمراد بالتوحيد
هذا الفن وازداده اتقان للعقائد من اضافة المتعلق بكسر اللام للمتعلق بفتح اللام وازداده العقائد للتوحيد
لأدنى ملاسة لان العقائد تدكر فيه وكأنه قال الاباعتقاد العقائد التي تكلم عليها أهل هذا الفن اعتقادا
جازما مطابقا للواقع ناشئا عن دليل (قوله العارفون) أي بالعلوم فلم يقعوا في الزلات أي لاعلى الوجه
الذي قرره بعض أهل السنة الذين وقعوا في بعض الأحيان في الزلة لعدم معرفتهم بالعلوم كالمعتزلة القائلين
بأن أفعال العبد مشتركة بين قدرته وقدرته به (قوله الأخيار) لازم لما قبله (قوله وما أندر الخ)
ما تعجبية مبتدأ وأندر فعل ماض وفاعله ضمير مستتر فيه وجوباً باعاً على ما ومن مفعوله وجهة يتقن صفة
لمن وجهة أندر خبر ما أي وما أشد ندرة من يتقن ذلك أي من يعتقد عقائد التوحيد اعتقاد اجزما على الوجه
الحق (قوله في هذا الزمان) أي زمنه لانه كان فيه من يدعي المعرفة وهو يعتقد اعتقادا فاسدا وأما في زماننا
فالتقنون لتلك العقائد كثير (قوله الذي فاض فيه بحر الجهالة) القبيض سيلان الماء بجانب الوادي لكثرة
والبحر هو الماء الكثير الأمواج لا بحري الماء وازداده بحر للجهالة من اضافة المشبه به للمشبه أي الذي
فاض أي كثر فيه الجهالة أي الجهل الشبيه بالبحر وفاض ترشيحاً للتشبيه بالماء منه للمشبه به مستعاراً للكثرة
استعارة تبعية (قوله وانتشر) أي تفرق (قوله أي انتشار) مفعول مطلق عامله انتشار أي انتشر فيه الباطل
انتشاراً أي انتشاراً أي انتشر كثيراً (قوله ورمى) عطف على فاض وفاعله ضمير مستتر عائد على بحر الجهالة
لاعلى الباطل لمناسبة قوله بأمواج والمفعول محذوف أي الناس وقوله في كل ناحية ظرف لغو متعلق برمى أو
مستقر في محل نصب على الحال وقوله بأمواج متعلق برمى والباء فيه للملاسة والأمواج جمع موج وهو ما
يرتفع من الماء عند هبوب الريح وازداده أمواج لما بعده من اضافة المشبه به للمشبه أي ورمى بحر الجهالة الناس
أي تركهم في كل ناحية من الارض أو رماهم حالة كونهم كائنين في كل ناحية من الأرض ملتبسين بانكار
الحق الشبيه بالأمواج في الكثرة ويحتمل أن تكون الباء في أمواج زائدة في المفعول والاضافة فيه كما سبق
ويكون المعنى ورمى أي طرح بحر الجهالة انكار الحق الشبيه بالأمواج في كل ناحية من الأرض وعليه فلا
حذف في الكلام وهذا الاحتمال أحسن مما قبله (قوله وبغض أهله) أي أهل الحق وهو عطف على أمواج
وكذا تزوين وقوله بالزخرف متعلق بتزوين والغار بالعين المعجمة اسم فاعل من الغرور أي وبالزخرف
الذي يغر الناس والزخرف كلام ظاهره حق وباطنه باطل كقول المعتزلة العبد لو لم يخلق أفعال نفسه
الاختيارية لما عذب على القبيح منها لكان التالي باطل فبطل المقدم وهو عدم خلقه لأفعاله الاختيارية
فثبت نقيضه وهو خلقه لها (قوله اليوم) أي زمن المصنف وهو ظرف لوفيق أي وما أسعد من وفق في هذا
الزمان لتحقيق عقائد إيمانه ويصح أن يكون ظرفاً لأسعد والمعنى أن الموفق لتحقيق عقائد إيمانه ما أشد
سعادته في هذا الزمان ولا يقال ان السعادة دائماً لا مقيدة بذلك الزمان لاننا نقول لما كان سببها التوفيق في
ذلك الزمان صار الملتفت له حصو لها في ذلك الزمان وان استمرت بعد ذلك (قوله من وفق) التوفيق خلق
قدرة في العبد على الطاعة وحينئذ يتركب فيه التجريد بأن يراد به هنا خلق القدرة فقط لأجل قوله لتحقيق
عقائد الخ (قوله لتحقيق) أي لاثبات تلك العقائد في قلبه بالدليل هذا مراده (قوله عقائد إيمانه) الإيمان
هو التصديق بما جاء به النبي ﷺ من العقائد والأحكام وازداده عقائد إليه من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلق
بالكسر (قوله ثم عرف بعد ذلك) أي بعد تحقيق عقائد إيمانه ثم هنا مجرد الترتيب لاله ولاتراخي (قوله
ما يضطر) أي ما يحتاج (قوله من فروع دينه) الفروع الأحكام المطلقة سواء كانت يتدين بها أم لا والدين

الا باتقان عقائد
التوحيد على الوجه
الذي قرره أئمة أهل
السنة العارفون الاخيار
وما أندر من يتقن
ذلك في هذا الزمان
الصعب الذي فاض
فيه بحر الجهالة وانتشر
فيه الباطل أي انتشار
ورمى في كل ناحية من
الارض بأمواج انكار
الحق وبغض أهله
وتزوين الباطل بالزخرف
الغار وما أسعد اليوم من
وفق لتحقيق عقائد
إيمانه ثم عرف بعد ذلك
ما يضطر إليه من فروع
دينه

مجموع الأحكام التي يتدين بها ويتعبد بها فالإضافة من إضافة العام للخاص فهي للبيان (قوله في ظاهره) متعلق بيضطر أي في الأفعال المتعلقة بظاهرة كالصلاة (قوله وباطنه) أي والأفعال المتعلقة بباطنه كالتنية (قوله حتى ابتهج) غاية لقوله ثم عرف أي ثم عرف ما يضطر إليه في أفعاله الظاهرية والباطنية من فروع دينه إلى أن ابتهج الخ والابتهاج السرور وقوله سره أي قلبه والمراد به نفسه أي إلى أن حصل الابتهاج والسرور لنفسه (قوله بنور الحق) المراد بالحق ما قابل الباطل أعني الأحكام المطابقة للواقع وإضافة النور إليه من إضافة المشبه به للمشبه أي بالحق الشبيه بالنور أو أنه شبه الحق بالشمس على طريق الاستعارة بالكناية وإثبات النور تخييل (قوله واستنار) أي أنار أنارة تامة كما يؤخذ من السين والتاء هذا وقد وقع خلاف في النور والضوء فقيل مترادفان وقيل النور أعظم بدليل الله نور السموات والأرض وقيل الضوء أعظم من النور بدليل إضافة النور للقمر والضيء للشمس في قوله تعالى جعل الشمس ضياء والقمر نورا (قوله طرا) أي جميعا (قوله طاويا) أي قاطعا يقال طوى الأرض إذا قطعها وأشار بهذا إلى أنه لا ينوي اكتفاء شر الناس لأن ذلك سوء ظن بهم (قوله إلى أن ينتقل) غاية للاعتزال (قوله بالموت) أي بسببه وهو أمر وجودي يقتضي عدم الحياة على التحقيق وقيل هو عدم الحياة (قوله عن فساد هذه الدار) أي عن هذه الدار أي الدنيا الفاسدة لما يقع فيها من المفاسد وأهلها فالإضافة من إضافة الصفة للموصوف (قوله فهنيئا) مفعول لفعل محذوف أي فهنيئا لله هنيئا وقوله له ليس متعلقا بهنيئا ولا بهنيئا المحذوف ولا بأعني محذوفا لأن كلامها يتعدى بنفسه وأما هو متعلق بمحذوف غير ذلك بأن يقال وإرادتي ذلك الدعاء ثابتة ومتوجهة (قوله أثر الموت) بكسر الهمزة وسكون المثناة أي عقبه (قوله من نعيم) أي لجسمه وروحه (قوله وسرور) أي لقلبه وهو من عطف المسبب على السبب (قوله لا يكيف) أي لا يحاط به ولا يحجب (قوله ميزان الانظار) الانظار جمع نظر وهو يطلق على ترتيب أمور معلومة للتوصل إلى أمر مجهول ويطلق على الفكر وهو حركة النفس في العقولات وهو المراد هنا والإضافة من إضافة المشبه به للمشبه أي لا يدخل تحت الانظار الشبيهة بالميزان في أن كلا يعلم بمقدار الشيء أي ولا يدخل تحت الأفكار أي لا يدخل تحت الأفكار حتى يعلم قدره ويحاط به (قوله لقد صبر قليلا) أي صبر قليلا أو زما قليلا فهو نصب على المفعولية المطلقة أو الظرفية وكذا يقال في قوله كثيرا (قوله فسبحان) اسم مصدر وضع موضع المصدر وهو التسبيح بمعنى التثنية والعامل فيه محذوف أي فأثزه تنزيها من يخص الخ (قوله بفضله) يصح أن يراد به الانعام وأن يراد به المنعم به والباء داخلية على المقصور أي أثزه تنزيها من جعل فضله مقصورا على من أراده من عباده أي على من أراده قصره عليه من عباده وقد اشتهر أن العلامة السعد والسيد جوزاد دخول الباء على كل من المقصور والمقصور عليه فيقال أحسن الجود يزيد وأحسن زيدا بالجود لكن اختلفا في الأكثر منهما فقال السعد الأكثر دخولا على المقصور وقال السيد الأكثر دخولا على المقصور عليه وهذا خلاف الصواب والصواب أنهما متفقان في أن الأكثر دخولا على المقصور وأن دخولا على المقصور عليه وإن كان عزيا جيدا إلا أنه خلاف الأكثر في الاستعمال (قوله من يشاء) حذف مفعول المشيئة للعلم به أي من يشاء تخصيصه به من عباده وأتى بذلك إشارة إلى أن تخصيص بعض العباد بالفضل مربوط بالمشيئة فلا ينال بطاعة ولا غيرها ولا يناله إلا من أراده الله سواء كان طائعا أو غير طائع (قوله ويقرب من يشاء) عطف على يخص أي وسبحان من يقرب من يشاء تقر به منه قرابا معنويا لأقرب مسافة والتقريب منه من أفراد الفضل فهو أحسن منه نص عليه اعتناء بذلك الخاص لقوته وعظمته (قوله ويبعد من يشاء) أي إبعاده منه إبعادا معنويا (قوله بمحض الاختيار) أي باختياره المحض الخالص

في ظاهره وباطنه حتى
ابتهج سره بنور الحق
واستنار ثم اعتزل الخلق
طرا طاويا عنهم شره
إلى أن ينتقل قريبا
بالموت عن فساد هذه
الدار فهنيئا له بما يرى
أثر الموت من نعيم
وسرور لا يكيف ولا
يدخل تحت ميزان
الانظار لقد صبر قليلا
ففاض كثيرا فسبحان
من يخص بفضله من
يشاء من عباده ويقرب
من يشاء ويبعد من
يشاء بمحض الاختيار

الخالى عن شوائب الجبر (قوله وقد أظم الخ) هذا شروع في تعداد نعم ثلاثة أنعم الله عليه بها ذكرها متحدنا
 بنعمة الله تعالى والاطم القاء الخير في القلب بطريق الفيض لا الاكتساب قال في القاموس أظمه الله خيرا
 لقنه اياه أى ألقاه في قلبه ومفعول أظم محذوف ومولانا فاعل أى وقد أظمنى مولانا أى ألقى في قلبي
 (قوله الكثير الشر) أى الكثير شر أهله (قوله لا لا نطق) اللام زائدة في المفعول الثانى وليست أصلية
 متعلقة بأظم لأنه يتعدى للمفعول الثانى بنفسه قال تعالى فأظمها فجورها أى وقد أظمنى مولانا ما لا نطق
 أى شيئا لا تقدر أن تشكره عليه شكرا يقاومه ويوفى به (قوله من معرفة عقائد الايمان) بيان لما
 وقد تقدم أن المعرفة هى الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة
 والايمان هو التصديق التابع للمعرفة والاضافة من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر وكأنه قال من
 الجزم بالعقائد التى تعلق بها الايمان أى التصديق (قوله وأزها) أى معرفة عقائد الايمان وهو عطف
 على أظم كالتفسير وقوله في صميم القلب أى في وسطه وهذا كناية عن تمسك القلب من معرفتها
 وقوله بما تحتاج اليه الباء للملابسة أو المصاحبة وهو متعلق بأزها وفاعل يحتاج ضمير عائد على المعرفة
 (قوله من قواطع البرهان) بيان لما يحتاج اليه والبرهان هو الدليل المركب من مقدمات يقينية عقلية
 والقواطع جمع قاطع بمعنى مقطوع به أى مجزوم به واطافة القواطع للبرهان من اضافة الصفة للموصوف
 أى من البرهان القواطع وأل في البرهان للاستغراق أى البراهين القواطع فطابقت الصفة موصوفها في الجمعية
 ووصف البراهين بكونها قاطعة وصف كاشف ثم ان ما ذكره من احتياج معرفة العقائد للبراهين منظور
 فيه لغالبها والاثبوت السمع له تعالى والبصر والكلام وكونه سميحا وبصيرا ومتكلم لا يحتاج لبراهين
 قطعية بل العمدة في هذه العقائد الستة الدليل السمي كما يأتى (قوله وعلم) عطف على أظم وهو يتعدى
 لاثنين الأول محذوف والثانى قوله جزئيات وقوله قل من يعرفها صفة لجزئيات ووجه سبحانه اعتراضية
 للتزيه أى وعلمنى سبحانه جزئيات موصوفة بقوله من يعرفها الخ (قوله واحسانه) عطف تفسير (قوله
 جزئيات) أى مسائل جزئية لا كلية (قوله قل من يعرفها) أى فى نفسه وأراد باليوم زمن المصنف
 (قوله ومن ينبه عليها) أى وقل من يفيدها لغيره (قوله بالخصوص) أى بالتعيين والتشخيص أى
 تعيينها وتشخيصها وذلك كقول المصنف فيما يأتى ان السمع والبصر يتعلقان بكل موجود فقد عين
 ما يتعلقان به وشخصه وقال السعد فى المقاصد السمع يتعلق بالمسموع والبصر يتعلق بالمبصر وهو محتمل
 لأن يراد المسموع لله والمبصر لله وهو كل موجود فيكون كلامه مساويا لكلام المصنف ومحتمل
 لأن يراد المسموع لنا وهو الاصوات والمبصر لنا كالأجسام والألوان فيكون مخالفا لكلام المصنف
 وحينئذ فكلام السعد ليس فيه تعيين وتشخيص للمسموع والمبصر بخلاف كلام المصنف كما علمت
 (قوله من الأئمة الاعيان) أى المعتبرين فى العلم كالسعد (قوله وأرشد) معطوف على أظم أيضا وفاعله ضمير
 يعود على المولى ومفعوله محذوف أى وأرشد المولى لتحقيق (قوله بمحض كرمه) أى بكرمه المحض
 أى الخالص من شوائب الجبر (قوله لتحقيق أمور) أى لذكرها على الوجه الحق أوله كرها ملتبسة
 بالدليل (قوله من لا يظن بذلك) من نائب فاعل ابتلى والمشار اليه بذلك الغلط وقوله من عرف بيان
 لمن وقوله من عرف أى عند الناس بكثرة الحفظ والاتقان أى وعرف باتقان العلوم وأحكامها وذلك
 كالعقباتى فانه كان من المعاصرين للمصنف وكان يعتقد اعتقادات فاسدة كاعتقاده أن كلام الله
 مركب من الحروف والاصوات وأن صفات الله يمكنه بذاتها واجبة بغيرها لأن الذات أثرت فيها بطريق العلة
 وكان كثيرا ما تقع المنازعة بينه وبين المصنف وكان ذكرى كان من المعاصرين للمصنف وكان كثيرا ما يقع
 بينهما النزاع والجدال لكن ابن ذكرى كان غرضه من المناظرة مع المصنف اظهار الحق والوقوف

وقد أظم مولانا سبحانه
 بفضله وعظيم جوده فى
 هذا الزمان الكثير
 الشر لا نطق شكره
 من معرفة عقائد
 الايمان وأزها جل
 وعز فى صميم القلب
 بما تحتاج اليه من
 قواطع البرهان وعلم
 سبحانه بمحض فضله
 واحسانه جزئيات قل
 من يعرفها اليوم ومن
 ينبه عليها بالخصوص
 من الأئمة الاعيان
 وأرشد سبحانه بمحض
 كرمه لتحقيق أمور
 قد ابتلى بالغلط فيها من
 لا يظن به ذلك من
 عرف بكثرة الحفظ
 والاتقان

عليه فكان سنيا وأما العقباني فكان من المعزلة (قوله اللهم كما أنعمت فزدنا الخ) أي اللهم زدنا من فضلك زيادة مشابهة لانعامك علينا فيما سبق فالكاف في كما أنعمت للتشبيه ومصدرية والفاء في قوله فزدنا زائدة والقصد من ذلك الكلام طلب استمرار النعم عليه (قوله يا ذا الجلال والاكرام) أي يا صاحب الجلال الخ قيل المراد بالجلال العظمة والبطش والفهر والاكرام اللطف والاحسان وقال بعضهم المراد بالجلال الصفات السلبية والمراد بالاكرام الصفات الثبوتية (قوله من فضلك) الفضل الانعام أي بعض فضلك أو زيادة ناشئة من فضلك فمن للتبويض أو ابتدائية لكن على جعلها ابتدائية يكون في قوله كما أنعمت حذف أي كثر انعامك فيما سبق (قوله وتم لنا ذلك) أي ما أنعمت به علينا (قوله بحسن الخاتمة) أي بالخاتمة الحسنى وهو مجرد الموت على الاسلام وان عذب بعد ذلك ويحتمل أن المراد بها الموت على الاسلام على وجه أكمل بحيث لا يعذب بعد ذلك ولكن شأن الاكابر الالتفات للأول (قوله والحلول اثر الموت) أي عقبه وقضيته أن الميت يدخل الجنة عقب موته مع أنه لا يدخلها الا بعد صوره على الصراط وأجيب بأن المراد دخول الارواح اذ ارواح المؤمنين تدخل الجنة بعد الموت ولا ينافي ذلك ما قبل ان ارواح اموات المؤمنين في البرزخ تتردد فيه لأن البرزخ من القبر للعرش فتدخل فيه الجنة (قوله في دار الامان) هي الجنة (قوله من المسترجين) الاستدراج استرسال النعم على العبد عند استرساله على المعاصي حتى يؤخذ بغتة أي لا نجعلنا من الذين استرسلت عليهم النعم لاسترسالهم على المعاصي حتى تهلكهم (قوله يا ذا الفضل) أي الاحسان (قوله والامتنان) أي الانعام فهو من عطف المرادف ويطلق الامتنان على تعداد النعم النعم على المنعم عليه وهو مذموم الامن الله والشيخ والوالد (قوله فبكرم جلالك الخ) الفاء زائدة لتزيين اللفظ والجار والمجرور متعلق بمحذوف حال من ضمير نعوذ أي نعوذ بك من السلب الخ حالة كوننا متوسلين اليك في قبول دعائنا بكرم جلالك وازافة كرم الى الجلال من اضافة الصفة للموصوف والجلال العظمة أي بعظمتك الكريمة الشريفة العلية الرتبة (قوله وعلو ذاتك) من اضافة الصفة للموصوف أي وذاتك العلية المرتفعة ارتفاعا عنوياً (قوله ثم برحمتك) المراد بالرحمة هنا المنعم به على العباد المبين بما أبدل منها بقوله سيدنا ومولانا محمد الخ وليس المراد بها صفة الذات التي هي الارادة القديمة لوصفها بالمهداة أي المعطاة وتصحيح الوصف باعتبار المتعلق تصف وفي ارادة صفة الفعل التي هي الاحسان بعد وأتى ثم التي للتراخي للتفاوت بين المتوسل به أولاً وثانياً اذ المتوسل به أولاً ذاته القديمة وعظمته والمتوسل به ثانياً النبي ﷺ وهو حادث (قوله المهداة) أي التي أهديتها لنا (قوله نعوذ بك) أي تحصن بك والباء فيه للتعدي (قوله من السلب) أي سلب ما أعطيتنا من معرفة عقائد الايمان وغيرها (قوله بعد العطاء) أي الاعطاء (قوله ومن غضبك) الغضب غليان الدم الموجب لارادة الانتقام وأطلقه وأراد به لازمه القريب وهو ارادة الانتقام أو البعيد وهو الانتقام لاستحالة المعنى الحقيقي عليه تعالى فالغضب صفة ذات على الأول وصفة فعل على الثاني (قوله الذي لا يطاق) أي لا يقدر عليه أحد (قوله تلحقنا) بضم أوله وكسر ثالثة من ألحق (قوله الخيبة) هي والحرمان بمعنى وهو عزم بلوغ المقصود فالمعنى ونعوذ بك من أن تلحقنا بالذين خابوا وحرموا ومنعوا من نيل مقصودهم وظهرك أن عطف الحرمان على الخيبة مرادف (قوله ومن جلة الخ) هذا كلام مستأنف قصد به التحدث بالنعمة والجار والمجرور خبر مقدم وقوله أن وفقنا مؤول بمصدر مبتدأ مؤخر أي وتوفيق الله لنا في هذا الزمان لوضع عقيدة من جلة نعمه العظيمة أي ومن جلة انعاماته العظيمة فالنعم جمع نعمة بمعنى الانعام (قوله ومنحه) عطف على نعمه والمنح جمع منحة بمعنى الاعطاء أي ومن جلة اعطائه (قوله الفائقة) أي المرتفعة على غيرها (قوله الكريمة) أي العظيمة أي التي لا نظير لها من منح غيرها (قوله بفضل) أي توفيقنا ناشئ من فضله

اللهم كما أنعمت فزدنا
يا ذا الجلال والاكرام
من فضلك وتم لنا ذلك
بحسن الخاتمة والحلول
اثر الموت مع الاحبة في
دار الامان ولا نجعلنا
يا أرحم الراحمين من
المسترجين بنعمتك
يا ذا الفضل والامتنان
فبكرم جلالك وعلو
ذاتك ثم برحمتك
للهداة لنا سيدنا
ومولانا محمد صلى الله
عليه وسلم نعوذ بك من
السلب بعد العطاء ومن
غضبك الذي لا يطاق
ومن أن تلحقنا بأهل
الخبية والحرمان ومن
جلة نعم مولانا العظيمة
ومنحه الفائقة الكريمة
أن وفقنا سبحانه بفضل
في هذا الزمان الكثير
الجهل

واحسانه لا بطريق الجبر والقهر (قوله لوضع عقيدة) أي لتأليف كتاب يسمى بعقيدة لاحتوائه على العقائد من حيث انه يدل على الألفاظ الدالة على النسب التامة التي هي العقائد وقولنا من حيث انه يدل على الألفاظ ولم نقل من حيث انه ألفاظ دالة على النسب بناء على ما يفهم من كلامه من أن العقيدة اسم للنقوش (قوله صغيرة الجرم) أي باعتبار ما حلت فيه من الأوراق اذ هي المتصفة بصغر الجرم حقيقة وقضيته أن العقيدة اسم للنقوش وهو خلاف التحقيق من أنها اسم للألفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة ويمكن تسميته على التحقيق بأن يقال قوله صغيرة الجرم أي باعتبار محل داهل وقوله كثيرة العلم أي باعتبار دلالتها على النسب التامة وقوله محتوية على العقائد من احتواء الدال على المدلول فتأمل (قوله كثيرة العلم) أراد بالعلم النسب التامة ووصف العقيدة بكثرة النسب باعتبار أنها دالة على الألفاظ الدالة على النسب التامة لأن الموصوف بكثرة العلم بالمعنى المذكور حقيقة الألفاظ والمفهوم من كلامه من أنها اسم للنقوش وقولنا أراد بالعلم النسب اندفع ما يقال العلم اما الادراك أو الملكة وكل منهما وصف يقوم بالشخص لا بالعقيدة وحينئذ فلا يصح وصفها بكثرة العلم (قوله محتوية) من احتواء الدال على مدلول مدلوله لأن العقائد هي النسب التامة الجزئية وهي مدلوله للألفاظ وهي مدلوله للنقوش التي هي مسمى العقيدة على كلامه والمراد بالتوحيد علم التوحيد وحينئذ فإضافة عقائد للتوحيد لا تدني ملابسة أي محتوية على جميع العقائد التي تذكر في ذلك العلم أو من إضافة الشيء الى كليه لأن العقائد اسم للنسب التامة الجزئية كشبوت القسرة لله والارادة وعدم الوالدية والمولودية والتوحيد اسم للقضايا الكلية كقولك كل كمال واجب لله تعالى وكل نقص محال على الله وقوله محتوية على جميع عقائد التوحيد أي الواجب معرفتها على المكلف تفصيلا واجالا أما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها تفصيلا فظاهر لأنه ذكر فيها العشرين صفة وأضدادها وأما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها اجمالا فان فيها الاله الا الله وهي محتوية على جميع العقائد مطلقا (قوله ثم تأييدها) أي تقوية تلك العقائد وتم للترتيب المجرد عن التراخي وتأييدها عطف على جميع أي محتوية على جميع العقائد ومحتوية على تأييد العقائد بالبراهين وقضيته أن العقيدة محتوية على التأييد الذي هو وصف للمؤيد مع أنها انما هي محتوية على ما به التأييد من البراهين فكان الاولى أن يقول ثم على ما به تأييدها من البراهين الا أن يقال انه أطلق التأييد وأراد منه التأييد أي كونها مؤيدة بالبراهين ويلزم من احتواؤها على ما ذكر احتواؤها على البراهين فتأمل ويمكن جعل قوله ثم تأييدها عطف على قوله وضع عقيدة أي أن وفقنا لوضع عقيدة محتوية على العقائد وأن وفقنا لتأييدها بالبراهين التي ذكرناها فيها وحينئذ فلا يرد الاشكال المتقدم (قوله القريبة) أي القريبة الادراك (قوله نظر) أي فهم وقوله سيد أي صواب أي القريبة الادراك لمن له فهم صواب وان لم يكن ذلك الفهم تاما فالعجز عنه بمن له فهم صواب البليد جدا فإنه لا يفهم تلك البراهين الاذوالفهم غير التام (قوله سمع) بكسر الميم أي جاد وفي التعبير بذلك اشارة الى عزة ذلك الشيء ونفاسه وأن شأن النفوس أن تشعبه وانما في رواية سماحة غيره بذلك ولم ينف نفس السماحة به تحريا للصدق لا مكان أن يكون غيره سمع به ولم يره وقد ذكر الشيخ الماوي تقصلا عن بعض أشياخه أنه قال قد رأينا من الأقدمين من فعل كما فعل المصنف في هذه العقيدة وكأنه من توارد الخواطر (قوله وهو) أي ذلك الشيء (قوله أنا شرحنا كلفي الشهادة) أي كشفنا وينا معناه وقوله كلفي الشهادة بالثنية في نسخة وفي نسخة كلمة الشهادة بالافراد ويناسبها افراد الضمائر فيما يأتي وأطلق الكلمة على الجملة المفيدة وهو شائع لغة وإضافة كلمة للشهادة من إضافة الأعم للأخص (قوله عن معرفتها)

لوضع عقيدة صغيرة
الجرم كثيرة العلم
محتوية على جميع
عقائد التوحيد ثم
تأييدها بالبراهين
القطعية القريبة لكل
من له نظر مسديد
ثم ختمناها بشيء لم نره
سمح به أحد غيرنا من
المتقدمين ولا من
المتأخرين وهو أنا
مشرحنا كلفي الشهادة
التي لا غنى للمكلف عن
معرفتها

أى معرفة كلمة الشهادة أى معرفة معناها (قوله والى عذب موارد يشتد عطش المتعطشين الخ) الجار
 والمجرور أعنى قوله الى عذب متعلق بقوله يشتد أى و يشتد عطش المتعطشين الى عذب موارد والجملة
 عطف على الصلة وهى قوله لاغنى للكلف عن معرفتها ثم ان العذب معناه الحلو والموارد جمع مورد يطلق
 على محل ورود الماء و يطلق على الماء المور و هو المراد هنا والمعنى و يشتد عطش المتعطشين الى حلو
 ماها وهو مستعار لمعنى كلمة الشهادة فشبهت تلك المعانى بالماء المور و بجمع حياة النفس بكل واستعير
 لها اسمها على طريق الاستعارة المصروفة وقوله يشتد عطش الخ ترشيح للاستعارة و اضافة عذب
 لمابعده من اضافة الصفة للوصف و ضمير مواردها لكلمة الشهادة وقوله عطش المراد به لازمه
 وهو الاشتياق فيكون مجازا مرسلا وكذا قوله المتعطشين المراد لازمه وهو المشتاقون والمعنى و يشتد
 اشتياق المشتاقين الى معنى كلمة الشهادة العذبة الحلوة (قوله اذ بها) أى بكلمة الشهادة أى بذكرها
 والمداومة عليها وهذا على ما قبله والجار والمجرور متعلق بما بعده قدم عليه لافادة الحصر (قوله تفرع
 أبواب فضل الله) شبه فضل الله أى احسانه بخزان فيها تحف على طريق الاستعارة بالكناية والأبواب
 تخييل وتفرع ترشيح ان قلت انه لا يلزم من فرع الأبواب الدخول مع أنه المقصود قلت ان كان شأن
 التفرع الدخول بحسب العادة أطلق وأر يد لازمه العادى اذ لا يشترط اللزوم العقلى فى المجاز (قوله الدخول)
 عطف على معنى تفرع أى اذ بها التفرع والدخول (قوله فى زمرة المتقين) الزمرة الجماعة والاضافة
 للبيان والدخول فيهم بأن يكون من جلتهم بحيث يعد منهم واعلم أن معرفة الله اما أن تكون بالمعينة
 القلبية كان هناك قرب أولا واما أن تكون بالأدلة القطعية واما أن تكون بالأدلة الظنية الاقناعية
 فأشار الشارح بقوله مع النبيين الى من عرف الله بالمعينة القلبية مع القرب و بقوله والصديقين الى من
 عرف الله بالمعينة لكن لامع القرب و بقوله والشهداء بمعنى العلماء الى من عرف الله بالأدلة القطعية
 و بقوله والصالحين الى من عرف الله بالأدلة الظنية الاقناعية كالأستدلال على وحدة الله بقولك لو كان
 هناك إله ثان لوقعت السموات على الارض لكن التالى باطل فسكنا المقدم فهذا دليل اقناعى غير قطعى
 لسكون الشرطية ممنوعة (قوله و باتقان معرفتها) الاتقان هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن
 دليل وكذلك المعرفة وحينئذ فالاضافة للبيان والجار والمجرور متعلق بما بعده وهو يسلم قدم عليه لافادة
 الحصر وجملة و يسلم باتقان معرفتها من آفات الخلود عطف على تفرع أبواب فضل الله بها والمعنى اذ تفرع
 أبواب فضل الله بذكرها و يسلم العبد من آفات الخلود باتقان معرفتها أى معرفة معناها وظاهره المرور
 على القول بأن المقلد كافر الا أن يراد بالخلود طول المكث أو يقدر مضاف أى توقع الخلود (قوله من آفات
 الخلود) يحتمل أن يراد بالآفات أنواع العقاب التى تتوارد على أهل جهنم فتكون الاضافة حقيقية
 ويحتمل أن تكون الاضافة من اضافة المشبه للمشبه أى و يسلم العبد من الخلود المشبه بالآفات بمعرفتها
 (قوله فى غضب الله) المراد بغضبه انتقامه وفى الكلام حذف مضاف أى فى محل غضب الله وهو جهنم
 (قوله الى أعلى عليين) عليين اسم لوضع فى الجنة تحت العرش تسكن فيه أر واح كل المؤمنين على ما قيل
 (قوله قد كرنا معناها) عطف على قوله شرحنا كلتى الشهادة عطف مفصل على مجمل و ضمير معناها
 لكلمة الشهادة (قوله عقائد الايمان) أى العقائد المنسوبة للايمان من نسبة المتعلق بالفتح للتعلىق
 بالكسر لان الايمان متعلق بتلك العقائد اذ هو التصديق بها و غيرها من الأحكام التى جاء النبى ﷺ
 بها (قوله بحيث تبتهج) أى فصارت كلمة الشهادة ملتبسة بحالة هى أن تبتهج أى تسر قلوب المتقين بسبب
 ذكرها عند ذلك الدخول (قوله و ينبسط) أى ينتشر (قوله على بواطنهم) أى على قلوبهم بمعنى نفوسهم

والى عذب موارد
 يشتد عطش المتعطشين
 اذ بها تفرع أبواب
 فضل الله تعالى والدخول
 فى زمرة المتقين مع
 النبيين والصديقين
 والشهداء والصالحين
 و باتقان معرفتها يسلم
 العبد من آفات الخلود
 فى غضب الله و يترقى
 بفضل الله تعالى الى
 أعلى عليين فذكرنا
 معناها أولام ييناوجه
 دخول جميع عقائد
 الايمان فيها بحيث تبتهج
 عند ذلك بذكرها قلوب
 المتقين و ينبسط على
 بواطنهم

(قوله وظواهرهم) أي جوارحهم (قوله ما انطوى من محاسنها) فاعل ينبسط أي ما انطوت عليه من المعاني الحسنة فقوله من محاسنها بيان لما وانبسط المعاني على القلوب ظاهر وأما انبساطها على الظواهر فباعتبار آثارها التي تظهر على البدن من التواضع والخضوع والنورانية واصفرار اللون (قوله فأصبحوا) هذا مفرغ على قوله وينبسط الخ وأصبح فعل ماض بمعنى المضارع أي فيصباحون في يوم القيامة أي يصبرون فيه وعبر عن ذلك المعنى الاستقبالي بالفعل الماضي لتحقق وقوعه فكأنه قد حصل وضميره للمتقين وقوله يتبخثرون أي يمشون المشية الدالة على الكمال والشرف وقوله في حلل معارفها في سيديّة والحلل جمع حلة وهي ما يلبس للزينة ومعارفها أي كلمة الشهادة معانيها الحسنة وإضافة حلل إليها من إضافة المشبه به للمشبه وقوله بين رياض الجنة ظرف لقوله يتبخثرون والرياض جمع روضة وهي البستان وأصل رياض روض قلبت الواو ياء لوقوعها في كسرة وقوله مترددين حال من ضمير يتبخثرون ومتعلقه محذوف أي من بستان لبستان آخر ومعنى الكلام أنهم يصبرون يوم القيامة يمشون مشية الدالة على الشرف والكمال بين بستانين الجنة حال كونهم مترددين من بستان لبستان آخر بسبب معارف كلمة الشهادة القائمة بهم الشبيهة بالحلل ويصح أن يكون في قوله في حلل معارفها استعارة بالكناية وتخييل بأن تشبه المعارف بعروس تشبهها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية وإثبات الحلل للمعارف تخييل ويصح أن يكون حلل معارفها استعارة مصرحة (قوله فدونك) قيل إنه اسم فعل أمر بمعنى خذ والكاف اللاحقة حرف خطاب لا محل لها من الأعراب وفاعل ضمير مستتر فيه وعقيدة مفعوله أي خذ عقيدة والمراد بأخذها تعاطيها حفظا وأدرا كأوتدر يسأ وغير ذلك وقيل إنه اسم فعل أمر بمعنى الزم فالكاف اللاحقة ضمير مفعول أول لاسم الفعل والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت وعقيدة مفعول ثانٍ والتقدير الزم نفسك عقيدة وقيل إنه اسم فعل ماض بمعنى لزم والكاف اللاحقة له ضمير فاعل باسم الفعل ووضع ضمير غير الرفع موضع ضمير الرفع والمعنى لزمت عقيدة وقيل إنه اسم فعل وضع موضع المصدر والكاف اللاحقة في محل جر بالاضافة أي الزامك عقيدة الزام منسوبا لك من حيث تعلقه بك (قوله أيها) منادى حذف منه حرف النداء أي أيها (قوله المتعشش) أي المشتاق (قوله في زمرة أولياء الله) الزمرة الجماعة والاضافة للبيان والأولياء جمع ولي وهو من تولى طاعت به وتباعد عن الانهماك في اللذات والشهوات ففعل بمعنى فاعل وعلم منه أن تعاطى أصل اللذات والشهوات لا ينافي الولاية أو من تولى الله أمره فلم يكله لنفسه ففعل بمعنى مفعول (قوله عقيدة) أي كتابا مسمى بعقيدة (قوله الامن هو من المحرومين) أي الذين حرّمهم الله ومنعهم من نيل حرامهم والاستثناء مفرغ فن في محل رفع على الفاعلية يبعد أي لا يعدل عنها أحد بعد الاطلاع عليها والاحتياج إليها الامن كان من المحرومين فالمحكوم عليه بالحرمان من اطلع عليها واحتاج إليها لاطلاقا فلا يرد أنه لا يصح الحكم لوجود غيرها من كتب أهل السنة (قوله اذ لا نظير لها) تعليل لقوله فدونك أي لزم هذه العقيدة المتصفة بما ذكر لانها لا نظير لها ووجه لا يعدل معترضة لتأكيد المدح ويصح أن يكون تعليلا لقوله لا يعدل عنها أي علة للنفي لا للنفي والمعنى اتقى العبدول عنها الامن كان من المحرومين لاجل عدم النظير لها والنظير هو المشارك ولو في وصف والشبيه هو المشارك في أكثر الأوصاف والمثيل هو المشارك في جميعها (قوله فيما علمت) قيد بذلك لاجل تحري الصدق اذ يمكن وجود نظير لها لم يطلع عليه وما يصح أن تكون موصولا حرفيا أي في علمي أي في متعلق علمي أو في معلومي وأن تكون موصولا اسميا أي في الذي علمته من المؤلفات وعلى كل فقد حذف مفعولي علم اختصارا أو اقتصارا ويصح أن يقدر مفردين أي في علمي النظير ثابتا أو في الذي علمته من المؤلفات ثابتا وأن يقدر ما يسد مسدها أي

وظواهرهم ما انطوى
من محاسنها فأصبحوا
يتبخثرون في حلل
معارفها بين رياض
الجنة مترددين فدونك
أيها المتعشش للدخول
في زمرة أولياء الله
تعالى عقيدة لا يعدل
عنها بعد الاطلاع عليها
والاحتياج الى ما فيها
الامن هو من المحرومين
اذ لا نظير لها فيما علمت

فما علمت أن يكون لها نظير هذا كله إذا جعل العلم باقياً على حقيقته ويحتمل أن علم معنى عرف فتعدى
لواحد فقط أي فيما علمته وهذا إذا جعلت مأمومة وأما إن جعلت مصدرية فلا يقدر ضمير بل ينزل
للمتعدى منزلة اللازم لأن المصدرية لا يعود الضمير عليها (قوله وهي بفضل الله الخ) هي مبتدأ أو جملة
تزهو خبر وقوله بفضل الله حال أي وهي تزهو بمحاسنها على كبار الدواوين حالة كون ذلك الزهو
والاعجاب ناشئاً من فضل الله واحسانه لا بقدرتي وهذه الجملة كالعلة لثني النظر قبلها لأنها زيادة
في المدح (قوله تزهو) أي تكبر وتفتخر وتتعجب واسناد الزهو بالمعنى المذكور إليها مجاز عقلي
وفيه إشارة إلى أنها عظيمة بحيث لو كانت عاقلاً لتكبرت على غيرها ويحتمل أن المراد بالزهو لازمه وهو
الزيادة أي وهي تزيد (قوله بمحاسنها) أي بسبب معانيها الحسان (قوله على كبار الدواوين) جمع
ديوان وهو في الأصل دفتر الحساب والمراد بالدواوين هنا كتب العلم الكبيرة من هذا الفن وإضافة
كبار الدواوين من إضافة الصفة للموصوف أي وهي تزيد بمحاسنها على كتب العلم الكبيرة من هذا الفن
والإضافة للاستغراق أو للجنس والمبالغة حاصلة على كل تقدير أما على الاستغراق فظاهرة وأما على
الجنس فلأنه لو خرج فرد عن زهوها عليه لم تزه على الجنس لوجوده في ضمن ذلك الفرد والفرض زهوها
على الجنس (قوله فتق) أي اجزم (قوله أيها الخافض لها) أي مدلولها وهو الألفاظ وقوله إن فهمتها
أي إن أدركت معاني مدلولها وهذا كله بناء على ما تقدم من أن العقيدة اسم للنقوش أما على أنها اسم
للألفاظ فلا حاجة لتقدير وفي كلام الشارح إشارة إلى أنه ينبغي للطالب الحفظ أولاً والفهم ثانياً (قوله
بغاية الأمانة) الأمانة هي ما يتمنى من الأمور أي بغاية ما يتمناه أهل العقول من الكمالات وغاية الكمالات
التي يتمناها أهل العقول معرفة العقائد على الوجه الحق وقوله بغاية على حذف مضاف أي بحصول غاية الخ
(قوله أذن عليك) إذ للتعليل أي واشكر الله لأنه من عليك وقيل إن أذن موضوعاً للزمن والتعليل
مستفاد من الكلام وقوله من عليك أي أنعم عليك وقوله بنعمة هي الحفظ والفهم السابقان
(قوله طرد عنها كثير من الخلق) أي لم يعطها الله لهم فمن لم يقدر الله له حفظها وفهمها بمنزلة شخص
قدم ليطلب شيئاً فطرد ولم يعط مطلوبه ولا ينبغي ما فيه من المشقة الحاصلة له بالطرد فكذلك من كان بمنزلة
(قوله فباءوا) أي فلما طرد الكثير من الخلق عن تلك النعمة بآء وبمعنى رجعوا أو انقلبوا وصاروا
وإضافة أصول الباعده للبيان وقوله بأعظم رزية أي مصيبة والجار والمجرور متعلق بقوله بآء أي رجعوا
في عقابهم بأعظم مصيبة أي بأقبح عقيدة وإنما كانت العقيدة الفاسدة أعظم مصيبة لما يترتب عليها
من العقاب الأخرى والمراد بالرجوع الاتصاف بذلك من أول وهلة لأنهم كانوا على الحق ثم رجعوا عنه
(قوله وأخلص لي الخ) عطف على قوله واشكر الله وهو أي أخلص بقطع الهمزة أي وادع على دعاء
مخلص فيه مكافأة لما أعطيتك من تلك العقيدة كما أشار له بقوله إذا خرجها لأنه يطلب من المنعم عليه
أن يشكر من جرت على يده النعمة لسكونها جرت على يديه كما يشكر الله لأنه الفاعل الحقيقي لها ومن
لم يشكر الناس لم يشكر الله لأن الله لم يرض بشكره دون من جرت على يديه النعمة لكن لا ينبغي
للساكر أن يمحض النظر لمن جرت على يديه بل يجعل جل نظره إلى المولى سبحانه لأنه الفاعل الحقيقي
(قوله من دعائك) أي دعاء من دعائك أي بعض دعائك فمن للتبويض أو دعائك فمن زائدة (قوله
إذا خرجها) أي أخرج مدلول مدلولها وهو المعاني أذهى المخرجة من القلب لا النقوش التي هي العقيدة
على ظاهر كلامه ولا مدلولها وهو الألفاظ اللسانية وهذا علة لمخدوف أي وانما طلبت منك الدعاء
المخلص فيه لأن الله أخرجها الخ وحينئذ فأكون واسطة في النعمة فأستحق الدعاء منك فلذلك طلبت
منك (قوله من جوفى) أي من قلبى (قوله وحرك بها) أي بنقشها بالنظر لقوله يدي ويكون المعنى

وهي بفضل الله تعالى
تزهو بمحاسنها على
كبار الدواوين فتق
أيها الخافض لها إن فهمتها
بغاية الأمانة واشكر
الله تعالى أذن عليك
بنعمة عظيمة طرد عنها
كثير من الخلق فباءوا
في أصول عقابهم
بأعظم رزية وأخلص لي
من دعائك إذا خرجها
من جوفى وحرك بها
يدي ولساني

وحرك به يدي حيث رسمتها أو بمدولها وهو الألفاظ بالنظر لقوله ولساني ويكون المعنى وحركها لساني أي حيث تلفظت بها ولما كان تحريك اليد قويا بالدوام أثره وهو النقوش قدمه على تحريك اللسان الذي هو ضعيف لعدم بقاء أثره زمنين وهو الألفاظ لأنها أعراض تنقضي بمجرد النطق بها (قوله مولاي) تنازعه كل من أخرج وحرك (قوله والعالم بكل طوية) فعيلة بمعنى مفعولة أي مطوية في القلب أي مخفية فيه ومن جملة ذلك معاني مدلول تلك العقيدة على كلامه فهو مناسب لقوله إذ أخرجها من جوفى وفيه إشارة إلى أن الله يعلم ما في الجوف (قوله وها أنا أمداك) اهلاء لتثنيه وأنا مبتدأ ووجهة أمداك خبره أي وتنبه واستيقظ لما أمداك به أي لما أتخفك به وأعطيكه واعلم أن هاء التثنية لا تدخل الاعلى اسم الإشارة أو على ضمير الرفع المنفصل إذا أخبر عنه باسم الإشارة نحوها أناذا وأما دخولها على ضمير الرفع المنفصل مع كون الخبر ليس اسم إشارة كافي كلام المصنف فهو وان وقع في تراكيب العلماء الأنا أنه شاذ بل قيل أنه ليس بعربي (قوله ثانيا) أي مدا ثانيا زيادة على ما أتخفك به أولا من العقيدة فتانيا مفعول مطلق أو زمنا ثانيا أي في زمن ثان بالنسبة للزمان الذي أتخفك فيه بالعقيدة فتانيا ظرف زمان (قوله بعون الله) الباء للسببية والعون اسم مصدر بمعنى الاعانة أي الاقدار أي بسبب اعانة الله واقداره على ذلك (قوله بشرح) متعلق بأمداك وهو في الاصل مصدر لكن صار حقيقة عرفية في اسم الفاعل (قوله مختصر) أي قليل اللفظ كثير المعنى أي وشأن المختصر أن يكون مقبولا (قوله يكمل لك منها المقصود) أي من العقيدة بتوضيح ما خفي منها وملهخصه أن المقصود من العقيدة المعاني ثم ان بعضها خفي فكمل ذلك الشرح المقصود منها وهو المعاني بتوضيح ذلك الخفي وهذا لا يتأني ما تقدم من وصفها بأنها لا نظير لها وأنها تزهر بمحاسنها على كبار الدواوين لأن ما تقدم بالنسبة لحال المصنف وما علم منها وما هنا بالنسبة للطالب القاصر عن ادراكها على وجهها (قوله ويكشف لك ان شاء الله تعالى الغطاء الخ) الكشف الازالة والمراد بالغطاء لازمه وهو الخفاء فيكون مجازا من اسلا من اطلاق اسم الملزوم واردة اللزوم وانهم معناه خفي وقوله منها أي من العقيدة وقوله من المعنى المسدود بيان لما أتت بهم وقوله المسدود أي المسدود عليه فهو من باب الخلف والايصال وأطلق المسدود عليه وأراد لازمه وهو الخفي اذ يلزم من كون الشيء مسدودا عليه أن يكون خفيا فيكون مجازا من اسلا من اطلاق اسم الملزوم واردة اللزوم ومعنى الكلام أن ذلك الشرح يزيل الخفاء عما خفي عليك من العقيدة من المعنى الخفي ان قلت المعنى الخفي ليس من العقيدة لأنها اسم للنقوش على ما صرح فلا يصح بيان ما أتت بهم من العقيدة بالمعنى المسدود عليه قلت في كلام الشارح حنف والأصل عما أتت بهم عليك من مدلول مدلولها فتأمل وقد ظهر لك من هذا التقرير أن قوله ويكشف لك الخ تفسير لقوله يكمل لك المقصود (قوله فتظفر) هذا مفرع على ما قبله أي فاذا اكمل لك المقصود من العقيدة وانكشف لك ما خفي من معناها تظفر بفتح الفاء أي تفوز (قوله بليمية السعادة) الكيمياء بكسر الكاف وسكون الياء وكسر الميم وبعدها ياء هي الذهب والفضة الناشئ من وضع أجزاء معلومة عندهم على شيء من المعادن كنجاس أو رصاص أو قزدير فينقلب ذهابا وفضة والسعادة الموت على الاسلام والاضافة من اضافة المشبه به للمشبه أي بالسعادة الشبيهة بالكيمياء بجماع الرغبة في كل وصح تشبيه السعادة بالكيمياء وان كانت السعادة أعظم من الكيمياء من حيث ان الكيمياء أمر محسوس فتكون الكيمياء أقوى بهذا الاعتبار (قوله واكسیر النجاة) الاكسیر بكسر الهمزة هو الكيمياء والنجاة هي السعادة والاضافة من اضافة المشبه به للمشبه أي والنجاة الشبيهة بالاكسیر بجماع الرغبة في كل وحينئذ فالعطف مرادف (قوله وتظفر) بفتح الظاء أي تصبر وقوله تجتني أي تقتطف والمراد تحصل وقوله بها أي بالعقيدة وقوله ثمرات الايمان المراد بها المعارف والعلوم التي يعرفها

مولاي المنفرد بإيجاد
الكائنات كلها والعالم
بكل طويته وها أنا أمداك
ثانيا بعون الله تعالى
بشرح لها مختصر
يكمل لك منها المقصود
ويكشف لك ان شاء
الله تعالى الغطاء عما
أنهم عليك منها من
المعنى المسدود فتظفر
ان شاء الله بليمية
السعادة واكسیر
النجاة وتظفر تجتني بها
ان وفقك الله تعالى
ثمرات الايمان

أهل الله فشيبه المعرف بالثمرات بجماع الرغبة في كل واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية والمعنى وتصير تحصل بتلك العقيدة ان وفقك الله معارف الايمان ويحتمل أنه شبه الايمان بتخييل على طريق الاستعارة بالسكناية والثمرات تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار للمعارف وتجتني ترشيح أو أن اضافة ثمرات للايمان من قبيل اضافة المشبه به للمشبه (قوله الى أن ينزل) أي وتستمر تجتني الى أن ينزل بك (قوله عرض المات) أي الموت والاضافة للبيان فالموت عرض وجودي كالبياض يقوم بالبيت ينشأ من قبض الروح وليس هو عدم الحياة ولا قبض الروح (قوله وهذا وان الشروع) أي وهذا الزمن الحاضر زمن الشروع أي زمن قرب الشروع اذ لم يشرع بالفعل في الزمن الذي حصلت فيه الاشارة بل بعده (قوله في هذا الشرح) أي في تحصيله والشرح اسم للدلالة على المعاني المخصوصة على التحقيق (قوله المبارك) أي المبارك فيه بأن ينتفع به فيكون سبب الرفع الدرجات فهو تفاؤل وقد حقق الله ذلك أي النفع به (قوله بفضل الله) أي لا بقوتي والجار والمجرور متعلق بالشروع أي هذا وان الشروع المتلبس بفضل الله أو متعلق بالمبارك أو أنها تنازعاه (قوله الكريم) أي ذى الكرم والجلود (قوله الوهاب) أي كثير الطة دائم الاعطاء فهو صيغة مبالغة أي مبالغة نحوية وهي افادة لفظ أكثر من غيره كما في وهاب وواهب فان وهاب يفيد معنى أكثر مما يفيد واهب لا مبالغة بيانية وهي اعطاء لك الشيء أكثر مما يستحقه كما توهمه بعضهم فاعترض لاستحاله على المولى سبحانه وتعالى لأنه مستحق لكلمات لانهاية لها ولا يعلمها الا هو (قوله نسا له الخ) لما كان الوهاب حقيقة هو الذي يعطى لا العوض ولا لغرض وذلك خاص بالمولى سبحانه وتعالى ناسب أن يوجه اليه السؤال بقوله نسا له ثم ان السؤال قسبان استعطاني وهو يتعدى بنفسه كما لتزيد أن يعطيني كذا واستخباري وهو يتعدى بحرف الجر كما لت عن حال زيد والسؤال هنا استعطاني فلذا اعداه بنفسه حيث قال أن يعطيني الخ ان قلت مقام السؤال مقام ذل وانكسار فينبغي فيه التواضع واتيانه بنون العظمة في قوله نسا له ينافي ذلك والجواب أن النون ليست للعظمة بل هي للتكلم ومعه غيره أي وأسأله أنا واخواني وأشرك معه غيره في السؤال تواضعته اشارة الى أنه ليس أهلا لأن يستقل به وحده ولأن السؤال من الجماعة أقرب للإجابة (قوله أن يعطيني) أي على تحصيله بأن يخلق في قسرة على تحصيله ويصرف عن الشواغل ويقوى ادراكه ويصحح حواسي (قوله لعين العوالب) أي لذات العوالب وهو ضد الخطأ والاضافة للبيان (قوله بجاء الخ) أي متوسلا في قبول دعائي هذا بجاء سيدنا أي بمنزلة عند الله فالجاء المنزلة (قوله صلى الله عليه وسلم) تنازع قوله عليه كل من صلى وسلم بناء على جواز التنازع في المتوسط وأما على عدم الجواز وهو التحقيق فعليه متعلق بعلى وحذف من الثاني لدلالة الأول (قوله وعلى آله) أي أتباعه وهم كل مؤمن ولو كان عاصيا هذا هو المناسب في تفسير الآل في مقام الدعاء وهو عطف على قوله عليه (قوله ومن اتنى) أي انتسب اليه وهو عطف على آله (قوله وحاز) عطف على اتنى ولم يقل ومن حاز اشارة الى أن المراد بالخائز المذكور هو المتسمى اليه وذلك خاص بالأصحاب فيكون عطف من اتنى على آله من عطف الخاص على العام والنسبة الشرف (قوله بمشاهدته) أي بمشاهدة سيدنا محمد ان قيل ان ذلك قاصر على البصير من الاصحاب فلا يتناول العميان منهم كابن أم مكتوم مع أن القصد الدعاء لجميع الصحابة فالجواب أن المراد بالمشاهدة الاجتماع لا الادراك بالبصر فيدخل العميان حينئذ (قوله من ساداتنا) بيان لمن اتنى اليه وحاز الشرف بمشاهدته (قوله الاصحاب) أي أصحابه صلى الله عليه وسلم قال عوض عن الضمير أو ال فيه للعهد والمعهود أصحابه ^{عليه السلام} بناء على قول من منع نيابة ال عن الضمير والاصحاب جمع محب ومحب وقع فيه الخلاف قيل انه جمع لصاحب وقيل اسم

الى أن ينزل بك عرض
المات * وهذا
أو ان الشروع في هذا
الشرح المبارك بفضل
الله تعالى الكريم
الوهاب نسا له سبحانه
أن يعطيني عليه ويوفقني
فيه لعين الصواب بجاء
سيدنا ومولانا محمد صلى
الله عليه وسلم وعلى آله
ومن اتنى اليه وحاز
بمشاهدته أعظم شرف
من ساداتنا الاصحاب

جعل له (قوله الحمد لله) مقتضى صنيع المصنف أنه لم يذكر بسملة للذن فلم يكن عاملاً بحديث كل أمر
 ذى بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع الآن يقال انه أتى بها نطقاً أو المراد من كل من
 البسملة والحمد لله الوارد في الحديث المفهوم الكلي وهو مطلق الثناء وهو كما يتحصل بالبسملة يتحصل
 بالحمد لله أو أنه تركها تواضعاً إشارة إلى أن كتابه ليس من الأمور ذوات البال وسيأتي في الشرح ما يتعلق
 بالحمد لله (قوله والصلاة والسلام الخ) الصلاة مبتدأ والسلام معطوف عليها والخبر محذوف أي كائناً
 على رسول الله وعبر على إشارة إلى تمكن الصلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم تمكن المستعلى
 من المستعلى عليه والواو للعطف على جملة الحمد لله ان كان كل من جملة الحمد لله وجملة الصلاة خبرية لفظاً
 انشائية معنى وللإستئناف ان كانت جملة الحمد لله خبرية لفظاً ومعنى وجملة الصلاة خبرية لفظاً انشائية
 معنى لانه لا يصح عطف الانشاء على الخبر وكذا عكسه على المشهور (قوله على رسول الله) ان قيل
 هذا صادق على أي رسول من الرسل مع أن المقصود بالصلاة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قلت ان رسول
 الله صار عاماً بالغلبة على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أو أن الإضافة فيه للعهد والمعهود نبينا محمد صلى الله
 عليه وسلم لان الإضافة تأتي لما تأتي له اللام من الجنس والاستغراق والعهد وإنما قال على رسول الله
 ولم يقل على نبي الله إشارة إلى أن الرسالة أفضل من النبوة وإلى أن المبحوث عنه في هذا الفن الأحكام
 المتعلقة بالرسالة فان قيل ان المصنف قد أظهر في محل الأضمار حيث قال على رسول الله دون رسوله
 والأظهار في محل الأضمار يورث ثقلاً على اللسان بسبب التكرار اللفظي الحاصل به قلت أجيب بأنه
 لا ثقل على اللسان بتكرار لفظ الجلالة بل تكرارها مما يزيد فيه اللفظ حلاوة والأظهار في محل الأضمار
 هنا للتلذذ باسم الله تعالى على أننا لانسلم أن هذا اظهر في محل الأضمار لان جملة الصلاة مستقلة وكذا
 جملة الحمد لله والأظهار في محل الأضمار إنما يكون في جملة واحدة لاني جلتين كما هنا كذا قيل وتأمله
 (قوله الحمد) أي اللغوي وإنما عرف الشارح الحمد اللغوي دون الاصطلاحى لان اللغوي هو المأمور
 بتحصيله في أوائل التأليف كما سبق (قوله هو الثناء الخ) اعلم أن أركان الحمد خمسة حامد ومحمود ومحمود
 به ومحمود عليه وصيغة فاذا جدت زيد الكونه أكرمك بقولك زيد عالم فأنت حامد وزيد محمود والاكرام
 محمود عليه أي محمود لأجله وثبوت العلم الذي هو مدلول قولك زيد عالم محمود به وقولك زيد عالم هو الصيغة
 وأن المحمود عليه يشترط فيه أن يكون اختياراً بحقيقة أو حكماً بأن يكون منشأً لأفعال اختيارية
 أو ملازم للنشأ فيصدق بقدرة الله وإرادته وعلمه اذا جد لأجلها فانه وان كانت اختيارية حقيقة
 لكنها اختيارية حكماً لانها ينشأ عنها فعل اختياري وكذا يصدق بذات الله اذا جد لأجلها فهي اختيارية
 حكماً لاذكر وكذا يصدق بالسمع والبصر والكلام ونحوها مما لا ينشأ عنه فعل اختياري اذا جد
 لأجلها فهي اختيارية حكماً باعتبار أنها ملازمة للذات التي ينشأ عنها فعل اختياري وأن المحمود به
 لا يشترط فيه أن يكون اختيارياً بل تارة يكون اختيارياً كالكرم وتارة لا يكون اختيارياً كحسن
 الوجه وأن المحمود به والمحمود عليه تارة يختلفان ذاتاً واعتباراً كأن يكون المحمود عليه الكرم والمحمود
 به العلم وتارة يتحدان ذاتاً ويختلفان اعتباراً كأن يكون كل منهما نفس الكرم لكن من حيث كونه
 باعتبار على الحمد يقال له محمود عليه ومن حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمود به فقوله الشارح الثناء يتضمن
 مثنياً وهو الحامد ومثني به وهو المحمود به وقوله بالكلام هو الصيغة وقوله على المحمود هو المحمود وقوله
 بجميع صفاته هو المحمود عليه فالتعريف مشتمل على الأركان الخمسة كما علمت وأورد على قوله هو الثناء
 الخ أن الثناء مأخوذ من نيت الشيء اذا عطفت به على بعضه وحينئذ فلا يصدق التعريف على الحمد
 غير المكرر بل هو قاصر على الحمد المكرر لتحقق الثناء فيه دون الاول فيكون التعريف غير جامع

(ص)
 الحمد لله والصلاة
 والسلام على رسول الله
 (ش) الحمد هو الثناء

وأن الثناء يستعمل في الشر والجدلا يكون الا في الخير وحينئذ فالتعريف غير مانع وأجيب عن الثاني بأن الثناء خاص بالخير ولا يستعمل في الشر الا المشاكلة وأجيب عن الاول بمنع أخذه مما ذكر بل هو مأخوذ من أثبت بمعنى أثبت بما يدل على الانساف بالجليل فهو اسم مصدر له ومصدره الاثناء كالا كرام مصدر أكرم فالثناء حينئذ الاتيان بما يدل على اتصاف المحمود بالصفات الجلية كان ذلك الاتيان بالقلب أو باللسان أو بالجوارح (قوله بالكلام) الباء للابسة أي اللبس بالكلام من التباس الشيء بآلته أو أنها الآلة (قوله على المحمود) متعلق بالثناء ان قيل في أخذه في تعريف الحمد دور وذلك لان معرفة الحمد متوقفة على معرفة تعريفه ومن جهة أجزاء المحمود فتكون معرفة الحمد متوقفة على معرفة المحمود والحال أن معرفة المحمود متوقفة على معرفة الحمد لان معرفة المشتق متوقفة على معرفة المشتق منه فيكون كل من الحمد والمحمود متوقفاً على معرفة الآخر وهذا دور فالجواب أن المحمود معناه ذات تعلق بها الحمد فيجرد عن الوصف ويراد منه الذات فقط أو أن توقف الحمد على المحمود من جهة التصور وتوقف المحمود على الحمد من جهة الاشتقاق فاختلقت جهة التوقف ولا بد في الدور من اتحادها وفيه أن الاشتقاق يتوقف على معرفة المعنى تأمل (قوله بجميل صفاته) من اضافة الصفة للموصوف أي بصفاته الجلية والباء سببية متعلقة بالثناء أو بمعنى على التعليلية فهو اشارة للمحمود عليه كما سبق والمعنى الثناء على المحمود بالكلام لأجل صفاته الجلية وما ذكره السكتاني هنا من احتمال كون الباء للتعدي متعلقة بالكلام لانه اسم مصدر بمعنى التسكلم أو بالثناء على أنه بدل اشتمال من الكلام وخلو بدل الاشتمال من ضمير المبدل منه جائز اذا شتماله عليه أو لوى فقط أو متعلقة بحال محذوفة من الثناء أي حالة كونه كائناً بجميل صفاته فهو غير مناسب لقول الشارح لان الحمد يتعلق بالكمال سواء كان احساناً أو غيره والمناسب له ما ذكرناه ان قيل قضية قوله صفاته أنه لو أثبت عليه بسبب صفة واحدة لا يقال له حمد مع أنه يقال له حمد أجيب بأن الاضافة في صفاته للجنس الصادق بصفة واحدة والمراد بالجليل ما كان جيلاً بحسب اعتقاد الخامل والمحمود وان لم يكن جيلاً بحسب الواقع فيشمل الثناء بسبب نهب الأموال أو بحسب اعتقاد أحد همدون الآخر اذا كان المقام مقام تعظيم والافهوذم وكان عليه أن يقيد الصفات بالاختيارية ليخرج المدح الذي هو الثناء على المحمود لأجل صفة غير اختيارية كالثناء على زيد لأجل صياحة وجهه والافكلامه صادق بالمدح فيكون التعريف غير مانع الا أن يقال انه مبني على طريقة صاحب الكشف من أن الحمد والمدح أخوان أي مترادفان وبعدهذا كما فيقال ان تعريفه لا يصدق على الحمد على ذات الله أي اذا كان المحمود عليه الذات العلية وحينئذ فتعريفه غير جامع (قوله سواء كانت) أي تلك الصفات الجلية الباعثة على الثناء وسواء خبر مقدم والفعل بعده في تأويل مصدر مبتدأ وان لم يكن هنا حرف مصدرى لان وقوع الفعل بعد لفظ التسوية يقوم مقام الحرف المصدرى وأوفى كلامه بمعنى الراو على ما جوزه الكوفيون لان التسوية لان تكون الا بين متعدد وأول أحد المتعدد والمعنى كون تلك الصفات الجلية من باب الاحسان أو من باب الكمال سواء أي سيان في صحة صدق الحمد على الثناء الواقع في مقابلتها والجملة امام استأنفة أو حال بلاواو ويصح أن يجعل سواء خبر مبتدأ محذوف أي الأمر ان سواء وهذه الجملة الاسمية دالة على جواب شرط مقدر مفهوم من المعنى أي ان كانت من باب الاحسان أو من باب الكمال فالأمر ان سواء وعلى هذا فلا يحتاج لجعل أو بمعنى الواو (قوله من باب الاحسان) هو المعبر عنه في بعض العبارات بالفواضل وهي المزايا المتعدية وهي التي يتوقف تعقلها على تعدي أثرها للغير كالكرم والانعام والتعليم واطافة باب الاحسان

بالكلام على المحمود
بجميل صفاته سواء
كانت من باب الاحسان

للبيان وفي العبارة حذف مضاف أي سواء كانت من أفراد باب هو الاحسان (قوله أو من باب الكمال) هو المعبر عنه في بعض العبارات بالفضائل وهي المزايا القاصرة وهي التي لا يتوقف تعقلها على تعدي أثرها للغير وان كانت هي قد تكون متعدية كالعلم والقدرة والحسن فالعلم مزية لا يتوقف تعقله على تعدي أثره للغير وان كان يتعدى للغير بالتعليم ألا ترى أنك تتعقل أن القطب عالم وان لم يعلم أحدًا وإضافة باب الكمال للبيان وفي العبارة حذف مضاف أي أو من أفراد باب هو الكمال واعلم أنه ليس في كلامه تصريح بمحصر الصفات الجلية في هذين القسمين لجواز أن يكون المراد سواء كانت من باب الاحسان أو الكمال أو غيرهما فيشمل الصفات السلبية كعدم الشريك والجسمية والاضافية ككونه قبل العالم ولو سلم ارادة الحصر فهي داخله تحت الكمال اذ هو غير منحصر في الصفات الذاتية (قوله المختص بالمحمود) صفة للكمال أي الكمال المقصور على المحمود فلا يتجاوز له لغيره فالباء في قوله بالمحمود داخله على المقصور عليه وبهذا الوصف أعني قوله المختص بالمحمود حصلت المقابلة بين قوله أو من باب الكمال وبين قوله من باب الاحسان وهذا لا ينافي أن الاحسان كمال الا أنه ليس بمختص بالمحمود لما علمت أن تعقله يتوقف على تعديه للغير وما ذكره السكتاني هنا من أن قوله المختص بالمحمود راجع للاحسان أيضا فهو غير مناسب (قوله كعلمه) أي كعلم المحمود فانه وصف مقاصر وهو صفة ذاتية والمراد بالعلم ما قبل الجهل فيصدق بعلم الله وبعلم العبد الا أن علم المولى واحد والتعدد انما هو في متعلقاته وقيل متعدد بتعدد المعلوم وهو الحق (قوله وشجاعته) أي المحمود ثم ان فسرت الشجاعة بملكه أو قدرة توجب الخوض في المهالك والاقدام على المعارك كانت صفة ذات وان فسرت بالاقدام على المهالك والمعارك كانت صفة فعل وعلى كل فهو مثال لقوله أو من باب الكمال الخ كما أن قوله كعلمه مثال له وحيث أن فنكته تعدد الامثال الاشارة الى أنه لا فرق بين ما هو نص في كونه صفة ذاتية كالعلم وبين ما هو محتمل لأن يكون صفة ذاتية وأن يكون صفة فعلية (قوله مثلا) أتى به دفعا لما يتوهم من أن الكاف استقصائية أو يقال أنها لا تدخل الافراد الخارجية والكاف أدخلت الأفراد الذهنية وهذا أحسن مما قاله بعضهم من العكس (قوله ليشمل الحد الخ) اعلم أن أقسام الحد أربعة حد قديم لتقديم وهو حد الله نفسه بنفسه في أزله وحد قديم لحادث وهو حد الله بعض عباديه وهذان الحدان قديمان وجعل هذا الحد قديما كما في السكتاني نسمح لأن ماهية الحد لا بد فيها من الأركان الخمسة المتقدمة ومن جعلتها المحمود وهو هنا حادث فيكون ذلك الحد مركبا من قديم وحادث والقاعدة أن المركب من القديم والحادث حادث فيكون ذلك الحد حادثا بمعنى أنه متجدد بعد عدمه الا أن يرتكب التجريد فيه بأن يراد به ثناء الله فقط فيكون قديما وحد حادث لتقديم وهو حد العباد الخالقهم بالكلام اللساني أو النفساني ومنه تسبيح الجمادات وحد حادث لحادث وهو حد العباد بعضهم بعضا بالكلام اللساني أو النفساني وهذان الحدان حادثان ولما كان تعبيرهم باللسان لا يتناول الا القسمين الأخيرين عرض عنه المصنف وعبر بالكلام ليعم التعريف القسمين الأولين أيضا فقوله الشارح ليشمل الحد أي التعريف وقوله الحد القديم دخل فيه الأول والثاني على ارتكاب التجريد السابق أو الأول فقط ان لم يرتكب التجريد وقوله والحادث دخل فيه الثالث والرابع فقط ان ارتكب التجريد في الثاني ودخل فيه الثاني أيضا ان لم يرتكب فيه التجريد ان قلت القديم والحادث حقيقتهما مختلفتان بالقدم والحادث ولا يجوز تعريفهما من متخالفين بتعريف واحد قلت محل الامتناع اذا كان التعريف حدا بالذاتيات ككاشف الحقيقة كل منهما وأما تعريفهما برسم ميزهما عن غيرهما فلا يضر فيه وما هنا من هذا القبيل فقوله الشارح ليشمل الحد اراد به التعريف الصادق بالرسم فهو من اطلاق الخاص واردة العام واعلم أن الكلام قال بعض أهل السنة انه

أو من باب الكمال
المختص بالمحمود كعلمه
وشجاعته مثلا وإنما
قلنا الثناء بالكلام
عوضا عن قولهم الثناء
باللسان ليشمل الحد
الحد القديم والحادث

حقيقة في النفساني واللساني وقال بعضهم انه حقيقة في النفساني مجاز في اللساني وعكست المعتزلة فعلى
الأول يكون استعمال الكلام في القديم والحادث من استعمال المشترك في معنياه وهو لا يحتاج لقرينة
لأن محل احتياج المشترك لقرينة اذا وقع في التعريف ان أراد به بعض معانيه لان أراد كلها كما هنا
وعلى القول الثاني يكون استعماله في القديم والحادث استعمالا للفظ في حقيقته ومجازة وهو يحتاج
لقرينة وهي هنا العدول عن اللساني الى الكلام اذ لو لم يعد العدول العموم لما كان له فائدة (قوله يشمل
الح) ولو عبر باللسان لكان التعريف قاصرا على الحادث بقسميه الكائن بالكلام اللفظي فلا يشمل
الحادث القديم ولا جسد العباد النفساني كما لو حدثت نفسك بأن زيدا كريما ولا تسبيح الجادات على
أنه بلسان المقال كما هو التحقيق اذ لسان لما مع أن المعرف الحمد اللغوي وهو شامل لما ذكر فيكون
التعريف غير جامع (قوله والشكر) أي لغويا كان الشكر اللغوي مجتمع مع الحمد اللغوي في بعض
المور وهو الثناء بالكلام في مقابلة احسان وربما يتوهم من ذلك ترادفهما عرفه لأجل أن يعلم
ما بينهما من النسب فيندفع ذلك التوهم (قوله هو الثناء باللسان) كأن يقول الشخص في حق من
أنعم عليه هو كريم وقوله أو غيره من القلب أي كأن يعتقد الشخص أو يظن أن من أنعم عليه كريم
كان الاعتقاد أو الظن دائما أم لا وكان يتكلم في نفسه بأنه كريم وقوله من القلب بيان للغير وقوله
وسائر الأركان عطف على القلب وسائر بمعنى بقية والمراد بالأركان الجوارح والواو في قوله وسائر بمعنى
أو وازدادة سائر للأركان للجنس الصادق بركن من الأركان كأن يضع الشخص يده على صدره عند
سرور من أحسن اليه عليه ويؤخذ من قوله باللسان الح أن الثناء ليس هو الذي يخبى كما قيل بل الاتيان
بما يدل على الاتصاف بالصفات الجميلة كان الاتيان باللسان أو بالقلب أو بالجوارح ويؤخذ منه أيضا أن
انصاف المولى بالشكر في مثل غفور وشكور مجاز بمعنى المجازاة على الفعل بخلاف انصافه بالحمد حقيقة
وشكور وبالغنى شاكرا فشا كرمعناه المجازي على قدر الفعل وشكور بمعناه المجازي على القليل كثيرا
(قوله على المنعم) متعلق بالثناء وتعليق الحكم بمشتق يؤذن بعلمية مأمونه الاشتقاق كأنه قال الثناء على
المنعم لأجل انعامه وحينئذ فلا حاجة لقوله بعد بسبب الح فهو تصريح بما علم التزاما نعم اذا قطع النظر عن
تلك القاعدة احتيج له وذلك لأن الثناء على المنعم محتمل لأن يكون سببه الانعام أو غيره فلما كان
محتملا قال بسبب الح كذا قيل والحق أنه محتاج اليه مطلقا لأجل التقييد بكون النعمة واصله للشاكر
تأمل (قوله بسبب ما أسدى) أي أوصل الى الشاكر من النعم قضيته أن الثناء على المنعم بسبب
ما أوصل لغير المثنى لا يكون شكرا بل ان كان باللسان فهو حمد وان كان بغيره فهو واسطة وهو طريقة
للفخر الرازي والسيد وقال السعد الثناء على المنعم بسبب انعامه شكر سواء كان الانعام على الشاكر
أو على غيره كان باللسان أو بغيره من الجوارح وفي أخذ الشاكر في تعريف الشكر ما سبق في أخذ
المحمود في تعريف الحمد من الدور سؤال وجوابا فلا حاجة لاعادته (قوله فينه الح) هذا مفرع على
ما قبله أي اذا علمت معنى ما سبق لك من الحمد والشكر علمت أن بينه الح وبين خبر مقدم وعموم مبتدأ
مؤخر (قوله من وجه) أي من جهة دون جهة لا من كل الجهات وهو راجع لكل من قوله عموم
وقوله خصوص أي بينهما عموم من جهة دون جهة لا عموم من كل جهة وخصوص من جهة دون جهة
لا خصوص من كل جهة (قوله يعني الح) أفاد به أن قوله من وجه راجع لقوله عموم كما أنه راجع لقوله
خصوص وكان المناسب أن يزيد بعد قوله ان الحمد أعم من الشكر بحسب المتعلق وأخص منه بحسب
المحل ليناسب قوله فينه وبين الحمد عموم وخصوص من وجه وان كان قوله بعد والشكر أعم من
الحمد بحسب المحل مستلزما لذلك (قوله لأنه يتعلق بالكامل) أي من تعلق الشيء بالباعث عليه

والشكر هو الثناء
باللسان أو بغيره من
القلب وسائر الأركان
على النعم بسبب
ما أسدى الى الشاكر
من النعم فينه وبين
الحمد عموم وخصوص
من وجه يعني أن الحمد
أعم من الشكر بحسب
المتعلق لأنه يتعلق
بالكامل

(قوله سواء كان) أى السجالات احسانا أو غيره والمراد بالاحسان المزاي المتعدى أثرها للغير والمراد بغيره ما قابل ذلك فيدخل فيه المزاي القاصرة كالعلم والقدرة والارادة والصفات السلبية والاضافية (قوله لا يتعلق الا بالاحسان) أى لا يكون الا في مقابلة الاحسان أى على الشاكر على ما سبق له قال للعهد (قوله والشكر أعم من الحمد بحسب المحل) كان المناسب أن يزيد وأخص منه بحسب المتعلق ليناسب قوله سابقا فينبه وبين الحمد عموم وخصوص من وجه وان كان قوله الحمد أعم من الشكر بحسب المتعلق مستلزما لذلك (قوله وبالقلب وبسائر الجوارح) الواو فيهما بمعنى أو وهى مانعة خلو فتجوز الجمع بين الموارد الثلاثة وأراد بسائر الجوارح بقيتها والمراد الجنس فلا تغفل (قوله كما قال الشاعر) هذا استدلال على أن الشكر يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح (قوله النعماء) بفتح النون جمع نعمة بمعنى الانعام أو مفرد مرادف للنعمة بمعنى الانعام أى أفادكم انعامكم على ثلاثة منى (قوله يدي) بدل من ثلاثة أى استعمال يدي بأن أضعها على صدرى حين مروركم على (قوله ولسانى) أى واستعمال لسانى بأن أتى عليكم به (قوله والضمير) أى القلب أى واستعمال قلبى بأن اعتقد انصافكم بالصفات الجلية أو أتكلم فى نفسى بأنكم متصفون بالصفات الجلية (قوله المحجبا) أى المستتر فاقادة النعماء لتلك الثلاثة باعتبار ما صدر منها من التعظيم اذ هو المقاد حقيقة بالانعام ان قلت انهم يستفاد من البيت ان استعمال الثلاثة شكر لأن الشاعر لم يطلق الشكر على استعمال الثلاثة حتى يصح الاستدلال بهذا البيت على أن الشكر يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح فالجواب أنه يستفاد من البيت أن استعمال الثلاثة شكر من حيث ان الشاعر جعل استعمال الثلاثة جزاء للنعمة وكل جزاء للنعمة عرفا فهو شكر لغة فكل استعمال للثلاثة شكر لغة فصح الاستدلال بالبيت بهذا الاعتبار (قوله والحمد لا يكون الا باللسان) أى وحينئذ فيجتمع الحمد والشكر اللغويان فى ثناء بلسان فى مقابلة احسان وينفرد الحمد عن الشكر فى ثناء بلسان لافى مقابلة احسان بل فى مقابلة القدرة أو الشجاعة أو العلم أو امانة الاذى وينفرد الشكر فى ثناء بغير لسان فى مقابلة احسان واصل للثنى على ما مر وانظر قوله والحمد لا يكون الا باللسان مع قوله وانما قلنا بالكلام الخ وقد يقال انه اقتصر على النسبة التى بين الحمد والحادث والشكر الحادث وذلك لأنه لما عرف الحمد بما يشمل القديم ولم يعرف الشكر بما يشمل القديم علم أنه سكت عن النسبة بين القديمين ومعلوم أن الحمد الحادث انما يكون باللسان (قوله والصلاة من الله الخ) الصلاة مبتدأ وقوله من الله حال وقوله زيادة الخ خبر ان قلت الخ لا تأتي من المبتدأ على المعتمد وهو من ذهب سبويه قلت أجيب عنه بأن فى الكلام حذف مضاف أى وتفسير الصلاة فى حال كونها من الله فالحال فى الحقيقة من المضاف اليه وجعلها من المبتدأ بحسب الظاهر واحترز بقوله من الله عن غيره كالانس والجن والملائكة فان الصلاة منهم معناها الدعاء أى طلب الرحمة المقرونة بالتعظيم للمصلى عليه (قوله على رسوله) احتراز به عن صلاة الله على غيره رسوله فان معناها الرحمة والانعام منه (قوله زيادة تكملة) أى وزيادة تعظيم أى وأما أصل التعظيم فهو حاصل له وضافة الزيادة للتكريم من اضافة الصفة للموصوف أى التكريم والتعظيم الزائد عما كان حاصله من قبل (قوله وانعام) عطف على تكريمه أى وزيادة انعام أى وانعام زائد على ما كان حاصله وفى قوله زيادة اشارة الى أن النبي صلى الله عليه وسلم كغيره من الأنبياء يتفجع بصلاتنا عليه كما أننا نتفجع بالصلاة عليه الا أنه ينبغي للمصلى أن لا يلاحظ أنه هو المنتفع بها كما أن العبد ينفع سيده بخدمته الا أن الألبق بالأدب أن لا يلاحظ العبد ذلك (قوله وسلامه) أى وسلام الله وأما سلام غيره فعناء الدعاء أى طلب التأمين من الله للمسلم عليه (قوله عليه) أى على رسوله وأما سلام الله على غيره فعناء التأمين (قوله زيادة تأمين) من اضافة الصفة للموصوف أى تأمين زائد أى

سواء كان احسانا أو غيره والشكر لا يتعلق الا بالاحسان والشكر أعم من الحمد بحسب المحل لأنه يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح قال الشاعر أفادكم النعماء منى ثلاثة يدي ولسانى والضمير المحجبا والحمد لا يصحكون الا باللسان والصلاة من الله على رسوله صلى الله عليه وسلم زيادة تكريمه وانعام وسلامه عليه زيادة تأمين له

على ما عنده من الامان اى تأمين مما يخافه على أمته أو على نفسه اذ المرء كلما اشتد فر به من الله اشتد خوفه منه فقد قال عليه الصلاة والسلام انى لأخوفكم من الله (قوله وطيب تحية) اى وتحية طيبة والمراد بالتحية الطيبة فى حقه تعالى أن يخاطبه بكلامه القديم خطابا اذ الاعلى رفعة مقامه والاعتناء به كما يحبى بعضنا بعضا وطيب بالجر عطف على تأمين اى وزيادة تحية طيبة (قوله واعظام) اى تعظيم وهو معطوف على تأمين اى وزيادة اعظام واعظام مصدر أعظم المرادف لعظم واعلم أن زيادة التأمين وزيادة الاعظام لازمان لزيادة طيب التحية (قوله اعلم) المخاطب به من يتأتى منه العلم وان كان أصل الخطاب أن يكون لمعين فاستعمال ضمير الخطاب فيما ذكر مجاز ولا يشكك بأن ذلك يجعل الضمير الذى هو أعرف المعارف بعد لفظ الجلالة شائعا لأن ذلك أمر عارض بحسب الاستعمال لا بحسب الوضع والعلم والمعرفة مترادفان بمعنى واحد على التحقيق وهو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل فعنى اعلم اعتقد ما قبلته لك من انحصار الحكم العقلى فى الأقسام الثلاثة اعتقادا جازما فان قيل اذا كان العلم والمعرفة مترادفين فلم عبر بالعلم دون المعرفة فالجواب أنه عبر بالعلم تأسيا بالكتاب العزيز حيث قال فاعلم أنه لا اله الا الله ولأن العلم يتصف به الخالق والمخلوق بخلاف المعرفة فانه لا يتصف بها الا المخلوق فان قيل لم عبر بالعلم دون الفهم أو اجزم أو اعتقد فالجواب أنه عبر به دون ما ذكر اشارة الى أنه لا يكفي فى هذا الفن الا العلم دون الفهم والجزم ومطلق الاعتقاد فان قيل حيث كان المخاطب باعلم من يتأتى منه العلم فلم عبر باعلم دون اعلموا فالجواب أنه انما عبر باعلم دون اعلموا لأنه لو عبر باعلموا لربما تورهم أن تعلم هذا العلم فرض كفاية متعلق بالهيئة الاجتماعية مع أنه فرض عين فتدبر (قوله أن) أتى بها وان كان المخاطب ليس منكر الا لانحصار المذكور ولا شاك فيه اعتناء بذلك الانحصار ففيه اشارة الى أنه ينبغي شدة الاعتناء بعلمه (قوله الحكم العقلى) سياىنى تعريفه فى الشارح ونسبته للعقل من نسبة الشىء لآلته فالحكم آله العقل والحاكم هو النفس وقول الشارح فيما يتأتى والحاكم بذلك اما الشرع أو العادة أو العقل ففيه تسميح كما يتأتى وتقييد الحكم بالعقلى لاجراجه الحكم الشرعى والعادى فانهما لا ينحصران فى الأمور الثلاثة المذكورة وفيه اشارة الى تقسيم الحكم الى عقلى وشرعى وعادى وانما اقتصر المصنف على التسليم على العقلى لأن غالب الصفات دليلها عقلى وانما ذكر الشارح الشرعى لأن بعض الصفات وهو السمع والبصر والكلام وكونه سميعا وكونه بصيرا وكونه متمسكا ثابت به وانما ذكر العادى تسميا للاقسام به واعلم أن المقصود بالذات من هذه العقيدة من قول المصنف ويجب على كل مكافح وانما قدم المصنف قوله اعلم أن الحكم العقلى الخ لأن معرفة تلك الاقسام الثلاثة أعنى الوجوب والاستحالة والجواز مما يتوقف عليه الشروع فى هذا الفن لاستعدادها لأن صاحب علم الكلام تارة يثبتها وتارة ينفيها كقوله يجب لله عشرون صفة ويستحيل عليه أضدادها ويجوز فى حقه فعل كل ممكن أو تركه ولا يجب عليه فعل الصلاح ولا الاصلاح ولا يستحيل عليه عذاب المطيع ولا يجوز أن يقع ما لا يريد فن لم يعرف حقائق تلك الاقسام لم يعرف ما أثبت ههنا ولا ما ينفي فتلک الاقسام الثلاثة استعداد لهذا العلم من حيث التصور لا من حيث الاثبات ولا النفي لأن ذلك فائدة هذا العلم (قوله ينحصر فى ثلاثة أقسام) اعلم أن الوجوب عدم قبول الانتفاء والاستحالة عدم قبول الثبوت والجواز قبول الثبوت والانتفاء اذا علمت ذلك تعلم أن تلك الثلاثة ليست أجزاء للحكم بالمعنى الذى ذكره الشارح وهو اثبات أمر أو نفيه حتى يكون المحصر من حصر الكل فى أجزائه كحصر السكنجيين المركب من الخل والعسل فى الخل والعسل وليس جزئيات للحكم بالمعنى المذكور حتى يكون من حصر السكلى فى جزئياته كحصر الكامة فى اسم وفعل وحرف وذلك لعدم صحة صدق الحكم على كل واحد من تلك الثلاثة وحينئذ يحصر الحكم فيها معناه عدم الخروج عنها فى الواقع على حد انحصرت فسكنتى فى ذنوبى بمعنى أنها لا تخرج

وطيب تحية واعظام
(ص) اعلم أن الحكم
العقلى ينحصر فى
ثلاثة أقسام

عنها وحصر الحكم في تلك الثلاثة من حصر الشيء في أقسام صفة متعلقة وهو المحكوم به وعليه والنسبة
 وذلك لان كلام المحكوم به والمحكوم عليه والنسبة تارة يتصف بالوجوب كما في قولك الله قادر وتارة
 يتصف بالاستحالة كما في قولك شريك الله موجود وتارة يتصف بالجواز كما في قولك الممكن موجود
 ومعنى عدم خروج الحكم عن تلك الأقسام الثلاثة أن متعلقه وهو المحكوم به وعليه والنسبة لا بد من
 اتصافه في الواقع بواحد من تلك الثلاثة هذا كله ان رجعتنا ضمير ينحصر للحكم بالمعنى السابق بدون
 تقدير فان رجعتنا له وقدرنا في الكلام مضافين بأن قلنا ينحصر أي الحكم أي صفة متعلقة في ثلاثة
 أقسام كان الانحصار من انحصار الكل في جزئياته لان المنحصر حينئذ صفة المتعلق وهي أمر كلي تحتها
 تلك الأقسام الثلاثة والحاصل أن الوجوب والاستحالة والجواز انما هي أقسام لصفة متعلق الحكم وهو
 المحكوم به والنسبة والمحكوم عليه لأنها أقسام للحكم لان الحكم بالمعنى المذكور لا يتصف الا بالجواز
 وكذا يكون الحصر من انحصار الكل في جزئياته اذا قدرنا مضافا في محلين أي وينحصر أي الحكم أي
 متعلقه وهو المحكوم به في ثلاثة أقسام ذي الوجوب وذي الاستحالة وذي الجواز لان ما يحكم به العقل
 اما أن يقبل الثبوت والاتفاء جميعا أو يقبل الثبوت فقط أو الاتفاء فقط فالأول الجائز والثاني الواجب
 والثالث المستحيل (قوله الوجوب) قدمه لشرفه وثني بالاستحالة لانها ضد الوجوب وضد الشيء
 أقرب خطورا بالبال عند ذكره وأخر الجواز عنهما لتعين تأخير حيث قدم ما قبله عليه ولانه كالركب
 وهما كالبيسط والبسيط مقدم على المركب طبعا فكذا ما كان بمنزلة ففعل ما ترى ليوافق الوضع الطبع
 (قوله فالواجب) قال المصنف في بعض كتبه انما تعرضت في أصل العقيدة لشرح الواجب والمستحيل
 والجائز دون الوجوب والاستحالة والجواز لا يستلزام تصورهما تصور مصادرها لان المشتق أخص من
 مصدره الذي اشتق منه ومعرفة الأخص تستلزم معرفة الأعم دون العكس (قوله ما الخ) المناسب
 لما من أن الوجوب وأخوه صفات للمحكوم به والنسبة والمحكوم عليه أن يفسر ما بشيء ويجعل
 مصدوقه هذه الثلاثة (قوله لا يتصور) بفتح حرف المضارعة مبني للفاعل أي لا يمكن ولا يتأتى
 وبضمها مبني للفعل والمراد بالتصور حينئذ التصور الذي معه حكم وهو التصديق أي ما لا يصدق العقل
 بعدمه فالتصور كما يطلق على ادراك المقردي يطلق على الادراك المصاحب للحكم وهو التصديق وهو المراد
 هنا والقرينة على أن مراده بالتصور التصديق قوله في الجائز ما يصح الخ اذ الصحة ترجع الى التصديق
 كذا قيل وفيه أنه يشترط في القرينة اتصالها بالمجاز وهي هنا ليست كذلك اذ كل تعريف منفصل عن
 الآخر وحينئذ فلا يصح أن يكون ماني واحدهما قرينة على ماني الآخر والأحسن أن يقال ان القرينة
 معنوية وهي ما علم أن الواجب يتصور عدمه تصورا ساذجا وحيث كان المراد بالتصور في كلام المصنف
 التصديق فلا يقال ان الواجب قد يتصور عدمه تصورا ساذجا والحاصل أن الواجب وان تصور العقل عدمه
 لا يحكم ولا يصدق العقل بذلك لعدم أي لا يدركه ادراكا كجواز ما مطابقا للواقع لان الواقع ونفس الامر
 اتفاء عدمه (قوله في العقل) الاولى حذفه لان الواجب لا يمكن ولا يتأتى عدمه وجد عقل أم لا وهذا
 الاعتراض انما يتوجه على المصنف على قراءة يتصور على البناء للفاعل (قوله عدمه) أي خارجا وأما
 ذهنا فقد يصدق بعدمه وحينئذ فقوله عدمه أي عدمه أفراده لا الأمر الكلي الذي فسرت ما به لأن الأمر
 الكلي لا وجود له الا في الذهن وما وجد في الذهن يمكن والممكن قد يصدق العقل بعدمه ان قيل هذا
 التعريف لا يشمل صفات السلوب لان العقل يصدق بأنها أمور عدمية مع أنها واجبة فالجواب أن المراد
 بعدمه اتفاهم بحيث يصدق بنقيضه لأن المراد بعدمه أنه أمر عدمي وحينئذ فتدخل صفات السلوب
 في التعريف لان العقل وان صدق بأنها أمور عدمية لا يصدق بانفائها بحيث يثبت تقيضا

الوجوب والاستحالة
 والجواز فالواجب ما لا
 يتصور في العقل عدمه

(قوله ما لا يتصور في العقل) فيه ما سبق فلا عود ولا إعادة (قوله وجوده) أي خارجا وما ذهنا فقد يصدق بوجوده والمراد وجود أفراده لما سبق وأراد بالوجود الثبوت في شمل ما إذا كان المستحيل ذاتا أو صفة وجودية أو حالا وهذا على القول بثبوت الأحوال والحق أنه لا حال وحينئذ فلا حاجة لتأويل الوجود بالثبوت (قوله ما يصح) تفسر ما يحكم به كما سبق والصحة إما أن تفسر بالتصديق لرجوعها له أي ما يصدق العقل بوجوده وعدمه أو بالإمكان أي ما يمكن وجوده وعدمه وعلى الثاني فلا حاجة لقوله في العقل لأن الجائز ما يمكن وجوده وعدمه وجد عقل أم لا وقوله وجوده وعدمه أي في الخارج والمراد وجود أفراده وعدمه كما مر (قوله الحكم الخ) اعلم أن الحكم يطلق عند أهل العرف على اسناد أمر لاخر إما بآسلبا أو سلبا ويطلق عند المناطق على ادراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة ويسمى حينئذ تصديقا ويطلق على النسبة التامة وعلى المحكوم به وعلى المحكوم عليه ويطلق عند الأصوليين على خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين الخ والظاهر أن الشارح أراد المعنى الأول وحذف متعلق اثبات ونفي انكالا على ظهور المراد والمعنى اثبات أمر لأمر أو نفي أمر عن أمر فرجع مقاله الشارح للمعنى الأول فاثبات أمر لاخر كقولك زيد قائم والقدر متواجبة لله ونفي أمر عن آخر كقولك زيد ليس بقائم وشريك الله غير موجود فرج قولك زيد وقولك لاز يدفلا يسمى واحدا منهما حكما لأن الأول وان كان اثبات أمر لكن ليس لأمر آخر والثاني وان كان نفي الأمر لكن ليس عن آخر وقول الشارح أو نفيه الضمير عائد على الأمر لا بقيد كونه مثبتا بل عائد على مطلق الأمر كان مثبتا أم لا فيصدق التعريف بقولك ابتداء ليس زيدا قائما كما يصدق به بعد قولك زيد قائم وهذا ليس من باب عندي درهم ونصفه لأن الضمير فيه لا يصح عوده على الدرهم السابق ولا على مطلق الدرهم الصادق بالأول كما هنا وإنما يتعين فيه عود الضمير لدرهم آخر غير السابق وأولى التعريف ليست للشك لأنها لا تدخل في التعريف فربما كان أو وحدا لأن الشك لا يجمع التصور جزما الذي هو المقصود من التعريف وانما هي للتنويع وأو التي للتنويع تدخل في الرسم دون الحد لأنه يلزم على دخولها في الحد كون الفصل مساويا للماهية وأخص منها لأن الفصل الواقع في الحد مساويا للماهية قطعا حيث ذكر فصل آخر يقوم مقامه توجد معه الماهية لزم أن تكون الماهية أعم منه والفرض مساواته وقضية قوله اثبات أمر أو نفيه أن الحكم فعل للنفس كما أنه قضية قولهم أنه الايقاع والانتزاع أيضا وكونه فعلا خلاف التحقيق إذ لا يحسن أن يكون للنفس فعل وحينئذ فيؤول الاثبات بادراك الثبوت والنفي بادراك الاتفاء والايقاع بادراك الوقوع والانتزاع بادراك النزاع فرجع الأمر لقول المناطق انه ادراك أن النسبة واقعة أي مطابقة للواقع أو ليست بواقعة أي أو ليست مطابقة للواقع واختلف في الادراك فقيل انه انفعال لانه تأثر النفس وقبولها للمعنى فهو أمر اعتباري لا وجود له الا في الذهن كالفعل وقيل انه كيفية أي صفة وجودية قائمة بالنفس يمكن رؤيتها وهذا هو التحقيق * واعلم أن الحكم بالمعنى المذكور حادث على كل أي سواء قلنا انه فعل أو انفعال أو كيف وان كان المحكوم به قد بما قال الشيخ السكتاني والحكم بالمعنى المذكور لا يختص بالجليات بل يكون في الشرطيات أيضا سواء كانت متصلة كما في اثباتك طلوع الشمس عند وجود النهار في كل ما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة أو نفيه عند وجود الليل في نحو كلما كان الليل موجودا كانت الشمس غير طالعة أو كانت منفصلة كما في اثباتك العناديين وجود النهار وعدم طلوع الشمس في قولك اما أن يكون النهار موجودا واما أن لا تكون الشمس طالعة أو نفيه في قولك ليس اما أن يكون النهار موجودا واما أن تكون الشمس طالعة لان اثبات الأمر لاخر أو نفيه عنه صادق بكونه محمولا عليه أو مصحوبا به له أو معاندا له أو نفيه قافهم ذلك ولا تتوهم اختصاص الحكم بالجل وان كانت أمثلة المؤلف مشعرة به

والمستحيل ما لا يتصور
في العقل وجوده
والجائز ما يصح في العقل
وجوده وعدمه (ش)
الحكم هو اثبات أمر
أو نفيه

أوتعتقد أن الحد غير جامع اه كلامه قال شيخنا العلامة العدوي والمفهوم من كلامهم اختصاص الحكم بالمعنى المذكور بالجليات ولا يلتفت لما ذكره السكتاني من التعميم وتأمله (قوله) والحال كما بذلك) أي بذلك الحكم لا بالمعنى المذكور كما هو ظاهره بل بمعنى المحكوم به على ما سبق ففيه شبه استخدام ويصح أن يكون المشار إليه الأمر أي والحال كما بذلك الأمر المتيقن لغيره وهو المحكوم به (قوله) أما (الشرع) فيه أن الشرع عبارة عن الأحكام التي شرعها وبينها الشارع وهي ليست حكمة وإنما الحكم الشارع وأجيب بأنه أطلق الشرع وأراد منه الشارع أو أن فيه حذف مضاف أي المصاحب الشرع (قوله أو العقل) قد سبق أن العقل آلة للحكم والحال كما حقيقة انما هو النفس وحينئذ فإسناد الحكم للعقل مجاز عقلي من إسناد الشيء لآلته (قوله أو العادة) هي ما اعتاده الناس وفيه مجاز الحذف أي أو أهل العادة وإن إسناد الحكم للعادة مجاز عقلي والافعال عادة ليست حكمة وإنما الحكم أهلها (قوله فلها) أي فلاجل أن الحاكم أما الشرع الخ (قوله انقسم الحكم الخ) قضيته أن الثلاثة أقسام للحكم بالمعنى المذكور مع أن الشرعي ليس فردا من أفراد الحكم بالمعنى المذكور وذلك لأن الشرعي خطاب الله أي كلامه الأزلي وهو ليس بفعل ولا انفعال ولا كيفية والحكم بمعنى اثبات الأمر للأمر أو نفيه عنه فعل من أفعال النفس أو كيفية قائمة بهما على ما مر وحينئذ فلا يكون الشرعي من أقسامه وقد يجاب بأنه ليس مراد الشارح أن الحكم ملهية انحلت حقيقتها وانقسمت لأقسام كما هو ظاهره بل مراده أن الحكم يطلق على كذا وعلى كذا وعلى كذا وأجاب بعضهم بأن الحكم الشرعي كما يطلق على خطاب الله المذكور يطلق أيضا على إثبات الشارع أمرا لأمر كإثبات الوجوب للصلاة في قولك الصلاة واجبة أو نفيه أمرا عن أمر كنفيه الجواز عن الزنا في قوله الزنا لا يجوز وهكذا وهذا من جملة أقسام الحكم المعرف بما مر والحاصل أن الحكم الشرعي يطلق باطلاقين أحدهما من أقسام الحكم المعرف بما مر والثاني ليس من أقسامه وهو الذي تعرض الشارح لبيانه ولو اقتصر على بيان الأول كان أولى كذا ذكره (قوله خطاب الله) الخطاب مصدر خاطبه إذا وجه إليه الكلام فالخطاب في الأصل توجيه الكلام نحو حاضر والمراد به هنا المخاطب به أي كلامه الأزلي الذي خاطب به عباده وخرج بإضافة خطاب الله خطاب النبي صلى الله عليه وسلم لأمته والسيد لعبده والوالد لولده فلا يسمى حكما شرعيا (قوله المتعلق) أي تعلق دلالة لا تعلق تأثير ولا تعلق انكشاف والمراد متعلقا تنجزيا حادثا وهو صفة كاشفة للخطاب إذا لا يكون الامتعلقا ثم إن أخذ التعلق جزأ في تعريف الحكم الشرعي يقتضي أن الحكم بالمعنى المذكور حادث لأن المراد بالتعلق التعلق التنجزى وهو حادث بحدوث الأفعال وهذا التعلق الحادث صفة للحكم وموصوف الحادث حادث فيكون الحكم حادثا وهذا ما ذهب إليه المحلى وغيره وذهب بعضهم إلى أن الحكم قديم قائم التعلق ليس صفة حقيقية بل هو نسبة واعتبار من الاعتبارات فلا يلزم من حدوثها حدوث موصوفها (قوله بأفعال المكلفين) خرج خطاب الله المتعلق بذواتهم وصفاتهم والمتعلق بذات الله وصفاته وأفعاله وبالجمادات وبقية الحيوانات فلا يسمى ذلك الخطاب حكما شرعيا والمراد بالأفعال جنسها الصادق بفعل واحد فيدخل الخطاب المتعلق بخصوص الحج مثلا والمراد بالمكلفين جنسهم الصادق بواحد فيدخل الخطاب المتعلق بفعله ^{بإطلاق} في خاصة نفسه وقضية قوله المكلفين أن الصبيان لا يتعلق بأفعالهم حكم مع أن مذهب الشارح أنهم مخاطبون بالندوبات فالمناسب للذهب إبدال قوله المكلفين بالآدميين والمراد بالفعل ما يشمل النية والقول والاعتقاد (قوله بالطلب) حال من ضمير المتعلق والياء للابسة من التباس الكلى وهو الخطاب بجزئياته أعني الطلب والاباحة والوضع لهما وسيأتي لك بيانه وخرج

والحكم بذلك أما
الشرع أو العادة أو
العقل فلها هذا انقسم
الحكم إلى ثلاثة أقسام
شرعي وعادي وعقلي
فالشرعي هو خطاب
الله تعالى المتعلق بأفعال
المكلفين بالطلب أو
الاباحة أو الوضع

به الخطاب المتعلق بأفعال المكلفين من حيث كونها مخلوقة لله أو من حيث كونها قائمة بهم فلا يقال لها حكم شرعي * واعلم أن كلام الله صفة واحدة لا تعدد فيها وهذه الأقسام تعرض لها من حيث التعاق والدلالة فهو من حيث تعلقه بكون الفعل مطلوبا طلبا جازما أي من حيث دلالة على ذلك يقال له إيجاب ومن حيث تعلقه بكون ترك الفعل مطلوبا طلبا جازما يقال له تحريم وهكذا فظهر لك أن الخطاب كلي والإيجاب والتدب والتحريم والكراهة والاباحة والوضع جزئيات له ومن هذا تعلم أن المراد بالطلب الكلام الدال على كون الشيء مطلوبا حتى يكون من أقسام الخطاب وأن المراد بالاباحة الكلام الدال على كون الشيء مخيرا فيه حتى يكون من أقسام الخطاب وأن المراد بالوضع الكلام الدال على كون الشيء سببا أو شرطا أو مانعا حتى يكون من أقسام الخطاب وليس المراد بالوضع الجعل خلافا لما يأتي للشارح (قوله لهما) أي للطلب والاباحة (قوله فدخل في قولنا بالطلب أربعة) الإيجاب والتدب والتحريم والكراهة وذلك لأن الطلب صادق بطلب الفعل طلبا جازما أو غير جازم وبطلب الترك كذلك (قوله الإيجاب) المراد به كلام الله المتعلق بكون الفعل مطلوبا طلبا جازما فقول الشارح وهو طلب الفعل طلبا جازما مراده بالطلب الكلام المتعلق بكون الفعل مطلوبا طلبا جازما والمراد بالفعل الفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر وهو الحركات والسكنات اذ هو المكلف به لا الفعل بالمعنى المصدرى وهو تعلق القدرة بالحادثة بالفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر (قوله طلبا جازما) أي متحتما واستناد الجزم للطلب مجاز عقلي اذ الجزم من أوصاف الطلب (قوله كالإيمان بالله) أي كطلب الإيمان بالله وقضيته أن الإيمان فعل وهو أحد أقوال وقيل انه انفعال وقيل انه كيفية أي صفة وجودية قائمة بالنفس وهو حديث النفس التابع للمعرفة وهذا هو التحقيق والصواب أن التكليف بتلك الكيفية من حيث نفسها لا من حيث أسبابها كالنظر كما قيل لأن النظر سبب للمعرفة لا حديث النفس ولا يلزم من المعرفة حديث النفس ألا ترى أنها موجودة عند الكفار ولم يكن عندهم حديث النفس وعلى هذا التحقيق يقال المراد بالفعل في كلام الشارح ما قبل الانفعال فيصدق بالكيفية (قوله بالله) أي بما يجب وما يستحيل عليه وما يجوز عليه وكذا يقال في قوله برسله (قوله وكقواعد الإسلام الخمس) أي وطلب قواعد الإسلام الخمس أعني شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من المستطیع ان قيل الإسلام هو الامتثال الظاهري لتلك الأشياء وان لم يفعل وحينئذ فلا معنى لسكون تلك الأشياء قواعد له والجواب أنه لما كان ذلك الامتثال لا يعتد به اعتدادا كاملا إلا بفعلها كانت تلك الأشياء قواعد لهذا المعنى أو أن المراد بالإسلام الطيبة الحاصلة من فعل تلك الأمور وحينئذ فكونها قواعد له ظاهر (قوله والتدب) عطف على الإيجاب والمراد بالتدب خطاب الله المتعلق بكون الفعل مطلوبا طلبا غير جازم فقول الشارح وهو طلب الفعل الخ يقال فيه ما سبق (قوله كصلاة الفجر) أي كطلب صلاة الفجر والمراد بها ما شاهد من الحركات والسكنات (قوله ونحوها) أي من المنذوبات (قوله والتحريم) المراد به كلام الله المتعلق بكون الكف عن الفعل مطلوبا طلبا جازما فقول الشارح وهو طلب الكف يقال فيه نظير ما سبق (قوله كالشرك) أي كطلب الكف عن الشرك وقضيته أن الشرك فعل مع أنه اعتقاد الشرك والاعتقاد كيفية ويحجب بما سبق من أن المراد بالفعل ما قبل الانفعال فيصدق بالكيفية (قوله والزنا) هو الإيلاج في فرج لا تسلط له عليه شرعا باتفاق وهو فعل (قوله ونحوها) أي من أي المحرمات (قوله والكراهة) المراد بها كلام الله المتعلق بكون الكف عن الفعل مطلوبا طلبا غير جازم فقول الشارح وهو طلب الكف الخ يقال فيه نظير ما سبق (قوله كقراءة الخ) أي كطلب الكف عن القراءة (قوله وأما الاباحة الخ) المراد بها كلام الله المتعلق بكون الشيء مخيرا في فعله

لها فدخل في قولنا بالطلب أربعة الإيجاب وهو طلب الفعل طلبا جازما كالإيمان بالله وبرسله وكقواعد الإسلام الخمس ونحوها والتدب وهو طلب الفعل طلبا غير جازم كصلاة الفجر ونحوها والتحريم وهو طلب الكف عن الفعل طلبا جازما كالشرك بالله والزنا ونحوها والكراهة وهي طلب الكف عن الفعل طلبا غير جازم كقراءة القرآن مثلاً في الركوع والسجود وأما الاباحة

وتركه (قوله فهي التخيير) المراد به كلام الله المتعلق بكون الشيء مخيرا فيه بين الفعل والترك وليس المراد بالتخيير فعل الفاعل كما يتبادر من العبارة وإنما فصلها عما قبلها لأنه لا طلب فيها ولا فيما بعدها وهو الوضع (قوله بين الفعل والترك) قيل الأولى أن يقول بين الفعل والسكف لأن كلامنا في تعلق خطاب الله بفعل المسكف والترك عدم الفعل ورد بأن الترك في الحقيقة فعل هو كف النفس (قوله كالنكاح) أي كالتخيير المتعلق بالنكاح وقضيته أن النكاح الأصل فيه الإباحة مع أن التحقيق في مذهب الشارح أن الأصل فيه التنب (قوله فعبارة) أي فعبر به (قوله عن نصب الشارع) أي عن جعله الشيء سببا للخ وقضيته أن الوضع ليس نوعا من الخطاب أي الكلام النفسي وإنما هو صفة فعل وليس كذلك بل هو نوع منه وحيث أن مكان حق العبارة أن يقول فهو خطاب الله أي كلامه الدال على جعل الشيء سببا أو شرطا أو مانعا لكنه اتكل على القرينة وهي جعله سابقا الوضع من أنواع الخطاب (قوله لما ذكر من الأحكام الخمسة) أي وهي الإيجاب والتنب والتحرير والكره والإباحة (قوله فالسبب) أن جعلت ال للعهد والمعنى فالسبب المعهود وهو الذي وضعه الشارع لما ذكر من الأحكام وهو متعلق بخطاب الوضع ما يلزم الخ كان تعريفا بالأعم ان جعلت ما واقعة على شيء لصديق التعريف بالسبب العقلي والعمادي والشرعي والتعريف بالأعم جائز عند الأقدمين من المناطقة وان جعلتها واقعة على موضوع شرعي أي موضوع شرعي يلزم الخ أي شيء جعل الشارع وجوده علامة على وجود غيره وجعل عدمه علامة على عدم غيره كان التعريف مساويا للمعرف وهو السبب الشرعي لأعم منه ولا أخص وان جعلت ال للحقيقة والمعنى وحقيقة السبب أعم من كونه شرعيا أو غير شرعي نعين جعل ما واقعة على شيء (قوله ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود) ما جنس في التعريف بقوله يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود فصل أخرج به الشرط والمانع لأن الشرط وان كان يلزم من عدمه العدم لكنه لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم ولأن المانع يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم وأخرج به أيضا الدليل على الحكم من الكتاب والسنة والاجماع فان الدليل وان لم يلزم من وجوده الوجود لكنه لا يلزم من عدمه العدم فالدليل يلزم طرده ولا يلزم عكسه بخلاف السبب فإنه يلزم طرده وعكسه فيؤثر بطرف الوجود في الوجود وبطرف العدم وهو معنى قولهم السبب يؤثر بطرفيه (قوله الى ذاته) رجعه الشارح لطرف الوجود وغير الشارح رجعه للجملتين أي ما يلزم من عدمه العدم لذاته ومن وجوده الوجود لذاته أما رجوعه للجملتين الثانية فلادخال السبب الذي قارنه مانع أو انتفاء شرط كما قال الشارح فإنه لا يلزم من وجوده الوجود لكن لذاته وأما رجوعه للأولى فلادخال سبب الشيء الذي له سبب آخر يخلفه عند عدمه وذلك كالضوء فان له سببين الشمس والسراج كل منهما يخلف الآخر عند عدمه فكل واحد منهما يلزم من عدمه عدم الضوء بالنظر لذاته وأما لقطع النظر عن ذاته لوجود المسبب وهو الضوء بدون ذلك السبب بل بالسبب الآخر وترجيح قوله لذاته للجملتين الأولى لادخال ما ذكر اذ الوحد فرد من أفراد السبب أما إذا أريد به جنس السبب المتحقق في كل فرد من أفراد فلا يحتاج اترجيح قوله لذاته للجملتين الأولى لادخال ما ذكر لأنه يلزم من عدمه العدم دائما من غير التفات لشيء فان قلت انه لا حاجة لقوله لذاته مع الاتيان بمن المفيدة للتعليل في قوله من عدمه ومن وجوده وإضافة كل من العدم والوجود للضمير قلت بل الاتيان به محتاج له دفعات توهم أن من معنى عند (قوله فان الشارع وضعه سببا لوجوب الظهر الخ) الأولى أن يقول سببا لإيجاب الظهر وقد يجب أن الإيجاب والوجوب والتحرير والحرمة متحدان بالذات وان اختلفا اعتبارا فالحكم اذا نسب للحاكم يسمى إيجابا واذا نسب لما فيه الحكم وهو الفعل يسمى وجوبا وكذا يقال في الحرمة والتحرير فلذا

فهي التخيير بين
الفعل والترك كالنكاح
والبيع ونحوهما وأما
الوضع لها أي للطلب
والإباحة فعبارة عن
نصب الشارع سببا
أو شرطا أو مانعا لما
ذكر من الأحكام
الخمس الداخلة في كلامنا
تحت الطلب والإباحة
فالسبب ما يلزم من
عدمه العدم ومن
وجوده الوجود بالنظر
الى ذاته كالزوال مثلا
فان الشارع وضعه سببا
لوجوب الظهر

راهم يجعلون الحكم تارة الوجوب والحرمة وتارة الإيجاب والتحرير وأما الواجب والمحرم والمندوب
 والمكروه والمباح فهو متعلق بالحكم وهو الفعل (قوله فان الشارع وضعه سببا) أي جعله علامة
 وليس المراد السبب المؤثر اذ لا يقول به أهل السنة (قوله فيلزم من وجوده وجوب الظهر) فيه أن الوجوب
 حكم شرعي فكيف ينعدم بانعدام الزوال ويوجد بوجوده مع أن الحكم قديم قلت قد تقدم أن الحكم
 خطاب الله المتعلق تعلقات تجزييا والتعلق التنجيزي ينعدم ويتجدد وحينئذ فالحكم حادث ولا يلزم قيام
 الحوادث بذاته تعالى لأنه من الإضافات على أتنا وقلنا ان الحكم قديم والتعلق صفة اعتبارية لا يلزم من
 تجددها حدوث موصوفها فنقول ان الاسباب والشروط علامات لا مؤثرات وحينئذ فلا يرد الاشكال وذلك
 ان اللازم هو أنه يلزم من العلم بالأمر العلم بالحكم القديم ومن عدم العلم بها عدم العلم بالحكم القديم من
 حيث الحكم بها وهذا لا ينافي بوجود القديم في نفس الأمر فظهر لك أن الاشكال منتف سواء قلنا ان
 الحكم حادث أو قلنا انه قديم (قوله وانما قلنا الخ) ظاهره رجوع قوله لذاته للجملة الثانية لادخال
 ما يتوهم خروجه من تعريف السبب وحينئذ فالقيد لتصحيح جمعه وقد علمت أنه يصح رجوعه للجملة
 الأولى أيضا ثم ان قوله انما قلنا الخ يقتضي أن قوله لذاته من تمة التعريف وحينئذ فيجب أن يكون
 الضمير راجعا لما لا للسبب والالزم الدور لتوقف الشيء على نفسه (قوله لأنه قد لا يلزم الخ) الضمير للحال
 والشان (قوله وأما الشرط الخ) ما قيل في آل في السبب من كونها للعهد أو لام الحقيقة يقال هنا (قوله
 ما يلزم من عدمه العدم) ما جنس في التعريف وقوله يلزم من عدمه العدم فصل أخرج به المانع والدليل
 فان كلا منهما لا يلزم من عدمه العدم ودخل السبب فأخرجه بقوله ولا يلزم من وجوده الخ لأن السبب
 وان كان يلزم من عدمه العدم الا أنه يلزم من وجوده الوجود كما أخرج به المانع أيضا لأنه يلزم من وجوده
 العدم ولا ضرر في خروج الشيء بقيد وحيث كان الشرط يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود
 ولا عدم كان مؤثرا بطرف العدم في العدم فقط وليس مؤثرا بطرف الوجود لافي وجود ولا في عدم (قوله
 لذاته) راجع للجملة الثانية بجزأيا أي ولا يلزم من وجوده الوجود بالنظر لذاته أي وأما بالنظر لغيره
 فقد يلزم عند وجوده الوجود كما لو وجدت الاسباب وانتفت الموانع عند وجود الشرط فانه يلزم حينئذ
 وجود المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط بل بالنظر لغيره وهو وجود الاسباب وانتفاء الموانع ولا
 يلزم من وجوده العدم بالنظر لذاته وأما بالنظر لغيره فقد يلزم عند وجوده العدم كما لو انتفت الاسباب أو
 وجد المانع عند وجود الشرط فانه يلزم حينئذ عدم المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط بل بالنظر لغيره
 وهو وجود المانع أو انتفاء الاسباب ولا يرجع قوله لذاته للجملة الأولى أعني قوله ما يلزم من عدمه العدم
 لأن الشرط يلزم من عدمه العدم دائما من غير التفات لشيء بقي شيء آخر وهو أن تعريف كل من
 السبب والشرط غير مانع وذلك لأن تعريف السبب صادق بأحد الأمرين المتساويين كالانسان والناطق
 وباللازم المساوي للزومة فان كلا منهما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود لذاته وتعريف
 الشرط صادق بجزء العلة وكذا جزء المركب فانه يلزم من عدمه عدمه ولا يلزم من وجوده وجوده وكذا
 اللازم الأعم من ملزومه كالزوم الضوء للشمس فانه يلزم من عدمه عدمه ملزومه ولا يلزم من وجوده
 وجوده ملزومه ولا عدم وجوده وأجيب بأن هذا تعريف بالأعم وهو جائز عند المتقدمين أو أن ما واقعة على
 موضوع شرعي فخرجت هذه المذكورات (قوله فانه يلزم من عدم تمام الحول الخ) زاد لفظ
 تمام وان كان غير ضروري الذكر لدفع توهم أن الشرط قد يتحقق بغالب الحول اذا أكثر
 الشيء قد يعطى حكمه كله (قوله لتوقف وجوب الزكاة على ملك النصاب) أي الذي هو سبب
 في الوجوب أي وتوقفه أيضا على عدم الدين الذي هو مانع منه بالنسبة للعين والحاصل

فيلزم من وجوده
 وجوب الظهر ومن
 عدمه عدم وجوبها
 وانما قلنا بالنظر الى ذاته
 لأنه قد لا يلزم من وجود
 السبب وجود المسبب
 لعروض مانع أو تخلف
 شرط وذلك لا يفسد
 في تسميته سببا لأنه
 لو نظر الى ذاته مع قطع
 النظر عن موجب
 التخلف لكان وجوده
 مقتضيا لوجود المسبب
 وأما الشرط فهو ما يلزم
 من عدمه العدم ولا يلزم
 من وجوده وجود ولا
 عدم لذاته ومثاله الحول
 بالنسبة الى وجوب
 الزكاة في العين والماشية
 فانه يلزم من عدم تمام
 الحول عدم وجوب
 الزكاة فيما ذكر ولا يلزم
 من وجود تمام الحول
 وجوب الزكاة ولا عدم
 وجوبها لتوقف
 وجوب الزكاة على ملك
 النصاب ملكا كاملا
 وأما المانع فهو

أن الحول شرط في وجوب الزكاة وملك النصاب سبب في وجوبها والدين مانع من وجوبها لکن في خصوص العين فإذا حال الحول وكان مال الكال لنصاب وجبت الزكاة لوجود سبب الوجوب فإن حال الحول ولم يكن مال الكال لنصاب فلا تجب الزكاة لعدم السبب فقوله لتوقف الخ علة لقوله ولا يلزم بشقيه وانظر ما الفرق بين الحول وبين الزوال حيث جعلوا الاول شرطاً غير مقتضى لوجوب الزكاة ووجوبها إذا حال الحول إنما هو لوجود السبب وهو الملك وانتفاء المانع وهو الدين وجعلوا الثاني سبباً مقتضياً لوجوب الصلاة فإن تخلف الوجوب كان المانع كالحيض مع أن الشارع أوجب الصلاة بالزوال والزكاة بالحول فلم يجعل كل منهما سبباً مقتضياً للوجوب وعند المتخلف يدعي أنه المانع أو يجعل كل منهما شرطاً غير مقتضى للوجوب وعند وجود الوجوب يقال ان الوجوب لوجود السبب وانتفاء المانع كذا بحث العلامة الشاوي (قوله ما يلزم من وجوده العدم) ما جنس في التعريف وما بعده فصل خرج به السبب والشرط فإن كلا منهما لا يلزم من وجوده العدم بل السبب يلزم من وجوده الوجود والشرط لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته كما مر (قوله لذاته) راجع للجملة الثانية بجزأها أي ولا يلزم من عدمه الوجود بالنظر لذاته أي وأما بالنظر لغيره فقد يلزم من عدمه الوجود كأن توجد الأسباب والشروط عند انتفاء المانع ولا يلزم من عدمه العدم بالنظر لذاته وقد يلزم من عدمه العدم بالنسبة لغيره بان انتفت الأسباب والشروط مع كون المانع منتفياً ولا يرجع للجملة الأولى أعني قوله ما يلزم من وجوده العدم لان المانع يلزم من وجوده العدم دائماً من غير التفتت لشيء أي سواء وجد سبب الحكم أو لم يوجد فاذا وجد سبب الحكم مع المانع كأن قارن الحيض دخول الوقت كان الحكم منقياً لوجود المانع ولا كلام وان قارن المانع عدم السبب كأن قارن الحيض عدم دخول الوقت فهل الحكم منتف لوجود المانع ولا انتفاء السبب أيضاً فيصح أن يعلل انتفاء الحكم بكل من الأمرين لان العلة أمارات على الحكم فيصح تعددها إذا ما منع من كون الشيء له أماراً متعددة قاله ابن الحاجب . وقال الفخر الحكم حينئذ منتف لا انتفاء السبب إذ لا يكون انتفاء الحكم بوجود المانع الا اذا وجد السبب المقتضى للحكم اذا التبادر من معنى المانع أن المقتضى للحكم موجود لكن اتقى الحكم لوجود المانع والقول الاول هو المأخوذ من حد المانع لان قولهم ما يلزم من وجوده العدم شامل لما اذا وجد السبب المقتضى أو فقد (قوله آخر) الأولى حذفها لاقتضائها أن عدم الحيض سبب وليس كذلك وزاد لفظ مثلاً دفع توهم أن المانع إنما يكون مانعاً من الوجوب دون غيره (قوله قد تحصل عند عدم الحيض) أي فيحصل الوجوب حينئذ وقوله وقد لا تحصل أي فلا يحصل الوجوب (قوله خرج) أي تتج ونحصل من هذا (قوله يؤثر بطرفه الخ) أي فيؤثر بطرف وجوده في وجود السبب ويؤثر بطرف عدمه في عدم السبب والمراد بالتأثير الاقتران فقوله يؤثر بطرفه أي يقارن السبب بطرفه فوجود السبب يقارن وجود السبب وعدم السبب يقارن عدم السبب وليس المراد بالتأثير الایجاد والاختراع لان المصنف من أكابر أهل السنة وكتبه مشحونة بنفي تأثير الأسباب في مسبباتها والشروط في مشروطاتها والموانع فيما منعتها والمؤثر في المسببات والمشروطات والممنوعات إنما هو الله سبحانه لکن جرت عادته بأن ایجاده للسبب مصاحب لوجود السبب واعدامه للسبب مصاحب لعدم السبب وهكذا يقال في الباقي (قوله يؤثر بطرف عدمه فقط في العدم) أي في عدم المشروط بمعنى أن عدم الشرط يقارن عدم المشروط وقد علمت مما تقدم أن الاحكام خمسة ايجاب ونهيب وتحريم وكراهة وإباحة وأن كل واحد من الخمسة له أسباب وشروط وموانع فالوجوب كطلب صلاة الظهر سببه الزوال وشرطه البلوغ ومانعه الحيض والتدب كطلب صلاة ركعتين بعد دخول وقت العصر سببه دخول الوقت وشرطه الطهارة ومانعه الحيض أو صلاة العصر بالفعل والحرمة

ما يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته مثاله الحيض فإنه يلزم من وجوده عدم وجوب الصلاة مثلاً ولا يلزم من عدمه وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها لتوقف وجوبها على أسباب أخر قد تحصل عند عدم الحيض وقد لا تحصل فخرج لك من هذا أن السبب يؤثر بطرفه أعني طرف وجوده وعدمه والشرط يؤثر بطرف عدمه فقط في العدم فقط والمانع يؤثر بطرف وجوده فقط في العدم فقط ومحل استيفاء ما يتعلق

كطلب الكف عن أكل الميتة بسببها خبث الميتة وطهائرها وهو الاضطراب وهو عدم الاضطراب
والإباحة كالتهجير في البيع لها شرط وهو الانتفاع بالبيع ونحوه وله موانع كفعله وقت نداء الجمعة
وكالتهجير في النكاح وله موانع كأن تكون الزوجة محرما وسببه العقد وشرطه خلوها من العدة (قوله
بمباحث) جمع بمباحث وهو محل البحث وذلك المحل هو القضايا وأما البحث فهو اثبات المحمولات
للموضوعات والمراد بالمحل الحلول أي وحاول استيفاء الكلام المتعلق بالقضايا التي يبحث فيها عن الحكم
الشرعي في فن الأصول وإنما جعلنا محل بمعنى حلول لئلا يلزم ظرفية الشيء في نفسه لأن فن الأصول هو
محل الاستيفاء المذكور لأنه ظرف لمحل الاستيفاء كما قرر وقد يقال إن محل الاستيفاء المذكور بعض
فن الأصول فهو من ظرفية الجزء في الكل فلا داعي لتأويل المحل بالحلول (قوله اثبات الربط بين
أمر وأمر الخ) الاثبات في الأصل ادراك الثبوت والمراد به هنا مجرد الإدراك في مجرد عن بعض
معناه والربط هو التعلق والارتباط والمراد به النسبة الحكمية وبين ظرف في محل نصب على الحال
 والمراد بالأمرين الموضوع والمحمول فتى أر يدا أحدهما أر يدا الآخر الآخر والآخر والآخر فالعنى
حقيقته ادراك النسبة الحكمية الكائنة بين المحمول والموضوع واعلم أن الشارح قد عرف
الحكم الذي قسمه الى ثلاثة أقسام بأنه اثبات أمر أو نفيه فقد أضاف الاثبات للأمر المحمول المثبت أو
المنفي وهو هنا في تعريف الحكم العادي أضاف الاثبات للربط أي النسبة الحكمية فتعلق الاثبات
فيها قد اختلف وحيث لم يكن الحكم العادي المعرف هنا عاذاً من أقسام الحكم المعرف فيما مر
بأنه اثبات أمر أو نفيه وهو قد جعله من أقسامه فكان المناسب لذلك أن يقول حقيقته اثبات أمر أو نفيه
بواسطة تكرر القران بينهما على الحسن وأجيب بأن اثبات الربط بين أمرين مستلزم لاثبات أحدهما
للآخر فوافق تعريف العادي مما مر على أن الاثبات فيما مر قد فسر بادراك الثبوت والمراد بالثبوت
النسبة فيكون متعلق الاثبات فيما مر في المعنى موافقا لمتعلقه هنا تأمل (قوله وجوداً أو عدماً) تمييز
راجع لكل من الأمرين على البديل أي اثبات الربط بين أمر من جهة وجوده أو عدمه وبين أمر آخر
من جهة وجوده أو عدمه وعليه ففيه حذف من الأول دلالة الثاني بناء على جواز حذف التمييز لدليل
أوراجع لهما معاً على البدلية ولا حذف أي من جهة وجودهما أو عدمهما ودخل تحت هذا الكلام
أقسام الربط الأربعة وهي ربط وجود بوجود كربط وجود الشبع بوجود الأكل وربط عدم
بعدم كربط عدم الشبع بعدم الأكل وربط وجود بعدم كربط وجود الجوع بعدم الأكل وربط
عدم بوجود كربط عدم الجوع بوجود الأكل فادراك الربط المذكور يسمى حكماً عادياً (قوله
بواسطة تكرر القران) أي الاقتران بينهما أي بين الأمرين وإضافة واسطة لهما بعدها بيانية وهذا فصل
مخرج لإدراك الربط الواقع بين أمرين شرعاً أو عقلاً كالربط الذي بين زوال الشمس ووجوب الظهر
وكل ربط بين قيام العلم بمحله وكون ذلك المحل عالماً فالأول ربط شرعي والثاني عقلي وليس أحدهما
عادياً لعدم توقفه على تكرر فلا يسمى ادراك هذا الربط حكماً عادياً والحاصل أن الربط العادي ما توقف
على التكرر فادراكه يسمى حكماً عادياً وأما الربط الشرعي والعقلي فلا يتوقفان على تكرر فادراك
الأول يسمى حكماً شرعياً وادراك الثاني يسمى حكماً عقلياً وأقل ما يحصل به التكرار وقوع الشيء
مرتين فإذا لم يقع إلا مرة واحدة لم يكن ذلك الشيء عادياً فلا يكون مستنداً للحكم العادي فلو حكم حاكم
بأن هذه النار محرقة لمشاهدة ذلك فيها مرة واحدة ولم يتكرر عليه ذلك كان اثبات الاحراق للنار ليس
حكماً عادياً بل هو داخل في الحكم العقلي لأن هذا من جازات الأحكام كما يأتي واعلم أن كون التكرار
مستنداً للحكم أعم من أن يكون على الحاكم نفسه أو على غيره من يقلده في ذلك الحكم كحكم الواحد

بمباحث الحكم الشرعي
في الأصول وأما الحكم
العادي حقيقته اثبات
الربط بين أمر وأمر
وجوداً أو عدماً بواسطة
تكرر القران بينهما

منا بأن شراب السكنجيين مسكن للصفراء تقليدا للأطباء في ذلك (قوله على الحس) متعلق بتكرار
 والمراد بالحس ما يشمل الظاهري والباطني فربط الحراق بالنار أي اقترانها يتكرر على الحس
 الظاهري وربط الجوع بعدم الأكل يتكرر على الحس الباطني وهو المسمى بالوجدان (قوله الحكم
 على النار بأنها محرقة) أي بقولك النار محرقة (قوله فهذا) أي الحكم على النار بأنها محرقة أي ادراك
 ثبوت الحراق لها مستندا إلى تكرار القران بين النار والحراق على الحس حكم عادي (قوله اذ معناه)
 أي معنى الحكم على النار بأنها محرقة بقولنا النار محرقة أن الحراق يقترب الخ وهذا كلام مبني على
 المسامحة وذلك لأن قولنا النار محرقة خبر من الأخبار وقد اختلفوا في معنى الخبر ومدلوله فقبل هو الحكم
 بالنسبة التي تضمنها وقيل نفس النسبة فعني زيد قائم الحكم بثبوت قيامه أي ادراك ثبوت قيامه وقيل
 نفس ثبوت قيامه وحيث أنه في النار محرقة ادراك ثبوت الحراق للنار أو ثبوت الحراق لها على معنى
 أنها سبب في الحراق لا مؤثرة فيه وقد قدم المصنف أن حقيقة الحكم العادي اثبات الرب وقياسه أن
 المعنى هنا ادراك ثبوت الحراق للنار (قوله بمس النار) أي بالنار الماسة لما أحرقته فلا يخالف ما مر
 من أن الأمرين اللذين أدرك العقل الرب بينهما النار والحراق الجسم المسوس (قوله في كثير
 الخ) أشار بذلك إلى أن بعضها لا تؤثر فيه كالتخليل عليه السلام وبعض الحيوانات كالسمندو وبعض
 المعادن كالباقوت فقوله في كثير من الأجسام في معنى اللام متعلق بالحراق أي لكثير من الأجسام
 لا لكها لتخلفه في بعضها (قوله لمشاهدة تكرار ذلك على الحس) الإشارة راجعة للحراق أي لمشاهدة
 تكرار الحراق عند الاقتران وقوله على الحس متعلق بتكرار رأي لمشاهدة تكرار الحراق عند المقارنة
 على الحس لكن قد تقدم للشارح إضافة تكرار القران فمقتضاها أن الإشارة ترجع للقران وفيه أن
 المشاهد الحراق المتكرر لا الاقتران وأراد بالحس نفس الحاسة لا الادراك بها (قوله وليس معنى هذا
 الحكم الخ) مقتضاه أن الأمرين اللذين أدرك العقل بينهما الرب هما النار والحراق الجسم المسوس
 وهو خلاف قوله اذ معناه أن الحراق يقترب بمس النار فان الطرفين على هذا الحراق والمس وقد تقدم
 الجواب عنه بأن معنى قوله بمس النار أي بالنار الماسة وحيث أنه لا يخالفه والمأخوذ من كلامه في شرح
 المقدمات أن الأمرين اللذين أدرك العقل الرب بينهما النار والحراق الجسم لأنه قال في قوله وعدم
 تأثير أحدهما في الآخر ألبتة هذا رد على من زعم تأثير أحدهما في الآخر والقائل بالتأثير إنما قال النار
 تؤثر في الحراق المسوس لأن المس هو الذي أثر في الحراق (قوله وليس معنى هذا الحكم أن النار
 الخ) أي ليس معنى الحكم بأن النار محرقة ادراك ثبوت الحراق لها على أنها هي التي أثرت الحراق لما
 مسه (قوله وإنما غاية ما دللت عليه العادة الخ) أي ان غاية ما تفيد العادة الاقتران بين النار والحراق
 أي حصولها على سبيل الاقتران ولم تفد تأثيرها أي أو غيرها فيه فتعين المؤثر في الحراق لم يستفد من
 العادة هذا كلامه وبحث فيه بعضهم بأن الذي يستفاد من العادة هو ثبوت الحراق للنار وكون ذلك
 من حيث ان النار سبب فيه أو مؤثرة فيه شيء آخر فاهل السنة يقولون بثبوت الحراق لها من حيث
 انها سبب وغيرهم يقولون من حيث انها مؤثرة (قوله الاقتران فقط بين الأمرين) أي الثبوت
 للأمرين على سبيل الاقتران كما سبق (قوله ولا منها يتلحق الخ) أي أنه لا يتلحق ولا يستفاد علم الفاعل
 حقيقة من العادة بل غاية ما يتلحق منها هو ما قدمناه من الاقتران بين الأمرين على ما ذكره (قوله ككون
 الطعام مشبعا) فيه تسامح لأن الكونية المذكورة ليست حكما فالأولى كادراك ثبوت الشبع للأكل
 والرى للماء والاضاءة للشمس والقطع للسكين فهذه أحكام عادية لأن غاية ما تفيد العادة مقارنة الشبع
 للأكل والرى للماء والاضاءة للشمس ولا تفيد تعيين المؤثر في الشبع هل هو الأكل أو غيره وكذا يقال

على الحس مثال ذلك
 الحكم على النار بأنها
 محرقة فهذا حكم عادي
 اذ معناه أن الحراق
 يقترب بمس النار في
 كثير من الأجسام
 لمشاهدة تكرار ذلك
 على الحس وليس معنى
 هذا الحكم أن النار هي
 التي أثرت في الحراق
 ما مسته مثلا أو في
 تسخينه اذ هذا المعنى
 لا دلالة للعادة عليه أصلا
 وإنما غاية ما دللت عليه
 العادة الاقتران فقط
 بين الأمرين أما تعيين
 فاعل ذلك فليس للعادة
 فيه مدخل ولا منها
 يتلحق علم ذلك وقس
 على هذا سائر الأحكام
 العادية ككون
 الطعام مشبعا والماء
 مرويا والشمس مضيئة
 والسكين قاطعة ونحو
 ذلك مما لا ينحصر
 وإنما يتلحق العلم بفاعل
 هذه الآثار المقارنة
 لهذه الأشياء

فما بعد هذا كلامه (قوله من دليل العقل والنقل) أي من الدليل العقلي والنقل الدال كل منهما على ثبوت الوجدانية له تعالى في الأفعال فالنقل كقوله تعالى «ذلكم الله بكم لا اله الا هو خالق كل شيء فاعبدوه» والعقل هو أن تقول لو كان غيره تعالى تأثر في شيء من الكائنات لكان تعالى عاجزا عن ذلك الممكن لكن التالي باطل اذ لو كان عاجزا عن تمكن لكان تعالى عاجزا عن غيره أيضا للتماثل لكن التالي باطل اذ لو كان عاجزا لما وجد شيء من الكائنات لكن التالي باطل واعلم أن الدليل العقلي مستقل باثبات الوجدانية وأما الدليل النقل فقبيل انه مستقل أيضا باثباتها وهو رأي الفخر ومن وافقه وقيل انه لا يستقل وهو مذهب المحققين قال المصنف في الكبرى وهو رأي ما يلزم عليه من السور كما سيأتي بيانه من توقف الوجدانية حيث تدعى السمع والحال أن السمع متوقف ثبوته على المعجزة وتوقفها على الوجدانية فقول الشارح وإنما يتلقى العلم بفاعل هذه الآثار المقارنة لهذه الأشياء من دليل العقل والنقل يحتمل أن مراده استقلال كل من الأمرين بالدلالة كما هو رأي الفخر ويحتمل أن مراده تقوية الدليلين ببعضهما مع منع استقلال دليل النقل (قوله وقد أطبق العقل) أي الدليل العقلي والشرعي (قوله عموما) حال من الكائنات أي حالة كونها معها فيها أي سواء كانت تلك الكائنات ذوات أو صفات أو أفعالا كانت الأفعال اختيارية أو اضطرارية كانت خيرا أو شرا (قوله وأنه لا أثر) أي لا تأثير وقوله لكل ما سواه الاثر حذف كل لثلاثتهم أنه من سلب العموم وأن المنفي تأثر كل ما سواه وأما تأثر بعض ما سواه فغير منفي مع أن التصديق عموم السلب فالمنفي تأثر ما سواه كذا أو بعضا وهذه الجملة كالتأثير كيد سابق لها (قوله جملة وتفصيلا) أي حالة كون ذلك الأثر مجملا أو مفصلا أي مبينا خلافا لما نقل عن الأستاذ أبي اسحق الاسفرايني وهو يرى منه من أن المؤثر في الفعل بمجموع القدرتين قدرة الله و قدرة العبد وأنه جو زاجتماع مؤثرين على أثر واحد على أن تتعلق قدرة الله بأصل الفعل و قدرة العبد بوصفه بأن يجعله موصوفا بكونه طاعة أو معصية فالصلاة لها حيثان حيثية كونها فعلا وحيثية كونها طاعة فهي من حيث كونها فعلا مخلوقة لله ومن حيث كونها صلاة وطاعة مخلوقة للعبد وكذا لطم اليتيم من حيث كونه فعلا مخلوق لله ومن حيث كونه ايذاء أو تاديبا مخلوق للعبد فقد أثبت للعبد تأثيرا على طريق التفصيل فان قلت يشكل على قوله ولا أثر لما سواه أن القدرة تؤثر في المقدور والارادة تخصصه قلت هذا كلام مبني على المساهلة اذ المؤثر والمخصص هو الذات العلية لكن لما كان للقدرة والارادة دخل في التأثير والتخصيص نسبا اليهما على أننا لنسلم أن القدرة والارادة من السوي لأن المراد بما سواه ما كان مغايرا له منفصلا عنه والصفات ليست عيننا ولا غيرها أي ليست عين الذات بحسب المفهوم ولا مغايرة لها مغايرة انفكاك وانفصال بحيث تكون غيرا لها منفصلا عنها (قوله وقد غلط قوم الخ) اعلم أن العقلاء على أربعة أقسام فمنهم من اعتقد أن الأسباب العادية تؤثر في مسبباتها بطبيعتها وذاتها والتلازم بينهما عقلي وهذا ككافر اجماعا ومنهم من اعتقد أن الأسباب العادية تؤثر في مسبباتها بقوة أو دعتها الله فيها والتلازم بينهما عادي وهذا في كفره قولان والصحيح عدم كفره ومن هذا يعلم أن الصحيح عدم كفر المعتزلة لأنهم يقولون ان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقوة أو دعتها الله فيه وهي القدرة الحادثة التي خلقها فيه ومنهم من يعتقد أن المؤثر في المسببات العادية كالاحراق والري والشبع هو الله وحده الا أنه يعتقد أن الملازمة بين الاسباب والمسببات عقلية لا يمكن تخلفها فتي وجدت النار وجد الاحراق ومتى وجد الاكل وجد الشبع وهذا غير كافر اجماعا الا أن هذا الاعتقاد جهل وربما جره ذلك الجهل الى الكفر لانه يلزمه انكار ما خالف العادة فر بما أنكر البعث و احياء

من دليل العقل والنقل وقد أطبق العقل والشرع على انفراد المولى جل وعز باختراع جميع الكائنات عموما وأنه لا أثر لكل ما سواه تعالى في أثر ما جملة وتفصيلا وقد غلط قوم في تلك الاحكام العادية

الموتى فيكفر وذلك لان العادة أن الميت اذا مات يوضع في القبر ولا يحيا بعد ذلك فربما اعتقد أنه لا يمكن
تخلف ذلك فينكر البعث واحياء الموتى فيكفر ومنهم من يعتقد أن المؤثر في المسببات العادية هو الله
وحده وأن الملازمة والمقارنة بين الأسباب والمسببات عادية يمكن تخلفه بان يوجد السبب دون المسبب وهذا
الاعتقاد هو المنجى عند الله وهو اعتقاد أهل السنة اذا علمت هذا فتقول لك ان ظاهر الشارح يقتضى
ان الفرق التي وقع منها الغلط فرقتان فقط من قال ان الأسباب تؤثر بطبيعتها ومن قال انها تؤثر بقوة
أودعت فيها مع أنهم ثلاثة فسكت عن الفرقة الثالثة وهي التي تسند ايجاد المسببات لله حقيقة ولكن تقول
ان الربط بين الأسباب والمسببات عقلي لا يمكن تخلفه وظاهر الشارح أيضا يقتضى أن من قال ان الأسباب
تؤثر بقوة يقول ان الربط بين الأسباب والمسببات عقلي مع أن القائل بالتأثير بقوة لا يقول بالربط
العقلي كما ذكره في شرح المقدمات (قوله فجعلوها) أي فجعلوا متعلقها وهي الأسباب والمسببات
عقلية أي جعلوا التلازم بين متعلقها عقليا (قوله كل أثر منها) أي من متعلقها وهي المسببات وقوله
لما أي لسبب جرت العادة أنه أي الأثر يوجد معه أي مع السبب كالشبع الذي يوجد مع الأكل (قوله
فأصبحوا) أي فصاروا (قوله وقد باءوا) أي في حال كونهم قد انقلبوا (قوله بهوس) خبر أصبح
أي ملتبسين بهوس أي بطرف من الجنون والهوس في الأصل دوران في الرأس يعتري الانسان فيصير
يتكلم بما لا معنى له ولا شك أن هذا نوع من الجنون أطلقه الشارح وأراد به العقيدة الفاسدة لان شأنها
أن لاتصدر الا من عنده نوع من الجنون (قوله ذميم) بالذال المعجمة من الهم ضد المدح أي مذموم
غير مدح وبالذال المهملة معناه القبيح ضد الحسن وقوله بهوس ذميم راجع لقول من قال ان الأسباب
العادية تؤثر بطبيعتها وقوله وبدعة شنيعة أي قبيحة راجع لقول من قال ان الأسباب العادية تؤثر بقوة
أودعت فيها وقوله وشرك عظيم يصلح رجوعه لكل من التولين لان الشرك منه ما يكفر كالاول ومنه
ملا يكفر وانما يفسق كالثاني (قوله في أصول الدين) الاضافة للبيان (قوله من مضلات الفتن)
أي من الفتن المضلة والفتن جمع فتنه وهي الامر الذي يمتحن الله به عبده كما اذا كان الشخص عالما بحقق
العلوم وليس عنده ما ياكله ويوجد الجهة متنعمين بالمال كل والملابس الفاخرة فان هذه فتنه مضلة لانها
ربما وقعت غير الموفق في الضلال وأما الموفق فلا يضل بل يقول ان نعم الله قسمان معنوية وهي العلم لان
اللذة به معنوية وحسية فالمولى أعطى النعم المعنوية للعلماء وأعطى النعم الحسية لغيرهم فالعنوية أعظم
من الحسية وأنشد بعضهم في هذا المعنى

كم عالم يسكن بيتا بالكرا • وجاهل يملك قصورا وقرى

لما قرأت قوله سبحانه • نحن قسمنا بينهم نوال المرأ

(قوله والمرور) عطف على النجاة أي نسأله أن يمر ظاهرا من جهة اللسان وباطنا من جهة الباطن
على أهدي طريق أي على طريق هاد مستقيم ومراده بظاهره لسانه وباطنه قلبه وكأنه قال نسأله
أن يجعل لساننا وقلوبنا مابين على الطريق المستقيم بأن لا ينطق لسانه الا بما في النطق به ثواب ويعتقد
قلبه كل ما هو صواب (قوله بجاه الخ) أي حالة كوننا متوسلين في قبول دعائنا بجاه سيدنا محمد
أي بعزركه عندك يا الله (قوله عما يدرك العقل ثبوتة أونفيه) أي عن محكوم به يدرك العقل
ثبوتة كوجوب الوجود في قولك الله واجب الوجود أو نفيه أي انتفاءه بقريته مقابلته بالثبوت
وذلك كوجوب الشريك في قولك شريك الباري ليس موجودا ويحتمل وقوع ما على نسبة أي
عبارة عن نسبة يدرك العقل ثبوتها أي مطابقتها للواقع ونفيها أي عدم مطابقتها للواقع وعلى كلاً
الاحتمالين فليس الحكم العقلي من أفراد مطلق الحكم الذي عرفه سابقا بأنه أثبات أمر أو نفيه لان الحكم

فجعلوها عقلية وأسندوا
وجود كل أثر منها لما
جرت العادة انه يوجد
معه اما بطبعه أو بقوة
أودعت فيه فأصبحوا
وقد باءوا بهوس ذميم
وبدعة شنيعة في أصول
الدين وشرك عظيم ولا
حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم نسأله
سبحانه النجاة الى
المات من مضلات
الفتن والمرور ظاهرا
وباطنا على أهدي سنن
بجاه سيدنا ومولانا محمد
صلى الله عليه وسلم. وأما
الحكم العقلي فهو عبارة
عما يدرك العقل ثبوتة
أونفيه

العقلي اما المحكوم به الذي يدرك العقل ثبوته أو نفيه أو النسبة التي يدرك العقل ثبوتها بمعنى مطابقتها والحكم المطلق ادراك ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه فلو قال فهو عبارة عن اثبات أمر أو نفيه من غير توقف على تكرر ولا وضع واضح لكان ظاهرا ولك أن تجعل ما واقعة على حكم بالمعنى السابق وهو الاثبات والنفي أي ادراك الثبوت والانتفاء وتجعل الضمير في قوله يدرك العقل ثبوته راجعا للحكم بمعنى النسبة الحكمية على طريق الاستخدام ويراد بثبوتها وقوعها ومطابقتها لما في الخارج ويراد بنفيها عدم وقوعها ومطابقتها لما في الخارج وكأنه قال الحكم العقلي عبارة عن حكم يدرك العقل وقوع نسبه أو عدم وقوعها والاول في القضية الموجبة والثاني في القضية السالبة وعلى هذا الاحتمال يكون العقلي من أفراد الحكم المطلق المعروف بما مر فتأمل وقوله يدرك العقل نسبة الادراك فيه للعقل مجاز عقلي من نسبة الشيء لآلته لان المدرك حقيقة النفس لسكن بواسطة العقل (قوله من غير توقف على تكرر) أي فاذا حكم بأن شرب القهوة أو أكل الضأن يذكي الفهم حين استعماله لذلك أول مرة كان ذلك الحكم عقليا وأما اذا حكم بذلك بعد استعماله مرتين فأكثر كان الحكم عاديا فقوله من غير توقف على تكرر مخرج للحكم العادي وهو متعلق يدرك (قوله ولا وضع واضح) خرج الحكم الشرعي فانه متوقف على وضع الواضع وهو التعلق التنجيزي والحاصل أن الحكم الشرعي هو كلام الله الأزلي المتعلق بأفعال المكافين تعلقا تنجيزيا فالشرعي متوقف على التعلق التنجيزي لأخذه في مفهومه وهو وضع منسوب لواضع أي لجاعل وهو المولى والمراد بكون المولى واضعا للتعلق وجاعلا له أنه حاصل بإرادته والاثبات بهذا القيد لا يخرج الحكم الشرعي فيه نظر لان الحكم الشرعي وهو خطاب الله الخ لم يكن داخل في ما الواقعة على النسبة أو المحكوم به أو على الحكم بالمعنى السابق حتى يحتاج لإخراجه بهذا القيد (قوله وهذا الحكم الثالث هو الذي تعرضنا له) إنما تعرض له دون غيره لا تقسام العقائد الدينية لأقسامه ولان العقائد أحكام عقلية ولهذا كانت على نحو أقسامه (قوله في أصل العقيدة) الاضافة للبيان (قوله فقولنا) أي في العقيدة (قوله يعني أن كل ما يتصور في العقل) أي كل ما يصدق به العقل من النسب الحكمية وكل ما يدركه من الأمور التي يحكم بها على غيرها أو يحكم عليها غيرها (قوله أي يدركه) قد علمت فيما سبق أن الاسناد في ذلك مجاز عقلي وكذا يقال في جميع ما يأتي من اسناد الادراك للعقل فلا تغفل (قوله لا يخلو عن هذه الثلاثة الأقسام) أي لا يخلو عن الانصاف بواحد من هذه الثلاثة الأقسام كما أشاره بقوله أي لا بدله الخ وهذا يشير لما قلناه سابقا من أن المراد بانحصار الحكم العقلي في الأقسام الثلاثة عدم خروجه عنها بمعنى أن متعلقه وهو كل من المحكوم به وعليه والنسبة لا بد من انصافه بواحد من هذه الأمور الثلاثة (قوله فالواجب) أي فالأمر الواجب أي المتصف بالوجوب وهو عدم قبول الانتفاء (قوله يعني أن الواجب العقلي) احتز بذلك عن الشرعي فانه الأمر الذي طلب الشارع فعله طلبا أكيدا (قوله هو الأمر الذي لا يدرك في العقل الخ) فيه إشارة الى أن ما موصولة وأن يتصور بمعنى يدرك ادراكا تصديقا كما سبق ومصدوق الأمر النسبة الحكمية وكذا المحكوم به وعليه وقوله عدمه أي عدم أفراده في الخارج (قوله اما ابتداء) أي وعدم ادراك عدمه اما ابتداء (قوله بلا احتياج) الاولى أي بلا احتياج الى سبق نظر لانه تفسير لقوله ابتداء فان قيل حيث كان تفسيرها له فواجب زيادة قوله ابتداء وهلا قال هو الأمر الذي لا يدرك في العقل عدمه اما بلا احتياج الى سبق نظر واما بعد سبق النظر والجواب أنه زاد قوله ابتداء لانه الواقع في عبارتهم ثم فسره بقوله بلا احتياج الخ وقوله بلا احتياج الخ أي وان توقف على حدس أي تخمين أو تجر به فالحدسيات والتجريبيات من جملة الضروري والحاصل أن الضروري يقال في مقابلة النظري فيفسر بما لا يحتاج لنظر فيكون شاملا

من غير توقف على تكرر ولا وضع واضح وهذا الحكم الثالث هو الذي تعرضنا له في أصل العقيدة فقولنا الحكم العقلي احتراز من الشرعي والعادي وقد عرفت معناهما وقوله ينحصر في ثلاثة أقسام يعني أن كل ما يتصور في العقل أي يدركه من ذوات وصفات وجودية أو سلبية أو أحوال قديمة أو حادثة لا يخلو عن هذه الثلاثة الأقسام أي لا بدله أن يتصف بواحد منها اما بالوجوب أو الجواز أو الاستحالة وقوله فالواجب مالا يتصور في العقل عدمه يعني أن الواجب العقلي هو الأمر الذي لا يدرك في العقل عدمه يعني اما ابتداء بلا احتياج

للتجربيات والحدسيات وقد يقال الضروري في مقابلة الاكتساب فيفسر بما لا يتوقف على شيء
فيكون قاصرا على الأوليات ولا يشمل التجربيات والحدسيات (قوله الى سبق نظر) من اضافة الصفة
للموصوف أي الى نظر سابق على التصور والنظر ترتيب أمور معاومة ليتوصل بها الى أمر مجهول (قوله
ويسمى الضروري) ضمير يسمي عائد على الأمر الذي لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لسبق
نظر وقوله الضروري أي الواجب الضروري فهو على حذف الموصوف فالتسمية بمجموع الصفة
والموصوف لا بالصفة فقط لأن المسمى بها ما لا يحتاج الى نظر أعم من أن يكون واجبا أو مستحيلا أو
جائزا لا الواجب الذي لا يحتاج الى نظر ويحتمل أن يكون ضمير يسمي راجعا لما يفهم من قوله بلا
احتياج الى سبق نظر أي ويسمى ما لا يحتاج لسبق نظر مطلقا واجبا كان أو غيره بالضروري وعلى
هذا فلا يحتاج لتقدير الموصوف واعلم أن الضرورية من صفات العلم أي الإدراك فتسمية الأمر الذي
لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لنظر بالضروري وهو النسبة والمحكوم عليه أو به من تسمية
الشيء باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم ويمكن أن يقدر مضاف في العبارة عند قوله ويسمى أي ويسمى
تصوره أي الأمر المذكور ضروريا أو يجعل الضمير في يسمي راجعا للأمر لكن من حيث قيام ذلك
الأمر بالقوة العاقلة وإدراكه فانه من تلك الحثية علم ومعلوم من حيث هو في نفسه فالعلم والمعلوم
متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار على ما حرر في محله وأما تركاب تقدير مضاف قبل ما التي هي بمعنى
الأمر أي فالواجب تصور ما لا يتصور في العقل عدمه وضمير يسمي راجع لذلك المحذوف فهو قاسد لأن
التصور ليس واجبا ولا مستحيلا بل هو جائز دائما (قوله كالتحيز مثلا للجرم) أي وكذلك ثبوت
التحيزه وأما ادراك وقوع هذا الثبوت فليس بواجب بل هو جائز لما علمت أن الحكم دائما متصف
بالجواز لا يقال إن التحيز للجرم لا يجب وجوده لكونه مسبوقا بعدم طاريء ويطرأ بطرو الجرم
وحيث أنه لا يشمل بالتحيز للجرم غير صحيح لانا نقول انما مثل به المصنف المحكوم به الواجب النسبة في
نفس الأمر ولا يخفى أنه كذلك وفرق بين الأمر الواجب الموصوف نسبتبه بالوجوب وبين الشيء الواجب
الوجود فالتحيز الوجوب أي عدم قبوله الاتفاء عن الجرم لا وجوب الوجود المتضمن عدم سبقية
العدم وطرده فافهم وقوله مثلا أي وكأحد الأمرين من الحركة والسكون للجرم وكثبوت أحدهما لا يعينه
للجرم ومراده بالجرم ما حل في فراغ سواء كان جسما وهو ما تركب من جوهرين فردين فأكثر أو كان
جوهر فردا وهو الجزء الذي لا يتجزأ فالتحيز أي الحلول في حيز لا يختص بالجسم بل يكون للجوهر
الفرد أيضا وذلك لأن الحيز عند المتكلمين هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء سواء كان ممتدا كالجسم
أو غير ممتد كالجزء الذي لا يتجزأ وهو عدم محض يخطر بالبال وليس شيئا موجودا عندهم فالجوهر الفرد
متحيز وإن كان غير ممكن اذ يعتبر في الممكن الامتداد فالمكان أخص من الحيز عند المتكلمين لأن
المكان عندهم هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء ممتد وليس المراد به ما استقر عليه الجسم من الأرض
وأما الحيز فهو الفراغ الذي يشغله شيء سواء كان ممتدا أو غير ممتد ومترادفان عند الحكماء لانهم نقوا
وجود الجوهر الفرد فالشاغل للفراغ عندهم لا يكون الامتداد واعلم أن الواجب اما عرضي واما ذاتي
والذاتي اما مطلق أو مقيد فالواجب العرضي كوجود الممكن الذي تعلق علم الله بوقوعه فهو بالنظر
لذاته جائز لاستواء وجوده وعدمه ولكن عرض له الوجوب من تعلق علم الله بوقوعه والواجب الذاتي
المطلق كذات الله وصفاته والواجب الذاتي المقيد كالتحيز للجرم فانه واجب له مادام باقيا وكلام الشارح
في الواجب الذاتي بقسميه ولذا مثل بالتحيز والقدم وأما الواجب العرضي فهو من قبيل الجائز (قوله
فان العقل ابتداء لا يدرك انفكاك الجرم الخ) فينه أن هذا مخالف لقولهم ما يمنع انفكاكها عن الماهية.

الى سبق نظر ويسمى
الضروري كالتحيز
مثلا للجرم فان العقل
ابتداء لا يدرك انفكاك
الجرم عن التحيز

الموجودة اما ان يمنع انفسكا كه عنها مطلقا أى فى الوجود الذهني والخارجي وهو لازم الماهية كالزوجية
للأربعة أو يمنع انفسكا كه عنها فى الوجود الخارجي فقط كالنحو للجرم فانه انما يلزم الجرم فى الوجود
الخارجي أو يمنع انفسكا كه عنها فى الوجود الذهني فقط كالكلية للإنسان فان هذا يقتضى تعقل الجرم
بدون حيز وهو خلاف مقتضى كلام الشارح تأمل وقد يجاب بأن مراد المصنف أن العقل لا يدرك
انفسكا الجرم عن التحيز يعنى بعد وجوده فى خارج الاعيان (قوله أى أخذه قدر ذاته من الفراغ)
تفسير التحيز ويفهم منه تفسير التحيز بأنه الفراغ الذى يشغله شاغل بقى شىء آخر وهو ان التحيز ممانعة
الغير عن الفراغ أى مدافعة عنه لانفس الاخذ المذكور كما هو قضية كلامه ويمكن الجواب بأن المراد
أخذه ماذ كر على وجه الممانعة كذا قيل وفيه أن التحيز فى الحقيقة نفس الممانعة وأخذه قدر ذاته
من الفراغ لازم لها وضيمر أخذه وذاته عائد على الجرم وقوله من الفراغ متعلق بأخذه (قوله واما بعد
سبق النظر) كان المناسب لأجل المقابلة أن يقول واما غير ابتداء واحتياج الى سبق نظر وقوله واما
بعد سبق النظر أى المحتاج له والاف كلامه صادق بالضرورى الذى سبقه نظر لا يحتاج له مع أنه لا يقال له
نظري بل ضرورى أخذ من تعريفه السابق واطرافه من اضافة الصفة للموصوف أى واما بعد
نظر سابق (قوله ويسمى) أى الأمر الذى لا يدرك فى العقل عدمه مع سبق النظر وقوله نظر أى واجبا
نظر يافيه حذف الموصوف لان الأمر المذكور يسمى بمجموع الصفة والموصوف ويحتمل أن الضمير عائد
على ما يحتاج لسبق النظر المفهوم من قوله واما بعد سبق النظر أى ويسمى ما يحتاج لسبق النظر سواء كان
واجبا أو جائزا أو مستحيلا نظر يا وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير موصوف واعلم أن النظرى من صفات العلم
بمعنى الإدراك وحيث أنه قسمية الأمر المذكور ونظر يامن تسمية الشىء باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم
الأن يقدر مضاف فى العبارة أى ويسمى تصور أى الأمر المذكور نظر يأو الضمير راجع للأمر المذكور
من حيث تصور وادراك العقل له على مامر وقوله ويسمى نظريا كان المناسب لأجل المقابلة أن يقول
النظري (قوله كالقدم) أى وكشوت القدم أيضا (قوله انما يدرك وجوده) أى عدم قبوله للانتفاء (قوله
اذ افكر العقل) اظهر فى محل الاضمار أى اذا نظر فى الدليل وهو لو لم يكن المولى سبحانه قد يمال كان حادثا
ولو كان حادثا لاحتاج لمحدث ومحدثه لمحدث وهكذا لكن التالى باطل للزوم الدور أو التسلسل وقوله اذا
فكر ظرف لقوله انما يدرك وجوده وهو يفيد أن ادراك وجوده أى عدم قبوله الانتفاء متوقف على
الفكر (قوله من الدور) أى ان توقف آخر السلسلة على أولها كأن يكون محدثا بدعمر ومحدث
عمر وبكرا ومحدث بكر خالد ومحدث خالدز يد او هذا محال لانه يلزم عليه أن يكون زيدا سابقا على الجميع
من حيث انه أحدث خالد او مسبقا للجميع من حيث انه أحدثه عمر و (قوله أو التسلسل) ان لم يتوقف آخر
السلسلة على أولها كأن يكون محدث خالد فى المثال المذكور شخصا آخر غير زيد وهكذا الى ما لا نهاية له
وهذا باطل لادلة ذكرها منها أنه يلزم عليه وجود حوادث لأولها وذلك تناف لان كل حادث لا بد له
من أول وذلك مناف للأول لها (قوله بهذا) أى بقولنا اما ابتداء واما بعد سبق النظر (قوله انقسام
الواجب الخ) أى من انقسام الكل الى جزئياته (قوله ما لا يتصور فى العقل وجوده) أى الأمر الذى لا يمكن
وجوده بناء على أن يتصور مبنى للفاعل وأما على بناءه للفعول فالمعنى الأمر الذى لا يصدق العقل بوجوده
أى بوجود أفراد فى الخارج ونفس الأمر وليس المراد ما لا يصدق العقل بوجوده فى الذهن لأن
المستحيل يصدق العقل بوجوده فى الذهن لأجل أن يحكم عليه حكما مطابقا والمراد بالوجود الثبوت
والتحقق فى نفس الأمر فيشمل المستحيل ذاتا كشرىك البارى وصفة وجودية كالعجز وصفة حال

أى أخذه قدر ذاته من
الفراغ واما بعد سبق
النظر ويسمى نظريا
كالقدم لولا ناجل وعز
فان العقل انما يدرك
وجوده له تعالى اذا
فكر العقل وعرف
ما يرتب على ثبوت
الحادث له عز وجل
من الدور أو التسلسل
الواضحى الاستحالة
فقد عرفت بهذا انقسام
الواجب الى ضرورى
ونظري وقوله والمستحيل
ما لا يتصور فى العقل
وجوده

ككون الباري جرمًا بناء على ثبوت الاحوال ولكن الحق أنه لا حال وحينئذ فلا يحتاج لتأويل
الوجود بالثبوت ان قلت التعريف المذكور غير مانع لصدقه بالسلوب و بعدم العوالم في الازل اذ كل منهما
لا يقبل الوجود لان كلا منهما عدم والشيء لا يقبل الاتصاف بصدقه وحينئذ فكل منهما لا يصدق العقل
بوجوده مع أن كلا من صفات السلوب وعدم العوالم في الازل أمر واجب واجب بأن المراد بقوله ما لا يتصور
في العقل وجوده أي في نفس الأمر والسلوب كالقدم والبقاء وعدم العوالم في الازل وان كان مفهومهما
عدميا لكن لهما وجود أي تحقق في نفس الأمر وذلك لان كلا منهما واجب وكل واجب يصدق العقل
بوجوده في نفس الأمر فقول المعترض اذ كل منهما لا يقبل الوجود ان أراد الوجود في خارج الاعيان
فسلم لكنه ليس بمراد وان أراد بحسب نفس الأمر فمنوع واعلم أن الوجود بحسب نفس الأمر أهم من
الوجود في خارج الاعيان وقد يطلق على الوجود بحسب نفس الأمر أنه وجود خارجي وهذا الاطلاق شائع
كما ذكره الشيخ الصغير في حواشيه فعمل بما قررنا أن أفراد المستحيل لا تحقق لشيء منها في نفس الأمر
ولا في خارج الاعيان اذ ليس شيء فيهما يقال له اجتماع النقيضين أو شريك الباري مثلا بخلاف صفات
السلوب وعدم العوالم في الازل فان لهما تحققا في نفس الأمر وان لم يكن لهما تحقق خارج الاعيان
و بينهما بون (قوله يعني أيضا ما ابتداء) أي وعدم ادراك العقل بوجوده اما ابتداء أي من غير احتياج
لسبق نظر (قوله أو بعد سبق النظر) أي المحتاج له وأما ما أدرك العقل عدم وجوده بعد نظر غير محتاج له
فهو من الضروري و إضافة سبق للنظر من إضافة الصفة للموصوف أي أو بعد نظر سابق (قوله عرو الجرم
عن الحركة والسكون) أي بعد تقرر وجوده وأما في آن حدوثه واستقراره في الارض فهو عار عنهما
هذا ان قلنا ان الحركة كونان أي استقراران في آئين في مكانين والسكون كونان في آئين في مكان
واحد أو قلنا ان الحركة الكون الاول في المكان الثاني والسكون الكون الثاني في المكان الاول فالجرم
في زمن حدوثه واستقراره في الارض لا متحرك ولا ساكن فقسمة الجرم الى متحرك وساكن مانعة جمع
وبين الحركة والسكون على هذين القولين التباين وأما ان قلنا ان السكون الكون أي الحصول
الاول أو الثاني في المكان الاول أو الثاني والحركة هي الكون الاول في المكان الثاني وأما الكون الثاني
وما بعده في المكان الثاني أو الاول فهو سكون فالجرم في زمن حدوثه وأول استقراره على الارض ساكن
و حينئذ فالجرم لا يخلو عن الحركة والسكون أبدا على هذا القول وقسمته الى متحرك وساكن حقيقة
وبين الحركة والسكون على هذا القول العموم والخصوص المطابق فالكون الاول في المكان الثاني
حركة باعتبار أنها انتقال من مكان الى مكان وسكون نظرا لكونه سكونا في مكان والا كون الحاصلة
بعد الكون الاول في المكان الاول سكون فقط وكذا الا كون الحاصلة بعد الكون الاول في المكان
الثاني وحينئذ فكل متحرك ساكن وليس كل ساكن متحرك كما فتأمل (قوله أي تجرده عنهما معا)
يعني في آن واحد كما هو مقتضى مع (قوله لا يتصور ثبوت هذا المعنى) أي وهو العرو عما ذكر
فالعرو عما ذكر ممنوع الوجود لموضوعه كاستناع الفردية لاربعه (قوله كون الذات الخ) أي وكذلك
ثبوت الجرمية للذات العلية وهذا مثال للمتنع لذاته كشريك الباري والمثال الاول وهو تعري
الجرم عن الحركة والسكون فهو مثال للمستحيل لموضوعه لانه محال مادام موضوعه وهو الجرم باقيا
(قوله عن ذلك) أي عما ذكر من الكونية (قوله فان استحالة هذا المعنى) أي وهو الكونية المذكورة
أي فان عدم قبولها الثبوت لله تعالى (قوله فيما يترتب على ذلك) أي فيما يترتب على ثبوت تلك الكونية
له (قوله من المستحيل) بيان لما (قوله وهو الجمع بين النقيضين) الضمير راجع للمستحيل أي
وذلك المستحيل المترتب على ثبوت الجرمية له تعالى الجمع بين النقيضين والمناسب لما يأتي أن يقول

يعني أيضا اما ابتداء أو
بعد سبق النظر فتال
الاول عرو الجرم عن
الحركة والسكون أي
تجرده عنهما معا بحيث
لا يوجد فيه واحد
منها فان العقل ابتداء
لا يتصور ثبوت هذا
المعنى للجرم ومثال
الثاني كون الذات
العلية جرما تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا
فان استحالة هذا المعنى
عليه جل وعز انما يدره
العقل بعد أن يسبق له
النظر فيما يترتب على
ذلك من المستحيل وهو
الجمع بين النقيضين

وهو الجمع بين الشيء والأخص من نقيضه (قوله وذلك) أي وبين ذلك أي الجمع بين النقيضين أنه قد
 وجب الخ وحاصله اثبات القدم والبقاء بإبطال مقابلهما وهو الحدوث (قوله لتلازم الخ) علة لقوله
 وجب لولا نا الخ (قوله فلو كان تعالى جرم الخ) هذا قياس استثنائي متعلق من حيث المعنى بقوله أو لا فان
 استحالة هذا المعنى عليه ان قلت شرط اتحاج القياس الشرطي أن تكون الشرطية فيه كلية وهي هنا
 مهمة لان لولا همال والمهمة في قوة الجزئية فالجواب أن المراد هنا الكلية اذ المراد أنه كلما كان
 المولى جرما وجب له الحدوث (قوله لما تقرر) أي في كلامهم وهذا بيان لوجه الملازمة في الشرطية
 وهي قوله لو كان جرما لوجب له الحدوث (قوله فيلزم اذن) أي وقت أن نظرنا في الدليل وهو مجموع
 ما سبق من قوله وذلك الخ (قوله أن يكون الخ) فاعل لزم أي لزم أن يكون واجب القدم لما تقدم من اثبات
 القدم بإبطال مقابله وهو الحدوث (قوله لأوهيته) أي لاجل كونه الها أي معبودا بحق (قوله
 وواجب الحدوث) أي ولزم أن يكون واجب الحدوث لجرميته أي لكونه جرما يعني لما تقرر في كلامهم
 من وجوب الحدوث لكل جرم (قوله وذلك) أي لزوم وجوب القدم ووجوب الحدوث لشيء واحد
 أو كونه واجب القدم واجب الحدوث والمعنى ظاهر (قوله جمع بين النقيضين) فيه أن الحدوث ليس
 نقيضا للقدم وإنما نقيضه لا قدم لما اشتهر أن نقيض كل شيء رفعه وفي بعض الحواشي هما نقيضان
 لغة وأما في الاصطلاح فكل منهما مساو لنقيض الآخر لان نقيض القدم لا قدم وهو مساو للحدوث
 ونقيض الحدوث لا حدوث وهو مساو للقدم اه وفيه نظر لان المساواة ممنوعة فان لا قدم أعم من حادث
 لصدقه بالاعدام الأزلية وكذلك لا حادث أعم من قديم لصدقه عليها دونه لان القديم هو الموجود الذي
 لأول له والأزلي هو الما لأول له وان لم يكن موجودا وهذا بناء على القول بأن الأزلي أعم من القديم فان
 مررنا على القول بترادف الأزلي والقديم وأنها عبارة عما لأول له كان موجودا أم لا كانت المساواة
 ظاهرة (قوله فقد عرفت أيضا) أي كما عرفت انقسام الواجب الى ضروري ونظري وقوله بهذا أي
 بقولنا اما ابتداء أو بعد سبق نظر (قوله والجائز الخ) هو مرادف للممكن عند المتكلمين وأما عند
 أهل المنطق فالممكن قسمان خاص وهو المرادف للجائز وعام وهو ما لا يمتنع وقوعه فيدخل فيه الواجب
 والجائز العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلي (قوله ما يصح في العقل وجوده وعدمه) أي ما يجوز
 العقل وجوده بدلا عن عدمه أي ما يجوز العقل وجود أفراد في نفس الأمر بدلا عن عدمها ويجوز
 عدمه بدلا عن وجوده لسكونه لا يرتب على واحد منهما محال والظاهر أن ما واقعة على معلوم أو مفهوم أو
 حكم الصادق بالمحكوم به وعليه والنسبة لا على شيء لانه اصطلاحا الموجود فيقتضى أن المعلوم لا يتصف
 بالامكان الذي هو الجواز نعم الشيء لغة يطلق على الموجود والمعدوم فيجوز جعل ما واقعة على شيء باعتبار
 معناه اللغوي لا الاصطلاحى وهو بمنزلة الجنس وقوله في العقل متعلق بيبصح وهو بمنزلة الفصل خرج به
 المحال لان العقل لا يجوز وجود أفراد وخرج الواجب أيضا لان العقل لا يجوز عدم أفراد في نفس
 الامر لانها واجبة الوجود فيه * بقی شيء آخر وهو أن قياس تعريف الواجب والمستحيل أن يقال
 والجائز ما يتصور في العقل وجوده وعدمه والظاهر أن النسبة في التعبير بالصحة الاشارة الى أن المراد ما هو
 المتبادر الى الفهم منها وهو مجرد امکان تصور وجوده وعدمه في العقل وان لم يوجد ذلك التصور فيه بالفعل
 بل ولو لم يوجد عقل بالسكية بخلاف ما لو قال ما تقدم فانه يتبادر منه أن المراد ما يتصور في العقل بالفعل
 وذكر بعضهم أنه للتفان وأورد على التعريف أنه غير جامع لخروج الأحوال في حق الحوادث منه
 لانه قال ما يصح وجوده وعدمه والأحوال لا تقبل الوجود والعدم فهي خارجة من الحد والمطلوب دخولها
 فاما أن يقال المراد بالوجود التحقق في نفس الامر والأحوال متحققة في نفس الامر وان لم تكن

وذلك أنه قد وجب
 لمولانا جل وعز القدم
 والبقاء لتلازم الدور
 أو التسلسل لو كان
 تعالى حادثا فلو كان
 تعالى جرما لوجب له
 الحدوث تعالى الله عن
 ذلك علوا كبيرا لما
 تقرر من وجوب
 الحدوث لكل جرم
 فيلزم اذن أن لو كان
 تعالى جرما أن يكون
 واجب القدم لأوهيته
 وواجب الحدوث
 لجرميته تعالى عن ذلك
 علوا كبيرا وذلك جمع
 بين النقيضين لا محالة
 فقد عرفت أيضا بهذا
 انقسام المستحيل الى
 ضروري ونظري وقوله
 والجائز ما يصح في العقل
 وجوده وعدمه

موجودة في خارج الاعيان أو أنه مر على طريقة الاشعري من نفي الاحوال ويرد عليه أيضا عدم العوالم
فما لا يزال فإنه جائز ومع كونه جائزا لا يقبل الوجود ولا العدم أما عدم قبوله الوجود فلا لأن الشيء لا يقبل ضده
وأما عدم قبوله العدم فلا لأن الشيء ما يقبل نفسه فهو أيضا خارج عن الحد والمطلوب دخوله فيه وأجيب
بأن الأعدام فيما لا يزال موجودة في نفس الأمر ومتحققة فيه وقول المعترض انها لا تقبل الوجود ولا
العدم ان اراد أنها لا تقبل الوجود في خارج الاعيان فسلم لكن ليس كلامنا فيه وان اراد أنها لا تقبل
الوجود والتحقق في نفس الأمر فمنوع (قوله يعني أيضا ما ضرورة الخ) أي وتجوز العقل لوجوده
ولعدمه اما ضرورة واما بعد سبق نظر أي بعد نظر سابق محتاج له وعدوله عن قوله في المستحيل
يعني ابتداء أو بعد سبق نظر وجعه في الواجب بين قوله ابتداء وبلا سبق نظر تفتن (قوله بخصوص
الحركة مثلا) أي أو بخصوص السكون أو بالاجتماع أو بالافتراق (قوله صحة وجودها للجزم) أي
جواز وجودها للجزم ويدرك جواز عدمها لكونه لا يلزم على وجودها له محال ولا يلزم على عدم
وجودها له محال (قوله تعذيب المطيع) أي ولومها كما هو أفضل منه ولا ينافي هذا ما ورد من القطع
بعدم ذلك بمقتضى الوعد الكريم لأن الكلام في الجواز العقلي لا الوقوعي ولهذا قالوا ان الله لا يغفر
أن يشرك به باجماع المسلمين ثم اختلفوا في أنه هل يجوز عقلا الغفران له أم لا فنسب أهل السنة إلى
الجواز عقلا وانما علم عدمه من السمع وذهبت المعتزلة إلى أنه ممتنع عقلا اذ لا حسن فيه حتى يدرك
العقل جوازه وتبعهم بعض الخفية (قوله لم يعص الله قط طرفة عين) أي لم يعص الله أبدا في زمان قدر
طرفة عين وطرفه العين خلق الجفن على العين ثم فتحه والمراد أنه لم يقع منه عصيان أصلا (قوله في
حقه) أي المطيع (قوله عقلا) أي فان العقل انما يحكم بالجواز من جهة العقل لا من جهة الشرع لأن
العقل انما يحكم من جهته بانابة الطائغ المذكور لا بتعذبه والحاصل أن الطائغ التي لم يصدر منه عصيان
يحكم العقل بجواز تعذبه من جهة العقل أي من جهة استناده للدليل العقلي ويحكم بانابته من جهة
الشرع أي من جهة استناده للدليل الشرعي (قوله في برهان الوحدانية) أي وهو أن يقال لو وجد
إلهان لزم اما أن يتفقا واما أن يختلفا لكن اللازم باطل بقسميه فبطل الملزوم وهو تعدد الاله وثبت تقيضه
وهو وحدته وبيان بطلان اللازم أنهما لو اختلفا فإن نفذ مرادهما وحصل الممكن بقدرتيهما لزم اجتماع
النقيضين أو الضدين وان نفذ مراد أحدهما دون الآخر كان من لم ينفذ مراده عاجزا لعدم تعلق قدرته
وارادته وماتت لاحد المثليين ثبت للآخر وان اتفقا فان نفذ مرادهما وحصل الممكن بقدرتيهما لزم
اجتماع مؤثرين على أثر واحد وان حصل بقدره أحدهما كان من لم تعلق قدرته بذلك الممكن عاجزا
لعدم تمام تعلق قدرته وماتت لاحد المثليين ثبت للآخر وعجز الاله محال (قوله ويعرف أن الافعال
كلها) أي سواء كانت اضطرارية أو اختيارية مخلوقة لمولانا وانما يخص الافعال بالذكروان كانت النوات
والصفات مخلوقة لله أيضا لأنها في الجملة محل الخلاف بيننا وبين المعتزلة أولأن الكلام فيها ولهذا أتى
بالتعميم بعد ذلك (قوله لا أثر) أي لا تأثير الخ وهذا لازم لقوله ان الافعال كلها مخلوقة لله (قوله
فيلزم من ذلك) أي من كون العقل انما يحكم بجواز التعذيب بعد النظر في برهان الوحدانية ويحتمل
أن اسم الاشارة راجع لقوله لا أثر مساو (قوله والطاعة والمعصية) الظاهر أنه أراد بالطاعة الواجبات
والتسويات ومثلها المباحات وأراد بالمعصية المحرمات ومثلها المنكروهات وحينئذ فيسكون عطف الطاعة
والمعصية على الايمان والكفر من عطف العام على الخاص (قوله وأن كل واحد الخ) عطف
على استواء وهو بيان للمستوى فيه المشار له بقوله استواء الايمان الخ أي استواء هذه الأمور مع
أن كل واحد يصلح أن يكون الخ وقوله من هذه أي الأمور الأربعة المذكورة وسكت عن المباح والمنكروه

يعني أيضا ما ضرورة
واما بعد سبق النظر
فمثال الأول اتصاف
الجزم بخصوص
الحركة مثلا فان العقل
يدرك ابتداء صحة
وجودها للجزم وصحة
عدمها له ومثال الثاني
تعذيب المطيع الذي لم
يعص الله قط طرفة
عين فان العقل انما
يحكم بجواز هذا
التعذيب في حقه عقلا
بعد أن ينظر في برهان
الوحدانية له تعالى
ويعرف أن الافعال
كلها مخلوقة لمولانا
جل وعز لا أثر لكل
ما سواه تعالى في أثرها
البنية فيلزم من ذلك
استواء الايمان والكفر
والطاعة والمعصية عقلا
وأن كل واحد من هذه

للعلم بهما طريق المقايسة (قوله يصلح أن يجعل) أي يجعله الله (قوله على ما جعل الآخر علامة عليه) أي من الاثابة والتعذيب كأن يجعل الطاعة والايان علامة على التعذيب والكفر والمعصية علامة على الاثابة والحاصل أن المولى جعل الايمان والطاعة علامة على دخول الجنة وجعل الكفر والمعصية علامة على دخول النار ولو جعل المعصية علامة على دخول الجنة والطاعة علامة على دخول النار لصح ذلك عقلا إذ لا يترتب على ذلك محال ويؤخذ من هذا أنه يجوز عقلا اثابة العاصي لأجل عصيانه وتعذيب الطائع لأجل طاعته (قوله والظلم على مولانا الخ) هذا علة لمخدوف أي وليس في جعل أحدهما علامة على ما جعل الآخر علامة عليه ظلم لأن الظلم على مولانا محال فلا تتعلق به قدرته لأنها إنما تتعلق بالممكنات (قوله كيفما فعل أو حكم) مازائدة أي الظلم عليه مستحيل في أي فعل فعله سواء كان حسنا بالنسبة لما عندنا أو كان قبيحا كأن أنزل علينا نارا أحرقتنا وكجعل الذي منزلة مرتفع على غيره وجعل العلى منزلة منخفضا عن غيره وفي أي حكم حكم به كأن يحكم بوجوب مائة صلاة في اليوم والليله وبهذا التقرير ظهر لك مغايرة قوله فعل لقوله حكم فتدبر (قوله إذ الظلم الخ) علة لقوله والظلم على مولانا مستحيل قال السيوطي الظالم هو من يتصرف في ملك غيره بما لا يآذن له فيه والله سبحانه وتعالى هو المالك المطلق يتصرف في ملكه كيف يشاء ويؤخذ منه تعريف الظلم بأنه التصرف في ملك الغير بما لا يؤذن له فيه (قوله على خلاف الأمر) أي والنهي والاباحة بأن يترك الشخص الصلاة التي أمر الله بها أو يرتكب الزنا الذي نهى الله عنه (قوله هو الأمر) أي أمر إيجاب أو نهي (قوله الناهي) أي نهى تحريم أو كراهة (قوله فلا أمر ولا نهى) أي ولا اباحة (قوله ممن سواء) غلب العاقل على غيره فغير ممن ويؤيده قوله بعد إذ كل من سواء الخ لأن التوهم فيه ذلك هو العاقل (قوله ملك له) بكسر الميم أي مملوك له فلم يكن هناك من هو أعلى من الله حتى يأمره أو ينهاه (قوله لا يبدي شيئا) أي لا يوجد شيئا ابتداء (قوله ولا يعينه أي لا يوجد بعد العدم (قوله ولا أثر له في شيء) أي ولا تأثير لمن سواء في شيء لا بطريق الإيجاب ولا بطريق التولد ولا بغير ذلك من الطبيعة ونحوها (قوله ألبتة) هزته همزة قطع ومعناه قطعا (قوله ولا شريك له) عطف على قوله إذ كل من سواء الخ فهو عطف علة على علة (قوله في ملكه) بضم الميم يطلق على المخلوقات ويطلق على التصرف فيها وكل منهما يصح إرادته هنا (قوله ولا يستل عما يفعل) اعلم أنه وقع خلاف في فعل الله فقيل أنه لا بد له في كل فعل من حكمته وتلك الحكمة تارة نطلع عليها وتارة لا نطلع عليها وقيل ليس ذلك بل لازم ولا يستل عما يفعل أي لا يبنى السؤال عن حكمته فعلمه وعلى ذلك القول جرى الشارح حيث قال ولا يستل عما يفعل والمراد بالسؤال المنفي السؤال الذي فيه شائبة اعتراض أما السؤال على سبيل الاسترشاد فقد وقع كثيرا (قوله فصح اذن) أي فإذا نظر في برهان الوحدةانية وهرف أن الافعال كلها مخلوقة لله صح اذن أي وقت أن نظر في برهان الوحدةانية وعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله فالتنوين عوض عن الجملة (قوله أن يدرك العقل) أي إدراك العقل وهو فاعل صح وقوله لكل من المؤمن الخ متعلق بصحة من قوله صحة وجود الثواب التي هي مفعول يدرك أي فصح إدراك العقل وقت أن نظر في برهان الوحدةانية فعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله صحة وجود الثواب الخ لكل مؤمن أي جواز وجوده عقلا لكل مؤمن الخ فالمراد بالصحة الجواز عقلا والمراد بالثواب مقدار من الجزاء تفضل المولى به على من يشاء من عبده في نظير أعمالهم الحسنة (قوله أو عدمهما) عطف على وجود (قوله واختصاص الخ) اختصاص مبتدأ خبره قوله إنما هو بمحض اختيار مولانا وقوله لكل واحد أي من المؤمن والكافر والمطيع والعاصي (قوله بما اختص به من ذلك) أي بما اختص به من المذكور وهو الثواب والعقاب أو عدمهما (قوله بمحض اختيار مولانا) أي باختياره المحض أي الخالص

يصلح أن يجعل أمانة على ما جعل الآخر أمانة عليه والظلم على مولانا جل وعز مستحيل كيفما فعل أو حكم إذ الظلم هو التصرف على خلاف الأمر ومولانا جل وعز هو الأمر الناهي للمبيح فلا أمر ولا نهى يتوجه إليه من سواء إذ كل ما سواه ملك له جل وعلا لا يبدي شيئا ولا يعينه ولا أثر له في شيء ألبتة ولا شريك له تعالى في ملكه ولا يستل عما يفعل فصح اذن أن يدرك العقل لكل من المؤمن والكافر والمطيع والعاصي صحة وجود الثواب والعقاب أو عدمهما واختصاص كل واحد بما اختص به من ذلك إنما هو بمحض اختيار مولانا جل وعز لا بسبب عقلي

اقتضى ذلك لكن ادراك العقل لجواز هذا المعنى موقوف على تحقيق النظر الذي قدمناه فبان لك بهذا أن الجائز ينقسم أيضا الى ضروري ونظري كما انقسم القسمان اللذان قبله وانضح بهذا أن الأقسام الثلاثة قد تفرعت الى ستة أقسام من ضرب ثلاثة في اثنين اذ كل قسم منها فيه قسمان وانما قيدنا الصحة بالعقل في حق الجائز فقلنا فيه ما يصح في العقل ليدخل فيه نحو جواز العذاب في حق المطيع فان العقل هو الحاكم بصحة وجود العذاب وعدمه في حقه بمعنى أنه لو وقع كل منهما لم يلزم من وقوعه نقص في حقه تعالى ولا حال البتة أما الشرع فقد بين أن الله تعالى قد اختار بمحض فضله للمؤمن المطيع أحد الأمرين الجائزين في حقه تعالى وهو الثواب والنعيم المقيم كما اختار تعالى بعدله للكافر الجائز الآخر وهو النار والعذاب الأليم واعلم أن الحركة والسكون للجرم يصح أن يمثل بهما لأقسام الحكم العقلي

من شوائب الجبر والاعراض (قوله اقتضى ذلك) أي الاختصاص المذكور (قوله لجواز هذا المعنى) أي لجواز وجود الثواب أو العقاب أو عدمهما وعبرنا بالجواز وفيما سبق بالصحة تفننا (قوله على تحقيق النظر الذي قدمناه) أي الذي قدمناه وهو النظر في برهان الوحدانية ومعرفة أن الأفعال كلها مخلوقة لله الخ (قوله فبان لك) أي فظهر لك بهذا التقرير السابق (قوله كما انقسم القسمان اللذان قبله) وهما الواجب والمستحيل وهذا تأكيديا استفيد من قوله أيضا (قوله وانضح بهذا) أي بانقسام كل من الواجب والمستحيل والجائز الى ضروري ونظري (قوله أن الأقسام الثلاثة) أي وهي الواجب والمستحيل والجائز (قوله قد تفرعت) ضمنه معنى انتهى فلذا عداه بالي (قوله من ضرب الخ) أي حاصلة تلك الأقسام الستة من ضرب ثلاثة الواجب والمستحيل والجائز في اثنين وهما الضروري والنظري (قوله وانما قيدنا الصحة بالعقل) أي ولم نطلقها بأن تقول ما يصح وجوده وعدمه والمناسب لقوله في التعريف ما يصح في العقل أن يقول وانما قيدنا الصحة بقولنا في العقل لأن التقييد وقع بمجموع الجار والمجرور ولا بالمجرور وحده (قوله في حق) أي في جانب الجائز (قوله ليدخل فيه) أي في الجائز نحو جواز الخ أي ولو أطلقناها لم يدخل لأنه لا يجوز العذاب في حقه شرعا مع أنه ممكن والظاهر أن هذا التقييد ضروري مع التعبير بالصحة لأنها كما قال القرافي ثلاثة أقسام عقلية وعادية وشرعية فيجب في مقام التعريف التقييد لدفع مزاحمة الغير وقوله نحو جواز العذاب في حق المطيع فيه أن المراد دخول عذاب المطيع لأنه هو الذي من أفراد الجائز لا جواز عذابه فالأولى حذف جواز الآن يقال أنه من إضافة الصفة الى الموصوف والمعنى ليدخل فيه العذاب الجائز في حق المطيع ونحوه من إثابة العاصي والكافر (قوله فان العقل الخ) هذا علة للعلة مع علة أي وتقييدنا الصحة بكونها في العقل لدخول عذاب المطيع لأن العقل الخ (قوله بصحة) أي بجواز وقوله وجوب العذاب أي عذاب المطيع قال للعهد وأنها عوض عن المضاف اليه (قوله في حقه) أي في حق الله تعالى (قوله بمعنى الخ) أي وصحة وجود العذاب وعدمه من الله بمعنى الخ لا بمعنى رفع الحرج عن الله في ذلك وكونه محبرا فيه لأنه ليس هناك من هو أعلى من الله حتى أنه يرفع عنه الحرج في ذلك ويخيره فيه (قوله أنه) أي الحال والشان (قوله كل منهما) أي العذاب وعدمه (قوله لم يلزم من وقوعه نقص) أي لأنه مالك لجميع الأشياء والمالك لا يلحقه نقص فيما يصنع في ملكه (قوله بمحض فضله) أي بفضله المحض أي الخالي عن شائبة الجبر (قوله وهو) أي أحد الأمرين (قوله الثواب والنعيم المقيم) قد علمت أن الثواب مقدار من الجزاء تفضل الله به على من يشاء من عباده في مقابلة أعمالهم الحسنة وأما النعيم فهو ما أعطاه الله لعباده من النعم كان في مقابلة عمل أو لبا أن كان تفضلا منه سبحانه وتعالى وحينئذ فعطف النعيم على الثواب من عطف العام على الخاص وقوله المقيم أي الدائم (قوله كما اختار تعالى بعدله للكافر الخ) انظر ما أحسن صنيع الشارح حيث ترك العاصي في هذه الجملة ولم يتعرض له إشارة الى أنه محل للترك والعفو كما فيجوز شرعا أن يعفوه عنه و به يعلم أن محل الخلاف في إثابة العاصي هل هي جائزة شرعا أو عقلا غير العفو وأما العفو فهو جائز واقع (قوله الجائز الآخر) مفعول اختار (قوله الأليم) أليم فعيل اما بمعنى مفعول بكسر العين أي المؤلم بكسر اللام واما بمعنى مفعول بفتح العين أي المؤلم بفتح اللام ويكون كناية عن شدة الألم حتى كأن العذاب هو المؤلم بفتح اللام (قوله للجرم) أي للكائنين للجرم (قوله لأقسام الحكم العقلي) أي للضروري من أقسام الحكم العقلي لا للنظري منها لأن كل ما ذكره من ثبوت أحدهما لا يعينه أو ثبوت أحدهما بعينه أو نفيهما فهو ضروري وقوله لأقسام الحكم العقلي على حذف مضاف أي لأقسام متعلق الحكم العقلي وهو النسبة التامة وقوله أن يمثل بهما

أى ينسبتهما للجرم وبهذا اندفع ما يقال ان في كلامه تدافعا لأن قوله أولا واعلم أن الحركة والسكون يصح أن يمثل بهما لأقسام الحكم العقلي يقتضى أنهما من أقسام الحكم العقلي وأن نفس الحركة مثلا هو الواجب مثلا وقضية قوله فان الواجب ثبوت أحدهما الخ أن الواجب مثلا نفس ثبوت الحركة لا نفس الحركة وهذا تدافع وتناف (قوله فالواجب العقلي ثبوت الخ) كان المناسب للشارح أن يفرض الأقسام الثلاثة اما في جانب الثبوت بأن يقول فالواجب ثبوت أحدهما لا بعينه والمستحيل ثبوتهما معا والجائز ثبوت أحدهما بعينه أو في جانب النفي بأن يقول فالواجب نفي أحدهما لا بعينه والمستحيل نفيهما معا والجائز نفي أحدهما بالخصوص والشارح قد لفق بين جانب الثبوت والنفي فاعتبر النفي في جانب المستحيل واعتبر الثبوت في جانب الواجب والجائز وانما كان ثبوت أحدهما بعينه أو نفيه جائزا لأن العقل يجوز وجود ذلك الأحدهما المعين ويجوز عدمه وانما كان ثبوتهما أو نفيهما محالاً لأن ثبوتهما يؤدي لاجتماع الضدين المؤدى لاجتماع النقيضين وهو محال بالبدهة ولأن نفيهما يؤدي لعز الجرم عن الحركة والسكون وهو محال فتعين أن يكون ثبوت أحدهما لا بعينه واجبا (قوله أحدهما لا بعينه) يعنى أن المراد به القدر المشترك بينهما وهو مفهوم أحدهما المتحقق في هذا وهذا ويحتمل أن المراد به ما صدق عليه ذلك المفهوم أى الفرد الخارجى غير المعين (قوله واعلم أن معرفة الخ) معرفة اسم ان وخبرها قوله مما هو ضرورى وقوله وتكريرها اما بالرفع مبتدأ أخبره قوله تأنيس أو على حذف مضاف أى ذوتا تأنيس أو أن تأنيس مبتدأ خبره محذوف أى فيه تأنيس والجملة خبر تكرير والجملة على كل حال معترضة بين المبتدأ والخبر واما بالنصب عطفا على معرفة وقوله تأنيسا بالنصب مفعول لأجله أى تكريرها لأجل التأنيس وهذا انما يصح على نسخة تأنيسا للقلب بالنصب والتنوين وكذا على نسخة تأنيس القلب بالاضافة لا على نسخة تأنيس للقلب بالرفع مع التنوين ولام الجر وقوله بأمثلتها متعلق بتكرير الباء للابسة وتكريرها تكرير املتها بأمثلتها من التباس المتعلق بالانكسار بجزئى المتعلق بالفتح كما يظهر لك وقوله حتى لا يحتاج الخ يصح في حقه أن تكون تعليلية للتكرير أو للحكم عليه بأن فيه تأنيسا أو بأذوتا تأنيس على ما سبق ويصح أن تكون غائية للتكرير وأن تكون بمعنى فاء التفریع هذا ما يتعلق بهذه العبارة من حيث الاعراب وأما من حيث المعنى فنقول المراد بالمعرفة المعرفة التصورية والمراد بالأقسام الثلاثة الواجب والمستحيل والجائز التى هى أقسام متعلق الحكم العقلي الذى هو النسبة الثامة أو المحكوم به أو عليه على ما سبق والمراد تصور مفاهيم هذه الأقسام الثلاثة لا تصور ماصدقاتها التى بعضها ضرورى وبعضها نظرى والمراد بتكريرها اجراءؤها على القلب وملاحظتها كثيرا لاجراؤها على اللسان والمراد بأمثلتها جزئياتها والمراد بالفكر الذهن والمراد بمعانيها مفاهيمها والمراد بقوله ضرورى أنه واجب متعين على كل مكلف والمعنى أن تصور مفاهيم تلك الأقسام الثلاثة مما هو واجب على كل مكلف يريد الظفر بمعرفة الله وتكريرها أى واجراؤها على القلب كثيرا لاجراؤها مما ليس بالمتبسا بأمثلتها لأجل ان لا يحتاج الذهن فى استحضار معانيها الى كلفة أصلا فيه تأنيس للقلب أو ذوتا تأنيس للقلب وفائدة تأنيس القلب بتكريرها بأمثلتها رسوخ ذلك التصور واستحضاره بالمعنى التفات اليه عند الحاجة له وهذا على جعل حتى تعليلية وأما على جعلها غائية فالمعنى وتكريرها بأمثلتها تكريرا مستمرا حتى لا يحتاج الخ فيه تأنيس للقلب وأما على جعلها بمعنى فاء التفریع فالمعنى وتكريرها بأمثلتها فيه تأنيس للقلب ويتفرع على ذلك انه لا يحتاج الفكر الخ كأن تلاحظ أن الواجب مالا يتصور فى العقل عدمه كالأحد نصف الاثنين وأن المستحيل مالا يتصور فى العقل وجوده ككون الجزء أعظم من الكل وأن الجائز ما يصح فى العقل وجوده وعدمه ككون الجرم متحركا وانما كانت معرفة هذه

الثلاثة فالواجب العقلي
ثبوت أحدهما لا بعينه
للجرم والمستحيل
نفيهما معا عن الجرم
والجائز ثبوت أحدهما
بالخصوص للجرم واعلم
أن معرفة هذه الأقسام
الثلاثة وتكريرها
تأنيس للقلب بأمثلتها
حتى لا يحتاج الفكر
فى استحضار معانيها

الأقسام الثلاثة وتصور مفاهيمها واجبة على كل مكلف أراد الفوز بمعرفة الله لأن تصور مفاهيم هذه الأقسام الثلاثة من مبادئ علم الكلام فالشروع فيه يتوقف على تصورها الآن صاحب علم الكلام تارة يثبت هذه الثلاثة وتارة ينفيها فإذا كان الشارع في هذا الفن غير متصور لها لم يعلم ما أثبت ولا ما نفي وبهذا تعلم أن قول المصنف اعلم أن الحكم العقلي الخ مقدمة كتاب لأنها ألفاظ قدمت أمام المقصود لارتباطها بها وانتفاع بها فيه لا مقسمة علم (قوله ضروري الخ) اعلم أن الضرورة إن عديت باللام كان معناها اللزوم وعدم الانفكاك كقولك النطق ضروري للإنسان أي لازم له لا ينفك عنه وإن عديت بعلى كما هنا كان معناها الوجوب والتأكد وصيأتي أن تلك المعرفة نفس العقل وحينئذ فلامعنى لقوله إنها واجبة على كل مكلف وللقوله يريد الفوز الخ لأن تلك المعرفة ثابتة لكل عاقل أراد الفوز أم لا وأجيب بأن المراد بمعرفة الأقسام الواجبة معرفتها من حيث إنها مدلولات للفظ الواجب ولفظ المستحيل ولفظ الجائز وحينئذ صح تعلق الوجوب بها والتقييد بقوله يريد الفوز الخ والمراد بالمعرفة الآتية التي هي نفس العقل معرفة تلك الأقسام لا من حيث إنها مدلولات لتلك الألفاظ والمراد بالوجوب التأكد لا الوجوب بمعنى ترتب العقاب على الترك (قوله عاقل) أي متصف بشرط التكليف (قوله يريد أن يفوز) أي يظفر (قوله) بل قد قال امام الحرمين وجماعة ان معرفة هذه الأقسام الثلاثة هي نفس العقل (قيل المراد بالمعرفة في كلامه التي هي نفس العقل المعرفة التصورية أي تصور مفاهيم تلك الأقسام الثلاثة والمراد بالعقل أصل العقل لا العقل الكامل وذلك لأن من عنده أصل العقل يعرف أن هناك أموراً لا تقبل العدم ككون الواحد نصف الاثنين وأموراً لا تقبل الثبوت ككون الجرم ليس يتحرك ولا ساكن وأموراً تقبل الثبوت والاتفاء ككون الجرم متحركاً فقط ومن لم يعرف تلك الأمور الثلاثة فليس بعاقل أصلاً وهذا القيل هو المتبادر من كلام الشارح وارتضاء جماعة من الأشياخ ولا يقال أنه يلزم عليه أن أكثر العوام ليسوا بعقلاء لأنهم لا يعرفون مفاهيم تلك الأقسام لأن المراد بمعرفتها في كلامه معرفتها لا من حيث إنها مدلولات للفظ الواجب ولفظ المستحيل ولفظ الجائز والمعرفة بهذا المعنى من صكوزة في ذهن العوام وإن قصروا عن التعبير عنها بتلك الألفاظ وعن معرفة كون تلك المفاهيم مدلولات لتلك الألفاظ وعلى هذا التقرير يتجه الاضراب في قوله بل قال امام الحرمين الخ وذلك لأنه لما ذكر أولاً أن معرفة تلك الأقسام الثلاثة وتصور مفاهيمها مما هو ضروري على كل عاقل يفهم منه أن تلك المعرفة ليست نفس العقل فأضرب عن ذلك ونقل عن امام الحرمين أنها نفس العقل وقيل إن المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وإن المراد بقول امام الحرمين ان معرفة تلك الأقسام الثلاثة هي نفس العقل أن التصديق ببعض الضروري من تلك الأقسام الثلاثة هو نفس العقل لأنه تصور مفاهيم تلك الأقسام الثلاثة ولا التصديق بالنظري منها ولا بكل الضروريات منها بل هو التصديق ببعض الضروري منها كالتصديق بوجوب افتقار الأثر إلى المؤثر وكالتصديق بامتناع اجتماع الضدين وارتفاع النقيضين وبأنه لا واسطة بين النفي والاثبات وبأن الموجود لا يخرج عن كونه قديماً أو حادثاً وكالتصديق بجواز تحريك الجرم تارة وسكونه أخرى وبأن النار محرقة وأن الشمس تطلع كل يوم من المشرق ونحو ذلك والحاصل أن العقل عند امام الحرمين على هذا القول بعض علوم ضرورية وهو التصديق ببعض الضروريات من الواجب والجائز والمستحيل واستدل لذلك بدليل السبر المذكور في المطولات ولكن الحق أن العقل نور وحقائق تدرك به النفس العلوم الضرورية والنظريّة وليس من قبيل العلوم (قوله فمن لم يعرف معانيها) أي فمن لم يتصور مفاهيمها (قوله فليس بعاقل) أي بل هو مجنون وليس المراد فليس بعاقل عقلاً تاماً لما سبق (قوله ويجب) الواو للاستئناف لا للعطف على جملة اعلم إذ الأولى انشائية والثانية خبرية ولا يصح عطف الخبر على الانشاء

الى كافة أصلاً مما هو
ضروري على كل عاقل
يريد أن يفوز بمعرفة
الله تعالى ورسوله عليهم
الصلاة والسلام بل قد
قال امام الحرمين
وجماعة ان معرفة هذه
الأقسام الثلاثة هي
نفس العقل فمن لم
يعرف معانيها فليس
بعاقل والله الموفق
ص) ويجب

كعكسه وعبر بالمضارع الدال على الاستمرار التجديدي دون الماضي اشارة الى أن هذا الوجوب يتجدد بتجدد أفراد المكلفين واعلم أن المضارع يدل بالوضع على الحدوث بعد عدم وبالقرينة كالعديل عن الماضي على الاستمرار التجديدي والمراد بالوجوب هنا الوجوب الشرعي كما سيقول المصنف (قوله على كل مكلف) انما أتى بكل للدلالة على أن المعرفة واجبة على كل مكلف ولو بالدليل الجلي اذ كل للعموم والاستغراق ومن المستحيل عادة أن يقدر كل أحد على الدليل التفصيلي ودخل في كل مكلف الانس والجن وكذا الملائكة ان قلنا انهم مكلفون بالايمان وقيل انهم غير مكلفين به لأنه ضروري لهم أي جلي فيهم فتكليفهم به من باب طلب تحصيل الحاصل وهو عبث وعلى هذا القول فلا يدخلون في قوله كل مكلف وعلم من هذا أن المعرفة ولو بالدليل الجلي وهو المعجوز عن تقريره ورد شبهه فرض عين وأما المعرفة بخصوص الدليل التفصيلي وهو المقدر على تقريره ورد الشبه عنه فهو فرض كفاية (قوله شرعا) منصوب اما على الحالية أي حالة كون ذلك الوجوب شرعا لاعتقاليها واما على التمييز أي من جهة الشرع لا من جهة العقل واما على أنه مفعول مطلق أي وجوب شرع حذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فاتصبا به واما باسقاط الخافض أي بالشرع والمراد بالشرع هنا بعنة أحد من الرسل لا الأحكام الشرعية لأنه يصير المعنى عليه ويوجب على كل مكلف بالأحكام ومن جهة الأحكام الوجوب على كل مكلف ولا معنى له والقصد بقوله شرعا الرد على المعتزلة حيث قالوا ان وجوب المعرفة على كل مكلف بالعقل وقضية التقييد بشرعا أن هذا التقييد خاص بوجوب المعرفة وأن خلاف المعتزلة فيه فقط مع أن جميع الأحكام لم تثبت عند أهل السنة الا بالشرع ولم تستفد الا منه فلا حكم لله في شيء قبل الشرع عندهم والحسن عندهم ما حسنه الشرع والقبیح ما قبحه الشرع وخالفت المعتزلة في ذلك فقالوا ان الأحكام كلها مستفادة بالعقل وثابتة به والشرع مؤكّد للعقل وذلك لانهم يقولون الحسن والقبیح عقليان فالحسن ما حسنه العقل والقبیح ما قبحه العقل فما أدرك العقل حسنه فهو إما واجب أو مندوب وما أدرك قبحه فهو إما محرام أو مكروه واذا علمت أن الخلاف بين أهل السنة والمعتزلة في جميع الأحكام لا في خصوص المعرفة فكان الأولى للمصنف حذف هذا التقييد وهو قوله شرعا ولذلك أسقطه في الكبرى (قوله أن يعرف) أي أن يعتقد اعتقادا جازما مطابقا للواقع عن دليل (قوله ما يجب) ما من صيغ العموم والمراد المعرفة بحسب الطاقة البشرية فإقام عليه الدليل وجب علينا معرفته تفصيلا وما لم يقم عليه دليل وجبت معرفته اجالا فاندفع ما يقال ان ما يجب لمولانا من الكمالات أي الصفات الوجودية لا يتناهي ويستحيل عليه تضادها وما لا يتناهي لا تتأتى معرفة لان معرفته الشيء بعينه تقتضي تناهيه وهذا سقاط قول بعضهم لا بد في الكلام من حذف مضاف تقديره بعض ما يجب وبعض ما يستحيل وبعض ما يجوز والمراد بالوجوب هنا الوجوب العقلي وهو عدم قبول الانتفاء و بين قوله يجب مع قوله أولا ويجب الجنس التام (قوله في حق مولانا) أي لذات هي مولانا خلق بمعنى الذات وفي معنى اللام والاضافة للبيان وقيل ان المراد بالخلق ما يجب له من الكمالات فالظرفية من ظرفية الخاص في العام وقيل ان حق مقحمة وفي معنى اللام ويرشد لذلك قول المصنف فيما يأتي فيما يجب لمولانا ولم يقل فيما يجب في حق مولانا (قوله وما يستحيل وما يجوز) أي ما يستحيل في حق مولانا وما يجوز في حق مولانا حذف متعلقهما للعلم بما قبله هذا على القول بعدم صحة التنازع في المتوسط واما عليه فيكون قوله في حق مولانا تنازعه ما قبله وما بعده (قوله وكذا يجب عليه أن يعرف الخ) أي ويجب عليه أن يعرف مثل ذلك في حق الرسل وجوبا كالأجوب السابق في كونه بالشرع لا بالعقل (قوله مثل ذلك) أي مثل المذكور من الواجب والمستحيل والواجب في حقه

على كل مكلف شرعا أن يعرف ما يجب في حق مولانا جبل وعزوما يستحيل وما يجوز وكذا يجب عليه أن يعرف مثل ذلك

تعالى الآن الواجب في حق الله تعالى الغالب فيه وهو ما عدا السمع والبصر والكلام ولو ازمها دليله عقلي والتادرفيه وهو السمع والبصر والكلام ولو ازمها دليله شرعي والواجب في حق الرسل الغالب فيه وهو ما عدا الصديق دليله شرعي والتادرفيه وهو الصديق دليله عقلي وقيل وضى وقيل عاذى وهو المعتمد لما يأتي من أن دلالة المعجزة على صدق الرسل المعتمد أنها عادية وقيل أنها عقلية وقيل أنها وضعية وأقبح لفظ مثل لانه لو أسقطها لتوهم أن عين الواجب والمستحيل والجائز في حق الله هي عين الواجب والجائز والمستحيل في حق الرسل مع أنها غيرهما (قوله في حق الرسل) يقال هنا في حق ما تقدم وسكت عن الأنبياء مراعاة للقول بترادفهما أو نظرا لجميع الأحكام الآتية فانها خاصة بالرسل والقول بأنه سكت عنهم مراعاة لكون الرسل أخص ومعرفة الأخص تستلزم معرفة الأعم سهوا لانه بعد تسليم الاستلزام على الإطلاق لا يفيد أن ما ثبت للأخص يثبت للأعم والكلام فيه ألا ترى أن الرسل ثبت لهم بالشرع التبليغ الذي أوحى اليهم ولم يثبت ذلك للأنبياء (قوله يجب شرعا) فيه إشارة إلى أن قول المتن شرعا من متعلقات قوله يجب لا قوله مكلف (قوله وهو البالغ العاقل) هذا ظاهر في النوع الانساني دون الجن والملائكة لان الجن مكفون بالاجماع من أصل الخلقة وأولهم على المشهور ابليس وهو مكلف بسماع كلام الله تعالى ومن بعدهما بسماع كلام الله تعالى أو يخلق علم ضروري فيه أو يوصول دعوة رسول الانس اليه وأما الملائكة ففي تكليفهم خلاف مشهور فعلى القول بتكليفهم فهم مكفون من أصل الخلقة بسماع كلام من الله أو يخلق علم ضروري فيهم أو بإرسال بعضهم إلى بعض وتوضيح التكليف على إرسال الرسل إنما هو بالنسبة لتكليف الانس فقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا عام مخصوص وظهر من هذا أن المراد بالشرع في قول الأصوليين لاحكام قبل الشرع بلوغ الدعوة بأحد الطرق المذكورة كذا ذكر العلامة يس ولم يزد الشارح شرط بلوغ الدعوة مع أنه شرط في التكليف لا بد منه نظرا إلى أن دعوته عليه الصلاة والسلام عمته كل أحد حتى من كان وراء السد أو انه مشى على قول من يرى أن الدعوة لا تشترط في التكليف بالعقائد بعد أول رسول لان العقائد مجمع عليها بين الرسل ومن هذا يعلم أنه لا يصح القول بنجاة أحد من الجاهلية الذين لا معرفة عندهم بالعقائد لكونه من أهل الفترة وأما تنفع الفترة في عدم الاحكام الفرعية وحاصل ما في المسئلة أنه وقع خلاف هل يكفي في التكليف بالعقائد بلوغ دعوة أي نبي كان أو لا بد من بلوغ دعوة نبي زمانه قولان فقيل بالاول نظرا إلى أنه لا فترة في العقائد بخلاف الفروع وقيل بالثاني نظرا إلى أن فيها الفترة كالفروع وسكت المصنف أيضا عن شرط أهلية النظر مع أن المعرفة إنما تجب على البالغ العاقل المتأهل للنظر نظرا إلى أن كل أحد فيه أهلية للنظر لان الواجب هو الدليل الجلي وهو مبسر لكل أحد (قوله ما ذكر) أي من الواجب والمستحيل والجائز في حق الله تعالى وفي حق الرسل (قوله لأنه) أي المكلف وقوله بمعرفة ذلك أي بمعرفة ما ذكر من الواجب والمستحيل والجائز في حق الله تعالى وفي حق رسله والجار والمجور متعلق بما بعده وهو قوله يكون مؤمنا والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا محققا لا يمانه بمعرفة ذلك واعلم أن الايمان قيل هو المعرفة أي الاعتقاد الجازم الناشئ عن دليل بأن سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم رسول الله وأن ما جاء به حق وقيل انه حديث النفس التابع للمعرفة وهذا هو التحقيق والمراد بحديث النفس قولها آمنت بسيدنا محمد ورضيت بما جاء به الواقع ذلك منها بعد المعرفة اذا علمت ذلك فاعلم أنه ان جلتنا الايمان في كلام الشارح على المعرفة كانت الباء في قوله بمعرفة ذلك للتصوير أو للسببية والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا محققا لا يمانه المصور بمعرفة ذلك أو بسبب معرفته ذلك فالمعرفة سبب في كونه مؤمنا لا الايمان حتى يشكك بأنه يلزم اتحاد السبب والمسبب فهو على نمط أن بالفترة يكون قادرا وان جلتنا الايمان في كلامه

في حق الرسل عليهم
الصلاة والسلام (ش)
يعني أنه يجب شرعا على
كل مكلف وهو البالغ
العاقل أن يعرف ما ذكر
لانه بمعرفة ذلك يكون
مؤمنا محققا لا يمانه

على حديث النفس التابع للمعرفة كانت الباء ظاهرة في أنها للسببية والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا أى
محدثا لنفسه بما عرفه بسبب معرفته فالمعرفة سبب في الايمان أى سبب عادي لان الشأن أن من عرف
شيئا وجزم به يحدث به نفسه لا عقلي اذ لا يلزم من المعرفة الايمان أى حديث النفس ألا ترى أن الكفار
الذين كانوا في زمنه عليه الصلاة والسلام كانوا يعرفونه صلى الله عليه وسلم كما يعرفون أبناءهم و يعتقدون
اعتقادا جازما أنه رسول الله ومع ذلك لم يحصل منهم ايمان بالمعنى المذكور أى حديث النفس وقولها
رضيت بما جاء بهم من العناد والألفة وتفسير الايمان بحديث النفس التابع للمعرفة تفسير للايمان
الكامل ان قلنا ان المقلد مؤمن وعليه فيكون أصل الايمان حديث النفس التابع للاعتقاد وتفسير
لاصله ان قلنا ان المقلد غير مؤمن فتدبر (قوله على بصيرة في دينه) البصيرة في الأصل معرفة الحق بالدليل
والمراد منها هنا مجرد المعرفة وهو حال من قوله مؤمنا أى حالة كونه كائنا على معرفة أى متلبسا بالمعرفة
في دينه وحاصله أن المكلف يكون مؤمنا محققا لايمانه ومتلبسا بالمعرفة في دينه أى لاصل دينه بسبب
معرفته لما ذكر من الواجب والجزاء والمستحيل في حق الله تعالى وفي حق رسوله (قوله اشارة الى أن
المطلوب في عقائد الايمان المعرفة ولا يكفي فيها التقليد) بيان أخذ ذلك منه أنه لما حكم على معرفة
عقائد الايمان بالوجوب علم أن ما عدا المعرفة من التقليد في العقائد وأخرى الظن والشك والوهم
لا يكفي في الخروج من عهدة الطلب ويكون الشخص بذلك آثما (قوله الجزم) خرج عنه الشك
والظن والوهم (قوله المطابق) أى المطابق متعلقه وهو النسبة المعتقدة اذا المطابقة انما تعتبر بين
النسبة المعتقدة وبين النسبة التي في نفس الأمر وهو علم الله وقيل اللوح المحفوظ وخرج بهذا الجهل
المركب كاعتقاد الفلاس في قدم العالم فان نسبته المعتقدة غير مطابقة لما في الواقع (قوله عن دليل) أى النائي
ذلك الجزم عن دليل أى ضرورة كالجزم بأن الواحد نصف الاثنين وكالجزم بأن هذا جدار أو حجر
النائي ذلك عن وقع بصره عليه من غير قصد في كلام الشارح حذف أو مع ما عطفت أو يراد بالدليل مطلق
السبب والمرشد في تناول الضرورة والبرهان ووقع البصر والالزام أن يكون الحد الاول غير جامع والحد
الثاني وهو حد التقليد غير مانع كذا قيل ولا حاجة لهذا لان ما ذكر من التعريف انما هو تعريف للمعرفة
المطابقة في هذا المقام وهي معرفة الواجب والجزاء والمستحيل في حق الله وفي حق رسوله وهي لا تحصل
الا عن دليل وليس شيء منها ضروريا وهذا لا ينفي أن المعرفة مرادفة للعلم وأن منها ما يكون ناشئا عن
دليل ومنها ما يكون عن ضرورة لكن المعرف ليس مطلق المعرفة بل معرفة مخصوصة كما علمت (قوله ولا
يكفي فيها التقليد) أى ولا يكون التقليد في عقائد الايمان كافيا في الخروج من الأثم بحيث ان المقلد فيها
لا يعاقب ويجزمه هنا بان التقليد في العقائد غير كاف في الخروج عن الأثم لا ينفي ما سيذكره من الخلاف
لان عدم الاكتفاء في الخروج عن الأثم أعظم من كونه مؤمنا عاصيا أو غير مؤمن لان الأثم هنا صادق
بأن يكون كفرا أو غير كفر وحاصل ما ذكره من الخلاف أقوال ثلاثة قيل ان المعرفة في العقائد واجبة
على كل أحد وجوب الفروع سواء كان فيه أهلية للنظر أم لا فان قلده فيها كان مؤمنا عاصيا وقيل ان محل
وجوبها وجوب الفروع ان كان فيه أهلية للنظر والا فلا تجب وعلى هذا فالقلد ان كان فيه أهلية للنظر
يكون مؤمنا عاصيا وان لم يكن فيه أهلية كان مؤمنا غير عاص وقيل ان المعرفة في العقائد واجبة وجوب
الأصول وحيث قلده كافر لانه متى قيل هذا الشيء واجب وجوب الأصول فعناه أن من ترك ذلك يكون
كافرا والمصنف اعتمد القول الأخير في الكبرى ولكنه غير مسلم وألحق القول الثاني وهو القول بوجوب
المعرفة وجوب الفروع ان كان فيه أهلية وأما القول الأول المفيد أن المقلد عاص مطلقا فهو مبني على
القول بجواز التكليف بما لا يطاق أو أنه مبني على ان كل مكلف فيه أهلية للدليل الجلي (قوله ولا يكفي فيها) أى

على بصيرة في دينه
وانما قال يعرف ولم يقل
يجزم اشارة الى أن
المطلوب في عقائد الايمان
المعرفة وهي الجزم
المطابق عن دليل ولا
يكفي فيها التقليد وهو
الجزم المطابق

في عقائد الايمان التقليدي وأي الفروع فيكفي فيها التقليد بل يجب على من ليس أهلاً للاجتهااد تقليد
المجتهد فيها والفرق بين العقائد والفروع أن العقائد مطابقة لما في نفس الأمر بخلاف الفروع فإنه لا يشترط
فيها المطابقة لما في نفس الأمر لأن الذي أفاده المجتهد المقلد بالفتح إنما هو حكم ظني يحتمل أن يكون مطابقاً
لما في نفس الأمر ويحتمل أن يكون غير مطابق فأولى من قلده فيه ولا يلزم من كون المقلد في الفروع
جازماً أن يكون أرقى حالاً من المجتهد الذي قلده لأن ذهن المقلد خال عن المزاجية فلذا اجزم بالحكم الذي
قلده فيه وإن لم يكن مطابقاً لما في نفس الأمر بخلاف المجتهد فإن ذهنه لا زدحام الألفة فيه لا يجزم بالحكم بل
يظنه إن قلت إذا كان الحكم الذي استفاده المجتهد يحتمل أن يكون صواباً ويحتمل أن يكون خطأ
كيف يصح اتباعه فيه والحال أن الخطأ لا ينبغ قلت محتمل كون الخطأ لا يتبع إذا قطع بأنه خطأ وما استفاده
المجتهد لم يقطع بخطئه بل هو محتمل (قوله في عقائد الايمان) لا حاجة له مع قوله فيها (قوله بلا دليل)
متعلق بالجزم أي الجزم المتلبس بعدم الدليل (قوله والى وجوب المعرفة الخ) أنت خير بأن المعرفة
ليست فعلاً على الصحيح بل كيف لأنهما من قبيل المعارف والعلوم وحيث فلا يتعلق بها الايجاب نعم
يتعلق بتحصيلها بمباشرة الاسباب ورفع الموانع (قوله وعدم الاكتفاء بالتقليد) أي في الخروج
من الأثم كان أثم كفر أو عصيان والمراد الأثم ولو في الجملة أي في بعض الاحوال وحيث ففقوله وعدم
الاكتفاء بالتقليد صادق بالاقوال الثلاثة الآتية وبهذا التقدير اندفع ما يقال إن أريد عدم الاكتفاء
بالتقليد في الخروج من أثم العصيان الحاصل للمقلد مطلقاً ناسب القول الأول دون الثالث وإن أريد
عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج من أثم الكفر ناسب القول الثالث دون الأول وإن أريد عدم
الاكتفاء بالتقليد من الخروج من أثم الكفر وأثم العصيان الحاصل للمقلد كان فيه أهلية للنظر أم لا ناسب
القول الأول والثالث دون الثاني المفصل فتأمل (قوله جمهور أهل العلم) ظاهره من المتكلمين ومن
غيرهم كالفقهاء والمحدثين وهو كذلك بدليل ذكره مال كأمع أنه ليس من المتكلمين لأن المراد بهم العلماء
الذين اعتنوا بتقرير أدلة العقائد ودفع الشبه الواردة عليها والشبه التي أوردها المبتدعة إنما صدرت
منهم بعد الأئمة الأربعة كذا قيل وقد يقال بل الظاهر أنه أراد جمهور أهل العلم من المتكلمين وليس
في كلامه ما يقتضي أن مال كأمع من المتكلمين بل بعد ما عراه لهم عزاه مال كأمع أيضاً تقوية لأنه أمام جليل (قوله
كالشيخ الأشعري) اسمه على وكنيته أبو الحسن وهو مال كأمع المذهب كالباقلي وأما الإمام الحرمي فهو
شافعي (قوله المقلد مؤمن إلا أنه عاص) أي فتكون المعرفة واجبة وجوب الفروع كالصلاة فمن لم يحصلها
أثم وظاهر هذا القول كان المقلد فيه أهلية للنظر أو لا فيلزم عليه التكليف بما لا يطاق وهو غير جائز وردباً
لأنه لا يسلّم عدم جواز بل هو جائز بل واقع في أصول الدين على أنه لا يلزم عليه التكليف بما لا يطاق لأن
صاحب هذا القول يرى أن الأهلية حاصلة لكل أحد لأن المطلوب الدليل الجلي الذي تحصل معه الطمأنينة
بحيث لا يقول العارف له سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته والدليل الجلي يتيسر لكل أحد وهذا القول
مبنى على أن أصل الايمان حديث النفس التابع للاعتقاد كما سبق وبهذا يندفع ما أورده يس هنا (قوله
التي ينتجها الخ) وصف كاشف (قوله النظر الصحيح) هو ما كان صحيح المادة والصورة محتويها على
شروط الاتناج (قوله وقال بعضهم أنه مؤمن ولا يعصى الخ) وعلى هذا القول تكون المعرفة واجبة وجوب
الفروع على من فيه أهلية للنظر الصحيح وهذا القول هو المعتمد (قوله المقلد ليس بمؤمن أصلاً) أي بل
هو كافر وليس المراد أنه منزلة بين منزلتين كما تقول المعتزلة في المؤمن العاصي أنه يخلف في عذاب غير عذاب
الكفر إذ لا قائل بذلك في المقلد كما قاله ابن عرفة وناهيك بتحصيله بخلاف القول بكفره فإنه موجود فيحمل
كلام الشارح عليه وعلى هذا القول تكون المعرفة واجبة وجوب الأصول فمن لم يحصلها يكون كافراً وهذا

في عقائد الايمان بلا
دليل والى وجوب
المعرفة وعدم الاكتفاء
بالتقليد ذهب جمهور
أهل العلم كالشيخ أبي
الحسن الأشعري
والقاضي أبي بكر
الباقلاني وإمام
الحرمين وحكاة ابن
القصار عن مالك أيضاً
ثم اختلف الجمهور
القائلون بوجوب
المعرفة فقال بعضهم
المقلد مؤمن إلا أنه
عاص بترك المعرفة التي
ينتجها النظر الصحيح
وقال بعضهم أنه مؤمن
ولا يعصى إلا إذا كان
فيه أهلية لفهم النظر
الصحيح وقال بعضهم
المقلد ليس بمؤمن أصلاً

القول مبنى على أن النظر شرط في الايمان وأن الايمان المعرفة أو حديث النفس التابع للمعرفة على ما سبق
ومهما اتقى الشرط اتقى المشروط (قوله وقد أنكره بعضهم) أي وقد أنكر القول بعدم ايمان المقلد
بعضهم وهذا خلاف ما صححه في شرح الكبرى من كفره وادعى الاجماع عليه وقد علمت ما هو المعتمد
من تلك الاقوال واعلم أن الخلاف في المقلد في كفره وعدم كفره انما هو بالنسبة لنجاته وعدمها في الآخرة
لأنه في الدنيا لا قائل بأنه يعامل معاملة الكافر بل يعامل معاملة المسلمين فيها اتفاقا قال الشاوي وهذا الخلاف
الذي في المقلد بعكس الخلاف الذي في المعتزلة في أنهم كفار أو مؤمنون عصاة فانه بالنظر لحال الدنيا أي أهلها
تجري عليهم أحكام الكفار في الدنيا أم لا وأما في الآخرة فلا خلاف أنهم يخلدون في النار وتأمله (قوله
ولامام الحرمين الخ) لما كان كلام امام الحرمين المذكور يتوهم مخالفة لما نقله المصنف عن الجمهور
من الخلاف في ايمان المقلد أتى به ثم اعتذر عنه بما ينزل المخالفة حيث قال قلت الخ (قوله يسعه للنظر فيه)
الضمير المستتر في يسعه للزمان والبارز لمن عاش والجملة صفة لمن والرابط الضمير المستتر وفي بعض النسخ
يسعه النظر من غير لام جر وهي مشكلة الا أن يقرأ النظر بالنصب بنزع الخافض أي يسعه للنظر (قوله
ونظر) أي وعرف (قوله وان لم ينظر لم يختلف في عدم صحة ايمانه) ظاهره ولو كان عنده اعتقاد
لكونه مقلدا وهذا صريح في أن المقلد كافر اتفاقا فيخالف ما تقدم له من الجزم بالخلاف في كفره وعدم
كفره ثم ان ما ذكره من عدم صحة الايمان في هذا القسم مقيد بما اذا كان تركه للنظر اختيارا ولم تحصل له
المعرفة باطام من الله (قوله ففي صحة ايمانه قولان) انما لم يحكم بكفره قطعا للشبهة القائمة فانه قد يقال انه لما
لم يعيش زمانا يسع النظر واخترته المنية تبين عدم الوجوب عليه (قوله والأصح عدم الصحة) أي نظرا
لتقصيره بالتأخير وان تبين عدم اتساع الزمان لتحصيل الواجب ونظير ذلك في الجملة المرأة في نهار رمضان
تصبح مفطرة وهي طاهرة ثم تحيض في يومها ذلك فانها عاصية وان ظهر أنها لم يمكنها اتمام الصوم (قوله
ولعل هذا التقسيم انما هو فيمن لا جزم عنده بعقائد الايمان أصلا) أي والذي جرى فيه الخلاف فيمن
عنده جزم فقوله ولعل الخ جمع بين كلام امام الحرمين وما قبله وانما يرجي الشارح ولم يجزم بذلك لاحتمال
كلام الشامل أن يخص بما لا جزم له عنده كما قال الشارح وأن يعمم فيه بحيث يشمل ويضم المقلد الجازم هذا
وفي كلام الشارح شيء وذلك لأن من لا جزم عنده صادق بالظان والشاك في العقائد والمتوهم لها والمعتقد
لضدها وخالي الذهن عنها لكونه نشأ بعيدا عن أهل الاسلام بالمرّة وهذا وان ظهر في القسم الثاني وهو
من عاش بعد البلوغ زمانا طويلا يسعه فيه النظر وترك لا يظهر بالنسبة للقسم الأول وهو من عاش بعد
البلوغ زمانا طويلا يسعه فيه النظر ونظر لأن هذا عنده جزم فلا يصح أن يحمل على من لا جزم عنده
الصادق بالحسنة المتقدمة ولا يظهر أيضا بالنسبة للقسم الثالث وكذا الرابع بالنظر للقول فيه بالايمان
وذلك لأنه من عاش بعد البلوغ زمانا لا يسعه فيه النظر وشغل ذلك الزمان ببعض النظر أو عرض عن
النظر فيه بالمرّة ولم يحصل عنده جزم بالعقائد بل ظنّها أو شك فيها أو توهمها أو جزم بضدها وكان خالي
الذهن عنها كيف يقال بصحة ايمانه بل هذا كافر قطعاً وأجيب بأن المراد بقوله ولعل هذا التقسيم أي
ولعل بعض هذا التقسيم وهو القسم الثاني والثالث والرابع فيمن لا جزم عنده بدليل أن الأول عنده
جزم ويراد بالايمان في الثالث والرابع على أحد القولين لازمه وهو عدم المواخذه بالكفر فلا ينافي أنه
كافر في الواقع ولا غرابة في عدم مواخذه من اعتقد الضد والشك ونحوه لأنه لما ضاق الزمان عليه ولم يتسع
لنظر غاية أمره أن يكون كأهل الفترة وهذا الجواب الذي ذكره الشارح بعيداً فأحسن أن يحمل
كلام امام الحرمين على المقلد الجازم كما في الذي قبله ويكون ما ذكره امام الحرمين من عدم الخلاف
في كفر المقلد طريقة والذي قبله من جريان الخلاف فيه طريقة أخرى فلاهل هذا الفن طريقتان

وقد أنكره بعضهم
ولامام الحرمين في
الشامل تقسيم المكلفين
الى أربعة أقسام فمن
عاش بعد البلوغ زمانا
يسعه للنظر فيه ونظر
لم يختلف في صحة ايمانه
وان لم ينظر لم يختلف في
عدم صحة ايمانه ومن
عاش بعد زمانا لا يسعه
النظر وشغل ذلك
الزمان اليسير بما يقدر
عليه فيه من بعض
النظر لم يختلف في صحة
ايمانه وان أعرض
عن استعمال فكره
فيما يسعه ذلك الزمان
اليسير بما يقدر عليه
فيه من النظر في صحة
ايمانه قولان والأصح
عدم الصحة قلت ولعل
هذا التقسيم انما هو
فيمن لا جزم عنده
بعقائد الايمان أصلا

طريقة نحكي الخلاف في ايمانه وكفره وطريقة نحكي الاتفاق على كفره كذا قرر شيخنا العلامة العدوي
 وذكر الشيخ الملوى ما حاصله أن تقسيم امام الحرمين يحتمل أن يكون في المقلد والغافل والساهي والذاهل
 ليخرج معتقد الضد والشاك أي انهم اما أن ينظروا نظرا كاملا زال به التقليد والغفلة والسهو والذهول
 واما أنهم لم ينظروا مع سعة الزمان الى آخر ما ذكره امام الحرمين وتكون حكاية الاجماع على كفر المقلد
 طريقة لامام الحرمين (قوله ولو بالتقليد) هذا من مدخول النفي أي فيمن كان جزمه ولو بالتقليد منتفيا
 (قوله وذهب غير الجمهور) هذا مقابل لقوله والى وجوب المعرفة وعدم الاكتفاء بالتقليد ذهب جمهور
 أهل العلم ثم ان المراد غير الجمهور من المتكلمين ولا يعترض بحمله ابن أبي جرة ومن بعده من المتكلمين مع
 أنهم ليسوا منهم لانه ليس في كلامه ما يقتضى أنهم منهم بل بعد ما ذكر غير الجمهور ذكر بعض الصوفية
 والفقهاء تقوية لاصحاب هذا القول (قوله الى أن النظر) أي ومثله المعرفة التابعة له (قوله ليس بشرط في
 صحة الايمان) هذا رد للقول الثالث من أقوال الجمهور المتقدمة وقوله بل وليس بواجب أصلا رد للقول الاول
 والثاني من أقوالهم (قوله وانما هو) أي النظر من شروط الكمال فقط أي ومثله المعرفة التابعة فتكون
 المعرفة على هذا مندوبة وقوله فقط اسم فعل معناه اتته عن ذكر غيره فلا تقل انه شرط في صحة الايمان ولا
 في الخروج عن الاثم مطلقا ولا بالتفصيل بين من فيه أهلية ومن لا أهلية فيه بل قل انه غير واجب أصلا بل
 شرط كمال (قوله وانما هو من شروط الكمال) أي انه مندوب وقضية مقابلة هذا القول لما تقدم تدل على أن
 المندوب هو الدليل الاجمالي فان أتى بالتفصيل فهو في ضمنه وزاد خيرا وأما الدليل التفصيلي فهو فرض
 كفاية على الأمة يجب أن يقوم به البعض حتى عند من قلل بالنسب ولا ينبغي أن يقال على القول بالنسب ان
 الدليل الجلي مندوب على العين والتفصيلي مندوب على الكفاية تبقى شئ وهو أن ظاهر هذا القول أن النظر
 لا يتصف بالوجوب في حال فيقتضى أن التقليد هو الواجب ابتداءً وحينئذ فلو تركه ابتداءً ونظر حرم
 عليه النظر ولا يكون آتيا بمندوب الآن يقال انه من شروط الكمال عند وجود التقليد وأما عند عدمه
 فله جهتان فهو حرام من جهة أن فيه ترك للتقليد الواجب أولا وواجب من جهة انه تأدي به ما هو أولى
 مما يتأدى بالتقليد اه يس (قوله يدل عليه الكتاب والسنة) أي فقد ورد فيهما الامر بالنظر في مواضع
 كثيرة والامر اذا أطلق ينصرف للوجوب وكثرته تفيد القطع بالوجوب والوجوب محتمل للشرطية
 وغيرها اذا الوجوب أعم منها والاعم لا اشعاره بأخص معين ولذا قال مع التردد الخ (قوله وجوب
 النظر) أي الموصل لمعرفة العقائد ومثله المعرفة بها لانها تابعة والتابع يعطى حكم المتبوع (قوله في
 كونه شرطا في صحة الايمان) أي فيكون واجبا وجوب الأصول وقوله أولا فيكون واجبا وجوب
 الفروع وهذا الحق الذي ذكره هنا هو عين ما ذهب اليه جمهور أهل العلم سابقا واعلم أن الحق هو
 الحكم المطابق للواقع ويوصف به الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على ذلك ويقابله
 الباطل وأما الصدق فقد شاع في الأقوال خاصة ويقابله الكذب وقد يفرق بين الصدق والحق بأن المطابقة
 معتبرة في الحق من جانب الواقع وفي الصدق من جانب الحكم فعنى صدق الخبر مطابقة حكمه للواقع
 ومعنى حقيقته مطابقة الواقع لحكمه (قوله والراجع أنه شرط) يعنى في صحة الايمان بمعنى أنه لا يوجد
 الايمان ولا يتحقق الا اذا نشأ عن نظر وأما اذا نشأ عن تقليد فلا يحصل الايمان ويحصل الخلود في النار
 وقد علمت سابقا أن هذا الخلاف الراجع وأن الراجع أن النظر واجب وجوب الفروع في حق من فيه
 أهلية للنظر وحينئذ فالمقلد الذي فيه أهلية النظر مؤمن عاص فقط وايمانه منج له من الخلود في النار
 وأما ان كان ليس فيه أهلية للنظر فهو مؤمن غير عاص (قوله وقد عزا الخ) أشار بذلك الى ضعف القول
 بأن النظر ليس شرطا في صحة الايمان بل شرط كمال وأن التقليد كاف في عقائد الايمان حيث نسبة

ولو بالتقليد وذهب غير
 الجمهور الى أن النظر
 ليس بشرط في صحة
 الايمان بل وليس بواجب
 أصلا وانما هو من شروط
 الكمال فقط وقد اختار
 هذا القول الشيخ
 العارف الولى ابن أبي
 جرة والامام القشيري
 والقاضي أبو الوليد بن
 رشد والامام أبو حامد
 الغزالي وجماعة والحق
 الذي يدل عليه الكتاب
 والسنة وجوب النظر
 الصحيح مع التردد في
 كونه شرطا في صحة
 الايمان أولا والراجع
 أنه شرط في صحته وقد
 عزا

ابن العربي للبتدعة ولا يخفى مناسبة هذه الجملة للجملة التي قبلها وهي قوله والراجح أنه شرط فهي كالتأكيدي في المعنى لأرجحية كون النظر شرطاً في صحة الايمان (قوله ابن العربي) اعلم أن ابن العربي اثنان وكل منهما اندلسي الاول الذي قيل فيه خزنة العلم وقطب المغرب هو الامام أبو بكر بن العربي الفقيه صاحب العارضة والتفسير والثاني محي الدين بن العربي الصوفي صاحب الفتوحات المكية وقد يفرق بينهما فيقال في الاول ابن العربي بال وفي الثاني ابن عربي بدون ال وكان الاول معاصراً لابن رشد اتفق أن ابن رشد عرض عليه كتابه شرحا على العتبية في الفقه فقال له ابن العربي بم سميت كتابك فقال له ابن رشد سميته بالبيان والتحصيل فقال له ما بينت وما حصلت يا ابن الأمة وطرحه فاتفق بعد ذلك أن ابن العربي ركب البحر في سفينة فهاجت الريح عليه وكادت السفينة أن تغرق فصار ابن العربي يقول يدك يا ابن رشد ويكرر ذلك فرفع تلك السفينة ولم تغرق وهو المراد هنا في كلام الشارح (قوله في كتابه المتوسط) لابن العربي الفقيه ثلاثة كتب في فن الكلام كتاب كبير وكتاب صغير وكتاب متوسط وقوله في الاعتقاد بدل من قوله في كتابه المتوسط أي في مبحث الاعتقاد (قوله علمكم الله) جملة دعائية (قوله أن هذا العلم) أي العلم بعقائد التوحيد (قوله لا يحصل ضرورة) أي لا يحصل بالضرورة أي لا تكون الضرورة طرية قاموصلة اليه في حق كل المكلفين وهذا لا ينافي أن العلم بالعقائد قد يكون ضروريا بالنسبة لبعض الخواص واعلم أن العلم الضروري يطلق على ما حصل بغير نظر واستدلال وان حصل بطريق الكسب كعلمك بأن السقف مركب من خشب ومسامير الحاصل ذلك العلم من رفع بصرك للسقف اختيارا او يطلق على ما حصل بغير اختيار في طريقه كعلمك بأن هذا الشيء حجري أو جدار حيث وقع بصرك عليه بلا قصد وهذا هو المراد هنا فقوله لا يحصل ضرورة أي اضطرارا من غير قدرة على رفعه (قوله ولا الهاما) الاهام القاء شيء من الخير في القلب بطريق الفيض ولكن يرتكب فيه التجريد هنا بأن يراد منه مجرد الالتقاء أي ولا يحصل هذا العلم بالقاء الله في القلب أي ليس القاء الله طرية قاموصلا لحصوله واعلم أن المنطق كون الاهام طرية قاموصلة لحصول النسبة لكل الناس فلا ينافي أن بعض الخواص يلقى الله تعالى معرفة العقائد في قلبه بدون نظر واستدلال (قوله ولا يصح التقليد فيه) أي لا يصح أن يكون التقليد طرية قاموصلة له (قوله ولا يجوز أن يكون الخبر) أي الكتاب والسنة طرية قاموصلة اليه هذا فيما عدا السمع والبصر والكلام ولو ازمها من كل ما تتوقف عليه المعجزة الدالة على صدق الرسل وأما هذه الستة فإن طريق العلم بها الخبر كاسيأتي (قوله ورسمه) أي النظر أي تعريفه بالرسم (قوله الفسك) هو حركة النفس في المعقولات كحركاتها في حدوث العالم أو في وجود الاله وأما حركاتها في المحسوسات كحركاتها في سقف البيت مثلا فيقال له تخييل وقوله المرتب في النفس أي المرتب أثره متعلقه وهو المقدمات والجنس والفصل ويحتمل أن يراد بالفكر المنفكر فيه بدليل الوصف بالترتيب في النفس (قوله على طريق) متعلق بقوله المرتب وتلك الطريق هي تقديم الصغرى على الكبرى والجنس على الفصل أو على الخاصة وكون القياس محتويا على شروط الاتجاج المذكورة في فن المنطق واحتراز بقوله المرتب عن القضية الواحدة لا تتفاء الترتيب فيها فلا تسمى نظرا واحتراز بقوله على وجه يفرض العمل وكان الترتيب خارجا عن الاشكال الأربعة أو خاليا عن الشروط المعتبرة فيه كأن يكون من جزئيتين سالتين فإنه لا يسمى نظرا (قوله يفرضي الى العلم) أي يؤدي الى العلم أي ان كانت المقدمات كلها يقينية كافي قولك العالم حادث وكل حادث لابد له من محدث أو الى الظن ان كانت المقدمات كلها ظنية أو بعضها ظنيا وبعضها يقينيا كافي قولك هذا يدور في الليل بالصلاح وكل من يدور في الليل بالصلاح سارق واذا علمت أن الفكر تارة يفرضي الى علم وتارة يفرضي الى ظن تعلم

ابن العربي القول بأنه تعالى يعلم بالتقليد الى المتدعه ونصه في كتابه المتوسط في الاعتقاد اعلموا علمكم الله أن هذا العلم المكلف به لا يحصل ضرورة ولا الهاما ولا يصح التقليد فيه ولا يجوز أن يكون الخبر طريقا اليه وإنما الطريق اليه النظر ورسمه أنه الفكر المرتب في النفس على طريق يفرضي الى العلم أو الظن

ان في التعريف حذف أو مع ما عطف أو أن المراد بالعلم مطلق الادراك أعم من كونه علما أو ظنا بدليل قوله بعد أو غلبة ظن في المظنونيات وما ذكرناه من أن التكرار يفرض العلم وتارة يفرض العلم في ظن ظاهر إذا كان المترتب قياسا وان كان المترتب تعريفا أدى إلى العلم فقط كما في قولك في تعريف الانسان حيوان ناطق فانه يؤدي إلى العلم بحقيقة الانسان وهو مجهول تصويري (قوله يطلب به) أي يحصل بذلك الفكر (قوله من قام به) من فاعل يطلب والذي قام به الفكر الذي هو فاعل الطلب النفس أو الهيكل الانساني الذي هو النفس والجسد وفي قوله من قام به إشارة إلى أن المعنى انما يوجب حكما لمن قام به خلافا للمعتزلة (قوله في العميات) أي في المسائل التي لا يكتفي فيها الا بالعلم كالعقائد (قوله في المظنونيات) أي في المسائل التي يكتفي فيها بالظن كالمسائل الفرعية (قوله ولو كان هذا العلم الخ) هذا شروع في بيان المانع من كون كل من الضرورة والالهام والتقليد والخبر طريقا موصلة للعلم بعقائد التوحيد فقوله ولو كان هذا العلم أي العلم بعقائد التوحيد يحصل لكل مكاف ضرورة أي قهرا بدون اختيار (قوله لأدرك ذلك جميع العقلاء) أي لحصل ذلك العلم لجميع العقلاء لأنه لا سبب له خاص ولأنه لو لم يحصل ذلك العلم في كل أحد مع فرض أنه لا طريق له إلا الضرورة لزم التكليف بما لا يطاق وهو ممنوع لأنه بمثابة أن يقال افعلي ما من هو ملجأ للفعل أو يامن لا قدرته على الفعل أي لكن التالي باطل بالمشاهدة فكذا المقدم ان قلت ان الملازمة ممنوعة لأن السوفسطائية لم يدركوا الضروريات كما مشى عليه المصنف في شرح مختصر المنطق قلت انه أراد بجميع العقلاء أكثرهم أو أن ابن العربي يقول ان السوفسطائية عقلاء وانكارهم للضروريات عناد منهم فلا يلتفت لهم (قوله أو الهاما) أي ولو كان ذلك العلم يحصل بالالهام (قوله لوضع الله الخ) أي لكن التالي باطل بالمشاهدة إذ كثير من الناس مكلفون ولا علم عندهم فالتقسيم مثله (قوله كل حي) أراد به البالغ العاقل بدليل قوله ليتحقق به التكليف فهو من اطلاق العام وإرادة الخاص (قوله ليتحقق به التكليف) هذا بيان للملازمة وحاصله أن المعرفة مكاتبها ولو انحصرت تحصيلها في الالهام لزم الوضع المذكور وأعني وضع الله العلم بالعقائد في قلب كل مكاتب لأجل أن يتحقق ويحصل التكليف أي أثر التكليف وهو الأمر المكاتب به كالمعرفة لأن التكليف الاكراهي مكاتبه والا كان التكليف بالمعرفة تكليفا بما لا يطاق وهو ممنوع وقد سبق منعه (قوله نوع ضرورة) أي نوع من أنواع ذي الضرورة أي نوع من أنواع العلم الحاصل بالضرورة لأن العلم الضروري بالمعنى الثاني السابق وهو الحاصل قهرا بدون اختيار صادق على العلم الحاصل بالالهام كما هو صادق على العلم الحاصل بغير الالهام كالمعلم بأن الواحد نصف الاثنين وكالمعلم بأن هذا الشيء حجر الحاصل من وقوع البصر عليه بغير قصد (قوله وقد أبتلنا الضرورة) أي وقد أبتلنا كون هذا العلم يحصل بالضرورة بقولنا فيما سبق ولو كان هذا العلم يحصل ضرورة لأدرك ذلك جميع العقلاء (قوله ولا يصح أن يقال انه تعالى يعلم بالتقليد) أي لا يصح أن يقال ذلك بحيث يكون التقليد طريقا للعلم بمعرفة الله (قوله كما قال جماعة من المتدعة) راجع للنفي (قوله لا نه لو عرف بالتقليد) هذا إشارة إلى قياس شرطي حذف استثنائته وذكر دليلها وحذف أيضا مقدم الشرطية وأصل التركيب هكذا لو كان التقليد طريقا للعلم به لحصل العلم به تعالى بالتقليد لكن التالي باطل فكذلك المقدم أما الشرطية فالملازمة فيها ظاهرة ووجه بطلان التالي الذي هو الاستثنائية أن المقلد لا يخلو إما أن يقلد كل واحد من الناس أو بعضهم وكلاهما لا يصح لانه ان قلده واحدا مثلا دون غيره لم يلزم عليه الترجيح من غير مرجح لاستواء المقلدين بالفتح وعدم كون بعضهم أولى من بعض باتباع قوله والترجيح من غير مرجح باطل فليكن ما أدى إليه من تقليد البعض دون البعض الذي هو طريق لحصول هذا العلم باطلا وان قلده الكل لزم عليه الجمع بين المتنافيات في الاعتقاد لأن أقوال المقلدين بالفتح متنافية

يطلب به من قام به
علما في العميات أو
غلبة ظن في المظنونيات
ولو كان هذا العلم
يحصل ضرورة لأدرك
ذلك جميع العقلاء أو
الهاما لوضع الله تعالى
ذلك في قلب كل حي
ليتحقق به التكليف
وأيا فان الالهام نوع
ضرورة وقد أبتلنا
الضرورة ولا يصح
أن يقال انه تعالى يعلم
بالتقليد كما قال جماعة
من المتدعة لأنه لو
عرف بالتقليد

أى والجمع بين المتنافيات في الاعتقاد باطل فيمكن ما أدى إليه من تقليد الكل الذي هو طريق لحصول هذا العلم باطلا فالحاصل أن حصول العلم عن التقليد يؤدي إما إلى الترجيح بلا مرجح وإما إلى الجمع بين المتنافيات في الاعتقاد وكلاهما محال فمأدى لذلك وهو حصول العلم عن التقليد محال وحينئذ فلا يحصل العلم بالتقليد (قوله لما كان الخ) أى حصل العلم به لسكن التالى باطل لأنه إما أن يقلد الكل أو البعض وكلاهما لا يصح لأنه إن قلد البعض لزم عليه الترجيح من غير مرجح لا تتفاء كون قول واحد من المقلدين أولى بالاتباع لتساويهم بحسب الظاهر فما نافية وقوله وأقوالهم الخ أى وإن قلد الكل لزم عليه اعتقاد المتنافيات لأن أقوالهم متضادة مختلفة فقوله لما كان قول واحد الخ تعليل لعدم صحة تقليد البعض وقوله وأقوالهم الخ تعليل لعدم صحة تقليد الكل (قوله وأقوالهم) أى المقلدين بفتح اللام كما في الحسن الأشعري وأتباعه القائلين بأن الله تعالى قادر بقدرته زائدة على ذاته وأنه يرى في الآخرة وكالجباثي وأتباعه القائلين بأنه قادر بذاته لا بقدرته زائدة على الذات وأنه لا يرى في الآخرة وقوله ومختلفة عطف تفسير (قوله كيف يعلم) أى لا يعلم فلا استفهام انكاري بمعنى النفي أى لأن من لا يعلمه لا يعلم أن الخبر خبره لتوقف العلم بأن الخبر خبره على العلم به ولو كان الخبر طريقا إلى العلم به لزم عليه توقف العلم على الخبر فيلزم الدور والحاصل أنه لو كان الخبر طريقا للعلم بالله لزم الدور لأن العلم به تعالى يتوقف حينئذ على العلم بأن هذا الخبر خبره تعالى والعلم بأن هذا الخبر خبره يتوقف على العلم به تعالى فكل من العلمين متوقف على الآخر وهذا دور وهو محال فما أدى إليه من كون الخبر طريقا إلى العلم به محال وحينئذ فلا يكون الخبر طريقا إلى العلم به وهذا في غير السمع والبصر والكلام ولو أزمها فانها تعلم بالخبر كما يأتي (قوله فثبت) أى فإذا بطل كون الضرورة والأطام والتقليد والخبر طريقا للعلم به تعالى ثبت أن طريقه النظر أى الصحيح المركب من مقدمات يقينية لأن النظر قد يطلب به الظن كما هو المطلوب هنا إنما هو العلم اليقيني (قوله وهو أول واجب على المكلف) أى أول واجب وسيلة فلا يعارض قوله بعد أن المعرفة أول الواجبات لأن المراد به أنها أول واجب قصدا إن قلت على أن الإيمان حديث النفس لا يصح أن تكون المعرفة أول واجب قصدا بل هو الإيمان فلا يصح الجمع المذكور بين القولين قلت المعرفة مقصد بالنسبة للنظر وإن كانت وسيلة للإيمان الذي هو حديث النفس (قوله إذا المعرفة الخ) علة لسكون النظر أول واجب (قوله فبضرورة تقديمه الخ) فيه أن ضرورة تقديمه عليها إنما تقتضى توقفها عليه فقط لا اثبات الوجوب له فضلا عن كون وجوبه قبلها فكان الأولى أن يقول بضرورة أنها لا تحصل إلا به أو أنها متوقفة عليه ثبت له صفة الوجوب قبلها لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ثم إن ما ذكره الشارح من ثبوت الوجوب للنظر قبل المعرفة مبنى على أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب بوجوب آخر غير وجوب المقصد فعندنا أمران أمر يتعلق بالنظر وأمر يتعلق بالمعرفة والتحقيق عند الأصوليين أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب بوجوب المقصد لا بوجوب آخر وحينئذ فليس عندنا الأمر واحد متعلق بالمعرفة والنظر فلا يتم قول الشارح إن النظر أول واجب ولا قوله فثبت له صفة الوجوب قبلها (قوله وإيجاب المعرفة بالله معلوم من دين الأمة ضرورة) هذا مرتبط بقوله إذا المعرفة أول الواجبات أى وإنما حكمنا عليها بأنها أول الواجبات لأن إيجابها معلوم من دين الأمة بالضرورة فبعد أن بين وجه كون النظر واجبا شرعا في بيان وجوب المعرفة فذكر أنه معلوم من الدين بالضرورة ومراده بالضرورة الشهرة أى إن وجوبها شائع مشهور بين الناس لكن لم يصل لحد الضرورة بحيث يعرفه الخاص والعام وليس المراد بكون ذلك الوجوب ضروريا أنه أمر يدهى يعرفه الخاص والعام حتى يلزم كفر من أنكر وجوب المعرفة وقال أنها شرط كمال والتقليد يكتفى في عقائد التوحيد (قوله فصل) هذه الترجمة من جملة كلام ابن العربي وإنما

لما كان قول واحد
من المقلدين أولى
بالاتباع والالتقاد إليه
من الآخر وكيف
وأقوالهم متضادة
ومختلفة ولا يجوز أيضا
أن يقال انه يعلم بالخبر
لأن من لم يعلم الله تعالى
كيف يعلم أن الخبر
خبره فثبت أن طريقه
النظر وهو أول واجب
على المكلف إذا المعرفة
أول الواجبات ولا
تحصل إلا به فبضرورة
تقديمه عليها تثبت له
صفة الوجوب قبلها
وإيجاب المعرفة بالله
معلوم من دين الأمة
ضرورة (فصل)

فصل بين الكلام السابق واللاحق بلفظ فصل لأن الكلام السابق يفيد عدم الاكتفاء بالتقليد والكلام اللاحق يفيد الاكتفاء به (قوله ومع أنا نقول) يحتمل أن الواو زائدة ومع متعلقة بيقول الثاني وأن وما دخلت عليه مؤولة بالمصدر والفاء في قوله فان واقعة في جواب شرط مقدر داخلة على قول محذوف أي اذا عرفتما تقدم فنقول ان بعض أصحابنا يقول ان من اعتقد في ر به الحق فهو مؤمن مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ أي وقوله مخالف لقولنا اذ مقتضى قوله الاكتفاء بالتقليد في عقائد الايمان ومقتضى قولنا عدم الاكتفاء به فيها ويحتمل أن تكون الواو للاستئناف داخلة على قول محذوف ومع متعلقة بذلك القول المحذوف وأن وما دخلت عليه مؤولة بمصدر وقوله فان بعض أصحابنا الفاء فيه زائدة وان بعض أصحابنا مقول القول المحذوف أي وتقول مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ ان بعض أصحابنا يقول ان من اعتقد في ر به الحق فهو مؤمن أي وقوله مخالف لقولنا لأن مقتضى قوله الاكتفاء بالتقليد في عقائد الايمان ومقتضى قولنا عدم الاكتفاء به فيها فتدبر (قوله أن المعرفة) أي في عقائد التوحيد واجبة أي ومقتضى ذلك عدم الاكتفاء بالتقليد فيها (قوله أن من اعتقد في ر به) أي اعتقادا ناشئا عن التقليد كما هو ظاهر السياق لا عن النظر (قوله الحق) أي الاعتقاد الحق أي الصحيح أو النسبة الحق أي المطابقة للواقع كاعتقاد ثبوت القدر لله والثاني أوفق بما تقدم من أن الحق هو الحكم المطابق للواقع وأنه يوصف به الاقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتماله على ذلك (قوله وتعلق به اعتقاده) أي وتعلق اعتقاده بر به وهذا عطف لازم على لزوم لأنه يلزم من اعتقاده الحق في ر به تعلق اعتقاده به (قوله على الوجه الصحيح) أي المطابق للواقع (قوله فانه مؤمن موحد) ظاهره من غير أن يلحقه بناء على أن المعرفة غير واجبة وحينئذ فهذا القائل يقول بعدم وجوب المعرفة وعدم وجوب النظر الموصل اليها وبالاكتفاء بالتقليد (قوله ولكن هذا) أي ما اقتضاه قوله فانه مؤمن موحد من ثبوت الايمان له لا يصح في الأغلب الخ وهذا الاستدراك من كلام ابن العربي أي به دفعا لما يتوهم من صحته اقتضته عبارة ذلك البعض من ثبوت الايمان له وفي بعض التقارير يرجع اسم الإشارة للاعتقاد الصحيح فقوله لكن الخ اعتراض من ابن العربي على ذلك البعض (قوله لا يصح) أي لا يثبت (قوله في الأغلب) قضيته أنه يصح ذلك في الغالب والمساواة والنادر مع أن القصد أنه لا يصح أصلا فالناسب حذف قوله في الأغلب (قوله ولو حصل) أي هذا وهو الاعتقاد الصحيح أي ولو فرض حصوله كما يفرض الحال لغيرنا نظر الخ وحينئذ فلا يقال ان قوله ولو حصل ينافي ما سبق من أنه لا يصح الاعتقاد الصحيح الا لتناظر (قوله يتخلل) أي ينزل اعتقاده بعروض ما ينافيه من شك ونحوه بسبب ورود شبهة عليه (قوله فلا بد) أي فيجب أن يعلم الخ وهذا مفرع على ما قبله وحيث كان الأمر كما ذكر فلا بد الخ فتكون المعرفة واجبة والنظر الموصل اليها واجبا وهو ما قلناه قال الشيخ يحيى في قوله فلا بد أصله في الاتبات بد الأمر فرق وتبدد تفرق وجاءت الخيل بدادا أي متفرقة فاذا اتفت التفرقة والمفارقة بين شيئين حصل تلازم بينهما دائما فصارا أحدهما واجبا للآخر ومن ثم فسروا الابد بوجوب فاعرف ذلك اه (قوله كل مسألة) أي وجبت علينا معرفتها (قوله بدليل) أي قطعي وهو البرهان المركب من مقدمات يقينية والمراد بالدليل ما يشمل الجلي وقوله واحد بيان لأقل ما يكفي (قوله ولا ينفعه اعتقاده الخ) أي وحينئذ فالقصد كافر عند ابن العربي وقوله ولا ينفعه الخ لازم لما قبله (قوله علمه) يصح أن يكون مصدرا بالرفع فاعلا ليصدر أو بالجر باضافة دليل اليه وضافة الدليل اليه من حيث ان الدليل مفيد فلاضافة لادنى ملاسته وفاعل يصدر ضمير يعود على الاعتقاد والمراد بالعلم على كلا الاحتمالين الاعتقاد فيكون اظهارا في محل الاضمار وضمير ينفعه واعتقاده وعلمه للشخص المعتقد

ومع أنا نقول ان المعرفة واجبة وان النظر الموصل اليها واجبة فان بعض أصحابنا يقول ان من اعتقد في ر به تعالى الحق وتعلق به اعتقاده على الوجه الصحيح في صفاته فانه مؤمن موحد ولكن هذا لا يصح في الأغلب الا لتناظر ولو حصل لغيرنا نظر لم نأمن أن يتخلل اعتقاده فلا بد عندنا أن يعلم كل مسألة من مسائل الاعتقاد بدليل واحد ولا ينفعه اعتقاده الا أن يصدر عن دليل عامه

واسم الإشارة في قوله بذلك عائد على كل مسألة ويصح أن يكون علم فعلا ماضيا وفاعله ضمير مستتر عائد على الشخص المعتقد والجملة صفة لدليل والضمير البارز عائد على كل مسألة واسم الإشارة عائد على الدليل ويكون اظهارا في محل الاضمار ويحتمل أن الضمير البارز عائد على الدليل واسم الإشارة عائد على كل مسألة والباء بمعنى اللام متعلقة بدليل وفاعل يصدر على كل ضمير يعود على الاعتقاد فتأمل (قوله فلو اخترتم) مبنى للجھول أي فلو اخترتمه المنية أي عاجلته قبل مضي زمان يسع النظر فيما يأتى ان ما قلناه من أنه لا ينفعه اعتقاده الا أن يصدر عن دليل ظاهر اذ لم يخترم فلو اخترتم الخ فالضمير في اخترتم لمن يعتقد في ربه الاعتقاد الحق الخ (قوله كما ينبغي) أي على الوجه الذي ينبغي (قوله وعجز عن النظر) يحتمل أن تكون الواو باقية على حالها عاطفة على اخترتم من عطف المسبب على السبب أي وعجز عن النظر في ذلك الزمان الذي اخترتمه فيه المنية لا احترام المنية له ويحتمل أن تكون بمعنى أو أي فلو اخترتم قبل أن ينظر أو لم يخترم ولكنه عجز عن النظر بلادة منه فيكون مقابلا لقوله اخترتم (قوله فقال جماعة منهم) أي من أصحابنا (قوله وان تمكن من النظر) هذا مفهوم عجز أي وان اخترتم وقد كان تمكن قبل الاخترام من النظر بتحصيل مقدمة منه في ذلك الزمن ولم ينظر وهذا على جعل الواو في قوله وعجز باقية على حالها وأما على جعلها بمعنى أو فالمعنى وان لم يخترم وتمكن من النظر ولم ينظر (قوله مؤمنا عاصيا بترك النظر) أي فيكون النظر واجبا وجوب الفروع عنده (قوله و بناء) أي وبنى الاستاذ ما قاله على أصل الشيخ أبي الحسن الأشعري وأصل الشيخ قيل هو أن النظر ليس شرطاً في صحة الايمان وانما هو شرط في الخروج من الأثم (قوله والاخترام) الواو اما باقية على حالها أو بمعنى أو على ما سبق في قوله وعجز من الاحتمالين (قوله فظاهر) أي فظاهر صحته وانما قيد بالمشيئة مرعاة لمن يقول انه يجوز التكليف في العقائد بما لا يطاق وحينئذ فيجوز أن الله تعالى يكلفه ولو مع الاخترام والعجز أو يقال أتى بالمشيئة لعدم الدليل القاطع على ذلك لأن المسئلة ظنية وطذالم يقيد أولاً (قوله وتركه) عطف على القدرة أي مع تركه (قوله فيه نظر عندي) وجهه ما سبق من أنه لا يأتى من أن يتخلخل اعتقاده (قوله ولا أعلم صحته الآن) أي ولا أعلم صحة هذا القول الآن وأتى بذلك دفعلما قد يتوهم من أنه قد يتغير اجتهاده فيقول ان ايمان المقلد صحيح فيكون الآن عالماً بصحة هذا القول كما اتفق للمصنف أنه كان أولاً يقول بكفر المقلد ثم تغير اجتهاده ورجع للقول بصحة ايمانه والحاصل أن من اخترتمه المنية قبل أن ينظر أو عجز عن النظر لبلادة فهم مؤمن وان تمكن من النظر بأن وسع الزمن النظر ولم ينظر ولم يخترم فهو مؤمن عاص عند الاستاذ وكافر عند ابن العربي (قوله فان قيل الخ) منشأ هذا السؤال قوله فيما سبق فلضرورة تقديمه عليها ثبت له صفة الوجوب قبلها فقوله قد أوجبتم النظر قبل الايمان أي قبل وجوب الايمان وقوله على ما استقر من كلامكم أي على ما فهم من كلامكم وهو قوله فيما سبق في ضرورة تقديمه عليها ثبت له صفة الوجوب قبلها وفيه أن الذي فهم منه وجوب النظر قبل وجوب المعرفة لا قبل وجوب الايمان كما قال وقد يجب بأن المراد بالايمان نفس المعرفة كما هو قول أو المراد به حديث النفس التابع للمعرفة كما هو المعتمد واذا كان النظر واجبا قبل المعرفة التي هي متبوعة للايمان فليكن واجبا قبل الايمان الذي هو تابع للمعرفة أو المراد به حديث النفس التابع للمعرفة ولكن في كلامه حذف مضاف والاصل قد أوجبتم النظر قبل سبب الايمان وهو المعرفة وقد تقدم أن المعرفة سبب عادي لحديث النفس لأن الشأن أن الانسان اذا اعتقد شيئاً اعتقاداً اجاز ما نأشأ عن دليل يحدث به نفسه (قوله فاذا دعى المكلف) يبناء الفعل للجھول وقوله الى المعرفة أي الى سببها وهو الايمان أو الى المعرفة نفسها بناء على أنها الايمان أي فاذا طلب من المكلف الايمان أي تحصيله قال الشيخ الملوي والكلام في الكافر الأصلي المعاند المجهور

فلو اخترتم وقد تعلق
اعتقاده بالباري تعالى
كما ينبغي وعجز عن
النظر فقال جماعة منهم
انه يكون مؤمنا وان
تمكن من النظر ولم
ينظر قال الاستاذ أبو
اسحق يكون مؤمنا
عاصيا بترك النظر
وبناء على أصل الشيخ
أبي الحسن فأما كونه
مؤمنا مع العجز
والاخترام فظاهر
ان شاء الله تعالى وأما
كونه مؤمنا مع القدرة
على النظر وتركه فقوله
فيه نظر عندي ولا أعلم
صحته الآن فان قيل قد
أوجبتم النظر قبل
الايمان على ما استقر
من كلامكم فاذا دعى
المكلف الى المعرفة

على الاقرار بأمن أراد الدخول في الاسلام فلا نقول له حتى تنظر بل نقول له أسلم ثم انظر لأن ذلك أدهى
 له الى النظر (قوله فقال) جواب اذا (قوله حتى أنظر) أي فقال لا أمن حتى أنظر فحتى غائبة أو المعنى
 فقال حتى أنظر فأومن فحتى ابتدائية وهي وما بعدها في محل نصب مقول القول (قوله فانا الآن) أي في
 هذا الزمان الحاضر (قوله في مهلة النظر) أي في سعة النظر أي في زمن واسع للنظر لا ضيق (قوله وتحت
 تراداه) أي تكراره مرة بعد أخرى أي وبصد تكريره مرة بعد أخرى (قوله ماذا تقولون)
 يحتمل أن ما استفهامية مبتدأ وإذا اسم موصول خبر ما الاستفهامية ووجهة تقولون صلته والعائد محذوف أي
 ما الذي تقولونه ويحتمل أن مجموع ماذا مركب استفهامي مبتدأ ووجهة تقولون خبره (قوله أتلمونه
 الاقرار بالايان) أي بأن يقول آمنت وصدقت بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم (قوله فتنقضون
 أصلكم) أي فتبطلون قاعدتكم (قوله في أن النظر) في بمعنى من أي من أن النظر وهو بيان للاصل
 وقوله قبلها أي قبل المعرفة التي هي الايمان أو التابع لها الايمان على ما مر (قوله أم تمهلونه الخ) أي كأن
 تقولوا له انظر حتى يريد الله الفتح عليك أو حتى يهديك الله للأدلة ولوجه الدلالة (قوله الى حد) أي الى
 أمر محدود كان يحد بارادة الله الفتح عليه أو بهدايته اياه للأدلة ولوجه الدلالة كما مثلنا (قوله يتناول به
 المدي فيه) أي يتناول بالمكلف الزمان في ذلك أي في انتظار وقت ذلك الحد الذي يحصل فيه ذلك الحد وكأنه
 أو تمهلونه الى حد يطول عليه في انتظار وقت ذلك الحد الزمان للجهل بالوقت الذي يحصل فيه ذلك الحد وكأنه
 قيل أو تمهلونه الى حصول أمر مجهول وقت حصوله وقد يكون العمر فلا يحصل الامتثال فلا يتحقق للامهال
 فائدة (قوله أم تقدرونه) أي النظر وقوله بمقدار أي كثلاثة أيام بأن تقولوا له انظر ثلاثة أيام ثم بعد ذلك أقر
 بالايان (قوله فتحكمون عليه) أي على المكلف (قوله بغير نص) لوقال بغير دليل كان أولى اذ التقدير
 لا يتعين أن يكون بنص من الشارع بل يجوز أن يكون بطريق القياس وحاصل السؤال أن المكلف اذا
 طلب منه الايمان فقال أمهلوني حتى أنظر فلما أن تلموه الاقرار بالايان فيلزمكم نقض قاعدتكم
 المذكورة واما أن تمهلوه مدة مجهولة له فيلزم عليه أنه قد لا يحصل الامتثال فلا يتحقق للامهال فائدة واما أن
 تمهلوه مدة معينة فيلزمكم الحكم عليه بغير نص وهذا تحكم (قوله فالجواب أنا نقول الخ) حاصل الجواب
 أننا نقول بواحد من هذه الثلاثة بل الشخص المطلوب بالايان اذا دعا الامهال الى النظر فيقال له ان كنت
 تعلم النظر فاسرده وان كنت لا تعلمه فاسمعه ونسرده عليه في الحال فان أظهر الايمان بأن قال اعتقدت
 ما أتوجه هذا الدليل الذي سرد على حكم عليه بالاسترشاد وان امتنع من اعتقاد ما أتوجه الدليل بعد
 معرفته أنه منتج كأن قال هذا الدليل منتج الا أني لا أعتقد ما أتوجه تبيين أنه معاند فيجب استخراج
 العناد منه بقتله بالسيف (قوله أما القول بوجوب الايمان قبل المعرفة) أي قبل سبب المعرفة وهو النظر
 فضعيف أي فباطل بدليل ما ذكره من التعليل بعد أي وحيث كان باطلا فلا يلزمه بالاقرار بالايان اذا
 طلب النظر فيبطل الشق الاول من التردد وقوله أما القول الخ هذا تمهيد وتوطئة للجواب الذي ذكره في
 قوله واما اذا دعا المطلوب الخ فان هذا هو جواب السؤال في قوله ماذا تقولون الخ (قوله لان الزام التصديق
 بما) أي بنسبة كالنسبة في قولنا الله واحد ومحذرسوله وقوله لا تعلم صحته أي مطابقته لما في نفس الأمر
 لأن الفرض أنه لا دليل عنده (قوله يؤدي الى التسوية بين النبي والتمني) أي بين من كان نبيا بحق
 ومن يدعي النبوة كذبا أي يؤدي الى أن يسوي بين كل منهما في الايمان به لانه لا يعرف الحق من الباطل
 والحاصل أن هذا الشخص الذي طلب منه الايمان فقال أمهلوني وطلب النظر لوقلنا له صدق بكذا
 وكذا من العقائد التي لا يعلم مطابقتها للواقع والزمان بذلك لأدى ذلك الى أن يسوي بين النبي والتمني
 في الايمان بكل منهما لعدم معرفة الحق من الباطل والتسوية بينهما باطلة فيكون ما أدى اليها من الزام

فقال حتى انظر فانا
 الآن في مهلة النظر
 وتحت تراداه ماذا
 تقولون أتلمونه
 الاقرار بالايان
 فتنقضون أصلكم في
 أن النظر يجب قبلها
 أم تمهلونه في نظره الى
 حد يتناول به المدي
 فيه أم تقدرونه بمقدار
 فتحكمون عليه بغير
 نص فالجواب أنا نقول
 أما القول بوجوب
 الايمان قبل المعرفة
 فضعيف لان الزام
 التصديق بما لا تعلم
 صحته يؤدي الى التسوية
 بين النبي والتمني

التصديق بما لا تعلم صحته باطلا (قوله وأنه يؤمن أولاً) عطف على التسوية أي ويؤدي إلى أن يصدق
 أولاً من غير دليل ثم يشرع في النظر عقب التصديق كادلت عليه الفاء في قوله فينظر (قوله فيتبين له الحق
 فيتمادي) أي فالأمر يتبين له أن ما صدق به حق وذلك إذا نظر في الدليل من جهة الدلالة فيستمر على
 إيمانه السابق الذي حصل (قوله أو يتبين له الباطل الخ) أي وأما أن يتبين له أن ما صدق به باطل لكونه
 نظر في الدليل من غير جهة الدلالة فيرجع عنه لما كان عليه قبل الإيمان الحاصل بالالزام وهو الكفر كما
 أشاره بقوله وقد اعتقد الكفر أي وقد كان معتقداً للكفر قبل الإيمان الحاصل بالالزام فقوله وقد اعتقد
 الكفر أي والحال أنه قد اعتقد الكفر بين بما كان عليه قبل ذلك الإيمان الحاصل بالالزام والحاصل أن
 الزامه التصديق بما لا تعلم صحته يؤدي إلى سلوك طريق خفيفة وهو النظر لأن الشخص تارة ينظر في الدليل
 من جهة الدلالة فيتبين له الحق وتارة ينظر في الدليل من غير جهة الدلالة فيتبين له الخطأ وسلك طريق
 خفيفة لا يصح فإدى إليه لا يصح (قوله وأما إذا دعا الخ) هذا شروع في الجواب ودعا مبنى للفاعل
 وفاعله المطلوب وبالإيمان متعلق بالمطلوب وقوله إلى النظر متعلق بمحذوف معمول لدعا أي وإذا دعا أي
 طلب من طلبنا منه الإيمان الأمهال للنظر هذا هو المناسب لقوله سابقاً فإذا دعا الكفر إلى المعرفة فقال
 حتى أنظر الخ (قوله فيقال له إن كنت الخ) أي فيقال لأنهم لا أصلاً لمدة معينة ولا مدة محدودة بشيء
 مجهول وقت حصوله بل تنظر في حاله فإن كان غير مخالط لأهل الإسلام يقال له إن كنت تعلم النظر
 أي الدليل ووجه الدلالة (قوله فاسرده) أي في نفسك أي أجره على قلبك بأن تقول في نفسك العالم
 حادث وكل حادث له صانع فينتج لك أن العالم له صانع (قوله ويسرد في ساعة عليه) المراد بسرده
 عليه ذكره له ميثاقه وجه الدلالة كأن يقال له العالم حادث وكل حادث له صانع ويبين له وجه الدلالة
 حتى يعرف أنه ينتج وليس المراد بسرده ذكر لفظ الدليل فقط والا كان مقلداً في الدليل فيلزم المحذور
 السابق في الزام التصديق بما لا تعلم صحته إذ لافرق في التقليد بين الدليل والدلول وقوله في ساعة المراد بها
 القطعة من الزمان وفيه أنه يلزمه عليه تقدير الزمن فإفر منه وقع فيه والجواب أن المراد بالتقدير الذي
 فرمه تقدير ما ليس بضروري وهذا تقدير ضروري لأن من لوازم سرد النظر زمان يقع فيه (قوله
 عليه) متعلق بسرد (قوله فإن آمن) أي فإن أظهر الإيمان بأن قال أعتقد ما أتجه هذا الدليل الذي
 سردته في نفسي أو سرد على (قوله تحقق استرشاده) أي حكمه بالاسترشاد أي بالرشاد والهداية للإيمان
 وإن كان في الباطن لم يؤمن (قوله وإن أبي) أي امتنع من اعتقاد ما أتجه الدليل الذي سردته في
 نفسه أو سرد عليه بعدم معرفة أنه منتج كأن قال هذا الدليل منتج الأتي لأعتقد ما أتجه (قوله
 تبين) أي ظهر (قوله استخرجه) أي العناد أو استخرج الشخص من العناد (قوله أو يموت) أي إلى
 أن يموت بالسيف فأو بمعنى إلى والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة ويحتمل أن يموت عطف على قوله
 بالسيف أي أنه إذا عاند ثبت إخراج العناد منه إما بالسيف وأما بالموت من الله بدون قتل فوجب بمعنى
 الوجوب الشرعي بالنظر للقتل بالسيف وبمعنى الوجوب اللغوي وهو الثبوت بالنظر لقوله أو يموت
 ويحتمل أن قوله بالسيف أي بالتهديد بالقتل بالسيف إلا أن يموت بدون قتل فإذامات انقضى أمره بعد هذا
 كلفه إذ كره ابن العربي غير ما هو مذكور في كتب الفقه وحاصله أنه إذا قبض عليه وكان من الأسرى
 خير الإمام بين قتله واسترقاقه والمن عليه أو الفداء وإن لم يقبض عليه وهو غير الأسير فإنه يدهى للإسلام أولاً
 ثم لأداء الجزية ثم يقاتل (قوله وإن كان الخ) مقابل لمحذوف أي هذا الذي ذكرناه إذا كان الكافر ممن لم يثاقت
 أهل الإسلام فإن كان ممن يثاقت بقاء مثله وفاء ونون أي يخالط المسلمين بأن كان ذمياً مخالطاً لهم ثم جازب وإن

وأنه يؤمن أولاً فينظر
 فيتبين له الحق فيتمادي
 أو يتبين له الباطل
 فيرجع وقد اعتقد
 الكفر وأما إذا دعا
 المطلوب بالإيمان إلى
 النظر فيقال له إن
 كنت تعلم النظر
 فاسرده وإن كنت
 لا تعلمه فاسمعه ويسرد
 في ساعة عليه فإن آمن
 تحقق استرشاده وإن
 أبي تبين عناده فوجب
 استخراجه منه بالسيف
 أو يموت وإن كان ممن
 يثاقت أهل الإسلام وعلم
 طريق الإيمان

أعطى الجزية كذا قاله الملوي وحينئذ فلا يخاف ما تفرر في الفقه والحاصل أن ما مر في كافر لم يخاطب أهل الإسلام بأن كان في بلاد الحرب وطلبنا منه الإيمان فقال أمهلوني حتى أنظر وكلامه الآن في كافر مخالط للمسلمين عالم بطريق الإيمان وهي النظر أي الدليل الموصل للمعرفة (قوله لم يمهل ساعة) أي لا وجوباً ولا ندباً بل يقال له أما أن تؤمن أي تصدق بأن ما جاء به الرسول من عند الله حق أو تقتل ولا يقال له إن كنت تعلم النظر فأسرده في نفسك والأقسامه ولا يقال ذلك أيضاً لمرتد لأن الأول علم طريق الإسلام وعائد المرتد حصل له العلم بالنظر الصحيح أولاً والفرق بين الأصلي المخاطب والأصلي غير المخاطب ظاهر وعلم من عبارته أنه إنما يقال له إن كنت تعلم النظر الخ إذا سأل الامهال للنظر أما إذا لم يسأل حمل على أنه معاند فيلجأ على الإيمان بالسيف (قوله ألا ترى الخ) تنظير فيما نحن بصدده من جهة أن كلا لا يمهل وجوباً وإن كان ما نحن فيه لا يمهل أصلاً والمرتد يمهل ندباً فهو تنظير في الجملة فإن قيل لم أمهل المرتد ندباً على كلامه دون الآبي فإنه لا يمهل أصلاً قلت جوابه أن المرتد عمل بمقتضى المخالطة من الدخول في الإيمان قبل الردة فإذا خرج احتمال أن يكون لشبهة قامت عنده فهو معذور في الجملة فاستحب امهاله لعله أن يزيلها ويبدل الشك باليقين والجهل بالعلم بخلاف الآبي فإن الإيمان لم يخالج قلبه وقد تمكن من البرهان القاطع وقد قصر في دخوله في الإيمان فهو معاند ولو حكماً فلذا كان له السيف من غير امهال والحاصل أن الكافر الأصلي محمول على المعاند بخلاف المرتد ويحتمل أن قول الشارح لم يمهل ساعة أي وجوباً وإن أمهل ندباً وحينئذ فيكون قوله ألا ترى الخ تنظيراً تاماً (قوله استحب فيه العلماء الامهال) هذا قول ضعيف في المذهب والمتمعد أنه يجب امهاله ثلاثة أيام ويستتاب فيها كل يوم مرة فإن رجع للإسلام فظاهر والاقبل (قوله لرب) أي لشك حصل له من شبهة وردت عليه وقوله فيتر بص بمدة أي فينتظر به مدة (قوله أن يراجع) أي يبدل (قوله والجهل بالعلم) الجهل معطوف على الشك المعمول ليراجع وبالعلم معطوف على باليقين المعمول ليراجع أيضاً ففيه العطف على معمولي عامل واحد وهو جائز والمراد بالجهل الشك وبالعلم اليقين فالعطف مرادف (قوله ولا يجب ذلك) أي امهال المرتد وقد علمت أن المعتمد أنه واجب (قوله بالنظر) متعلق بحصول والباء سببية (قوله أولاً) أي قبل الردة وأعلم أن قوله وأما إذا دعا إلى قوله ألا ترى يظهر منه رد الشق الثاني والثالث في السؤال كما ظهر رد الشق الأول بقوله أما القول الخ (قوله وكيف يصح لناظر) أي لعاقل وهذا استفهام على وجه الاستبعاد مشوب بالتعجب والانكار على القائل بأن الإيمان يجب قبل النظر وهو مرتبط بقوله أما القول بوجوب الإيمان قبل المعرفة فضعيف فهو بمنزلة تعليل ثان له وكأنه قال أما القول بوجوب الإيمان قبل المعرفة فضعيف لأن الزام التصديق بما لا تعلم صحته يؤدي الخ ولأنه لا يصح لناظر (قوله قبل النظر) أي فهو تفسير لقوله أولاً (قوله ولا يصح) أي لأنه لا يصح وهذا علة لقوله وكيف يصح الخ (قوله في المعقول) أي في العقل أي لا يصح بحسب العقل أي لا يصح عقلاً إيمان بغير معلوم الصحة و يصح أن يراد بالمعقول الأمور المقبولة عقلاً أي لا يصح أن يعد في الأمور المقبولة عقلاً إيمان بغير معلوم الصحة (قوله بغير معلوم) أي بغير معلوم الصحة (قوله وذلك الذي الخ) جواب عن سؤال نشأ من قوله ولا يصح في المعقول الخ وحاصل السؤال أنه قد صح ذلك ووجد كافي إيمان المقلد فإنه إيمان بغير معلوم صحته وحاصل الجواب أننا لا نسلم أن الذي عند المقلد من اعتقاد أن الله واحد إيمان حقيقة بل هو أمر حصل من حسن ظنه بمن قلده يجوز أن يتغير (قوله حسن ظن) من إضافة الصفة للموصوف وفي الكلام حذف مضاف أي فهو مسبب ظن حسن بمن خبره أي أنه أمر حصل من ظنه الحسن بمن خبره بكسر الباء أي بالشخص الذي أخبره بما حصل له الاذعان به في نفسه وهو متلده بفتح اللام كذا قررر شيخنا وفي يس وحاصل الجواب أنه

لم يمهل ساعة ألا ترى
أن المرتد استحب فيه
العلماء الامهال لعله أنما
ارتد لرب فيتر بص
بمدة لعله أن يراجع
الشك باليقين والجهل
بالعلم ولا يجب ذلك
لحصول العلم بالنظر
الصحيح أولاً وكيف
يصح لناظر أن يقول
إن الإيمان يجب أولاً
قبل النظر ولا يصح في
المعقول إيمان بغير
معلوم وذلك الذي يجده
المرء حسن ظن في
نفسه بمن خبره

ليس هناك لذلك المرء علم حصل من مقلده بل الحاصل له انما هو ظن حسن في ذلك الذي قلده وأما الحكم الذي أخذه عنه وقلده فيه فلا يلزم أن يكون جازما فيه ويصح فتح الباء على انه من الحذف والايصال أي الخبر به (قوله والافان تطرق) أي والا يكن ما يجده المرء المقلد بسبب حسن ظنه بل كان ايمانا حقيقة على ما قال شيخنا أو بل كان اعتقادا على ما في يس عن ابن الهمام فلا يصح لانه على تقدير ان تطرق اليه أي ما يجده المرء في نفسه من الاذعان بوحداية الله (قوله التجوز) أي جواز كونه غير مطابق للواقع بتشكيك متسكك فيه أو غيره أو التاكيد أي كونه كذبا تطرق أي ان طرأ له ذلك ثبت ذلك الطاري وزال ما عنده من الجزم فلا يكون ما عنده من الجزم ايمانا حقيقة لان شأن الايمان أنه اذا طرأ له ذلك لا يثبت هذا الطاري وهذا يظهر لك عدم اتحاد الشرط والجزاء وأن المراد بالتجوز والتكذيب أثره وقد استفيد من هذا الكلام أن اعتقاد المقلد لا يكفي في حصول الايمان بل لا بد فيه من النظر الموصل للتصديق اليقيني الذي لا يحتمل التقيض (قوله وأيضا الخ) راجع لقوله وكيف يصح الخ فهو دليل على عدم صحة القول بوجود الايمان قبل النظر والحاصل أنه أقام على عدم صحة القول بوجود الايمان قبل النظر دليلين دليلا عقليا وهو قوله ولا يصح في المعقول الخ ودليلا نقليا وهو قوله وأيضا الخ (قوله دعا الخلق الى النظر أولا) أي في أول الرسالة وهو ظرف لدعا أي ودعاؤه في أول الرسالة الخلق الى النظر دون الايمان دليل على أن النظر مطلوب أولا وحينئذ فلا يصح القول بوجود الايمان قبل النظر (قوله فلما قامت الحجة به) أي حين قامت الحجة على النظر فالباء بمعنى على والمراد بالنظر الدليل وعلى هذا يكون المراد بالحجة التي قامت على النظر تبين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك النظر والمراد بقيامه عليه تعلقه به وكان له قال فبين حصل من النبي صلى الله عليه وسلم تبين للأدلة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله ولا يخفى ما في هذا من التسكك فالأولى أن تجعل الباء في التصوير ويكون المعنى حين قامت أي حصلت عندهم دعاهم النبي الى النظر الحجة المصورة بالنظر أي الدليل ويصح أن يراد بالحجة الاحتجاج والباء في التعميد وهو يكون المعنى حين حصل الاحتجاج على الخلق بالنظر أي بحصوله عندهم (قوله وبلغ) أي النبي صلى الله عليه وسلم وهو معطوف على قامت (قوله غاية الاعذار) الاعذار قطع العذر والاضافة يجوز أن تكون من اضافة الصفة للموصوف أي الاعذار الغاية وأن تكون حقيقية أي المرتبة العليا من الاعذار (قوله فيه) أي في النظر ويصح أن تكون في معنى الباء التي للتعميد متعلقة بالاعذار أي بلغ غاية قطع حججهم بالنظر أي بالدليل الذي بينه لهم وفهموه ويصح أن تكون متعلقة ببلغ وفي سببية أي وبلغ غاية الاعذار بسبب ما بينه لهم من النظر وفهموه (قوله ألا ترى الخ) دليل على كون النبي صلى الله عليه وسلم دعاهم أولا للنظر قبل دعائه للايمان (قوله قال له اعرض على آيتك) أي معجزتك الدالة على صدقك فيما أخبرتنا به التي من جلتها الأدلة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله ففي قوله اعرض على آيتك دون أن يقول له حتى أنظر دليل على أن النظر حصل له قبل دعائه للايمان فتدبر (قوله فيعرضها) بفتح الباء وكسر الراء من عرض (قوله الحق) أي فيظهر له أن ما بينه النبي من الأدلة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله مطابق للواقع (قوله فيؤمن) أي فيظهر للايمان كأن يقول آمنت بما جاء به رسول الله أو بما أتتجه هذا الدليل (قوله فيؤمن) أي من الهلاك (قوله فيهلك) أي فيستحق الهلاك بالسيف وفي قوله دعا الخق أولا الى النظر الخ مخالفة لما ذكره العلامة ابن حجر في شرح العباب من أنه قد تواترت الاخبار تواترا معنويا على أنه صلى الله عليه وسلم لم يزد في دعائه المشركين على طلب الاقرار بالشهادتين والتصديق بما لو لم يبل اكتفى بما دون ذلك كما في حديث معاوية بن الحكم في الأمة السوداء التي أرادعتها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ابن الله فقالت في السماء فقال لها من أنا

والافان تطرق اليه
التجوز أو التكذيب
تطرق وأيضا فان النبي
صلى الله عليه وسلم دعا
الخلق الى النظر أولا
فلما قامت الحجة به
وبلغ غاية الاعذار فيه
حملهم على الايمان
بالسيف ألا ترى ان
كل من دعاه الى الايمان
قال له اعرض على آيتك
فيعرضها عليه فيظهر
له الحق فيؤمن فيؤمن
أو يعاند فيهلك

اتتهى قلت هذا كلام
ابن العربي وهو حسن
واستشكل القول بأن
المقلد ليس بمؤمن لأنه
يلزم عليه تكفيراً أكثر
عوام المسلمين وهم
معظم هذه الامة وذلك
عما يقدر فيما علم أن
سيدنا ونبينا محمد صلى
الله عليه وسلم أكثر
الانبياء أتباعاً وورد أن
أمته المشرفة ثلثنا أهل
الجنة وأجيب بأن المراد
بالدليل الذي يجب
معرفة على جميع
المكافين هو الدليل
الجلي وهو الذي يحصل
في الجملة للكلف العلم
والطمأنينة بعقائد
الايان بحيث لا يقول
قلبه فيها لأدري سمعت
الناس يقولون شيئاً
فقلته ولا يشترط معرفة
النظر على طريق
التكلمين من تحرير
الأدلة وترتيبها ودفع
الشبهة الواردة عليها
ولا القدرة على التعبير
عما حصل في القلب
من الدليل الجلي الذي
حصلت به الطمأنينة
ولاشك أن النظر على
هذا الوجه غير بعيد
حصوله لمعظم هذه الامة
أو لجميعها فيما قبل آخر
الزمان

فقال رسول الله قال اعتقها فانها مؤمنة اه أفاده بعضهم (قوله انتهى) أي كلام ابن العربي وقد استفيد
منه عدم صحة ايمان المقلد وارتضاء الشارح حيث قال وهو أي كلام ابن العربي حسن (قوله واستشكل
القول بأن المقلد الخ) حاصل الاشكال أنه لو صح القول بأن المقلد ليس بمؤمن لزم عليه تكفيراً أكثر
العوام لأن أكثر العوام مقلدون لا عارفين كما هو مشاهد لكن التالي باطل لأن تكفيراً أكثر العوام
مناف لما علم من أن نبينا محمداً ﷺ أكثر الانبياء أتباعاً وما ورد من أن أمته ثلثنا أهل الجنة
وإذا بطل التالي بطل المقدم وتبنت عدم صحة القول بأن المقلد ليس بمؤمن وقد يقال لانسلم بطلان التالي
بل العوام كفار لا عراضهم عن النظر المطلوب منهم فهم ليسوا من الامة فضلاً عن أن يكونوا معظمها بل
هم عوام وليس ذلك منافياً لما علم ولما ورد لجواز أن يكون العلماء والأقل من العوام أكثر من أتباع الانبياء
ومنهم ثلثنا أهل الجنة وأي صادق على يصدق ذلك لكنه خلاف المتبادر فلذا أجاب الشارح بغيره (قوله
وهم) أي أكثر العوام معظم هذه الامة أي أمة الاجابة (قوله وذلك) أي تكفيراً أكثر العوام مما
يقدر الخ يعني واللزام باطل لأن ذلك مما يقدر الخ (قوله وورد) عطف على علم وأشار الشارح بهذا
لمارواه الترمذي من أن صفوف أهل الجنة تبلغ مائة وعشرين صفاً منها ثمانون لهذه الامة (قوله
وأجيب بأن المراد الخ) أي وأجيب بمنع الملازمة لان المراد الخ وحاصل الجواب منع الملازمة وتوسد المنع
أن الدليل الذي يجب معرفته على جميع المكافين انما هو الدليل الجلي وهو حاصل عند العوام فلا يكونون
مقلدين بل هم مستدلون بدليل جلي ومن ثم قال العلامة السعد محل الخلاف في ايمان المقلد فيمن نشأ
بشاهق جبل ولم يخاطب أهل الاسلام أما من خالطهم فليس مقلداً نعم لو كان الدليل الذي يجب معرفته على
جميع المكافين الدليل التفصيلي كانت الملازمة مسلحة وقد علمت أن الدليل التفصيلي لم يكلف جميع
المكافين معرفته على أنا لو سلمنا الملازمة فلانسلم بطلان التالي بل نقول بعوجه وقوله وذلك مما يقدر الخ
محل منع كما سبق وان كان يظهر من كلام الشارح تسليمه (قوله هو الدليل الجلي) أي الدليل الاجالي
وهو المعجوز عن تقريره وعن رد شبهه ويقابله التفصيلي وهو المقدر عليهم ما فيه فالجلي بسكون الميم
نسبة للجميل بالضم والسكون أي الاجال وفتح الميم أيضاً نسبة للجميل بضم ففتح لان صاحبه
يعتقد جلا غير مفصلة (قوله وهو الذي يحصل) بضم الياء مع تشديد الصاد وكسرهما (قوله في الجملة) انما
أني بذلك اشارة الى أنه ليس كل واحد من المكافين يحصل له العلم والطمأنينة بالعقائد بالدليل الاجالي
لان بعضهم قد تقوم عنده شبهة فلا بد دفعها عنه الا الدليل التفصيلي (قوله العلم) المراد به المعرفة الجازمة
والمراد بالطمأنينة الاذعان والقبول (قوله بحيث لا يقول الخ) أي لساعنده من الجزم والاذعان الذي
لا يتحول عنه (قوله من تحرير الأدلة) أي تخليصها وتنقيحها وتصحيحها بوجود شروط الاتحاج
فيها وهذا بيان لطريق التكلمين (قوله وترتيبها) أي ترتيب مقدماتها (قوله ولا القدرة) عطف
على معرفة أي ولا يشترط القدرة على التعبير بل المدار على حصول الدليل الجلي في القلب (قوله من الدليل
الجلي) بيان لما (قوله ولا شك أن النظر) أي الدليل (قوله على هذا الوجه) وهو حصول الدليل
الجلي في القلب (قوله لمعظم هذه الامة) أي لمعظم عوام هذه الامة وقوله أو لجميعها أي بل لجميعها أي جميع
عوام هذه الامة وليس المراد معظم نفس الامة وهو جميع العوام لأنه لم يبق حينئذ بعد المعظم الا
العلماء العارفين فلا يحتاج لقوله أو لجميعها بل لا معنى له وكان يكفي الشارح أن يقول غير بعيد حصوله
لأن أكثر عوام المؤمنين غير أنه لاحظ تفسير المستشكل لأن أكثر عوام المؤمنين بقوله وهم معظم هذه
الامة فأورده احتياطاً وزاد في الاحتياط قوله أو لجميعها أي وإذا كان لا يبعد حصوله لمعظم هذه الامة فلا
يلزم من صحة القول بعدم صحة ايمان المقلد تكفيراً أكثر العوام كما قاله المستشكل (قوله فيما قبل آخر الخ)

الذي يرفع فيه العلم
النافع ويكثر فيه الجهل
المضر ولا يبقى فيه
التقليد المطابق فضلا
عن المعرفة عند كثير
من يظن به العلم فضلا
عن كثير من العامة
ولعلنا أدركنا هذا
الزمان بلا رب والله
المستعان ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم
وفي الحديث عن أبي
أمامة رضي الله عنه قال
قال رسول الله ﷺ
تكون فتن في آخر
الزمان يصبح الرجل
فيها مؤمنا ويمسي
كافرا الا من أجاره الله
تعالى بالعلم وبالجملة
فالا احتياط في الأمور
هو أحسن ما يسلكه
العاقل لاسيما في هذا
الأمر الذي هو رأس
المال وعليه ينبنى كل
خير فكيف يرضى
ذوهم ان يرتكب منه
ما يكدر مشربه من
التقليد المختلف فيه
ويترك المعرفة والتعلم
للنظر الصحيح الذي
يأمن معه من كل مخوف
ثم يلتحق معه بدرجة
العلماء الداخلين في
سلك قوله تعالى شهد
الله أنه لا اله الا هو
والملائكة وأولو العلم
قائما بالنسب الآية فلا

يتقاصر

أى في الزمن الذي قبل آخر الزمان وهو ظرف لحصول (قوله الذي) نعمت لآخر (قوله ولا يبقى فيه) أى في
آخر الزمان (قوله فضلا عن المعرفة) أى أنه لا يبقى في آخر الزمان تقليد ولا معرفة وعدم بقاء المعرفة أولى
بالانتفاء (قوله عند كثير) ظرف ليقى (قوله ولعلنا أدركنا هذا الزمان) أى وهو الزمان الذي
لا يبقى الخ ولعل هنا للاشفاق وهو توقع المكروه ولأن ادراك هذا الزمان من المكروه لا للترجي وهو
توقع المحبوب قال الشيخ الماوى واذا كان هذا زمان المصنف فكيف يكون زماننا الآن الذي يقع فيه
من هو مشهور بالعلم ما هو شنيع الاعتقاد فمنهم من يقول ان كلامه تعالى بحروف وأصوات ومنهم من
يقول صفات الساوب وجودية ومنهم من يصف الأنبياء غير نبينا بأنهم ناقصوا الكرم والعلم ومنهم من
ينسب الكذب للأنبياء ومنهم من ينسب النقص لبعض الملائكة كهاروت وماروت ومن كان يصدر
عنه هذا فيجب أن لا يؤخذ عنه العلم بل يجب عجانته (قوله بلاريب) أى بلاشك (قوله وفي الحديث
الخ) دليل لكون آخر الزمان يحصل فيه ما ذكر من رفع العلم وثبوت الجهل (قوله امامة) بضم الهمزة
(قوله تكون) أى توجد (قوله مؤمنا) أى متلبسا بالايمان كأن يعتقد حرمه شهادة الزور مثلا
(قوله كافرا) أى متلبسا بالكفر كأن يشهد بالزور معتقدا حلية ذلك (قوله أجاره) أى حماه وقوله
بالعلم أى النافع بأن يعمل بمقتضاه (قوله وبالجملة الخ) الجار والمجرور متعلق بمحذوف بدل عليه
الكلام يقدر بعد الفاء في قوله فالا احتياط وذلك المحذوف جواب شرط مقدر والمعنى اذا عرفت ما تقرر
فنقول بالجملة أى قولا متلبسا بالجملة أى قولا اجاليا الاحتياط (قوله ما يسلكه) أى ما يرتكبه
ويتعاطاه (قوله لاسيما) لانافية للجنس وسى اسمها بمعنى مثل وما موصول اسمى بمعنى الذى واقعة على
الاحتياط وهى في محل جر باضافة سى اليها وخبر لا محذوف أى لامثل الاحتياط في هذا الأمر وجود أى
فالا احتياط في هذا الأمر أقوى بحيث لا يمانه في القوة احتياط والا احتياط الأخذ بالأحوط (قوله في هذا
الأمر) أى وهو ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز وما يجب للرسل وما يستحيل وما يجوز والا احتياط في
ذلك يكون باعتقاده اعتقادا جازما ناشئا عن الدليل (قوله الذى هو رأس المال) أى كراس المال
فشبه الأمر المذكور من حيث اعتقاده على الوجه السابق برأس المال بجماع أن كلاً ينشأ عنه خير
فالأمر المذكور ينشأ عنه صحة الفروع كالصلاة والصوم الخ ورأس المال ينشأ عنه الرجح بالتجريف (قوله
وعليه) أى على الأمر المذكور من حيث اعتقاده ينبنى أى يترتب كل خير من صحة العبادة ودخول الجنة
والتنعم بها وهذا في قوة التعليل لما قبله أى وانما كان هذا الأمر كراس المال لأنه يترتب عليه كل خير فهو
يشير لوجه الشبه (قوله فكيف يرضى) استفهام انكارى بمعنى التنى أى فلا يرضى ذوهم عظيمة
فالتنوين للتعظيم (قوله منه) أى فيه والضمير لهذا الأمر (قوله ما يكدر) أى الأمر الذى يكدر
مشربه أى شربه والمراد به اعتقاده (قوله من التقليد) بيان لما (قوله ويترك) عطف على يرتكب
(قوله للنظر) أى للدليل وقوله الصحيح أى من جهة المادة والصورة (قوله الذى يأمن) صفة لما ذكر
من المعرفة والتعلم فقوله معه أى مع ما ذكر من الأمرين (قوله من كل مخوف) أى من كل أمر يخاف
منه (قوله ثم يلتحق معه) أى مع ما ذكر من المعرفة والتعلم أى ثم يلتحق بدرجة العلماء حالة كونه صاحبها
لساذ كره من مصاحبة السبب للسبب والمراد بدرجة العلماء مرتبتهم (قوله فى سلك قوله تعالى) الاضافة
للبيان وقوله أنه لا اله الا هو أى بأنه لا اله الا هو لأن مادة الشهادة تتعدى بالباء (قوله والملائكة) عطف
على الله أى وشهدت الملائكة وأولو العلم أنه لا اله الا هو فقيه حذف من الثانى لدلالة الأول (قوله قائما)
حال من الجلالة حال لازمة واعتذر عن انفراده تعالى بانحال دون المعطوفين عليه وان كان مثل جاء زيد
وعمر وراكبا لا يجوز بأن هذا انما جاز لعدم الالباس وأخرت الحال عن المتعاطفين للدلالة على علو

مرتبتها

عن هذه الرتبة المأمونة
 الزكية الاذو نفس
 ساقطة وهمة خسية
 لكن على العاقل أن
 ينظر أولاً فيمن يحقق
 له هذا العلم ويختاره
 للصحة من الأئمة
 المؤيدين من الله تعالى
 بنور البصيرة الزاهدين
 بقاوبهم في هذا العرض
 الحاضر المشفقين على
 المساكين الرؤفاء على
 ضعفاء المؤمنين فن
 وجد أحدا على هذه
 الصفة في هذا الزمان
 القليل الخبير جدا فليشد
 يده عليه وليعلم أنه
 لا يجد له والله أعلم ثانيا
 في عصره اذ من يكون
 على هذه الصفة أو
 قريبا منها لا يكون
 منهم في أواخر الزمان
 الا الواحد ومن يقرب
 منه على ما نص عليه
 العلماء ثم الغالب عليه
 في هذا الزمان الخفاء
 بحيث لا يرشد اليه الا
 قليل من الناس وليشكر
 الله سبحانه الذي أطلعه
 على هذه الغيبة
 العظيمة آناه الليل
 وأطراف النهار اذ
 أظفروه مولاه الكريم
 جل وعز بمحض فضله
 بكنز عظيم من كنوز
 الجنة ينفق منه ماشاء

مرتبها وقال ابن هشام التحقيق أن قائما نصب على المدح والمراد بالقسط العدل (قوله عن هذه الرتبة)
 أي رتبة المعرفة والتعلم للنظر الصحيح المترتب عليه ما ذكر (قوله ساقطة) أي دنية (قوله خسية)
 أي حقيرة دنية (قوله لكن على العاقل الخ) أي واذا علمت أن التقليد لا يكفي وأنه لابد من المعرفة
 والتعلم للنظر الصحيح فلا تعلم العقائد بأدلتها الا على عارف حق المعرفة لا على كل من يدعي العلم فدفع
 بالاستدراك ما يتوهم من أنه يتعلم على كل من تصدى للتعليم وهذا شروع في نصيحة المساكين من جهة
 المشايخ الذين يتلقى عنهم هذا العلم ومن جهة الكتب التي ينبغي تعاطيها والاعتناء بها من كتب هذا الفن
 (قوله أن ينظر أولا) أي أن يبحث ويفتش على من يحقق الخ وقوله أولا أي قبل الشروع في هذا العلم
 (قوله من الأئمة) بيان لمن يحقق الخ فن بيانية مشوبة بتبعيض (قوله بنور البصيرة) البصيرة
 عين في القلب يدرك بها المعاني كالعين القائمة بالرأس التي يدرك بها المحسوسات ونور البصيرة هو العلم فكأنه
 قال من المؤيدين من الله بالعلم والتأييد التقوية (قوله الزاهدين بقاوبهم في هذا العرض) أي المعرضين
 بقاوبهم عن هذا العرض وهو الدنيا أعني الذهب والفضة وسميت عرضا لزاواها كالعرض فإنه لا يبقى
 زمانين وأشار بقوله بقاوبهم إلى أن وجود المال في اليد اذا كان مع زهد القلب وعدم تعلقه به لا ينافي التأييد
 من الله بالعلم وأنه لا تضر صحبته فقد وجد المال الكثير في يد بعض كبار الصحابة كسيدنا عثمان وعبد الرحمن
 ابن عوف وغيرهم واعلم أن الزهد هو الاقتصار في تعاطي الحلال على قدر الحاجة والورع هو ترك المحرمات
 والشبهات وتعاطي الحلال ولو فوق الحاجة (قوله المشفقين على المساكين) أي الذين لا علم عندهم
 (قوله الرؤفاء) أي الذين عندهم رافة وشدة رحمة (قوله على ضعفاء المؤمنين) المراد بهم البلداء
 الذين لا يفهمون بسهولة (قوله على هذه الصفة) أي المذكورة في قوله المؤيدين الخ والمراد جنس
 الصفة الصادق بصفات متعددة فلا ينافي أن المذكور صفات لاصفة واحدة (قوله القليل الخبير) أي القليل
 خير أهله أي معرفتهم بالعلوم أي الذي قل فيه أهل المعرفة بالعلوم (قوله فليشديده عليه) كناية
 عن كثرة ملازمته (قوله لا يكون منهم) أي من فقدراتي معناها جمع الضمير يعني أنه لا يوجد في آخر
 الزمان منهم أي من الذين يكونون على هذه الصفة الا الواحد يعني مشغولا بتعليم هذا العلم ونشره وهذا
 لا ينافي أن القطب وأصحابه من أهل الدائرة لا ينقطعون حتى تقوم الساعة كما نص أبو نعيم في الخلية لأن
 الغالب عليهم الخفاء في هذا الزمان فلا يطلع عليهم أحد الا من قل أو المراد لا يكون منهم الا الواحد الخ
 يعني في قطر واحد (قوله أو من يقرب منه) وهو الاثنان وقوله عليه أي على الواحد الذي على الصفة
 المذكورة وقوله ثم الغالب عليه مبتدأ خبره الخفاء (قوله على ما نص عليه العلماء) أي اما بالكشف
 أو من بعض الاحاديث (قوله بحيث لا يرشد اليه) بالبناء للمفعول أي لا يدل عليه (قوله وليشكر الله)
 عطف على قوله فليشديده عليه (قوله الذي أطلعه على هذه الغيبة) أي وهو الشيخ الذي على هذه
 الصفة (قوله آناه الليل) أي أجزاء الليل وهو ظرف ليشكر والآناه جمع آنى أو آنو وهو الجزء من
 الزمن (قوله وأطراف النهار) أي أجزاءه (قوله اذ أظفروه) أي لأنه أظفروه وهو علة لقوله وليشكر
 الله (قوله بمحض فضله) أي بفضله المحض أي الخالص من شوائب الجبر (قوله بكنز عظيم) أي وهو
 الشيخ الذي على هذه الصفة المتقدمة فشبها بالكنز بجامع الاتفاق من كل فالكنز ينفق منه ومن على
 هذه الصفة ينفق من علومه ومعارفه التي يعلمها له واستعير اسم المشبه به للشبه على طريق الاستعارة
 التصريحية وشبها بالكنز وان كان أعظم من الكنز في المعنى نظرا لكون الكنز أعظم من حيث الخس
 (قوله ماشاء) أن متى أراد الاتفاق والمراد بالاتفاق التعلم فشبها بالاتفاق واستعار اسم المشبه به للشبه
 واشتق من الاتفاق ينفق بمعنى يتعلم على طريق الاستعارة التبعيية (قوله وكيف ماشاء) أي وعلى أي

وكيف ماشاء وقليل أن ينفق اليوم وجود مثل هذا الانادر من السعداء وأما من يقرأ

وجه أرادة (قوله هذا العلم) أي علم العقائد (قوله التعرض له) أي هذا العلم (قوله صحبة هذا) أي الذي يتعاطى التعرض له وليس على الصفة التي ذكرناها (قوله دنيا وأخرى) مرتب بقوله مفاسد أي فصحة هذا مفاسدها الحاصلة في الدنيا كالعلم الذي يحصل له من الناس بسبب اعتقاده في الله خلاف الواقع والحاصلة في الأخرى من العذاب الأليم (قوله أكثر من مصالحها) أي أكثر من مصالح صحبته (قوله مثل هؤلاء) أي المتعاطين للتعرض لهذا العلم وليسوا على الصفة المذكورة (قوله في زماننا) متعلق بوجوده وكذا قوله في كل موضع لكن الأول متعلق به وهو مطلق والثاني متعلق به مقيد فلم يلزم تعلق حرفي جرم متعدي اللفظ والمعنى بعامل واحد لأن الشيء المطلق مغاير لنفسه مقيدا (قوله بجاء) أي حال كوننا متوسلين في قبول دعائنا بجاء أي بمنزلة نبيه عنده (قوله جهده) أي طاقته (قوله أصول دينه) أي وهي عقائد التوحيد (قوله من الكتب) أي من كتب التوحيد (قوله التي حشيت) أي ملئت (قوله بكلام الفلاسفة) أي كقولهم ان الحادث قسمان حادث بالذات ويفسرونه بما يحتاج في وجوده الى مؤثر سواء سبقه عدم أو لا فالأول كافر اذا الانسان فانها تحتاج في وجودها لمؤثر وقد سبقها العدم والثاني كالافلاك فانها محتاجة في وجودها لمؤثر ولم يسبقها عدم وحادث بالزمان ويفسرونه بما سبق وجوده عدم كافر اذا الانسان والقديم قسمان قديم بالذات ويفسرونه بما لا يحتاج في وجوده لمؤثر كذات المولى وقديم بالزمان ويفسرونه بما لم يسبقه عدم احتاج في وجوده لمؤثر أو لا فالأول كالافلاك فانها عندهم لم يسبقها عدم لأنها ناشئة عن العقول بطريق العلة والثاني كذات المولى ونظير من هذا أن كل قديم بالذات قديم بالزمان ولا عكس وأن كل حادث بالذات حادث بالزمان ولا عكس فالقوى قديم بالذات والزمان وأفراد الانسان حادث بالذات والزمان والافلاك حادث بالذات قديمة بالزمان بالمعنى المذكور عند الفلاسفة واعلم أنهم يقولون واجب الوجود سبحانه واحد من كل جهة فلا قدرة له ولا ارادة ولا صفة له زائدة على ذاته والواحد من كل جهة انما ينشأ عنه واحد بطريق العلة فالواحد الذي ينشأ عنه بطريق العلة يقال له العقل الأول ثم ان ذلك العقل متصف بالامكان من حيث ان الغير أثر فيه وبالوجوب لعلته فهو قديم لعلته حادث باعتبار ذاته فنشأ عنه باعتبار الجهة الأولى عقل ثان ونشأ عنه من الجهة الثانية فلك أول وهو فلك الافلاك المسعى في لسان الشرع بالعرش وهذا العقل الثاني مدبر فلك الفلك المذكور ثم ان هذا العقل الثاني متصف بالامكان من حيث ان الغير وهو العقل الأول أثر فيه بطريق العلة وواجب لعلته فهو حادث لذاته قديم لعلته فنشأ عنه باعتبار الجهة الأولى فلك ثان وهو المسعى في لسان الشرع بالكبرى ونشأ عنه باعتبار الجهة الثانية عقل ثالث مدبر فلك الفلك الثاني ثم ان ذلك العقل الثالث اتصف بالامكان من حيث ان الغير أثر فيه وبالوجوب من حيث علته فنشأ عنه من الجهة الأولى فلك ثالث وهو السماء السابعة ونشأ عنه من الجهة الثانية عقل رابع مدبر فلك الفلك الثالث وهكذا الى سماء الدنيا فتمت الافلاك بسماها الدنيا تسعة والعقول بالعقل المدبر فلك الفلك عشرة وسمون ذلك العقل المدبر فلك القمر وهو سماها الدنيا بالعقل الفياض لا فاضته السكون والفساد على ماتحت فلك القمر من أنواع الحيوانات والمعادن والنباتات وهذا ظهر لك وجه قولهم ان الافلاك حادث بالذات قديمة بالزمان وأنه لا أول لها تبعاً لعلتها لأن المعاول يقارن علته ومثلها في ذلك العقول وسائر الأنواع من الحيوانات والنباتات والمعادن وأما أفرادها فهي حادث ذاتا وزمانا ومن هذا تعلم أن قول الفلاسفة العالم قديم مرادهم أنه قديم بالزمان وأن المراد بالعالم الافلاك والعقول وأنواع الحيوانات لا أفرادها فتأمل (قوله وأولع) مبنى للمجهول أي تعلق (قوله وهو سهم) الخوس نوع من الجنون والمراد به هنا كلامهم الفاسد كالذي ذكرناه فقوله وما هو كافر بيان له ولا شك أن قولهم الافلاك قديمة بالزمان ناشئة عن العقول بطريق العلة وقولهم ان المولى لا اختيار له ككفر

هذا العلم على من يتعاطى التعرض له وليس على الصفة التي ذكرناها فاسد صحبة هذا دنيا وأخرى أكثر من مصالحها وما أكثر وجود مثل هؤلاء في زماننا في كل موضع فسأل الله تعالى السلامة من شر أنفسنا ومن شر كل ذي شر بإجاء نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وليحضر المتسدي جهده أن يأخذ أصول دينه من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة وأولع مؤلفوها بنقل هوسهم وما هو كافر

(قوله صراح) بضم الصاد أى خالص (قوله من عقائدهم) بيان لهوسهم الذى هو كفر صراح (قوله التى استروا نجاستها) أى أخفوا فسادها فشبها الفساد بالنجاسة واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية وقوله بما ينهم أى بما يخفى على كثير وقوله من اصطلاحاتهم بيان لما ينهم على كثير وذلك كقولهم ان الافلاك قديمة بالزمان موجودة بطريق التعليل فهذا الكلام معناه المعتقد لهم فاسد وأخفوا فسادهم بقولهم الافلاك حادثة بالذات وأما أهل السنة والمعتزلة فيقولون ان الافلاك خلقها المولى باختياره ومسبوقة بالعدم والحاصل أن الفلاسفة يقولون بتقديم العالم الافلاك والعقول وأنواع الحيوانات قديما زمانيا وأنها موجودة بطريق العلة ولا شك أن هذا الكلام معناه المعتقد لهم فاسد فستروا فسادهم باصطلاحاتهم التى اصطرحوا عليها من تقسيم القديم لتقسيم قديم بالذات وقديم بالزمان وعرفوا كلا بتعريف وتقسيم الحادث لتقسيم حادث بالذات وحادث بالزمان وعرفوا كلا بتعريف المفيد لكون العالم حادثا بالذات وان كان قديما بالزمان وهذه الاصطلاحات تخفى على كثير من أهل العلم وأما أهل السنة فيقولون العالم كله حادث بالذات وبالزمان ومسبوق بالعدم (قوله وعباراتهم الخ) عطف تفسير فتقسيم كل من القديم والحادث لتقسيم وتعريف كل منهما هو المراد باصطلاحاتهم وعباراتهم وقوله التى هى أسماء بلاسميات أى بلاسميات صحيحة فقولهم مثلا العالم قديم بالزمان لان القديم بالزمان هو المألول له وان احتاج لمؤثر هذه العبارة اسم مسماها أى معناها فاسد (قوله وذلك) أى وما ذكر من الكتب التى حشيت بكلام الفلاسفة (قوله كتب الامام الفخر الرازى فى علم الكلام وطوالع البيضاوى والعلامة السعد والعقد وابن عرفة قال البرهان اللقانى فى هداية المرید ان كلام الأوائل كان مقصورا على الذات والصفات والنبوات والسمعيات فلما حدثت طوائف المبتدعة كثر جدالهم مع علماء الاسلام وأوردوا شبهها على ما قرره الأوائل وخلطوا تلك الشبه بكثير من قواعد الفلاسفة لىستروا ضلالهم فتصدى المتأخرون كالفخر ومن ذكر معه لدفع تلك الشبه وهدم تلك القواعد فاضطروا لادراجها فى كتبهم لأجل أن يتمكنوا من الرد عليهم ببيان المقصود منها وايضاح مفاسدها فظهر أنهم معذورون فى ادراجها فى كتبهم ولالوم عليهم فى ذلك ولا يصح توجيه الذم اليهم وتحذير بعض المتأخرين عن تعاطي كتبهم انما هو للقاصرين الذين لا يصلون لفهمها اه (قوله وقل أن يفلح الخ) لم يقصد بذلك الفخر ومن معه بل العقباتى من معاصريه لان هؤلاء لا اعتراض عليهم لانهم انما فعلوا ذلك لىتمكنوا من الرد عليهم فقد فعلوا المناسب فى ذلك الزمان قاله شيخنا المولى (قوله أن يفلح) أى يفوز بالمقصود (قوله أو يكون له) أى لمن أوقع وهو معطوف على يفلح (قوله نور ايمان فى قلبه أو لسانه) نور الايمان الذى يكون فى القلب يرجع للتجليات والخواطر الرجائية والكشوفات البانية والذى يكون فى اللسان يرجع لما يجرى على اللسان من الكلمات الطيبة التى ترضى المولى سبحانه (قوله من والى من خاد الله) أى كيف يفلح شخص والى وصاحب من خاد الله أى عاده والمراد بمن والى وصاحب من خاد الله الشخص المتولع بصحبة كلام الفلاسفة (قوله وخرق حجاب الهيبة) أى وخرق هيبة الله الشبيهة بالحجاب فإضافة حجاب الهيبة من اضافة المشبه للمشبه وخرق الهيبة من حيث أنه أوقع الخدش فى الذات العلية باعتقاده الفاسد فيها من انه لا اختيار لها وان تأثيرها بطريق العلة ويحتمل أن يكون فى الكلام استعارة بالكناية وتخيل حيث شبه هيبة الله بملك عظيم مستور بحجاب على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الحجاب تخييل وخرق ترشيح (قوله وراء ظهره) أى خلف ظهره وطرحة للشر بعة خلف ظهره كناية

صراح من عقائدهم
التى استروا نجاستها بما
ينهم على كثير من
اصطلاحاتهم وعباراتهم
التى أكثرها أسماء بلا
سميات وذلك ككتب
الامام الفخر فى علم
الكلام وطوالع البيضاوى
ومن خاد الله والى
ذلك وقل أن يفلح من
أولع بصحبة كلام
الفلاسفة أو يكون له نور
ايمان فى قلبه أو لسانه
وكيف يفلح من والى
من خاد الله ورسوله
وخرق حجاب الهيبة
ونبذ الشر وراء ظهره
وقال فى حق مولانا
جل وعزولى فى حق رسوله
عليهم الصلاة والسلام

ماسولتة نفسه الحقاء و دعاه اليه وهم المحتل ولقد خذل بعض الناس فتراه يشرف كلام الفلاسفة للمعونين ويشرف الكتب التي تعرضت لنقل كثير من حقايقهم لما

(٧٢)

عن عدم عملها (قوله ماسولتة نفسه) أي ما زيفت له نفسه الحقاء أي السالكة غير طريق الصواب من كون الأفلاك ليست مخلوقة لله باختياره ومن ككون السبب العادي مؤثرا فيما قرنه ومن ادراك العقل للأحكام الشرعية وعدم الاحتياج للرسول (قوله وهم) أي قوته الواهية (قوله من حقايقهم) أي من عقائدهم الفاسدة وأطلق عليها حقايق لانها لا تنشأ الا عن حق وارنكاب للطريق التي لا تؤدي للصواب (قوله من عبارات) أي كالعبارات التي ذكرناها من أن القديم قسيان والحادث قسيان وإنما ذكرناها فيما سبق لأجل فهم المقام لالحبها وحب الاغراب بها (قوله واصطلاحات) عطف مرادف لان المراد بها نفس العبارات (قوله والكفر) أي من حيث بعض الامور كقولهم الافلاك قديمة بالزمان صادرة بدون اختيار المولى (قوله ورمي بياض) أي يقدم (قوله هو سبهم) أي الاشتغال بهوس أي بهوس الفلاسفة أي بكلامهم الفاسد الذي شأنه لا يصدر الا عن به الهوس وهو نوع من الجنون (قوله من التفقه) أي التفهم (قوله على طريق السلف الخ) أي من ذكر دليل على العقيدة واضح خال عن الشبه وعن كلام الفلاسفة والجار والمجرور متعلق بالاشتغال (قوله والعمل بذلك) أي بما يعنيه وهو عطف على الاشتغال (قوله لانظما من بصيرته) أي عينه التي في قلبه (قوله حتى رأى الظامة) المراد بها علم الفلسفة (قوله والنور) وهو التفقه في الدين وقد جرت عادة الله بمصر أن البهجة والظهور انما يكون لمن يتعاطى علم الشريعة المطهرة وأما من يتعاطى علوم الفلسفة فلا بهجته ولا يقرأ في الاثر (قوله ومن برد الله فتنته الخ) فيه اشارة الى أن ذلك الخبث شبيه بالكفار الذين نزلت في حقهم هذه الآية (قوله موارد الفتن) أي طرق الضلالات كعلم الفلسفة فانه طريق للضلالات فالوارد جمع مورد بمعنى الطريق والفتن جمع فتنة بمعنى الضلالة (قوله بجوده وكرمه) أي حالة كون ذلك اللطف والايقاء مما ذكر ماتبعا بجوده من التباس الجزئي بالكلّي وعطف الكرم على الجود مرادف (قوله بجاه) أي حالة كون تاملتوسلين في قبول دعائنا المذكور بجاه أي بمرتبة سيد الخلق عنده تعالى (قوله فما يجب لمولانا) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر تقديره اذا سألت عما يجب لمولانا فنقول لك مما يجب له الخ وقوله مما يجب خبر مقدم وقوله عشرون صفة مبتدأ مؤخر أي فنقول لك عشرون صفة بعض ما يجب له أي بعض الذي وجب علينا معرفته ويحتمل أن عشرون مبتدأ خبره محذوف وقوله مما يجب حال أي فنقول لك عشرون صفة يجب على المكلف معرفتها تفصيلا حالة كون العشرين بعض الواجب لمولانا الذي وجبت علينا معرفته لان الواجب لمولانا الذي لا يقبل الاتفاء لانهاية له لسكن بعضه نصب لناديلا على خصوصه فوجب علينا معرفته تفصيلا وهو العشرون صفة و بعضه لم ينصب لنا عليه دليلا وهو ما عدا العشرين فوجب علينا معرفته اجالا لا تفصيلا لعدم ما يدل على تعيينه فعلم أن الواجب لله تعالى الذي لا يقبل الاتفاء أمر كلي تحت قسيان أحد القسمين العشرون وبهذا تعلم أن قول المصنف مما يجب لمولانا الخ لا ينافي قوله أولا ويجب على كل مكلف أن يعرف مما يجب لمولانا لان العشرين بعض الواجب لمولانا الذي يجب علينا معرفته لانها عينه وعلى الاحتمال الثاني فقوله فما يجب لمولانا المراد بالوجوب عدم قبول الاتفاء أي فن الأمور الواجبة له تعالى التي لا يقبل ثبوتها الاتفاء التي يجب علينا معرفتها وظهر لك مما قلنا أن عشرون صفة ليس فاعلا ليجب لتلازم خلوجها

بما ينهم على كثير منهم من عبارات واصطلاحات يوهمهم أن تحتها علوما دقيقة نفيسة وليس تحتها الا التخليط والهوس والكفر الذي لا يرضى أن يقوله عاقل ور بما يؤثر بعض الحق هو سبهم على الاشتغال بما يعنيه من التفقه في أصول الدين وفروعه على طريق السلف الصالح والعمل بذلك ويرى هذا الخبيث لانظما من بصيرته وطرده عن باب فضل الله تعالى الى باب غضبه ان المشتغلين بالتفقه في دين الله تعالى العظيم الفوائد دنيا وأخرى بلداء الطبع ناقصو الذكاء فاجهل هذا الخبيث وأقبح سريره وأعمى قلبه حتى رأى الظامة نورا والنور ظامة ومن برد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم ساعون للكذب

الصلة

أ كالون للسحت نسأله سبحانه أن يعاملنا ويعامل جميع أحببتنا الى الممات

بمحض فضله وأن يلفظ بجميع المؤمنين و يقيمهم في هذا الزمان الصعب موارد الفتن بجوده وكرمه بجاه أشرف الخلق سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم (ص) فما يجب لمولانا جل وعز

الصلة عن العائد (قوله عشرون صفة) المراد بالصفة ما ليس ذاتا فيصدق بالنفسية والسلبية والمعاني
 والمعنوية لا ما كان موجودا في الخارج زائدا على الذات والا كان قاصرا على المعاني واعلم أن العشرين
 المذكورة بعضها دليله عقلي وهو ما عدا السمع والبصر والكلام وكونه سميعا وبصيرا ومتكلما
 وبعضها دليله نقلي وهو الستة المذكورة وأما ما عدا العشرين مما يجب له تعالى فدليله نقلي فقد ورد في عدة
 أحاديث ما معناه أن الله تعالى كالات لانهاية لها فيجب علينا أن نؤمن بها اجالا بأن نعتقد ونؤمن أن له
 تعالى كالات لانهاية لها وأن العشرين من صفة المنكورة على أربعة أقسام قسم عدى اتفاقا أي مفهومه
 عدم شيء وهو صفات السلوب وقسم موجود في خارج الاعيان اتفاقا بحيث يمكن رؤيته ولو أزيل الحجاب
 عنا وهو صفات المعاني وقسم له ثبوت في نفسه ولم يرتق لمرتبة الوجود في خارج الاعيان فلا يمكن رؤيته
 وهو المعنوية وقسم اختلف فيه وهو النفسية كإياتي (قوله الواجبة له) أي التي لا تقبل الانتفاء ولا
 يمكن انفكاكها عنه (قوله اذ كالاته) أي صفاته الوجودية لانهاية لها ان قلت ان كالاته جمع مضاف
 فيكون عاما والحكم على العام كلية أي محكوم فيه على كل فرد فديقتضي أن كل فرد من كالاته
 لانهاية له مع أنه متناه فالجواب أن الحكم على العام على وجهين تارة يكون كلية نحو رجال البلديا كلون
 الرغيف وتارة يكون على المجموع نحو رجال البلدي يحملون الصخرة وما نحن فيه من هذا القبيل لا من
 الأول أي هيئة كالاته لانهاية لها ان قلت ان كالاته تعالى صفات وجودية وما وجد في الخارج متناه قلت
 ذلك في الحادث الموجود خارجا لما قامت عليه الأدلة من استحالة وجود حوادث لا تنهاهي وأما كالاته
 تعالى فهي موجودة في الخارج ولانهاية لها لكونها قديمة وليس المراد أنها لانهاية لها في الذهن وان
 كانت متناهية في الخارج كإذهب اليه بعضهم ومع كون كالات الله لانهاية لها في الخارج يعلمها المولى
 تفصيلا ويعلم أنها لانهاية لها في الخارج فان قلت ان علمها تفصيلا يستلزم أنها لها نهاية فقولكم يعلمها
 تفصيلا ولانهاية لها فيه تنافي قلت ذلك الاستلزام والتنافي بحسب عقولنا القاصرة لا بحسب نفس الأمر
 اذ قد يكون الشيء جائزا في نفس الأمر والعقل يستبعد كما اتفق الشيخ المتبولي أنه كان عنده انسان
 من تلامذته فأدخله الخلوة بعد العصر فرأى ذلك التلميذ أنه عنده أمه ومكث عندها ستة أشهر ثم اشتاق
 للشيخ فرأى نفسه خارجا من الخلوة بعد العصر ولم يسم عليه أحد (قوله عن معرفة ما لم ينصب الخ) أي
 عن معرفته تفصيلا أما معرفته اجالا فلم نعجز عنها وحيث نعرفه اجالا واجبة علينا ونؤاخذ بتركها
 (قوله لا نؤاخذ به بفضل الله تعالى) أي لا بطريق الجبر واعلم أن الممتنع اما أن يكون امتناعه لذاته كالجمع بين
 التقيضين وهذا القسم لم يقع التكليف به وان جاز عقلا وادعى بعضهم وقوع التكليف به وثمرته التكليف
 به وان كان لا يحصل ذلك المكلف به الاثابة على الامتثال بتعاطي الأسباب والعقاب على عدم الامتثال
 واما أن يكون امتناعه لفقد شرط يعلمه الله أو لوجود مانع يعلمه وان كان ممكنا لذاته كالطيران في
 الهواء وجل الجبل وهذا القسم قال الجمهور انه لم يقع التكليف به واما أن يكون امتناعه لتعلق علم الله
 بعدم وقوعه مع كونه ممكنا في ذاته كما يمان أبي جهل وهذا القسم اتفقوا على أن التكليف به جائز وواقع
 والظاهر أن معرفة الكالات التي لم ينصب لنا عليها دليلا بالخصوص من الممتنع لفقد شرط أو وجود مانع
 وحيث نفي محتمل أن يكون المولى كلفنا بها ولم يؤاخذنا لعجزنا عنها ونخرج من عهدة التكليف بمجرد
 تعاطي الأسباب ويحتمل أنه لم يكلفنا بها أصلا وهو الموافق لقول الجمهور فقول شارح لا نؤاخذ به محتمل
 لأن يكون المعنى لا نؤاخذ به لأنه لم يكلفنا بها أصلا ولا أن يكون كلفنا به ولكن لم يعاقبنا على عدم تحصيله
 لأنه ليس في قدرتنا والحاصل أن ما نصب لنا عليه دليلا من الصفات يجب علينا معرفته تفصيلا وما لم ينصب
 لنا عليه دليلا يجب علينا معرفته اجالا لا تفصيلا فقول المصنف فيما سبق ويجب على كل مكلف شرعا

عشرون صفة (ش)
 أشار بمن التبعية
 الى أن صفات مولانا
 جل وعز الواجبة له
 لا تنحصر في هذه
 العشرين اذ كالاته تعالى
 لانهاية لها لكن العجز
 عن معرفة ما لم ينصب
 عليه دليل عقلي ولا
 نقلي لا نؤاخذ به بفضل
 الله تعالى

أن يعرف ما يجب الخ أي أن يعرف تفصيلا فيما نصب عليه دليلا واجالا فيما نصب عليه دليلا وهذا هو
 المراد بالمعرفة بقدر الطاقة البشرية التي ذكرناها هناك فتدبر (قوله وهي الوجود) أي والعشرون
 صفة الوجود وما عطف عليه فقوله هي مبتدأ وقوله الوجود وما عطف عليه خبر فالعطف ملاحظ قبل
 الاخبار ليصح الحمل وقدم الوجود لأن غيره من بقية الصفات متفرع عليه (قوله معناه) أي وهو التحقق
 والثبوت في خارج الأعيان ومعنى اللفظ ما يعنى ويقصد منه واعلم أن المسمى الذي وضع له اللفظ يقال له
 معنى من حيث انه يعنى من اللفظ أي يقصد منه ويقال له مفهوم من حيث انه يفهم من اللفظ ويقال له
 مدلول من حيث ان اللفظ يدل عليه ويقال له حاصل في العقل من حيث حصوله في العقل ويقال له
 موضوع له من حيث ان اللفظ وضع له أي لأجل افادته (قوله ظاهر) أي فلا حاجة لبيان فيه أنه وقع
 الخلاف فيه فقال الأشعري ان لفظ الوجود مشترك اشتركا كاللفظ كعين فيكون موضوعا لجميع
 الموجودات بأوضاع متعددة فعنده ليس هناك وجود مطلق ووجود خاص هو فرد له بل ليس هناك
 الاحقائق متخالفة يطلق على كل واحد منها لفظ الوجود فنمذهب الى أن وجود الشيء بعينه وقالت
 الحكماء انه مشكك أي انه موضوع للمفهوم السلكي المختلف الافراد بالقوة والضعف اذ وجود الله أقوى
 من وجود زيد وقالت المعتزلة انه متواطى أي انه موضوع للمفهوم الذي توأطأت وتوافقت أفراده فيه ثم
 اختلف في معناه فقال الأشعري انه عين الذات وقال الرازي انه أمر اعتباري أي لا ثبوت له الا في اعتبار
 المعتبر وقال امام الحرمين والقاضي أبو بكر الباقلاني انه حال فله ثبوت في نفسه لكنه لم يصل لمرتبة الوجود
 الخارجي وقالت الكرامية انه صفة معنى فهو عندهم صفة متحققة في خارج الأعيان يمكن رؤيتها وقيل
 انه صفة سلبية ويفسر بسلب العدم على الاطلاق فوقع الخلاف فيه يدل على عدم ظهور معناه اذ لو كان
 معناه ظاهرا لما وقع الخلاف فيه وأجيب بأن المراد بظهور معناه تميزه عن مقابله وهو العدم فلا يحتاج
 لتعريف يميزه عن مقابله ويرفع التباسه به وهذا لا ينافي أنه خفي في ذاته فلذا وقع الخلاف فيه (قوله
 تسامح) أي مجاز استعارة حيث شبه الوجود بالصفة الحقيقية كالعلم بجماع أن كلامهما يقع صفة في
 اللفظ فيقال ذات الله موجودة كما يقال ذات الله عالة واستعار اسم المشبه به وهو لفظ صفة المشبه فيكون
 استعارة نصر يحمية وعلى هذا يكون استعمال الصفة في قول المصنف عشر ون صفة في الوجود وفي غيره
 من بقية الصفات من استعمال اللفظ في حقيقته بالنظر لتغير الوجود من الصفات وفي مجازه بالنظر للوجود
 (قوله لأنه عنده عين الذات) أي ان كانت الذات قديمة أو حادثة واعلم أن بعض العلماء أبقى قول الأشعري ان
 الوجود عين الذات على ظاهره من أن مفهوم الوجود هو مفهوم الذات وعليه ففي عد الوجود من الصفات
 تسامح وبعضهم أوله بأن مراده أن الوجود ليس أمرا ذاتا على الذات ثابتا في نفسه كالمعاني والمعنوية فلا ينافي
 أنه اعتبار اذ المعتبر يعتبر بتغيرهما بحسب المفهوم وحينئذ يرجع قول الأشعري الى قول الرازي وعليه فلا
 يكون في عد الوجود من الصفات تسامح واستدل على أن الوجود عين الذات بأنه لو كان الوجود غير الذات
 لزم اما أن يكون موجودا أو معدوما فان كان موجودا كان موجودا بوجوده وهذا الوجود موجود بوجود
 وهكذا فيلزم التسلسل وهو محال وان كان معدوما لزم اتصاف الوجود بمقابله وهو العدم ويلزم أن تكون
 الذات المتصفة بالوجود معدومة وهو باطل وفيه أنه انما يلزم اتصاف الوجود بالعدم لو قلنا الوجود عدم ونحن
 قلنا الوجود معدوم أي أمر عديم أي لا تحقق له في الخارج وان كان له تحقق في نفسه وهذا الاضرر فيه ولا يلزم
 منه أن تكون الذات الموجودة معدومة لأن الموجود يتصف بالعدم الا ترى أن الذات الموجودة تتصف
 بالامكان فيقال هذه الذات ممكنة والامكان أمر عديم أي لا تحقق له في الخارج وان كان له تحقق

(ص) وهي الوجود
 (ش) معناه ظاهر وفي
 عد الوجود صفة على
 مذهب الشيخ الأشعري
 تسامح لأنه عنده عين
 الذات

في نفسه (قوله وليس بزائد عليها) تفسير لقوله عين الذات وفيه ان نفي الزيادة يصدق بأن يكون الوجود جزءا لماهية ولا قائل به فكان الاولى حذف هذا التفسير لان الوجود عند الشيخ عين الذات لاجزؤها ويمكن الجواب بأننا نحكم على الوجود بالعينية المضافة للذات ر بما يتوهم التغير لما اشتهر من أن المضاف غير المضاف اليه فنفي ذلك بقوله وليس بزائد عليها ولم يلتفت لصدقه على أنه جزء لعدم القائل به (قوله والذات ليست بصفة) أي فيكون الوجود ليس بصفة (قوله لکن لما كان الوجود الخ) استدراك دفع به ما يتوهم من نتيجة الدليل من أن الوجود لم يقع صفة وكذا ما اشتق منه (قوله في اللفظ) أي لافي المعنى لانه في المعنى عين الذات (قوله فيقال ذات مولانا جل وعز موجوده) فيه أن هذا من باب الاخبار لامن باب الوصف فيكون الوجود وقع محكوما به على الذات لاصفة لها وأجيب بأن المحكوم به ووصف في المعنى للمحكوم عليه فالمراد بالوصف في قوله لکن لما كان الوجود توصف به الذات الوصف ولو بحسب المعنى فان قلت الوصف في المثال انما وقع بالموجودية لا بالوجودية قلت الوصف في المعنى انما هو بالوجود لان معنى قولنا ذات الله موجودة أنها ثابت لها الوجود فيكون الوجود وصفها وملخص كلامه أن الوجود في المثال وقع محكوما به على الذات من حيث اطلاقه عليها لامن حيث انه قائم بها وعلى هذا يكون المقصود من الاخبار أن الذات يطلق عليها لفظ الوجود فيكون الاسناد مرجعه للفظ لا للمعنى فيكون الاسناد لفظيا لا معنويا وفيه أنه حكم تصديقي يرهن عليه المتكلمون في كتبهم وأثبتوا صحته بحديث العالم وامكانه وذلك يؤذن بأنه عندهم اسناد معنوي وأن المقصود من الاخبار أن الذات متصفة بالوجود بمعنى أنه ووصف ثابت لها على أن الاسناد اللفظي كالعدم فيكون ارتكابه عبثا فتأمل (قوله أن بعد) أي أن يجعل (قوله على الجملة) أي حالة كون ذلك العدا تبا على الجملة أي الاجمال أي على حالة اجالية أي لم يبين فيه كونه صفة في اللفظ لافي المعنى فهو صادق بكونه صفة في اللفظ وبكونه صفة في المعنى واسكن المراد أنه صفة في اللفظ أو في المعنى لان الوجود عين الذات (قوله زائد على الذات) أي مغيرا لها كانت الذات قديمة أو حادثه والمراد به على هذا القول الحال الواجب للذات مادامت الذات غير معللة بعلة وقولنا غير معللة بعلة حال من الحال أو من ضمير الواجب وخرج به المعنوية فانها معللة بالمعاني وهذا هو مذهب الفخر الرازي * فان قيل ان مذهب الرازي نفي الحال فكيف يكون هذا مذهبها له * فالجواب أن المراد بالحال في التعريف الوجه والاعتبار فلا ينافي ما ذهب اليه من نفي الحال والحاصل أن الوجود عند الرازي أمر اعتباري فهو وان نفي الحال لم ينف الاعتبار اذ لم يقل بنفيه أحد واستدل على أن الوجود غير الذات بأن ذاته تعالى غير معلومة لنا ووجوده معلوم لنا ينتج من الشكل الثاني ذاته غير وجوده وفيه أنه ان كان المراد بالعلم العلم بالسكنه فهو منفي فيهما وان كان المراد به العلم بأي وجه فهو موجود فيهما فأحدى المقدمتين ممنوعة على أن هذا الدليل قاصر على وجود الذات العلية والمدعى أن الوجود مطلقا غير الذات فالدليل أخص من المدعى (قوله لا تسامح فيه) قال بعضهم لان سلم أنه لا تسامح فيه على هذا المذهب بل التسامح موجود لان الاعتبار لا يقال له صفة ألا ترى أن نحل السكرم اذا اعتبره معتبر لا يقال انه صفة للسكرم (قوله ومنهم) الضمير يعود لطلق العلماء لا للتكلمين لقوله بعد وهو مذهب الفلاسفة والفلاسفة ليسوا من المتكلمين بخلاف المعتزلة فانهم منهم (قوله دون القديم) أي فان وجوده ليس زائد على ذاته بل وجوده عين ذاته وذلك لانهم يقولون ان القديم تبارك وتعالى واجب الوجود وواجب الوجود لا يكون الا واحدا من كل وجه فلوزاد وجوده عليه لشكر لان الموصوف عندهم يتكثر بتكثر صفاته والتكثر يؤدي للتركيب المؤدى للإمكان وهو مناف لجوب الوجود وظهر بما قررناه أن الشارح ذكر ثلاثة أقوال في الوجود الاول أن الوجود عين الوجود

وليس بزائد عليها
والذات ليست بصفة
لکن لما كان الوجود
توصف به الذات في اللفظ
فيقال ذات مولانا
جل وعز موجوده
صح أن يعد صفة على
الجملة وأما على مذهب
من جعل الوجود
زائد على الذات كالامام
الرازي فعده من
الصفات صحيح لا تسامح
فيه ومنهم من جعله
زائد على الذات في
الحادث دون القديم
وهو مذهب الفلاسفة
(ص) والقديم

في القديم والحادث وهو مذهب الأشعري والثاني أن الوجود زائد على الذات قديمة كانت أو حادثه
بمعنى أنه امر اعتباري وهو مذهب الرازي والثالث التفصيل بين القديم والحادث فهو عين الموجود
في القديم وزائد عليه في الحادث وهو مذهب الفلاسفة وبقى قول القاضي وإمام الحرمين أن الوجود حال
ثابتة في نفسها وقول الكرامية أن الوجود صفة معنى وقد يقال إن قوله وأما على مذهب من جعل
الوجود زائدا على الذات صادق على هذين القولين أيضا كما أنه صادق بقول الرازي ويمكن أن يوجه
هذان القولان بما وجه القول الثاني وهو قول الرازي فتدبر (قوله الأصح أن القدم صفة سلبية) مقابله
ما سيدكره في البقاء من القول بأنه صفة نفسية ومن القول بأنه صفة معنى وكلا القولين قد بين الشارح
فيما يأتي أنه لا يصح عقلا أن قلت حيث كان كل من القولين المقابلين مردودا ولا يصح فالأولى للشارح أن
يقول الصحيح أن القدم الخ لأن التعبير بالأصح يفيد أنهما صحيحان مع أنهما فاسدان فالجواب أن رد
القولين المقابلين إنما هو بحسب ما ظهر له لا بحسب الواقع فيحتمل أن يكون كل منهما صحيحا في الواقع
فلذا عبر بالأصح بحر بالصدق وقضية قوله أن القدم صفة سلبية أن الصفة تطلق عليه حقيقة لا تجوزا
وهو كذلك خلافا لمن قال إن إطلاق الصفة على السلب والاضافة تجوز نعم في كلام السعد والسيد أن
التصنيف بالقدم حقيقة الوجود وأما اتصاف الموجود به فباعتبار اتصاف الوجود به (قوله سلبية) أي
نفسية لأنها نقت عن الله ما لا يليق به وهو العدم السابق على الوجود (قوله أي ليست بمعنى موجود
في نفسه) أي خارج الأعيان وهو ما يمكن رؤيته لو أزيل الحجاب عنا وحيث كان القدم ليس معنى
موجودا لم يكن من صفات المعاني فانها معان موجودة في خارج الأعيان يمكن رؤيتها لو أزيل الحجاب
وكان المناسب أن يزيد ولا ثابت في نفسه ليفيد أنه ليس من الصفات المعنوية وقد يقال مراده بالموجود
في نفسه الثابت في نفسه أي باعتبار نفسه لا باعتبار معتبر وفرض فرض أعم من أن يكون ارتقي لمرتبة
الوجود بحيث يمكن رؤيته لو أزيل الحجاب أو لم يرتق إليها فيفيد حينئذ أنه ليس من المعاني ولا من المعنوية
(قوله كالعلم) أي فانه معنى موجود في الخارج قائم بذات العالم زائد على ذاته فهو مثال للنفي لا للنفي وصرح
كلامه أن القدم سلب على معنى أن السلب داخل في مفهومه وليس صفة ثبوتية فليس له تحقق خارجي بل هو
معدوم فيه وإن كان الاتصاف به حقيقة في الخارج والحاصل أن القدم وإن كان نفي كذا أو سلب كذا
لكن هذا العدم والسلب ثابت لله فليس نفي ثبوته في نفسه يوجب نفي ثبوته لله تعالى (قوله مثلا) قد سبق
الكلام عليه من حيث الايمان به مع الكاف (قوله وإنما هو عبارة) أي معبر به وقضيته أن القدم المفسر
بذلك لفظ القدم مع أن القصد تفسير القدم الذي هو الصفة أي المعنى لاللفظ القدم فكان الأولى أن يقول
وإنما هو سلب العدم الخ ويحذف قوله عبارة (قوله سلب العدم الخ) أي انسابه وانتفاؤه فلا يحتاج لسالب
كما يقمهم من ذوق العبارة (قوله سلب العدم الخ) فيه أن القدم على هذا التعريف صفة ثبوتية لأن نفي النفي
ثبوت لصفة سلبية وحينئذ فلا يناسب قول الشارح الأصح أن القدم صفة سلبية وقول المصنف الآتي
والحسنة بعدها سلبية الآن يقال مراده أنها سلبية ولو باعتبار صدر التعريف وإن كان العبارة في الوجودي
والعدمي عندهم بالمعنى لا باللفظ بدليل أن اللاحق عندهم وجودي (قوله على الوجود) هذا ظاهر
في قسم الذات وصفات المعاني لأنها متصلة بالوجود لاني قدم المعنوية لأنها لا وجود لها وإنما ثابتت فكان
عليه أن يزيد أو الثبوت ليكون تعريفه شاملا لقدم الصفات المعنوية كما أنه شامل لقدم الذات
العلية وصفاتها الوجودية لا يقال يفسر الوجود بالثبوت ارتقي موصوفه لمرتبة الوجود أو لا فيشمل المعنوية
لأننا نقول هذا مجاز ولا قرينة عليه وهو ممنوع في التعاريف (قوله عبارة) فيه ما سبق (قوله عدم الأولية)
تطلق الأولية بمعنى الابتداء وتقا بلها الآخرة بمعنى الانقضاء وتطلق الأولية على السبق على الأشياء

(ش) الأصح أن
القدم صفة سلبية أي
ليست بمعنى موجود
في نفسها كالعلم مثلا
وإنما هو عبارة عن
سلب العدم السابق
على الوجود وإن
شئت قلت هو عبارة
عن عدم الأولية

والآخريّة على البقاء بعد فناء الخلق وكلا المعنيين تصح ارادته هنا فالمعنى على الثاني عدم السبق على الوجود والمعنى على الأول عدم ابتدائية الوجود فعنى كونه قديماً أنه لا ابتداء لوجوده والقدم على هذا التعريف كالذى بعده سلبى لأن العدم فيهما لم يضاف لعدم بخلاف الأول فإنه يقتضى أنه ثبوتى كما مر (قوله للوجود) كان الأولى أن يزيد أو الثبوت لأجل أن يشمل التعريف قدم الصفات المعنوية كما مر (قوله والعبارات الثلاث بمعنى واحد) أى ملتبسة بمعنى واحد من التباس الدال بالمدلول وفيه أنه ان أراد بالمعنى الواحد المفهوم فتكون العبارات الثلاث مترادفة أى متحدة المفهوم والمصدق كالإنسان والبشر الموضوعين للحيوان الناطق ففيه أن مفهوم العبارة الأولى ثبوت ومفهوم الأخيرتين عدم كاتين لك فلا تكون العبارات الثلاث متحدة المفهوم وان أراد بالمعنى الواحد المصدق وان اختلف مفهوما فتكون العبارات الثلاث متساوية أى مختلفة مفهوما متحدة ماصداً كالضاحك والكاتب بالقوة ففيه أن ماصدقات العبارة الأولى ثبوتات ضرورة أن مفهومها ثبوت وماصدق الأخيرتين أعدام ضرورة أن مفهومهما عدم كاتين لك ويجاب بأن المراد بكونها بمعنى أن أوائلها بمعنى وهو السلب أى أن أوائلها سلب وان اختلف متعلقه وهو العدم في العبارة الأولى والأولية في الثانية والافتتاح في الثالثة وأن المراد بكونها بمعنى واحد أنها متلازمة أو أن كلا منها مفهومه نفي أمر لا يليق بالله كان الأمر عديماً أم لا (قوله هذا) أى ما ذكر من معاني العبارات الثلاث معنى القديم الخ فيه أن كون ما ذكر معنى القديم فى حق ذاته وصفاته الوجودية مسلم وأما كونه معنى القديم فى حق صفات الاحوال على القول بها فغير مسلم لأنه اعتبر الوجود فى العبارات الثلاث ولا وجود للاحوال فان قيل أراد بالوجود الثبوت قلنا هو مجاز ولا قرينة عليه ولا يجوز ذلك فى التعريف (قوله وصفاته الجلية) أى العظيمة وقوله السنية أى المرتفعة وأراد بها صفاته الوجودية والثبوتية كما هو ظاهر وقد علمت سابقاً ماصدقات السلوب فتتصف بالقدم ان قلنا ان القديم مرادف للأزلى وأن كلا منهما هو الأمر الذى لا أول له سواء كان وجودياً كذات الله وصفاته الوجودية أو ثبوتياً أو عديماً كصفات السلوب وعدمنا فى الأزلى ولا تتصف بالقدم ان قلنا ان القديم أخص من الأزلى وان القديم هو الموجود الذى لا أول لوجوده والأزلى هو الأمر الذى لا أول له وجودياً كان أو لا وعلى هذا فتتصف صفات السلوب بالأزلية دون القسم فيقال صفات السلوب أزلية ولا يقال قديمة بخلافها على الأول فإنها تتصف بالأزلية وبالقدم وعليه فالمناسب فى تعريف القديم عدم الاقتصار على الوجود بأن يعمم فيقول مثلاً القديم عدم افتتاح الذات والصفات ليدخل فيه قسم صفات السلوب تأمل واعلم أن ذاته تعالى وصفاته كل منهما قديم بالذات وبالزمان لأن كلا منهما لم يفتقر فى وجوده لثبوت ولا أول لوجوده خلافاً لما ذهب اليه الاعاجم كالفخر والسعد والعضد من أن صفاته قديمة بالزمان فقط لأنها ناشئة عن المولى بطريق العلة فهى عندهم ممكنة لذاتها واجبة لغيرها وقد شنع ابن التلمسانى على من قال بذلك كفى الكبرى (قوله وأما معناه) أى القسم فى حق الحادث فهو طول مدة وجوده وقد حدد الفقهاء طول مدة الوجود بسنة فمن لم يمكث سنة لا يقال له قديم فاذا قال السيد القديم من عبيدى حرعتى من مضت عليه سنة وهو فى ملكك واعلم أن القديم فى اصطلاح المتكلمين حقيقة فى عدم افتتاح الوجود ومجاز فى طول المدة وفى أصل اللغة بالعكس (قوله مثلاً) مقدمة من تأخير محلها بعد قوله هذا بناء قديم (قوله وان كان حادثاً) جملة حالية وان وصلية وليس المعنى على المبالغة لفساده ولا حاجة لهذه الجملة مع قوله طول مدة وجوده لأن الضمير راجع للحادث فهو مغم عنهما (قوله القديم) أى الذى طال مدته (قوله والقدم بهذا المعنى على الله تعالى محال) أى وكذا على صفاته بقريضة ماسبق (قوله لا يتقيد بزمان ولا مكان) أى بحيث لا يتحقق

للوجود وان شئت قلت هو عبارة عن عدم افتتاح الوجود والعبارات الثلاث بمعنى واحد هذا معنى القدم فى حقه تعالى باعتبار ذاته العلية وصفاته الجلية السنية وأما معناه اذا أطلق فى حق الحادث كما اذا قلت مثلاً هذا بناء قديم وعرجون قديم فهو عبارة عن طول مدة وجوده وان كان حادثاً مسبقاً بالعدم كما فى قوله تعالى انك لفي ضلالك القديم وقوله عز وجل كالعرجون القديم والقدم بهذا المعنى على الله تعالى محال لأن وجوده جل وعز لا يتقيد بزمان ولا مكان

وجوده الامصاحبا لزمان أو مكان بأن يبتدىء بابتدائه وينتهي بانتهاه (قوله حدوث كل منهما) أي والله سبحانه وتعالى قديم فوجوده متحقق قبل الزمان والمكان فلا يتقيد بهما وحينئذ فلا يقال الله في زمان أو في مكان لثلا يوهم المقارنة وأنه لا يتحقق وجوده الامصاحبا لهما نعم يجوز أن يقال الله موجود قبل الزمان والمكان ومعهما وبعدهما واعلم أن الزمان وقع فيه خلاف فقيل هو مقارنة متجدد موهوم لتجدد معلوم ازالة للايهام كقارنة الجي لطاوع الشمس في قولك أجبثك عند طالع الشمس وهذه المقارنة أمر اعتباري لا تتعلق القدرة بها فوصفها بالحدوث تسمح اذا الحدوث حقيقة هو الوجود بعد عدم وأما اطلاقه على التجدد بعد عدم فهو مجاز والحدوث حقيقة لا يكون الا في الحادث حقيقة وهو الموجود بعد عدم لا في الحادث مجازا وهو التجدد بعد عدم كالمقارنة المذكورة التي هي أمر اعتباري وقيل ان الزمان متجدد معلوم يقدر به متجدد موهوم كطاوع الشمس في المثال ووصف الزمان بالحدوث على هذا القول حقيقي وعلى هذين القولين فالظرفية في قولك أنا في زمان كذا مجازية والمعنى على الأول أنا مصاحب للزمان أي المقارنة وعلى الثاني أنا مقارن للزمان وقيل انه حركة الفلك وقيل نفس الفلك ووصف الزمان بالحدوث على هذين القولين حقيقي أيضا وعليهما فالظرفية حقيقة لأن الفلك محيط بنا ويتحرك علينا كما هو مبين في علم الهيئة وان المكان عند أهل السنة هو الفراغ الذي يحل فيه الجسم ولا يخفى أن الفراغ عدم محض فوصفه بالحدوث تسمح وعند بعض الفلاسفة هو السطح الباطن من الحاوي للماس للسطح الظاهر من المحوى أو السطح المستعلي عليه آخر وحينئذ فوصفه بالحدوث حقيقي (قوله لأن معناه) أي معنى القدم (قوله واجبله) أي ثابت له لا يقبل الانتفاء أي ومن ثبت له شيء صح أن يشتق له منه اسم (قوله أو نحو هذا من العبارات) نحو وجبله عدم الأولية أو عدم افتتاح الوجود (قوله اسم القديم) الاضافة بيانية (قوله توقيفية) أي يتوقف اطلاقها على نص من الشارع فما ورد عن الشارع اطلاقه عليه جازنا اطلاقه عليه ومالا فلا (قوله هذا ما ترد فيه بعض الاشياخ) أي وهو امام الحرمين والقاضي أبو بكر ومن تبعهما وهذا التردد قولان في الواقع فالشق الأول منه قول المعتزلة ومال إليه القاضي والشق الثاني منه قول أهل السنة وامام الحرمين ومن تبعه توقف ولم يجزم بشيء واعلم أن محل التردد والخلاف كل اسم يقتضي مدحا خالصا ليس موهوما نقصا ولم يرد نص باطلاقه ولا يخفى أن لفظ القديم على فرض أنه لم يرد نص موهوم لأنه يوهوم معنى لا يصح في حقه تعالى وهو من طالت مدة وجوده وحينئذ فلا يكون من محل التردد ومع ورود النص فيه فيقال لا وجه لجريان التردد في اطلاقه اذ لا شك في جواز اطلاق القديم عليه تعالى حينئذ وان أوهم القدم بطول الزمان (قوله لكن قال الخ) قصد بهذا الاستدراك دفع التردد ورده وحاصله أنه لا وجه لجريان التردد في اطلاق القديم لأن محل التردد انما هو فيما لم يرد به اذن وهذا قد ورد الاذن باطلاقه وقد يقال ان المتردد لم يطلع على ذلك النص فتردد (قوله الخليمي) بفتح الحاء وكسر اللام نسبة لخليفة السعدية مرضعته صلى الله عليه وسلم أو الى خليم جده كذا قال بعضهم وفي القاموس أنه نسبة الى خليم جد محمد بن الحسن صاحب التصانيف وهذا يقوى الثاني (قوله وقال) أي الخليمي وقوله لم يرد أي لفظ القديم في الكتاب نصا أي لم يرد فيه صريحا وانما ورد فيه ضمنا فانه ورد فيه الأول وهو معنى القديم (قوله وأشار) أي الخليمي (قوله بذلك) أي بقوله ولكن ورد في السنة (قوله ابن ماجه) هو باطء وصلا ووقفا وكذا رواه النسائي (قوله في سننه) المشهور فيه ضم السين وله وجه وهو أنه جمع سنة بمعنى الطريقة وكذا رواه الشيخ الملوئي نقلا عن بعض مشايخ شيخه من كبار محدثي فاس أنه بفتح السين أي طريقته وأن قراءته بضم السين من الخطأ الذي عمت به البلوى ثم قال قال شيخنا وهذا أمر يرجع فيه للرواية (قوله وفيه) أي والحال ان فيه أي في حديث أبي هريرة الذي رواه ابن ماجه (قوله عد القديم من التسعة والتسعين) أي بدل

حدوث كل منهما فلا يتقيد بواحد منهما الا ما هو حادث مثلها وهل يجوز أن يتلفظ بلفظ القديم في حقه تعالى فيقال هو جل وعز قديم لأن معناه واجبله جل وعز عقلا ونقلا أولا يتلفظ بذلك وانما يقال وجبله تعالى القدم أو نحو هذا من العبارات ولا يطلق عليه في اللفظ اسم القديم لأن أسماءه جل وعز توقيفية هذا مما تردد فيه بعض الاشياخ لكن قال العراقي في شرح أصول السبكي عده الخليمي في الأسماء وقال لم يرد في الكتاب نصا وانما ورد في السنة قال العراقي وأشار بذلك الى ما رواه ابن ماجه في سننه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه عد القديم من التسعة والتسعين

الأول ان قلت ان هذا الحديث الذي رواه ابن ماجه والنسائي حديث آحاد وخبر الآحاد ظني والظني لا يعول عليه في الاصول القطعية الاعتقادية فالجواب أن التسمية من باب الأمور العملية لا من باب الأمور الاعتقادية والعملية يكتب فيها بالظني (قوله والبقاء) عطف على القدم من عطف اللازم على الملزوم لأن من وجب قدمه استحاله عدمه ومن استحاله عدمه وجب بقاؤه ولم يكتب بالملزوم عن اللازم لخطر هذا الفن فلا يكتبون فيه بذكر الملزوم فقط بل لابد فيه من النص على كل منهما (قوله هو عبارة) أي معبر به وكان الأولى للشارح أن يحذف قوله عبارة ويقول وهو سلب العدم إلخ لأن المقصود تفسير البقاء الذي هو الصفة لا لفظ البقاء كما هو قضية كلامه (قوله عن سلب العدم) لاشتراك سلب العدم ثبوت فقتضى هذا التعريف أن البقاء صفة ثبوتية حينئذ فلا يناسب قول المصنف الآتي والتجربة بعدها سلبية الا أن يقال مراده سلبية ولو بحسب اللفظ أو صدر التعريف وان كان العبرة عندهم في الوجودي والعلمي بالمعنى لا باللفظ (قوله الملاحق للوجود) هذا ظاهر في بقاء الذات وصفات المعاني لأنها متصفة بالوجود ولا يشمل بقاء الصفة المعنوية لأنها لا تتصف بالوجود بل بالثبوت فكان الأولى أن يزيد في التعريف أو للثبوت ولا يقال انه أراد بالوجود الثبوت من باب اطلاق الخاص وإرادة العام لأن هذا مجاز لا قرينة عليه وحينئذ فلا يقع في التعريف وعلم بما ذكرنا أن كلام من ذاته تعالى وصفاته الوجودية والمعنوية يتصف بالقدم والبقاء بمعنى أن وجوده تعالى ووجود صفاته الوجودية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم وثبوت صفاته المعنوية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم ولا يقال انه يلزم على اتصاف صفاته تعالى بالقدم والبقاء قيام المعنى بالمعنى وهو ممنوع لأننا نقول قيام المعنى بالمعنى انما هو اتصاف وصف وجودي بوجودي كما سيأتي في بيان ابطال كون القدم والبقاء صفتي معنى وأما اتصاف وصف وجودي بأمر سلبى فليس فيه قيام المعنى بالمعنى بل سلب نقص عن ذلك الوجودي بقى شيء آخر وهو أن القدم والبقاء يتصفان بالقدم والبقاء بناء على القول بترادف القديم والأزلي ولا يضر التسلسل في مثل هذا لأنه تسلسل في أمور عسية والقدم الذي هو صفة للقدم معناه سلب العدم عن هذا القدم بمعنى أن القدم في نفسه ليس بحادث وأما على القول بأن القديم أخص من الأزلي فيتصفان بالأزلية لا بالقدم (قوله عن عدم الآخرة للوجود) أي كون الوجود لا آخر له فان قلت الظاهر من الكلام أن هذا تعريف لبقاء الذات العلية وبقاء صفاتها وحينئذ فإرد عليه أنه غير مانع لدخول بقاء الجنة والنار فيه لأن بقاءهما لا آخر له قلت هذا تعريف بالأعم وقد جوزة الأقدمون أو أن اللام في الوجود للعهد وأن المراد بقوله عدم الآخرة أي الواجب عقلا وحينئذ فلا يصدق بعدم آخرة الجنة والنار لأنه ليس بواجب عقلا بل هو ممكن (قوله والعبارة ان بمعنى واحد) أي متلبستان بمعنى واحد من تلبس الدال بالمدلول أي دالان على معنى واحد وما تقدم في القدم سؤالا وجوابا يقال هنا (قوله استمرار الوجود) يحتمل أن يكون من إضافة الصفة للوصف أي الوجود المستمر فيكون البقاء عند صفة نفسية كما قال الشارح ويحتمل أن تكون الإضافة حقيقية وعليه فيحتمل أن يراد باستمرار الوجود لازمه من نفي العدم الطارئ على الوجود فيكون البقاء عنده صفة سلبية ويحتمل أن يراد به نفسه الذي هو نسبة فيكون البقاء عنده نسبة فيكون أمرا اعتباريا (قوله في المستقبل) متعلق باستمرار أي استمراره في الزمان المستقبل وكلامه بوجه أن الزمان المستقبل ظرف لاستمرار وجوده وليس كذلك ويتخلص من هذا يجعل في معنى مع أي استمرار وجوده استمرارا لصاحبها للزمان المستقبل ولا ضرر في هذا (قوله إلى غير نهاية) أي استمرارا لانهاية له (قوله استمرار الوجود) فيه ماسبق (قوله في الماضي) متعلق باستمرار أي استمرار وجوده في الزمان الماضي وقضيته وجود زمان في الأزل متصف الآن بالماضي مع أنه لم يكن فيه زمان لأن الزمان

(ص) والبقاء (ش)
هو عبارة عن سلب
العدم الملاحق للوجود
وان شئت قلت هو
عبارة عن عدم الآخرة
للوجود والعبارة ان
بمعنى واحد وبعض
الأئمة يقول معنى البقاء
في حقه تعالى استمرار
الوجود في المستقبل
إلى غير نهاية كما أن معنى
القدم في حقه تعالى
استمرار الوجود في
الماضي

حادث على مامس (قوله الى غير غاية) أى استمرار الانهائية له والغاية هي النهاية ففي كلامه تفان (قوله
 وكأن هذه العبارة) أى قوله استمرار الوجود وأتى بالكائية المقيدة لعدم الجزم بمدخولها لما سبق
 من الاحتمالات الجارية في عبارة ذلك البعض (قوله ينجح) أى يميل (قوله صفتان نفسيتان الخ)
 أى فعلى هذا يكون الوجود بقيد الاستمرار صفة نفسية قال السكتاني ولم أقف الى الآن على من يجعل
 الوجود بقيد الاستمرار وصفان نفسيا ولكن المؤتمر حجه الله مطلق وذكر الشيخ الماوي أن غيره اطلع
 على أنه قول للاشعري وفي جعل الوجود بقيد الاستمرار صفة نفسية ماسياتي (قوله لأنهما عنده
 الوجود المستمر) أى على جعل اضافة استمرار الى الوجود من اضافة الصفة للوصف وهو حلة
 للكائية وفيه أن تلك العلة تقتضي الجزم بأنهما عنده صفتان نفسيتان وهو مناف لما أفادته الكائية
 من عدم الجزم بذلك فكان الأولى أن يقول لاحتمال أن يكونا عنده الوجود المستمر الخ (قوله والوجود
 نفسى) أى صفة نفسية للوجود والصفة النفسية هي التي لا تتحقق الذات خارجا بدونها كالتحيز للجرم
 فان الجرم لا يتحقق في الخارج بدونه بخلاف القدرة مثلا فان الجرم لا يتوقف تحققه في الخارج عليها
 ألا ترى الحجرية مثلا فهي ليست صفة نفسية ور بما أفاد كلامه حيث لم يقيد الوجود بالاستمرار أن
 الصفة النفسية أصل الوجود لا الوجود بقيد الاستمرار الذي الكلام فيه وحينئذ الدليل لا ينتج المدعى وهو
 الكائية فان حل كلامه على الوجود المستمر الذي الكلام فيه ورد عليه أن الكلام لا يتم لأن الذات
 تتحقق خارجا بدون استمرار الوجود نعم أصل الوجود صفة نفسية لأنه لا تتحقق الذات خارجا بدونه
 والحاصل أنه ان حل الوجود في كلامه على أصل الوجود فنسلم أنه صفة نفسية لا تتحقق الذات بدونه
 لكن ليس حديثنا فيه وحينئذ فلا ينتج الدليل المدعى وان حل الوجود على الوجود بقيد الاستمرار
 فلا نسلم أنه صفة نفسية لما سبق (قوله لعدم تحقق الذات بدونه) أى وكل ما لا تتحقق الذات بدونه
 فهو صفة نفسية وقوله لعدم تحقق الذات بدونه أى في الخارج لاني العقل لأنه قد يتعقل الموصوف بدون
 صفته ولو كانت نفسية ألا ترى أن التحيز للجرم صفة نفسية ولا يتوقف تعقل الجرم على تعقل التحيز
 (قوله وهذا المذهب) أى القول بأن القدم والبقاء صفتان نفسيتان (قوله لأنهما لو كانتا الخ) فيه أن
 هذا الدليل ينتج البطلان لا الضعف وقد يجاب بأن المراد بقوله ضعيف باطل (قوله لزم أن لا تعقل الخ)
 قضيته أن الصفة النفسية هي التي لا تحصل الذات في العقل بدونها بل متى تعلقت الذات تعلقت تلك
 الصفة وليس كذلك بل هي التي لا تتحقق الذات في الخارج بدونها لاني العقل اذا لموصوف قد يتعقل
 بدون صفته النفسية كما سبق فالمتفلسه الخارج لا العقل كما هو ظاهره على أن كلامه مناف لقوله لعدم تحقق
 الذات بدونه اذ المتبادر منه التحقق في الخارج لا التحقق في العقل ويمكن الجواب بأن مراده لزم أن
 لا تعقل الذات موجودة في الخارج بدونها ويدل عليه قوله بدليل أن الذات يعقل وجودها أى خارجا
 والمعنى لزم أن لا يعقل أى لا يصدق العقل بوجود الذات خارجا الا بهما تابا بل وأجاب الشيخ بس جواب
 آخر وحاصله أن المراد بالتعقل التحقق خارجا فالمعنى لزم أن لا تتحقق الذات بدونها خارجا لكن اللازم
 باطل لأن الذات متحققة بدونها فلم تكونا نفسيتين بل سلبيتين والقرينة على أن المراد بالتعقل التحقق
 قوله أولا لعدم تحقق الذات بدونه (قوله وذلك) أى عدم تعقل الذات بدونها باطل وهذا اشارة
 للاستثنائية ويحتمل أنه اشارة لقضية عملية فيكون القياس حليا لاشريطيا وقوله بدليل الخ هذا دليل
 للمقدمة الثانية المشار لها بقوله وذلك باطل وقوله أن الذات يعقل وجودها أى يصدق العقل بوجودها خارج
 الاعيان هذا على الجواب الأول وقال يس أى يتحقق ذهننا وخارجا وجودها ولا يتحقق معها القدم

الى غير غاية وكان هذه
 العبارة ينجح قائلها الى
 أن القدم والبقاء صفتان
 نفسيتان لأنهما عنده
 الوجود المستمر في
 الماضي والمستقبل
 والوجود نفسى لعدم
 تحقق الذات بدونه
 وهذا المذهب ضعيف
 لأنهما لو كانتا نفسيتين
 لزم أن لا تعقل الذات
 بدونها وذلك باطل
 بدليل أن الذات يعقل
 وجودها

والبقاء أي يوجدان فيجوز أن تتعقل الذات الكريمة ذهنا ولا يحظر بالبال إذ ذلك القدم والبقاء ذهنا ويجوز أن تتعقل الذات الكريمة في الخارج ولا يتعقل اذذاك أنهما في الخارج معها وان كانت الذات الكريمة متصفة بهما في الخارج (قوله ثم يطلب البرهان على وجوب قدمها وبقائها) أي على قدمها وبقائها الواجبين أي وحيث فقد تعلقت الذات موجودة في الخارج بدون صفتها وهي القدم والبقاء (قوله وشذ) الشاذ قيل ما ضعف دليله وقيل ما قل قائله وهذا القول ضعيف الحجة قليل القائل فهو شاذ على كل حال (قوله صفتان موجودتان) أي في الخارج بحيث يمكن رؤيتهما الوأز يل الحجاب عنهما من صفات المعاني على هذا القول (قوله ولا يخفى ضعفه) أي في بطلانه لأنه هو الذي يتجهد دليله المذكور (قوله) لأنه يلزم عليه أن يكون ناقدين أي لاستحالة انصافه تعالى بالحوادث الوجودية وقيامها به ولأنه لا يعقل موجود في الأزل عاريا عن القدم (قوله أيضا) أي كالعلم والقدرة (قوله بقدم آخر موجود الخ) وذلك لأن الصفة الوجودية تحتاج للقدم والبقاء وهما صفتان وجوديتان فيحتاجان لقدم وبقاء آخر وهكذا (قوله يلزم التسلسل) أي أو الدور فيلزم التسلسل ان استمرت سلسلة القدم والبقاء كما بينه الشارح ويلزم الدوران كان القدم والبقاء الأخيران قديمين بالقدم الأول وباقيين بالبقاء الأول وكل من التسلسل والدور محال فيكون ما أدى اليهما كذلك فان قيل لانسم أنه يلزم على هذا القول أن يكون القدم والبقاء قديمين بقدم آخر وباقيين ببقاء آخر حتى يلزم التسلسل أو الدور لجواز أن يكونا قديمين بلا قدم وباقيين بلا بقاء أو يكونا قديمين لأنفسهما بأن يكونا قديمين بذلك القدم الذي صارت به الذات قديمة وباقيين لأنفسهما بأن يكونا باقيين بذلك البقاء الذي صارت به الذات باقية فتكون الذات قديمة وباقية بهما وهما قديمان وباقيان قلت لو كانا قديمين بلا قدم وباقيين بلا بقاء لزم عليه وجود المعول وهو كون القدم والبقاء قديمين وباقيين بدون علته وهو قيام القدم والبقاء بهما ولو كانا قديمين بقدم الذات وباقيين ببقائها لزم عليه اتحاد الموجب بالكسر وهو كل من القدم والبقاء وتعدد الموجب بالفتح وهو كون الذات قديمها باقية وكون قدمها وبقائها قديمين بقدمها وباقيين ببقائها فيكون القدم أثر في الذات وفي نفسه والبقاء أثر في الذات وفي نفسه وكل من وجود المعول بدون علته ومن اتحاد الموجب بالكسر وتعدد الموجب بالفتح باطل فكذا ما أدى اليه وكذا يلزم على هذا القول قيام المعنى بالمعنى وهو باطل لان المعنى انما يقوم بالذات ولان قيام المعنى بالمعنى يلزم عليه الترجيح بدون مرجح اذ لا مرجح لكون أحد المعنيين قائما بالآخر والآخر مقوما به فتدبر (قوله وأضعف من هذا القول من فرق) هو بتخفيف الراء ووجه الاضعفية أن كلام من القدم والبقاء يرجع الى دوام الوجود اما في الماضي واما في المستقبل واذا كان كذلك لزم تساويهما فيز يدهذا القول بنى المساواة بينهما بلا فرق ضعفا الى ضعف فيكون قوله أضعف أي فقد شارك هذا القول الذي قبله في أصل الضعف حيث جعل البقاء صفة وجودية وزاد عليه بالترقية بين القدم والبقاء حيث جعل الأول سلبيا والثاني وجوديا بدون فارق اذا العلة في جعله القدم سلبيا وهي أنه لو كان وجوديا لزم عليه قيام المعنى بالمعنى موجودة في البقاء والحاصل أن هذا القول مردود من جهتين الجهة الاولى أن جعل البقاء صفة وجودية يلزم عليه الدور والتسلسل الجهة الثانية أن العلة في جعل القدم سلبيا موجودة في البقاء فالترقية بينهما جعل أحدهما وجوديا والآخر سلبيا تحكّم وبهذا سقط ما يتبادر من أن القول الذي قبله أضعف لان المخالفة فيه لما هو الحق عند المصنف كائنته في القدم والبقاء والمخالفة في هذا القول في البقاء دون القدم وقد تحصل من كلام الشارح أن جملة الأفعال في القدم والبقاء أربعة قيل انهما صفتان سلبيتان وقيل نفسيتان وقيل وجوديتان وقيل القدم سلبيا والبقاء وجودي وأصحها أولها (قوله عبارة) فيه ما سبق (قوله وليس لها الخ) قضيته أن المراد بالقدم والبقاء

ثم يطلب البرهان على وجوب قدمها وبقائها وشذ قوم فقالوا ان القدم والبقاء صفتان موجودتان تقومان بالذات كالعلم والقدرة ولا يخفى ضعفه لأنه يلزم عليه أن يكونا قديمين أيضا بقدم آخر موجود وباقيين أيضا ببقاء آخر موجود ثم يقتل الكلام الى هذا القدم الآخر وهذا البقاء الآخر فيلزم فيهما ما لزم في الاولين ويلزم التسلسل وأضعف من هذا القول قول من فرق وقال القدم سلبيا والبقاء وجودي والحق الذي عليه المحققون أنهما صفتان سلبيتان أي كل منهما عبارة عن سلب معنى لا يليق به تعالى وليس لهما معنى موجود في الخارج عن الذهن

لفظهما مع أن المراد بهما المعنى اذ هو المعدود من الصفات فالاولى أن يقول وليس هما معنى موجودا في الخارج عن الذهن أى في خارج الاعيان ثم بعد هذا فيقال ان هذا لا يقيد خصوص كونهما سلبيين لصدقه بكونهما حالا نعم يقيد رد القول بكونهما وجوديين وهو قول عبد الله بن سعد بن كلاب بضم الكاف وتشديد اللام في القدم وقول الاشعري في لم بقاء فكان الاولى للشارح أن يزيد ولا تابتا في نفسه (قوله ومخالفته الخ) عطف على ما قبله من عطف اللازم على الملتزم اذ يلزم من وجوب الوجود والقدم والبقاء مخالفته للحوادث ولم يكتف بذكر الملتزم عن ذكر اللازم لما سبق من خطر هذا الفن فلا يكتفى فيه بدلالة الالتزام والضمير في مخالفته عائدا على مولانا المتقدم في قوله فيما يجب لولا ناهذا الضمير هو الذى خلفته ال في الوجود والقدم والبقاء والاصل فيه وجوده وقدمه وبقاؤه وانما أتى بالضمير مع المخالفة ولم يأت بخلفه كما أتى به مع الوجود والقدم والبقاء تفننا أوليتوصل للوصف المعنوي بقوله تعالى الدال على تزييه عما لا يليق به من المماثلة مثلا فان قلت أى فائدة في الاتيان بقوله تعالى حتى يتوصل له بما ذكر قلت فائدة الرد على الجسمة والجهوية ان قلت لم أتى به أى بقوله تعالى في هذه الصفة والتي بعدها دون بقية الصفات قلت انما أتى به مع هاتين الصفتين دون بقية الصفات لانه لم يصرح أحد من العقلاء بانصافه تعالى بنقائص تلك الصفات ما عدا نقيض المخالفة فان الجسمة صرحوا بانها جسم والجهوية صرحوا بالجهة وقالوا انه تعالى في جهة العلو ونقيض القيام بالنفس فان النصارى صرحوا به وقالوا انه تعالى صفة قائمة بذات عيسى على ما سيأتى بيانه فان قلت لو كان السرماد كرا لا أتى بذلك أى بقوله تعالى مع الوحدانية رداعلى الثنوية الذين صرحوا بالتعدد في الاله فالجواب ان رد قول الثنوية واردة في الكتاب والسنة بكثرة فلذلك لم يكثر بكلامهم حتى يرد عليه ثم ان المراد بالمخالفة الواجبة له تعالى المخالفة المطلقة أهم من أن تكون في الذات فقط أو في الصفات فقط أو في الافعال فقط أو في الجميع فان قيل لم قال ومخالفته تعالى للحوادث ولم يقل ومخالفة الحوادث له تعالى قلت انما أضاف المخالفة لله دون الحوادث إشارة الى ارتفاع المولى واستعلائه على غيره وانما هو المخالف لغيره فلما أضافها للحوادث لم يمتواهم استعلاء غيره عليه وانما هو المخالف له تعالى لأن المخالفة بحسب العادة تستدل على دون الأدنى فيقال خالف السلطان الوزير دون العكس (قوله للحوادث هو جمع حادث وهو الوجود بعد عدم وهو الجوهر والاعراض واطلاق الحادث على المتجدد بعد عدم من الأحوال مجاز واعلم أن الممكن أعم من الحادث لان الممكن ما استوى وجوده وعدمه وهو صادق بالممكن الموجود بعد عدمه وبالممكن المعدوم فان قيل ان المخالفة كما تجب له تعالى بالنسبة للممكن الموجود بعد عدمه تجب له تعالى بالنسبة للممكن المعدوم الذى لم يحدث فلم خص المصنف بالمخالفة بالممكن الموجود بعد عدمه فالجواب أن المماثلة انما تتوهم قيمين شاركة في الوجود وليس ذلك الا في الوجود بعد عدمه فلذا خص المخالفة بالحوادث أى الممكنات الموجودة بعد عدمه فان قيل لم قال للحوادث ولم يقل للعالم بفتح اللام مع أنه مساو له اذ هو الاجرام والاعراض فقط بناء على التحقيق من نفي الأحوال فالجواب أنه قال للحوادث لانه أوضح من العالم أو مخافة تصحيف العالم بفتح اللام بالعالم بكسرهما وقولنا على التحقيق أى وأما على مقابله فالعالم أعم من الحادث لتصور الحادث على الاجرام والاعراض وزيادة العالم على الحادث بالأحوال اذ اطلاق الحادث عليها مجاز كما علمت (قوله أى لا يماثله تعالى شىء منها) أى من الحوادث وهو تفسير لمخالفته تعالى للحوادث باللازم لان نفي مماثلة الحوادث له يستلزم نفي مماثلته لها الذى هو معنى مخالفته لها وذلك لا يصح نفي المماثلة عن أحد الأمرين مع ثبوتها للآخر فاذا صدق أن لا شىء مثل الله صدق أن الله لا مثل له فى شىء فان قلت المناسب لاسناد المخالفة لله دون الحوادث اسناد المماثلة المنفية لله دون الحوادث بأن يقول أى لا يماثل المولى شيئا منها ليكون

(ص) ومخالفته تعالى
للحوادث (ش) أى
لا يماثله تعالى شىء منها
مطلقا

التفسير حقيقيا باللازم فلم أسندها للحوادث حيث قال أي لا يماثله شيء منها ولم يسندها للمولى كما أسند
 إليه المخالفة قلت إنما أسند المماثلة للحوادث لان الذي ينفي عنه المماثلة بحسب العادة الأدنى دون الأعلى
 يقال الوزير لا يماثل السلطان ولا يقال السلطان لا يماثل الوزير (قوله لاني الذات الخ) تفسير للاطلاق
 أي ليست ذات الحادث مثل ذات الله وليست صفاته كصفات الله وليست أفعاله كأفعال الله (قوله ولاني
 الأفعال) جمع فعل يصح أن يراد به المعنى المصدرى وهو تعلق القدرة أي ليس تعلق قدرة الحادث بالمقدور
 أعني الحركات والسكنات كتعلق قدرة الله بها لان تعلق قدرة الله بالمقدور تعلق تأثير وتعلق قدرة العبد
 به تعلق مقارنة ويصح أن يراد به المعنى الحاصل بالمصدر كالحركات والسكنات التي هي مفعوله أي ان
 مفعول الحادث ليس كفعول الله لان المفعول لله مفعوله بطريق اليجاد والمفعول للعبد مفعوله
 بطريق الكسب والاقتران (قوله قال الله تعالى ليس كمثل شيء الخ) دليل لقوله لا يماثله تعالى شيء
 منها والدليل مطابق للمدعى فلا حاجة لما أطال به بعض الحواشي والكاف اما زائدة أو اسم بمعنى مثل
 والمعنى ليس شيء مثل مثله فان قيل ان هذا نفي مثل المثل لا للمثل فيوهم أن الله مثلا مع أن المدعى نفي المثل
 فالجواب عن ذلك من وجهين الاول أن هذا من باب السكناية فكسني بنفي مثل المثل عن نفي المثل
 اذ يلزم من نفي مثل المثل نفي المثل اذ لو اتقى مثل المثل وبقي المثل ثابتا لكان الله مثل ذلك المثل والقرض
 نفي مثل المثل فيؤدي نفي المولى مع أنه مسلم الوجود وحينئذ فالمراد من الآية أنه ليس شيء مماثل له في
 الذات ولاني الصفات ولاني الأفعال الثاني أن المثل بمعنى الذات والصفة فيكون استعمال المثل فيهما
 من استعمال المشترك في معنياه ان قلنا ان المثل حقيقه في كل من الذات والصفة أو من استعمال اللفظ في
 حقيقته ومجازه ان قلنا انه حقيقه في أحدهما مجاز في الآخر والمراد بالصفة ما يشمل صفة الذات وغيرها
 كصفة الفعل وحينئذ فالدليل مطابق للمدعى فتأمل (قوله وهو السميع البصير) اعلم أن السمع قيل انه أفضل
 من البصر وقيل بالعكس والآية تشير إلى أن السمع أفضل من البصر لتقدمه عليه وحينئذ فالأعمى
 الذي يسمع خير من البصير الذي لا يسمع والخيرية والأفضلية بالنظر للنفعة المترتبة على كل (قوله تنزيهه)
 أي ذو تنزيه أي دال على تنزيه المولى عن مماثلة الحوادث له (قوله اثبات) أي ذوات اثبات أي دال على ثبوت
 السمع والبصر له تعالى (قوله يرد على الجسم) أي القائلين بأن الله جسم واعلم أن من اعتقد أن الله
 جسم كالأجسام فهو كافر ومن اعتقد انه جسم لا كالأجسام فهو عاص غير كافر والاعتقاد الحق اعتقاد
 أن الله ليس بجسم ولا صفة ولا يعلم ذاته الا هو (قوله واضرابهم) أي أمثالهم وأراد باضرابهم الجهوية
 القائلين ان الله في جهة الفوق وفي كفرهم قولان والمعتمد عدم كفرهم وانما كانوا من اضراب
 الجسمة لاستلزام الجهة للجسمية فهم من قبيل من يصرح بالجسمية وقال اضرابهم بالجمع لاختلاف
 مقالاتهم في ذلك (قوله وعجزها يرد على المعطلة) اعلم أن العجز يرد على المعطلة المذكورة ان جعلت
 الآية من باب قصر الموصوف على الصفة قلبا كقولك زيد الكريم وأنت تريد قصره على صفة الكرم
 لا يتعداها إلى نفيها والمعنى في الآية عليه أن المولى يتصف بصفتي السمع والبصر لا يتعداها إلى الانصاف
 بنفيهما أي فلا يتصف بنفيهما فلو جعلت الآية من باب قصر الصفة على الموصوف فلا يكون في الآية رد على
 المعطلة بل على عبدة الأوثان والمعنى أن السمع والبصر مقصوران عليه تعالى لا يتعداياه إلى الأوثان فان قيل
 كيف يرد على عبدة الأوثان بالآية مع كونهم لم يقولوا ان الأصنام تسمع وتبصر فالجواب أن زعمهم
 ألوهيتها حاله تؤذن بادعائهم الكمال لها ومنه السمع والبصر فاثباتهم السمع والبصر لها بطريق اللزوم (قوله
 النافين الخ) أي كالفلاسفة المنكرين بل جميع الصفات ان قلت كيف تكون الآية يرد على نافي كل الصفات
 مع انها إنما أثبتت صفتين قلت ليس المراد اثبات صفتين فقط على من نفاها كلها بل المراد الرد

لاني الذات ولاني الصفات
 ولاني الأفعال قال الله
 تعالى ليس كمثل شيء
 وهو السميع البصير
 فأول هذه الآية تنزيهه
 وآخرها اثبات قصدها
 يرد على الجسمة
 واضرابهم وعجزها
 يرد على المعطلة النافين

بأثباتهما على من نفاهما كما نفي غيرهما فقوله يرد على المعطلة النافين لجميع الصفات أي بالنسبة إلى نفيهما
 كذا قيل والاحسن أن يقال إن المراد الرديا ثبات الصفتين على من نفاها كلها ووجه الرد عليهم أن نفيهم
 لجميع الصفات سالبة كلية لأنه في قوة لاشي من الصفات بثابت لله وقوله وهو السميع البصير متضمن
 لموجبة جزئية وهي السمع والبصر ثابتان لله والموجبة الجزئية تناقض السالبة الكلية أي توجب كذبها
 فإن قلت ما فائدة وصف المعطلة بقوله النافين لجميع الصفات قلت فائدته التنبيه على أن المعطلة صنفان
 صنف عطلت البارئ عن الصفات أي نفتها عنه وهو المراد هنا وصنف عطلت المصنوعات عن الصانع وقالوا
 لا صانع لها وإنما هي أرحام تدفع وأرض تبلع وما يهلكنا إلا الدهر وهذا الصنف ليس بمراد هنا فالردود
 عليه بعجز الآية الصنف الأول والثاني (قوله وحكمة تقديم الخ) هذا جواب عما يقال لم يقدم في الآية النبي
 على الإثبات مع أن الإثبات أشرف من النبي وحكمة مبتدأ خبره قوله أنه لو بدأ الخ (قوله وإن كان
 من باب الخ) أي والحال أنه من باب الخ (قوله وإن كان الأول الخ) أي والحال أنه كان الأول في كثير من
 المواطن العكس أي تقديم الإثبات على السلب لشرفه على النبي وقضيته إن الكثير من المواضع مضبوط
 كالقليل وأن الأول في ذلك الكثير تقديم الإثبات على النبي لشرفه عليه وليس ذلك بظاهر لأنه
 لم يضبط ذلك الكثير حتى يقال الأول في العكس فالأولى أن يقول وإن كان الأول في الآية العكس
 لوقوعه في أكثر المواضع ويمكن الجواب بجعل في سببية داخلية على محذوف أي وإن كان الأول العكس
 بسبب وقوعه في كثير من المواضع (قوله لأوهم) أي البدء بهما التشبيه أي لأوقع في الوهم أي الذهن
 التشبيه والأولى أن يقول الشبه لأن التشبيه فعل الفاعل أي لا وقع في ذهن السامع أن سمع المولى
 وبصره مشابهاً لسمع الخائوقات وبصرهم في كون سمعه باذن وبصره بحدقة وأن كلامهما إنما
 يتعلق ببعض الموجودات وذلك لأن المؤلف للسامع أن السمع باذن والبصر بحدقة وأن السمع والبصر
 إنما يتعلقان ببعض الموجودات فإن قلت ما يسبق إلى الوهم يزال بتأخير التنزيه فالأولى حينئذ تقديم
 الإثبات على النبي ليوافق ما وقع في كثير من المواضع فالجواب أن في تقديم السلب مزية وهي دفعه
 الإيهام المذكور من أول وهلة لا توجد تلك المزية في تأخيرها لأن التأخير وإن كان يزيد إلا أنه لا يمنع حصوله
 أولاً فقول الشارح لاوهم أي ابتداء على أنه لو بدأ بالسمع والبصر لتسارع الذهن للمألوف فيهما فإذا
 ورد التنزيه بعد ذلك أمكن حله على ما عداهما وحينئذ فلا يزول ما سبق للوهم بتأخير التنزيه بخلاف
 ما إذا قرع السمع التنزيه أولاً ثم أتى ببعض الأقراد الداخلة فيه فإنه يحكم عليه بحكم العام وهذا ظاهر إذا
 حل المثل في الآية على الذات والصفة وأما فقط لأن حل على الذات فقط (قوله وأن كلام الخ) عطفت
 على قوله أنه باذن (قوله في الشاهد) أي فيما شاهد من الخائوقات (قوله ببعض الموجودات) وهو
 الأصوات بالنسبة للسمع والنوات والألوان بالنسبة للبصر (قوله دون بعض) كالنوات والألوان
 بالنسبة للسمع وكالأصوات بالنسبة للبصر (قوله وعلى صفة) أي وأن كلامهما إنما يتوقف على صفة
 مخصوصة فقوله وعلى صفة معطوف على قوله ببعض الموجودات (قوله من عدم البعد) أي من عدم
 بعد بعض الموجودات الذي تعلق به السمع والبصر عنهما وهذا بيان للصفة المخصوصة (قوله ونحو ذلك)
 أي كعدم القرب جداً وكعدم الحائل بين السمع والبصر وبين متعلقهما (قوله نفي التشبيه) الأولى نفي
 الشبه لأن التشبيه فعل الفاعل (قوله مطلقاً) أي في الذات والصفات والأفعال واستفادة ما ذكر
 من الآية تؤخذ من السلب العام القائل ليس كمثل شيء الشامل بمنطوقه لا باستلزامه للذات والصفات
 فلا يدخلها الخلاف في أن عموم الأشخاص يستلزم عموم الأحوال أولان أوصاف الحوادث وذواتها
 منطوق العبارة فالجميع لا يماثل الله ومن المعلوم مقابلة الذات بالذات والصفات بالصفات لا العكس

جميع الصفات وحكمة
 تقديم التنزيل في الآية
 وإن كان من باب تقديم
 السلب على الإثبات
 وإن كان الأول في كثير
 من المواطن العكس
 أنه لو بدأ بالسمع
 والبصر لأوهم التشبيه
 إذ الذي يؤلف في
 السمع أنه باذن وفي
 البصر أنه بحدقة وأن
 كلامهما إنما يتعلق
 في الشاهد ببعض
 الموجودات دون
 بعض وعلى صفة
 مخصوصة من عدم
 البعد جداً ونحو ذلك
 فيدأ في الآية بالتنزيه
 لاستفادة نفي التشبيه
 له تعالى مطلقاً حتى في
 السمع والبصر اللذين
 ذكرا بعد فإن سمعه
 تعالى وبصره ليسا
 حكيم الخلائق
 وبصرهم لأن سمعه
 تعالى وبصره صفتان

وحيث كان كذلك فقد أخذني بمائة أوصافه بالمطابقة (قوله قائمتان بذاته العلية) هذا وصف كاشف
 اذ كل صفة قائمة بموصوفها (قوله الجرمية) أي كونها جرمًا والجرم مأخوذ من الفراغ سواء كان له
 أجزاء كالجسم أو لا كالجوهر الفرد (قوله والجارحة) من عطف اللزوم على اللزوم (قوله ولو ازماهما)
 أي لو ازما الجرمية والجارحة كالحدوث والتحيز والجهة وغير ذلك (قوله متعلقتان بكل موجود) أي
 تعلق انكشاف وظاهره أنهما يتعلقان بأنفسهما لدخولها تحت كل موجود فيسمع بسمعه سمعه
 و بصره و يبصر ببصره سمعه و بصره فكل منهما كالعالم يتعلق بنفسه وبغيره واعلم أنهما وإن تعلقا
 بالموجودات لكن على كيفية مغايرة لكيفية تعلق الآخر به لا يعلم تلك الحالة إلا الله تعالى وحينئذ فلا
 يعني أحدهما عن الآخر وتعلقها بالقديم تنجيزي قديم وبالحدث صاوحى قديم وتنجيزي حادث (قوله
 ظاهرا) أي بالنسبة لنا كالسما والديا وما تحتها وقوله أو باطنا أي خفيا علينا كالذي تحت الأرض لا على
 الباري لأنه لا يخفى عليه شيء (قوله وقيامه تعالى الخ) ذكر هذه الصفة بعد المخالفة للحوادث من ذكر
 الخاص بعد العام لاجتماعهما في ذاته وانفراد المخالفة في صفاته فكل ما ثبت له القيام بالنفس لتفسير
 المصنف ثبت له المخالفة للحوادث ولا عكس بدليل صفاته (قوله بنفسه) قال بعضهم الباء للذلة وسرها
 انما يظهر بالنسبة للمقابل أي ان قيامه وعدم افتقاره للمحل والمخصص أمر حصل له من قبل ذاته لا من
 قبل غيره فليس غيره آلة لقيامه عز وجل حتى يحتاج في قيامه وعدم افتقاره لذلك الغير وجوز بعضهم
 جعلها للسيببية وإضافة نفس للضمير للبيان (قوله أي لا يفتقر إلى محل الخ) قيل انما فسر القيام بالنفس مع
 أن التفسير من وظيفة الشراح لأن القيام يطلق على انتصاب القامة وعلى الأحكام أي الاتقان يقال قام
 فلان بكذا إذا أتقنه وأحكمه وعلى الشدة يقال قامت الحرب إذا اشتدت وعلى لزوم الشيء والاعتكاف
 عليه وعلى الاستغناء وهو المراد هنا ففسره المصنف لبيان المراد منه وقال بعضهم انما فسر به ما ذكر
 للرد على من فسره بعدم الافتقار للمحل فقط وهو المتعارف عند بعض المتكلمين والمصنف فسره بما ذكر
 تبعا للاستاذ أبي اسحاق الاسفرايني واستعرف أن تفسير القيام بالنفس بعدم الافتقار إلى المحل هو المحتاج
 إليه لعدم استفادته مما تقدم بخلاف عدم الافتقار للمخصص فإنه مستفاد من وجوب القدم والبقاء (قوله
 أي بذاته) أي فالمراد بالنفس الذات وليس المراد بها الروح لأنها محالة على الله تعالى وفي كلامه إشارة
 إلى جواز إطلاق النفس عليه تعالى من غير مشاكلة وهو الحق بدليل قوله تعالى ويحذر من الله نفسه خلافا
 لمن قال لا يجوز إطلاقها عليه إلا على سبيل المشاكلة كما في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك
 (قوله سلب افتقاره لشيء من الأشياء) ان قيل هذا التفسير يخالف تفسير المصنف لأن هذا سلب
 الافتقار على العموم وما في المتن سلب الافتقار لشيئين فقط المحل والمخصص قلت لا يخالفه لأن ما في المتن
 يستلزم هذا لأن سلب الافتقار إلى المحل والمخصص يستلزم سلب جميع الافتقارات من الافتقار للوالد والولد
 والساحبة والمعين والوزير وإلى ما يحصل الغرض وغير ذلك لأنه لو افتقر لشيء منها لكان ممكنا والممكن
 لا يكون وجوده الاحداثا والحوادث يفتقر إلى المخصص وإلى المحل بالنظر لصفته فتأمل (قوله أي ذات سوى
 ذاته يوجد فيها) انما فسر المحل بالذات التي يقوم بها فقط ولم يفسره بذلك وبالمكان الذي يحل فيه مع أنه
 سبحانه كما أنه لا يفتقر لذات يقوم بها لا يفتقر لكان لأن عدم افتقاره لكان علم من مخالفته للحوادث
 (قوله سوى ذاته) هذا نص على المتوهم اذ يتوهم قيام ذاته بغيره من الذوات لا بذاته اذ لا يعقل قيام ذاته بذاته
 حتى يتوهم فينفيه (قوله يوجد فيها) صفة لقوله ذات الواقعة تفسير للمحل والرابط الضمير المجرور وضمير
 يوجد راجع لله تعالى (قوله لأن ذلك) أي الافتقار إلى المحل بالمعنى المذكور أعني الذات التي يوجد فيها

قائمتان بذاته العلية
 التي يستحيل عليها
 الجرمية والجارحة
 ولو ازماها ولجبتا القدم
 والبقاء متعلقتان بكل
 موجود قديما كان
 أو حادثا ذاتا كان أو
 صفة ظاهرا كان أو
 باطنا (ص) وقيامه
 تعالى بنفسه أي لا يفتقر
 إلى محل ولا مخصص
 (ش) يعني أنه مما يجب
 له تعالى أن يقوم بنفسه
 أي بذاته ومعنى قيامه
 تعالى بنفسه سلب
 افتقاره لشيء من الأشياء
 فلا يفتقر تعالى إلى محل
 أي ذات سوى ذاته
 يوجد فيها كما توجد
 الصفة في الموصوف
 لأن ذلك لا يكون إلا
 للمفاتيح

(قوله وهو تعالى ذات) أي وحينئذ فلا يكون مفتقرا للمحل (قوله موصوف بصفة) ليس بضروري
 فيما نحن بصدده وقوله موصوف نعت لذات وذكر النعت لأن الذات تذكر وتؤنث (قوله كما تدعيه
 النصارى) ظاهره أن النصارى تدعي أنه تعالى صفة مع أن المنقول في صكيب أئمة الكلام أن النصارى
 يقولون إن الله تعالى جوهر مركب من ثلاثة أقانيم اقنوم الوجود ويعبرون عنه بالأب واقنوم العلم
 ويعبرون عنه بالابن واقنوم الحياة ويعبرون عنه بروح القدس ويعنون بالاقنوم الصفة والجوهر
 القائم بنفسه ويقولون إن اقنوم العلم الذي هو جزء الإله انتقل لجسد سيدنا عيسى وامتزج به فاتحد
 اللاهوت بالناسوت وما أبلده هؤلاء حيث ادعوا أن العلم إله والوجود إله والحياة إله ثم صار مجموع الأقانيم
 الثلاثة لها واحداً جمعوا بين تقيضين وحدة وكثرة وجعلوا الذات التي هي جوهر تركيب من مجموع
 الصفات التي هي أعراض وجعلوا جزء الإله انتقل لسيدنا عيسى وسموا الأقانيم بأسماء خالية عن المناسبة
 اتهمى وظهر من هذا التقرير أن الإله على كلامهم ليس بصفة نعم إن أراد بقوله كما تدعيه النصارى من أنه صفة
 باعتبار ما يلزم من كلامهم ظهر قوله كما تدعيه كذا قرر رشيخنا وهو محصل ما في السكتاني والأحسن أن يقال
 قوله كما تدعيه النصارى أي بعضهم فإن بعضهم يقول الإله تعالى ليس بذات يقوم بنفسه بل صفة يقوم بالغير
 وإن عيسى قام به الإله قيام الصفة بالوصف وبعضهم يقول إن الإله جوهر مركب من ثلاثة أقانيم
 إلى آخر ما تقدم وبدل لذلك كلام الكبري وحواسيها (قوله من الباطنية) هم قوم كفار ينفون الشريعة
 ويقولون إن ما ورد في القرآن من الأحكام التكليفية كوجوب الصلاة وحرمة الربا مثلاً ليس المراد
 ظاهره ويقولون إن الإله صفة قائمة بكل أحد من المخلوقات فلذا تراهم يقولون ما في الجبة الإله (قوله
 وسيأتي برهان ذلك) أي برهان عدم افتقاره لمحل أي ذات يقوم بها (قوله وكذا لا يفتقر تعالى إلى
 مخصص) فيه إشارة إلى أن قول المن ولا مخصص عطف على قوله محل ولا لتأكيدهم ليقيد أن الافتقار
 لكل واحد منهما منفي على حدته (قوله بخصه بالوجود) أي بدلا عن العدم (قوله ولا في صفة من
 صفاته) هذا ما خوذ من المعنى المراد في نفس الأمر لا بما يقتضيه ظاهر العبارة لأن الذي يقتضيه ظاهر
 العبارة عدم افتقار ذاته تعالى للمحل الذي يقوم به وإلى المخصص أي الفاعل الذي يخصها بالوجود
 بدلا عن العدم (قوله لوجوب القدم والبقاء لذاته) يؤخذ من هذا أن عدم الافتقار للمخصص مستفاد
 من وجوب القدم له تعالى والبقاء ولذا اقتصر بعضهم في تفسير القيام بالنفس على نفي الافتقار إلى المحل
 كما سبق (قوله وجميع صفاته) أي الذاتية والثبوتية وهكذا السلبية على أحد القولين من ترادف
 القديم والأزلي وأما صفات الأفعال فهي حادثة عند الأشعري كما سيأتي بيانه (قوله فإذا استحيل الخ)
 أي فإذا كان تعالى لا يفتقر إلى محل ولا إلى مخصص يستحيل الخ وذلك لاستغنائه وعدم افتقاره للمخصص
 (قوله عموماً) أما حال من الاستحالة أي حالة كون الاستحالة عموماً أي ذات عموم وشمول لأي افتقار
 من الافتقارات أو عامة أي شاملة لذلك وأما حال من الافتقار أي حالة كون الافتقار عموماً أي عاملاً أي شيء
 من الأشياء أو ذات عموم وشمول لذلك (قوله وبهذا) أي التقرير السابق المتضمن لتفسير المحل بالذات
 والمخصص بالفاعل وقال السكتاني الإشارة عائدة على ما تضمنه الكلام من حكمه باستحالة الافتقار
 عموماً أي حكماً بذلك واعترافنا به يعلم منه إن مرادنا بلفظ المحل والمخصص ما به يحصل التعميم وذلك
 بأن يراد بالمحل الذات لا المكان وبالمخصص الفاعل الذي يخص أحد طرفي الممكن بالوقوع بدلا عن مقابله
 أمالو أو يد بالمحل المكان وهو من خواص الأجرام فلا يؤخذ من لفظ العقيدة سلب الافتقار إلى الذات
 بأن لا يكون صفة فإن قلت كما لا يلزم سلب كونه صفة إذا جعل المحل على المكان كذلك لا يلزم سلب الافتقار
 إلى المكان إذ جعل المحل على الذات فمن أين يلزم تعميم الافتقار قلت لأن سلم ذلك بل يؤخذ سلب الافتقار

وهو تعالى ذات
 موصوف بصفة وليس
 جعل وعز بصفة كما
 تدعيه النصارى ومن
 في معناتهم من الباطنية
 أهلك الله تعالى جميعهم
 وسيأتي برهان ذلك
 عند تعرضنا إن شاء الله
 للبراهين وكذلك
 لا يفتقر تعالى إلى مخصص
 أي فاعل يخصه بالوجود
 لا في ذاته ولا في صفة من
 صفاته لوجوب القدم
 والبقاء لذاته تعالى
 وجميع صفاته وإنما يحتاج
 إلى المخصص أي الفاعل
 من قبل العدم ومولانا
 جعل وعز لا يقبله فإذا
 استحيل على مولانا
 جعل وعز الافتقار عموماً
 وبهذا تعرف إن مرادنا
 بالمحل

في أصل العقيدة الذات
ومرادنا بالمتخصص
الفاعل فبعدم افتقاره
تعالى الى محل أى ذات
أخرى لزم أنه جل وعز
ذات لاصفة و بعدم
افتقاره تعالى الى
مخصص أى فاعل لزم
أن ذاته جل وعز ليست
كسائر الذوات التي
لا تفتقر هي أيضا الى
محل كالاجرام مثلا لأن
هذه وان صكات
مستغنية عن المحل أى
عن ذات تقوم بها قيام
الصفة بالموصوف فهي
مفتقرة ابتداء ودواما
افتقارا ضروريا لازما
الى المخصص أى الفاعل
وهو مولانا جل وعز
فاذا القيام بالنفس هو
عبارة عن الغنى المطلق
وذلك لا يمكن أن يكون
الامولانا جل وعز قال
جس من قائل يا أيها
الناس أتم الفقراء الى
الله والله هو الغنى الحميد
وقال تعالى الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن
له كفوا أحد فثبت
تعالى بقوله الله الصمد
افتقار كل ما سواه اليه
جل وعز إذ الصمد هو
الذي يصمد اليه في
الحوادث أى يقصد فيها
ومنه تسئل ولا شك
ان كل ما سواه تعالى صامد أى مفتقر اليه ابتداء ودواما

الى المكان من سلب الافتقار الى المخصص اذ لو كان في مكان لكان جرم ما يفتقر الى مخصص كيف صور بنا
سبحانه غنى عن المخصص فان قلت لا نسلم أنه اذا حمل لفظ المحل على المكان يفوت سلب كونه صفة بل يؤخذ
سلب كونه عرضا من سلب الافتقار الى المخصص ومن وجوب مخالفته للحوادث اذ هي صفات وموصوفات
قلت لا نسلم أخذ ذلك مطلقا ولو في الصفات القديمة والمطلوب نفي كونه صفة يفتقر الى ذات سواء كانت الصفة
حادثة أو قديمة فصنيع الشارح رحمه الله أحسن اه (قوله في أصل العقيدة) الاضافة للبيان (قوله الذات)
أى لا المكان وانما يفسر بالمكان لاستفادة سلب الافتقار اليه من مخالفته للحوادث وهذا على التفسير
الأول في مرجع اسم الاشارة في قوله وبهذا وأما على ما قاله السكاني فعلة عدم تفسيره بالمكان عدم أخذ
سلب الافتقار للذات من العقيدة كما تقدم له قوله التي لا تفتقر هي) أى الذوات وقوله أيضا أى كما لا تفتقر
ذاته الى محل والابيان هي وأيضا لمزيد الايضاح (قوله كالاجرام مثلا) مثال للمحل وأراد بالاجرام
ما يشمل الجواهر الفردة وحينئذ فالكاف مدخلة لها فالجمع بين الكاف ومثلا غير ضروري (قوله لأن
هذه) أى الذوات وهذه علة لقوله ليست كسائر الذوات (قوله ابتداء) أى في وجودها الأول (قوله
ودواما) أى في بقائها بعد وجودها (قوله ضروريا) أى لازما فقوله لازما تفسيره (قوله وهو) أى
الفاعل المخصص للاجرام جل وعز (قوله فاذا القيام الخ) أى فاذا كان معنى قيامه بنفسه ماسبق من عدم
الافتقار لذات يقوم بها وعدم الافتقار للمخصص كان القيام بالنفس عبارة عن الغنى المطلق أى العام
أى الغنى عن كل شئ كالمحل والمخصص والولد والوالد والصاحبة والمعين والوزير وما يحصل الغرض ونحو
ذلك وذلك لاستلزام الغنى عن المحل والمخصص الغنى عما ذكر كما تقدم بيانه وانما فسرنا المطلق بالعام مثلا
يقضى أنه اذا كان غنيا عن المحل فقط مثلا كان قائما بنفسه لأن المطلق هو اللفظ الدال على الماهية بلا قيد
فيتحقق في فردان قلت حيث كان القيام بالنفس عبارة عن الاستغناء المطلق فلم يفسره المصنف بهذا
في المتن قلت لعله سلك طريق الاحتياط وجمع في المتن والشرح بين التفسيرين لوقوعهما في كلامهم
قاله الشيخ يس (قوله وذلك) أى الغنى المطلق (قوله قال جل من قائل) هذا دليل لكون الغنى المطلق
لا يكون الامولانا وقوله من قائل من فيه زائدة وقائل حال من الضمير في جل أى جل حاله كونه قائل (قوله
والله هو الغنى) أى عن كل شئ اذ صنف الممول يؤذن بالعموم وظاهر قولنا عن كل شئ حتى عن
صفاته وبذلك صرح الامام الرازي في مواضع كثيرة من تفسيره حيث قال لا يحتاج المولى في أفعاله وكاله
الى صفاته وانما اقتضاها كمال الذات قال الشيخ يس ودعوى الاستغناء عن الصفات مشكلة كيف
والاستغناء عنها تجوز لاضدادها تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقد صرح بعضهم بما نصحه احتجاج الخصم
على نفي الصفات بأنه يلزم من اثباتها افتقار الذات وهو محال وأجيب بأن المحال هو افتقارها الى خارج عنها
انتهى لكن لا ينبغي أن يقال أنه سبحانه وتعالى مفتقر الى صفاته لما في لفظ الافتقار من سوء الادب وان كان
القول بصحة معناه لازما عما ذكر (قوله اذ الصمد هو الذي يصمد اليه في الحوائج) نقل عن الزمخشري
أن صمد فعل بمعنى مفعول وما ذكره الشارح في تفسيره أحد أقوال ثلاثة ثانيها أن الصمد هو الذي لا يأكل
ولا يشرب ثالثها أنه الذي لا جوف له وانما اقتصر الشارح على القول الأول لترجيح غير واحد له في تفسير
الآية كان عطية وغيره وقوله وهو الذي يصمد اليه في الحوائج ضمن يصمد معنى يفتقر فلذا عساه بالي
(قوله ومنه تسئل) أى ومنه تسئل الحوائج للافتقار اليه وضمير منراجع للذي يصمد اليه في الحوائج
(قوله ولا شك أن كل ما سواه تعالى صامد له) قد يقال انه فسر يصمد بيقصد والقصد الحقيقي انما يكون
من له اختيار وحينئذ فلا يتم قوله ولا شك أن كل ما سواه صامد له وأجيب الشارح بان المراد لازم ذلك وهو

الافتقار فكأنه قال ولا شك أن كل ما سواه مفتقر له ولا يخفى أن الصفات الذاتية لم تدخل في السوى لأنها ليست عيناً ولا غيراً فلا يشك قوله مفتقر إليه ابتداءً ودواماً إذ لا ابتداء لها تقدمها (قوله بلسان حاله الخ) متعلق بمفتقر أي مفتقر بلسان حاله فقط أو بلسان مقاله فقط أو بهما معا وقضيته أن لسان المقال ينفرد عن لسان الحال كما ينفرد لسان الحال عن لسان المقال وليس كذلك إذ لسان المقال لا ينفرد عن لسان الحال وإن انفرد لسان الحال عن لسان المقال لأن الافتقار لازم لكل مخلوق وحينئذ فلا يشك لسان المقال عن لسان الحال وإن انفك لسان الحال عن لسان المقال فإذا قال الشخص بلسان مقاله أنا مفتقر إلى الله كان افتقاره حاصلًا بلسان المقال وبلسان الحال أيضًا للزوم الافتقار له وإذا لم يحصل منه كلام كان افتقاره حاصلًا بلسان الحال فقط ويجاب بأن قوله بلسان الحال متعلق بمقدر تقديره مفهما افتقاره بلسان حاله فقط عند ذهول المتأمل عن لسان المقال أو عند عدمه أو بلسان مقاله فقط عند ذهول المتأمل عن لسان الحال أو بهما معا عند ملاحظة المتأمل لهما والحاصل أن الفهم يحصل للمتأمل بلسان الحال ذاهلاً عن المقال كما يحصل بالمقال مع الذهول عن الحال وقد يحصل بهما مع ملاحظتهما معا (قوله وجوب استغنائه عن المؤثر والآخر) أي فقوله لم يلد كناية عن استغنائه عن الآخر وقوله ولم يولد كناية عن استغنائه عن المؤثر ولا شك أنه إذا لم يفتقر لآخر ولا للمؤثر كان غنياً عن مطلقاً فصح قول الشارح وأثبت الخ أي من حيث الكناية كما صح تفريره بقوله فلا حاجة الخ (قوله فلا حاجة لله إلى المؤثر) قسم الشارح الاستغناء عن المؤثر على الاستغناء عن الآخر مع أنه هو السابق في الآية لأن الاستغناء عن المؤثر يستلزم الاستغناء عن الآخر وإنما قدم في الآية ما يفيد الاستغناء عن الآخر اهتماماً به للرد على النصاري القائلين بأن المسيح ابن الله وعلى اليهود القائلين أن العزيز ابن الله وأما كونه تعالى غير مولود فتفق عليه عند جميع الملل (قوله لوجوب قدمه) هذا محط الدليل وأما قوله وبقائه فزيادة فائدة (قوله وكذلك لا حاجة له تعالى إلى الآخر) أي لاستغنائه عنه وهذا هو المراد بقول العارف بالله ابن عطاء الله السكندري في الحكم أنت الغني لذاتك عن أن ينالك نفع منها أي إن الله مستغن لذاته عن الآثار الصادرة عنه تعالى فلا يناله نفع منها (قوله ولا غرض له) عطف على قوله لا حاجة له إلى الآخر من عطف اللازم على الملزوم والغرض هو الأمر الباعث للفاعل على الفعل وقوله في شيء أي في إيجاد شيء منها (قوله تعالى عن الأعراض والأعراض) جملة اعتراضية بين المتعاطفين أعني قوله ولا غرض له ولا معين للتزويه والمناسب صكون الأول بالعين المعجمة ليتصل بما قبله وعطف الأعراض عليه من عطف العام على الخاص لأن الغرض الباعث على الشيء تارة يكون عرضاً وتارة يكون غير عرض والفائدة فيه مع المبالغة أتم ويحتمل العكس ووجه العطف قصد المبالغة في نفي الأعراض ههنا وخصوصاً (قوله ولا معين له تعالى) عطف على قوله لا حاجة له إلى الآخر وهو أي المعين أخص من الحاجة وفيه رد على قول الأستاذ أبي إسحق أن أفعال العبد واقعة بمجموع القدرتين قدرة الرب وقدرة العبد على أن تعلقهما بأصل الفعل (قوله في شيء منها) أي من الحوادث التي أوجدها (قوله بل هو جل وعز فاعل بمحض الاختيار) أي بالاختيار المحض أي الخالص من مخالطة شيء يصحبه قبل للاتقال من غرض إلى غرض آخر وفيه إشارة لرد مذهب الحكماء القائلين بالإيجاب الذاتي وهو أسناد الكائنات إلى الله تعالى على سبيل التعليل فهو مجبور عندهم لا مختار (قوله بلا واسطة) هو وما بعده كالتفسير لمحض الاختيار وقوله بلا واسطة كالقدوم بالنسبة للنجار والابرة بالنسبة للخياط فكل منهما وإن كان فاعلاً بالاختيار لكن اختياره ليس محضاً أي خالصاً عن مخالطة شيء يصحبه لتوقف فعله على الآلة المذكرة بخلاف فعل المولى سبحانه فإنه بمحض الاختيار إذ لا يتوقف على واسطة وآلة (قوله ولا معالجة) أي حركات كما يقع في أفعال الحوادث كالنجار

بلسان حاله أو بلسان مقاله أو بهما معا وأثبت تعالى بقوله لم يولد ولم يولد وجوب استغنائه عن المؤثر والآخر فلا حاجة لله تعالى إلى المؤثر ولا علة لوجوده بل وعز واليه الإشارة بقوله تعالى ولم يولد أي لم يتولد وجوده تعالى عن شيء أي لا سبب لوجوده تعالى لوجوب قدمه وبقائه وكذلك لا حاجة له تعالى إلى الآخر وهو ما أوجد تعالى من الحوادث ولا غرض له جل وعز في شيء منها تعالى عن الأعراض والأعراض ولا معين له تعالى في شيء منها بل هو جل وعز فاعل بمحض الاختيار بلا واسطة ولا معالجة

في صنعه السرير (قوله ولا علة) المراد بها العلة المادية وهي الأجزاء التي يتركب منها المفعول فليس المولى
أوجد الحوادث من أجزاء كانت موجودة قبل تركيبها بل قال لها كوني فكانت وليس المراد بالعلة الباعث
على الفعل والانتكسر مع قوله ولا غرض اذ العلة والغرض متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا (قوله واليه
الإشارة الخ) أي وإلى ما ذكرناه من أنه لا حاجة له تعالى للذات الذي أوجده ولا لغرض ولا لمعين (قوله عن
ذاته) متعلق بمتولد (قوله بأن يكون الخ) تصوير للتولد المنفي وضمير يكون للشيء وقوله منه أي
من ذاته أي بأن يكون شيء بعضا من ذاته تعالى كما في تولد نخلة صغيرة من النخلة الكبيرة فان الصغيرة
بعض من الكبيرة (قوله أو ناشئ عنه) أي أو يكون الشيء ناشئا عنه تعالى من غير قصد كما ينشأ
النبات عن الماء والحاصل أن التولد إما أن يكون الولد فيه بعضا من نشأته كالنخلة الصغيرة الناشئة عن
الكبيرة وإما أن يكون ناشئا عن غير قصد صادر مما تولد عنه كالماء يحمل بالمكان فيتولد عنه النبات فقد
تولد النبات عن الماء بغير قصد وكتولد حركة المفتاح من حركة اليد وكتولد الثمرة من الشجرة فان قلت
إنه في الصورة الأولى وهو ما إذا كان الولد بعضا من نشأته كما في صورة النخلة ليس فيها قصد قلت
الملاحظ في تلك الصورة البعضية وان وجد عدم القصد (قوله باستعانة ممن يزوجه) أي يعاونه كما
في الولد الناشئ عن الرجل بمعاونة الزوجة (قوله على ذلك) أي على وجود ذلك الشيء (قوله أو ثم غرض)
ظاهره أنه عطف على قوله بعضا منها أي أو يكون ثم أي هناك غرض يحمله على ذلك أي وجود شيء
فيفيد العطف أن قوله أو ثم غرض الخ من جزئيات التولد وليس كذلك (قوله كما هو شأن الزوجين)
راجع لقوله أو ثم غرض وقوله أو ناشئ عنه باستعانة ممن يزوجه على ذلك (قوله ونحوهما) أي وكما هو
شأن نحو الزوجين من الماء والنخلة الكبيرة (قوله بالنسبة للولد) راجع لقوله شأن الزوجين وقوله
ونحوه أي نحو الولد كالنبات والنخلة الصغيرة وهو راجع لقوله ونحوهما (قوله في جميع ما ذكر) متعلق
بشأن والمراد بشأن التولد والغرض وبجميع ما ذكر الولد والنبات والنخلة الصغيرة ولا حاجة لقوله
في جميع ما ذكر مع قوله بالنسبة للولد ونحوه فتأمل (قوله اذ لو كان تعالى كذلك) أي مثل الزوجين
ونحوهما بالنسبة للولد ونحوه في أنه يكون الشيء الذي يوجد بعضا من ذاته أو يكون ناشئا عنه من غير
قصد أو ناشئا عنه باستعانة ممن يزوجه على ذلك أو يكون ثم غرض يحمله على ذلك (قوله لزم أن يماثل
الحوادث) قال السكتاني بيان لزوم المماثلة فيما عدا الغرض ظاهر لان ما تقدم من صفات الاجرام وهي
حادثة وأما بيان لزوم ذلك على تقدير أن يحمله غرض على ذلك فلا احتياجه حينئذ لما يكمل به غرضه
ويوجب له الكمال واذا احتاج لمن يخلق له الكمال كان حادثا فمثلا الحوادث (قوله كيف وهو الخ)
أي كيف يصح مماثلته للحوادث والحال أنه لم يكن أحدهما كالثاني أي لا يصح ذلك مع تلك الحالة (قوله
فلا ولد) أي له وهذا مأخوذ من قوله ولم يولد (قوله ولا صاحبة) أي ولا زوجة وهذا مأخوذ من قوله
لم يلد (قوله ولا ولد) أي له وهذا مأخوذ من قوله لم يلد أيضا (قوله ولا مماثلة بينه الخ) وهذا مأخوذ من
قوله لم يلد ولم يولد لزوجها وصراحة من قوله ولم يكن له كفوا أحد (قوله والوحدةانية) التام فيها للتأنيث
اللفظي والياء للنسبة للوحدة والألف والنون للبالغة كما قالوا رقباني وشعراني وحينئذ فلا يقال ان المناسب
للنسبة للوحدة أن يقول والوحدة (قوله أي لا ثاني له الخ) اعلم أن المولى منفي عنه الكم المتصل في الذات
وهو تركيب ذاته من أجزاء الكم المنفصل في الذات وهو أن يكون هناك ذات مماثلة لذاته تعالى والكم
المتصل في الصفات وهو تعدد كل صفة من صفاته كأن يكون له علمان وقدرتان الخ والكم المنفصل
في الصفات وهو أن يكون هناك لغيره من الحوادث صفات كصفاته كأن يكون لغيره قدرة مثل قدرته
تعالى ومنفي عنه أيضا أن يكون غيره مشاركا له في فعل من الأفعال وأن الكم المتصل والمنفصل أعاد ذكرهما

ولا علة واليه الإشارة
بقوله تعالى لم يلد أي لم
يتولد وجود شيء عن
ذاته العلية بأن يكون
بعضا منه أو ناشئا عنه
من غير قصد أو ناشئا
عنه تعالى باستعانة ممن
يزوجه على ذلك أو ثم
غرض يحمله على ذلك
كما هو شأن الزوجين
ونحوهما بالنسبة للولد
ونحوه في جميع ما ذكر
اذ لو كان تعالى كذلك
لزم أن يماثل الحوادث
كيف وهو تبارك ليس
له كفوا أحد فلا ولد
اذن ولا صاحبة ولا ولد
ولا مماثلة بينه وبين
الحوادث بوجه من
الوجوه فتبارك الله
رب العالمين (ص)
والوحدةانية أي لا ثاني
له في ذاته

العلماء في الذات والصفات دون الأفعال وقول المصنف أي لا ثاني له في ذاته ظاهر في نفي الكم المنفصل في الذات ولا يفهم منه نفي الكم المتصل فيها وذلك لأن ثاني انما يصدق على النظير وهو ظاهر في الكم المنفصل لانه نظير والحاصل أن قوله أي لا ثاني له في ذاته دلالة على نفي الغير بينة لان المعنى لا ثاني لمولانا مشارك لذاته وأما دلالة على نفي التركيب في حقيقة الاله فغير بينة لان غاية ما يدل عليه الكلام نفي أن يكون لمولانا ثان مشارك لذاته وذلك لا ينافي حصول التركيب في ذات مولانا كما نقول لا ثاني للشمس أو القمر في الحقيقة والحال أن حقيقة كل واحد منهما مركبة وذكرا بعض أرباب الخواشي أن نفي الكم المتصل في الذات يمكن أخذه من المان بمعونة أن يقال لو كان المولى مركبا من أجزاء لقامت الألوهية بكل جزء تماثل الأجزاء فقيامها بأحد هادون غيره تحكم واذ قامت الألوهية بكل جزء صار كل جزء لها فصدق على كل جزء أنه ثان بهذا التقرير وقد نقاه المصنف بقوله أي لا ثاني له في ذاته أي اتصالا وانفصالا والمراد بالمنفصل المماثل في الذات المستلزمة للصفات اذ لا تصدق ذات تماثل ذاتا لامع الأوصاف واعلم أن نفي الكم المتصل في الذات يرد على المجسمة وفي نفي الكم المنفصل فيها رد على الثنوية المشركين ثم ان قوله لا ثاني له في ذاته لا نافية للجنس وثاني اسمها وله متعلق بثاني وقوله في ذاته خبر لا وفي بمعنى اللام والمعنى لا ثاني له مشارك لذاته واللام مقوية لضعف العامل بالقرعية ويصح أن يكون في ذاته متعلقا بثاني وفي بمعنى اللام وله خبر لا أي لا ثاني لذاته مشارك له وضمير ذاته وله عائد على مولانا السابق وانما قسر المصنف الوحدة وان كان التفسير من وظائف الشراح لتركب معناها ولما فيها من التفاصيل واقتصاره في تعريفها على نفي الثاني لاستلزام نفيه نفي كل ما وراءه من العدد كالثالث والرابع وغير ذلك وفي تفسير الوحدة بما ذكر تسامح لان ما ذكر تفسيره لو احدها للوحدة اذ هي نفي الاثنينية فتأمل (قوله ولا في صفاته) أي لا ثاني له في صفاته الظاهر منه نفي النظير وهو الكم المنفصل في الصفات كأن يفرض حادث يقوم به أوصاف الألوهية المماثلة لصفات الله وأما دلالة على نفي التعدد في صفات الله وهو الكم المتصل فيها فغير بينة الآن يقال كما قال بعضهم قوله ولا في صفاته يعني اتصالا وانفصالا وحينئذ فيكون نفي الكم المتصل والمنفصل في الصفات كذا قيل والحق أن الكم المتصل لا يتأتى في الصفات لان الكم المتصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئين فأكثر وأنت خير بأن الصفات يستحيل فيها الاتصال فجعل العلمين أو القدرتين مثلا كما متصلا فيه تسامح ثم ان نفي التعدد فيها فيه رد على بعض أئمتنا في اثباتهم علوما وقدر او ارادات بحسب المقدورات والحاصل أن ظاهر المصنف قصر قوله ولا في صفاته على نفي النظير فيها ولم يدرج فيه نفي تعدد الصفات وما فعله وان كان مذهبه نفي الأمرين أعني نفي النظير في الصفات ونفي تعددها ولي بعبارة اذ ثبتت قدرة ثانية مثلا لا يصدق عليها أنها ثان له فلا يشملها قوله لا ثاني له في صفاته فلذا قصره المصنف على نفي النظير (قوله ولا في أفعاله) لما كان لا يلزم من نفي الكم المنفصل في الصفات نفي أن يكون غيره مشاركا له في فعل من الأفعال اذ الشركة في الأفعال تتحقق بمشركة قدرة المولى لقدرة حادثه ليست كقدرته كما يقول بعضهم ان الفعل كالصلاة مثلا اشترك فيها قدرة الرب وقدرة العبد نفي ذلك بقوله ولا في أفعاله وكان المناسب أن يقول ولا في الأفعال بال الاستغرافية لان كلامه أعني قوله ولا ثاني له في أفعاله أي في الأفعال المنسوبة اليه يوهم أن غيره أفعالا وان كان لا يشارك المولى في الأفعال المنسوبة له وهذا مذهب أهل الاعتزال والجواب أن مراده بأفعاله الممكنات كلها فيعم الاختياري لنا وغيره اذ الامكان منشأ الاحتياج فلا فرق بين الممكنات فكأنه قال لا شريك له في الممكنات ورد بقوله ولا في أفعاله على المعزلة القائلين ان للعبد قدرة خلقها المولى وتلك القدرة لا توجد ذاتا بل أفعالا اختيارية فالمعزلة لم يثبتوا الكم المنفصل في الصفات وانما أثبتوا الشريك في الأفعال فعلمت من هذا معايرة الكم المنفصل في الصفات للشريك في الأفعال لان نفي الكم المنفصل في الصفات معناه أنه ليس

ولا في صفاته ولا
في أفعاله (ش) يعني أن
الوحدة

هناك أحد من الحوادث له قدرة كقدرة الله توجد الذوات ونفي الشريك في الأفعال معناه أنه ليس هناك
أحد له قدرة توجد الأفعال (قوله في حقه تعالى) انما قال في حقه تعالى اشارة الى أن للوحدة معاني آخر
لا تصح في حقه كوحدة الجنس ووحدة النوع ووحدة الشخص اذ لا جنس له فيتحد مع غيره فيه وكذلك
لانوع له فيتحد مع غيره فيه مثال الأول اتحاد الانسان والفرس في الحيوان ومثال الثاني اتحاد زيد وعمر و
في الانسان فيقال الانسان والفرس واحد بالجنس أي متحدان فيه ويقال زيد وعمر واحد بالنوع أي
متحدان فيه ومثال الثالث زيد فانه واحد بالشخص بمعنى أن شخصاته قاصرة عليه لا توجد في غيره
(قوله تشتمل على ثلاثة أوجه) أي من اشتمال الكلي على جزئياته لأن الوحدة في الذات والصفات
والأفعال جزئيات لطلق الوحدة (قوله ويسمى الكم المتصل) ضمير يسمي عائد على ذي الكثرة وهو
مقدار الجسم الذي هو ذوات أجزاء وليس الضمير عائد على النفي كما هو ظاهر ولا على ما ذكر من الكثرة لأن
الكم المتصل اسم للمقدار المذكور لا للنفي ولما ذكر من الكثرة (قوله أو صفة من صفاته) فترك
الشارح نفي الكم المتصل فيها وقد علمت ما فيه (قوله ويسمى الكم المنفصل) ضمير يسمي عائد على
ذو النفي والمراد به العدد المتحصل من الشيء ونظيره وليس الضمير عائد على النفي ولا على نفيه لأن كلا
منهما ليس كما والحاصل أن الكم ما قبل القسمة لذاته ثم ان كان لأجزائه المقروضة وحدة مشتركة فهو المتصل
وهو اما قار الذات أي مجتمع الأجزاء في الوجود أو الثاني الزمان والأول المقادير العارضة للجسم الطبيعي
كالسطح والجسم التعليمي وان لم يكن لأجزائه وحدة مشتركة فهو الكم المنفصل كالعدد ثم اعلم أن قولهم
لنفي الكم المنفصل يراد به نفي ما حصل به الكم وهو الثاني مثلا لنفي الكم من أصله لشموله للحق سبحانه
فتأمل (قوله والتدبير) هو النظر في عواقب الأمور وتوقع على الوجه الأكمل وهو بهذا المعنى محال
في حق الله فيراد بالتدبير في حقه تعالى لازمه وهو ايقاع الأمور على الوجه الأكمل (قوله بلا واسطة)
يحتمل أن يراد بها الآلة كالقدوم بالنسبة للنجار ويحتمل أن يراد بها القوة التي أثبتتها من قال ان الأسباب
العادية تؤثر بقوة أو دعها الله فيها ويحتمل ارادتهما معا وهو أولى والمعنى أن المولى سبحانه لا يؤثر بقوة
يودعها في الوسائط كالطعام والماء مثلا وليس فعله كفعل العباد في احتياجهم الى آلات ومعالجة وهي
الحركات والسكنات (قوله عموما) أي على جهة الشمول العمومي أي سواء كان ذلك الأثر ذاتا أو صفة
أو فعلا كان اختياريا أو اضطراريا أي بالنسبة اليها (قوله انا كل شيء خلقناه بقدر) هذا استدلال على
الوجه الثالث وهو انفراد تعالى بالايجاد واعلم أن في الآية قراءة تان قراءة النصب وقراءة الرفع فعلى
الاولى نا اسم ان وكل شيء معمول لمخوف يفسره المذكور أي انا خلقنا كل شيء عو الجلة خبر ان وقوله
خلقناه جملة مفسرة لا محل لها من الاعراب أو في محل ما فسرتة وهو خبر ان وقوله بقدر متعلق اما بالفعل
المخدوف أو المذكور والمعنى انا خلقنا كل شيء بقدر أي بقدرتنا وهذا تعميم لجميع الأشياء ولا يصح أن
تكون جملة الاشتغال صفة لشيء لأن الصفة لا تعمل في الموصوف وما لا يعمل لا يفسر عاملا في باب الاشتغال
فلو كان صفة ما صح النصب على الاشتغال والفرض في القراءة النصب على الاشتغال فبطل كونه صفة وإذا
بطل كونه صفة لم يكن تقييد المسمى فلا يأتي فيه ما ظنه المعتزلي من أن المعنى كل شيء مخلوق لنا فهو بقدر يعني
وهناك شيء ليس بمخلوق بقدر وهي أفعال العباد لخلقنا ولأن سائرنا هو كالحال من جعل الجملة صفة مع
الاشتغال والتقييد بالخلقية فيكون المعنى انا خلقنا كل مخلوق بقدر فيحترز عن شيء ليس بمخلوق فهو
ليس بقدر وذلك ذاته وصفاته القديمة فغايبه ما دلت عليه الآية أن هناك شيئا لم يخلقه فنحن نقول ذاته وصفاته
وهم لا يخالفون فيه وهم يقولون المراد أفعال العباد الاختيارية ونحن نخالفهم فيها والتفسير بالمتفق عليه
متعين والتفسير بغيره دعوى من المخالف يحتاج لاثباتها وأما على قراءة الرفع فجملة خلقناه تحتل

في حقه تعالى تشتمل
على ثلاثة أوجه أحدها
نفي الكثرة في ذاته تعالى
ويسمى الكم المتصل
الثاني نفي النظيره جل
وعز في ذاته أو في صفة
من صفاته ويسمى
الكم المنفصل الثالث
انفراده تعالى بالايجاد
والتدبير العام بلا واسطة
ولامعالجة فلا مؤثر سواء
تعالى في أمرهما وما
قال جل من قائل انا كل
شيء خلقناه بقدر
وقال تعالى

الخبرية و بقدر متعلق بفعلها فيلزم عموم خلق الأشياء يعني الممكنات باجماع اذ لاتعاق للخالفية بغيرها
وتحتمل الوصفية و بقدر هو الخبر وهو احتمال صحيح في نفسه ليس هناك ما يدفعه صناعة لكنه غير متعين
لهما سبق من احتمال الخبرية المفيد للعموم والاحتمال مسقط للاستدلال سلمنا أنه صفة لكن لانسلم
أن المحترز عنه أفعال العباد بل المحترز عنه المجمع عليه وهو ذاته وصفاته يعني أن الشيء الغبير المخلق
ليس بقدر وهو ذاته وهم يقولون أفعال العباد والمجمع عليه مقدم على المختلف فيه سلمنا تساويهما
فلاحتمال يسقط الاستدلال (قوله ذلكم الله ربكم) الآية استدلال على ثبوت الوجه الأول وهو نفي الكثرة
في ذاته اذ لو كان مركبا كان كل جزء اطا فيكون أربا بالاربا واحد او على ثبوت بعض الوجه الثاني
وهو نفي النظر له في ذاته لأن قوله لا اله الا هو نظير كلمة الشهادة في الدلالة على نفي النظر في الذات وعلى ثبوت
الوجه الثالث وهو انفرادها بالابجاد ثم ان قوله خالق كل شيء أي ما عدا ذاته وصفاته فانها غير مخلوقين له
فهو عام أريد به الخصوص أو أن الشيء بمعنى الشيء هو المراد والارادة انما تتعلق بالممكنات
(قوله له ملك السموات والأرض) استدلال على انفراده تعالى بالابجاد وذلك لأن المراد بالملك التصرف
أي التصرف في السموات والأرض وما فيهما مما ملوك له تعالى ولا يكون مالكا للتصرف فيهما الا اذا كان
منفردا بايجادهما وايجاد ما فيهما من ذوات وصفات وأفعال فلو كان لأحد تأثير في أثر ما لم يكن المولى
مالكا للتصرف فيهما لكن التالي باطل (قوله والله خلقكم وما تعملون) استدلال على انفراده تعالى
بالابجاد سواء كانت مامصدرية أو موصولة بمعنى الذي وجعلها مصدرية أولى لأنه لا يجوزج الى تقدير
عائد بخلاف جعلها موصولة فانه يجوز لتقدير العائد والمعنى على جعلها مصدرية والله خلقكم وخلق
عملكم والحجة لنا فيه ظاهرة فليس العبد يخلق أفعاله والمراد بالعمل الحاصل بالمصدر وهو الحركات
والسكنات لا المعنى المصدرى وهو الايقاع أعنى مقارنة القدرة الحادثة للحركات لأنه أمر اعتبارى
لا يتعلق به الخلق بل هو متجدد بنفسه بعد عدم والمعنى على جعلها موصولة والله خلقكم وخلق الذي تعملونه
أي وخلق العمل الذي تعملونه والمراد به المعنى الحاصل بالمصدر فرجع المعنى على الموصولية للمعنى الأول
السكان على جعلها مصدرية وعلى كل فالآية حجة لنا على انفراده تعالى بالابجاد ورد على المعتزلة القائلين
ان العبد يخلق أفعال نفسه فان قيل يحتمل أن العائد على جعلها موصولة يقدر بحر ورا أي وخلق الذي
تعملون فيه أي الأجساد والذوات التي تعملون فيها أي يقع عملكم فيها وحينئذ فتكون الآية دالة
على أن الله خلقنا وخلق ما تحل فيه أعمالنا من أحجار لبناء وشاة لجزار وقرطاس لكاتب وخشب لشجار
وغير ذلك فتكون الآية ليست فيها دلالة على أن الله خلق أفعال العباد فلا وجه لاحتجاج المتكلمين بها
على المعتزلة قلت هذا الاحتمال يضعفه كون حذف العائد المنصوب أصلا وأنه الأكثر على أنه يشترط
في جواز حذف العائد المجرور كونه جر بما جره الموصول والموصول ههنا لم يجز واذا علمت أن هذا الاحتمال
ضعيف فلا يخرج كلام الله عليه فان قلت ان اسناد الفعل للعباد كما في الآية يقتضى أنهم خالقون لأفعالهم
كما تقول المعتزلة قلت محل النزاع بيننا وبينهم في الفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر لا بالمعنى المصدرى وهو الايقاع
والاسناد من حيث الايقاع والحاصل أن ادخال العمل تحت قدرة الرب يعطى ما على ما قبلها جعلتها
مصدرية أو موصولة يراد به الحاصل بالمصدر ونسبة العمل الى العبد في تعملون على جهة الايقاع الخارج
عن محل النزاع كذا قال السعد وكلام الشارح في الكبرى يقتضى أن المعنى الحاصل بالمصدر ينسب لله
خلقوا واخترعوا وللعبد كسبا واقترانا فلا استحالة في دخوله تحت قدرتين لاختلاف جهة التعلق أعنى الخلق
والكسب أي الاقتران (قوله فهذه) أتى بالقاء اشارة الى أن هذا الكلام نتيجة لنا تقدم وحكمة
ذكره لجملة عددها مع كونه معلوما من تتبعها توطئة الى تقسيمها بعد ذلك الى نفسية وسلبية أو خوفان

ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شيء فاعبدوه وقال جل وعز له ملك السموات والأرض وقال تبارك وتعالى والله خلقكم وما تعملون (ص) فهذه

سقاط الكاتب بعضها (قوله استصفات) أسقط التاء من ست لأن لفظ المعدود وهو وصفات مؤنث وأثبت التاء في الخمسة وهي لا تثبت في عدد المؤنث لحذف المعدود والمعدود إذا حذف جازت ذكر العدد باثبات التاء وتأنيثه بحذفها أو لتأويل الصفات بالأوصاف وأصل ست سدس أبدلت السين تاء وأدغمت الدال فيها فقلبت فاذا أنت زيد فيه تاء ثالثا ويبدل على أن أصله ما ذكر أن سائر الأعداد تنسب إليها الكسور من لفظها فيقال ثلث وربع وخمس وسبع وثمان ويقال في نسبة الكسر للسته سدس فدل هذا على أن المنسوب جاء على مقتضى الأصل وأن العدد هو المغير وإن أصله سدس كما قلنا (قوله نفسية) نسبة للنفس وسيأتي وجه النسبة إليها (قوله وهي الوجود) فيه أن هذا الخبر مما لا فائدة فيه لأن من المعلوم أن الأولى الوجود والخبر بما لا فائدة فيه لا يليق وقد يجاب بأن محل الامتناع ما لم يكن لسكته والنسبة هنا أن يقال أتى بذلك لأنه ربما يغفل عما تقدم أو قصد به تحقيق أولية الوجود ودفع ما عساه أن يقع من تقديم بعض الكتبه غيرها كالقدم مثلا عليها المستلزم للحكم بالنفسية على ما ليس بنفسى وبالسلبية على ما ليس بسلبى (قوله بعدها) حال من الضمير في الخبر وفائدته تعيين الخمسة إذ يحتمل على بعد أن يكون الوجود منها ولم تعين وإن كان ذلك بعيدا جدا اه ملوى (قوله سلبية) ليس المراد بكونها سلبية أنها مسلوقة عن الله ومنتفية عنه والزم أن يثبت له الخسوث وطروا لعدم والمائلة للحوادث بل المراد بكونها سلبية أن كل واحدة سلبت أمر الأليق بمولانا عز وجل كما علم ذلك من تعاريفها السابقة (قوله حقيقة الصفة النفسية) أي تعريفها المفيد تمييزها وليس المراد بحقيقتها تعريفها بذاتها لأن الأحوال لا يتأتى حدها بالذاتيات والحاصل أن ما ذكره رسم للصفة النفسية يميزها لأنه حدها وذلك لأن الحد يكون بكل الذاتيات أو بعضها وأيا ما كان فلا بد من وصف يميز المحدود عما يشاركه في الجنس وذلك المميز فصل والفصول للأحوال صفات نفسية للمحدود فلو كانت الأحوال متحدت لسكانت فصولها فصول أي أحوال نفسية أيضا كذلك ويلزم التسلسل وهو محال فتعين أن يكون ما ذكره رسما (قوله هي الحال) أي الصفة الثابتة للوجود التي لا تتصف بوجود ولا عدم وهذا كالجنس في التعريف يشمل المعنوية وغيرها قديمة أو حادثة وخرج عنه ما ليس بحال كالعاني والسلب (قوله الواجبة) بالتاء وحذفها لأن الحال تذكر وتؤنث وقوله الواجبة للذات أي الثابتة للذات على طريق الوجوب بحيث لا يمكن انفكاكها عن الذات ولما كان هذا يؤهم قصر التعريف على الصفة النفسية القديمة وعدم شموله للنفسية الحادثة أتى بقوله مادامت الذات فعال ذلك الإيهام وتحقيق الدخول الحادثة في التعريف أي الحال التي لا تقبل الانفكاك عن الذات مدة دوام الذات وهذا لا ينافي أنها قد تكون حادثة وتعدم بانعدام الذات والمراد بالذات مطلق الشيء سواء كان قائما بنفسه كالجوهر أو قائما بغيره كالعرض ألا ترى أن اللون عرض قائم بغيره ومع ذلك له صفة نفسية لا يمكن انفكاكها عنه مادام موجودا وهي قيامه بالغير فإن قلت كيف يكون هذا التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة أو حادثة والحال أهم حقيقتان متخالفتان والحقائق المختلفة لا تجمع في تعريف واحد قلت التعريف بالمدكور رسم كما قدمنا ومنع اجتماع الحقائق المتخالفة في تعريف واحد إذا كان حدها بالذاتيات لا رسما (قوله مادامت الذات) ما صدرية ظرفية معمولة لقوله الواجبة للذات ودوام تامة لا خبر لها أي الواجبة للذات مدة دوام الذات وفيه تنبيه على أن الأمر النفسي لا يتخلف عن الذات التي ذلك الأمر نفسى لها ولذلك يقولون إن ما بالذات لا يتخلف ولا يتخلف وإنما قال مادامت الذات بالاسم الظاهر مع أن المحل للضمير لتقدم مرجعه لإيهام عود الضمير على الحال وخرج بقوله مادامت الذات المعنوية الحادثة كعالمية زيد وقادر يتفانها وإن كانت واجبة للذات لكن وجوبها ليس بدوام الذات بل بدوام علمها وهي العلم والتقدير فإذا انعدم قيامها بالذات انعدمت

ست صفات الأولى
نفسية وهي الوجود
والخمسة بعدها سلبية
(ش) حقيقة الصفة
النفسية هي الحال
الواجبة للذات مادامت
الذات

ولو كانت الذات باقية بل ذكر بعضهم أنه خرج به أيضا المعنوية القديمة لأن المعنوية مطلقا قديمة أو حادثة وجوبها للذات متوط بوجودها لا بدوام الذات وحينئذ فقوله بعد ذلك غير معلة بعبارة قيد البيان الواقع لا للاحتراز وبحث فيه بعضهم بما حصله أنه فرق بين المعنوية الحادثة والقديمة فالأولى تنعدم بانعدام علها وان كانت الذات باقية فصح اخراجها بقوله مادامت الذات وأما المعنوية القديمة فلا يتأني انتفاؤها أصلا لأنه لا يتصور انتفاء المعاني التي هي علها أي ملازمة لها وحينئذ فيصدق على المعنوية القديمة أنها دائمة بدوام الذات وان كانت مرتبطة بالمعاني لا يمكن أن يقال بدوامها بدوام الذات أو بوجود الصفات لوجود الدوامين وحيث دامت بدوام الذات والنفسية كذلك فالفرق بينهما التعليل وعدمه فالمعنوية معلة والنفسية غير معلة فيحتاج لاخراج المعنوية القديمة بقيد وهو قوله غير معلة بعبارة وقد سلك الشارح هذا المسلك فجعل قوله غير معلة بعبارة للاحتراز عن الحال المعنوية إلا أنه أطلق فيها ويغني أن تقيد بالقديمة ان قلت ان غير معلة بعبارة يغني عن القيد الأول فكان عليه أن يقول الحال الواجبة للذات غير معلة بعبارة فتخرج المعنوية بقسميها قديمة أو حادثة بقوله غير معلة بعبارة قلت القيد الأول وقع في مركزه ولم يأت الثاني إلا بعد ذكره فلا يعتبر اغناؤه عنه والالزام أن لا يوثق بجنس لا غناء الفصل عنه والمعتبر في الحدود من جهة الاغناء كون المتقدم يغني عن الثاني (قوله غير معلة) ليس خبر الدام لما علمت أنها تامة لا خبر لها بل هو بالنسب حال من المبتدأ وهو الحال على مذهب سيبويه الجوز لحي الحال من المبتدأ ومن الضمير في الواجبة ولا يصح أن تكون دام ناقصة وغير معلة خبرها لأن الذات لا تعلل أي لا تلازم غير ها ولا يصح أن يكون غير بالرفع صفة للحال لأن لفظ الحال هنا معرفة وغير نكرة والمراد بالتعليل التلازم أي الحال غير الملازمة لشيء وليس المراد به التأثير في المعلوم اذ لا يقول به أهل السنة (قوله كالتحيز للجرم) المراد بالجرم ما قام بذاته سواء كان جسما أو جوهر فردا والمراد بتحيزه أخذه قدرا من الفراغ كما مر (قوله مثلا) أي وكقيام العرض بذات فانه صفة نفسية للعرض لا يقبل الانفكاك عنه مادام العرض موجودا وفي تمثيل الشارح بالتحيز إشارة لما قلناه من أن التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة وحادثة (قوله فانه واجب للجرم) أي لا يقبل الانفكاك عنه (قوله مادام الجرم) أي مدة دوامه وأما عند عدمه فلا تحيز (قوله عن الاحوال المعنوية) منه يعلم أن لفظ الحال يطلق على أمرين أحدهما صفات النفس وثانيهما الصفات المعنوية وأن الفصل المميز بينهما التعليل وعدمه (قوله فانها) أي الاكوان المذكورة الممثل بها معلة بقيام العلم والقدرة الخ أي بالعلم والقدرة والارادة من حيث قيامها بالذات وذلك لأن كونه عالما مثلا معلل بالعلم لا بقيامه بالذات خلافا لظاهر الشارح لسكن لما كان العلم ليس علة في السكون عالما من حيث ذاته بل من حيث قيامه بالذات قال الشارح رحمه الله المعلل بقيام العلم الخ والحاصل أن الموجب هو الوصف من حيث قيامه بالذات لا مجرد الوصف من غير قيامه بها واعلم أن المراد بالتعليل هنا التلازم فالمعاني وهي المعبر عنها بالعلل ملازمة والمعنوية التي هي العلوات لازمة لها (قوله لأن هاتين) أي الصفة النفسية والحال المعنوية أحوال (قوله ليست بموجودة في نفسها) أي بحيث يمكن رؤيتها كالقدرة (قوله ولا معدومة) أي كشريك الباري أي وانما هي أمر ثابت في نفسه لم يصل لمرتبة الوجود بل قريب منها والذي دلنا عليه الأدلة وما وقع في بعض العبارات من أنها ليست موجودة في نفسها أي بحيث يمكن رؤيتها وانما هي موجودة في الأذهان غير صحيح والصحيح أنها واسطة بين الموجود والمعدوم فلها تبوت في نفسها يعني في خارج الأذهان لسكن لا يمكن رؤيتها لعدم وجودها في خارج الاعيان وليست معدومة (قوله صفتان موجودتان) أي ويمكن رؤيتهما (قوله في أنفسهما) أي

غير معلة بعبارة كالتحيز مثلا للجرم فانه واجب للجرم مادام الجرم وليس ثبوته له معلا بعبارة واحتراز بقوله غير معلة بعبارة عن الاحوال المعنوية كسكون الذات عالة وقادرة ومريدة مثلا فانها معلة بقيام العلم والقدرة والارادة بالذات واحتراز أيضا من صفات المعاني أما العلم والقدرة فليست من الصفات النفسية ولا المعنوية لأن هاتين أحوال والحال ليست بموجودة في نفسها ولا معدومة العلم والقدرة صفتان موجودتان في أنفسهما قائمتان بموجود

فأذا عرفت هذا فاعلم أن الوجود إنما يصح أن يكون صفة نفسية عند من يجعله زائداً (٩٥) على الذات وأما عند من يجعله

نفس الذات فليس بصفة أصلاً وقد سبق الاعتذار عن عدمه من الصفات و يمثل ذلك يعتذر هنا عن عدمه من الصفات النفسية أى معنى الوجود راجع للذات سواء قلنا أنه عين الذات أو زائد على حقيقتها لان الذات لا تثبت في الخارج عن الذهن الا اذا كانت موجودة قوله والخسة بعدها سلبية يعنى أن مدلول كل واحد منها عدم أى لا يليق بمولانا جل وعز وليس مدلولها صفة موجودة في نفسها كإلى العلم والقدرة ونحوهما من سائر صفات المعاني الآتية فالعدم معناه سلب وهو نفي سبق العدم على الوجود وان شئت قلت هو نفي الأولية للوجود والمعنى واحد والبقاء هو نفي لحوق العدم للوجود وان شئت قلت نفي الآخريّة للوجود والمخالفة للحوادث هي نفي المماثلة لها في الذات والصفات والأفعال والقيام بالنفس هو نفي افتقار الذات العلية الى محل

باعتبار أنفسهما أى وجودهما باعتبار ذاتهما لا بالتبع للخير احترازاً من المعنوية فانها موجودة بالتبع للمعاني هذا محصله واعتراض بأن قوله فى أنفسهما لا حاجة له لأن مرادنا بالوجود هنا الوجود فى خارج الأعيان أى بحيث يصح رؤيتهما فخرجت المعنوية ولا يحتاج لمقاله الا لو أراد بالوجود الثبوت فتأمل (قوله فأذا عرفت هذا) أى ما ذكر من تعريف الصفة النفسية (قوله فليس بصفة أصلاً) أى فضلا عن كونه صفة نفسية (قوله ويمثل ذلك) أى الاعتذار السابق يعتذر عن عدمه الخ أى فيقال إنما جعل صفة نفسية لأن الذات توصف به فى اللفظ وأنت خير بأن هذا لا يكتفى فى خصوص لونه صفة نفسية وهو المطلوب هنا وان كفى فى مطلق كونه صفة وهو المطلوب هناك ومن ثم زاد الشارح قوله أى معنى الوجود الخ (قوله أى معنى الوجود) هذا بيان لوجه نسبة الوجود الى النفس على قولين فيه من كونه زائداً على الذات أو عينها وحاصله أن نسبة الوجود للنفس من حيث انه راجع اليها أما على الثانى فلانه عينها وأما على الأول فلأن ثبوتها فى الخارج عن الذهن موقوف على الوجود فيبينها نوع ملابسة فصحت نسبة أحدها للآخران قلت ان النسبة ظاهرة على القول بأن الوجود غير الذات لاختلاف المنسوب والمنسوب اليه وأما على أنه عينها فكيف تصح النسبة والحال أنهم من نسبة الشيء الى نفسه فالجواب أن الوجود لما كانت الذات توصف به فى اللفظ بحيث يقال ذات الله موجودة كانت بينهما مغايرة لفظية فصحت نسبة أحدهما للآخر بحسب تلك المغايرة اللفظية حتى قيل فيه انه نفسى والحاصل أنه على القول بأن الوجود زائد على الذات فلا إشكال فى عدمه صفة ولا فى نسبتها للنفس لأن ما ليس عيناً ينسب ويعدوصفاً وأما على القول بأنه عين الذات فالجواب عن النسبة كالجواب عن عدمه صفة وحاصله أن الوجود لما كان يذكر مع الذات فى اللفظ فيقال ذات الله موجودة صح بهذا الاعتبار عدمه صفة وصحت النسبة وان كان ما هو عين لا يعد وصفاً ولا ينسب لكن يصحان مجازاً بعلاقة ما ذكر (قوله يعنى أن مدلول كل واحدة) الأولى أن يقول يعنى أن كل واحدة سلبت الخ لأن الصفة ليست لفظ القدم والبقاء وما معه حتى يكون له مدلول واذا علمت أن كل واحدة سلبت أمراً لا يليق بمولانا تعلم أن نسبة هذه الخمسة للسلب من نسبة الجزئيات لكليتها وإنما اعتنى الشارح ببيان المراد من كون هذه الصفات الخمس سلبية حيث قال يعنى الخ لأن السلب له إطلاقان فيطلق على سلب الأمر الذى لا يليق بمولانا ويطلق السلب على الأمر المسلوب عنه كالشريك والعمى والجهل فلما كان السلب محتملاً لأمرين بين الشارح اللاتى بالمقام فذكر أن المراد بكون هذه الخمسة سلبية أن كل واحدة منها سلبت أمراً لا يليق بمولانا وليس المراد بكونها سلبية أنها مسلوقة عن المولى ومنفية عنه والاثبت له نقائضها وهى الحدوث وطروا العدم والمماثلة للحوادث الخ قال الشيخ المولى والتحقيق أن الصفة السلبية مبينة للسالبة لأن السلبية ما دل لفظها على سلب نقص مطابقة كالمخسة المذكورة والسالبة ما دل لفظها على نفي نقص التزاماً وذلك كالقدرة وما معها من صفات المعاني فلفظ القدرة يدل مطابقة على صفة يتأتى بها إيجاد الممكن ويدل التزاماً على سلب العجز وهكذا (قوله كما فى العلم والقدرة) أى كوجود الذى فى العلم والقدرة (قوله معناه سلب) أى نفي بمعنى انتفاء (قوله وهو نفي سبق العدم الخ) إضافة سبق للعدم من إضافة الصفة للموصوف أى وهو نفي العدم السابق على الوجود كما يفهم من قوله سابقاً وهو سلب العدم السابق على الوجود والمراد بالنفي هنا الانتفاء وكذا يقال فيما بعد لأن النفي فعل الفاعل (قوله والمعنى واحد) أى نفي فيه ما مر سؤالا وجواباً (قوله نفي لحوق العدم للوجود) إضافة لحوق للعدم من إضافة الصفة للموصوف أى نفي العدم اللاحق للوجود بقرينة ما تقدم له فى تعريفه حيث قال هو عبارة عن سلب العدم اللاحق للوجود والمراد بالنفي الانتفاء (قوله نفي المماثلة) أى انتفاؤها فهى أمر عدى وبعضهم جعلها من النسب الإضافية لأن المخالفة لا تعقل

أى ذات أخرى تقوم بها قيام الصفة بالموصوف ونفي افتقاره تعالى الى محض أى فاعل والوحدانية

الابن شيتين فتكون أمرا اعتباريا ليس بصفة ولا حال كما هو حكم سائر الاضافات فهو مغاير لما قبله على التحقيق خلافا للسكتاني حيث قال الاظهر عندي أنه لا مخالفة بين القول بأنها سلبية والقول بأنها من الامور النسبية لأن السلبية عدمية والنسبية كذلك عدمية لوجودها على ما عليه أهل السنة وأنت خير بأن اتحادهما في عدمية لا يوجب اتحادهما مفهوما اذ حقيقة ككل منهما تبين حقيقة الاخرى لأن السلبية أمور عدمية لا ثبوت لها أصلا لا في الخارج ولا في الذهن والامور النسبية وان كانت عدمية لا ثبوت لها في الخارج لكن لها ثبوت في الذهن وحينئذ فلا يصح التوفيق بما قاله كذا قرر شيخنا وما ذكره المصنف من نفي مماثلة ذاته تعالى للحوادث هو الذي عليه المحققون خلافا لجمع من الأصوليين حيث زعموا تساوي الذات وانما يمتاز بعضها عن بعض بصفات مخصوصة فذات الله من حيث انها ذات مساوية لسائر الذوات وتمتاز عن غيرها بصفات مخصوصة لا تجلها تصح الألوهية وهي وجوب الوجود والقدرة التامة والعلم التام وردبأنه لو كانت ذاته مساوية لسائر الذوات في تمام الحقيقة يجب أن يصح على كل منهما ما يصح على الاخرى واذا كان كذلك كان اختصاص ذاته بصفاته المخصوصة وعدم اختصاصه بصفات المحدثات أمرا جائزا عليه فترجى ذلك الجائز على سائر الجائزات لغير أمر يلزم منه ترجيح الممكن لآخر مؤثر وهو محال وان كان لا أمر عاد الطلب في اختصاص ذاته بذلك الأمر فيلزم الدور أو التسلسل فهو محال فكون ذاته مساوية لسائر الذوات يفضي لهذه المحالات فالقول به باطل (قوله عدم الاثنية الخ) هذا التفسير أحسن مما ذكر في المتن لأنه تفسير لواحد لا للوحدانية كما مر (قوله في الذات الخ) المتبادر من هذا أنه ليس ظاهرا في نفي الكم المنفصل في الذات والصفات كذا قيل والحق أنه صادق بنفيهما كالتصل فيهما لأن الاثنية أعم من أن تكون متصلة أو منفصلة (قوله عموما) أي على جهة العموم أي سواء كانت اختيارية أو اضطرارية (قوله والمعنى واحد) أي بحسب النزوم والافالمفهوم مختلف لأن النفي في الأول مضاف للاثنية وفي الثاني مضاف للكم فدلالة الاول على نفي ما عند الاثنية من الاعداد كالتثليث والتربيع وغيرهما بالاتزام ودلالة الثاني على نفيه بالمطابقة (قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات الخ) تقديم ما قبلها عليها اما لأن السلوب للتخلية بالخاء المعجمة وهذه للتخلية بالخاء المهملة والشأن تقديم الاولى على الثانية ألا ترى أن داخل الجسام الشأن أنه يتحجم أولا ويزيل أدراجه ثم يلبس ثياب زينتته وأما الوجود فلا نه عين الذات أو كالعين أو للاتفاق على الستة المتقدمة من أهل السنة والمعتزلة بخلاف هذه السبعة فان المعتزلة لم تثبتها أولا بل مطابقة القرآن وهو قوله تعالى ليس كمنه شيء وهو السميع البصير حيث قدم النبي الذي هو من القسم الاول على الاثبات الذي هو من القسم الثاني وثم في كلام المصنف للترتيب ويقال له الترتيب الاخباري أي ثم أخبركم بأنه يجب له تعالى أي يثبت له على وجه لا يقبل الاقتفاء سبع صفات أو أن المراد أخبركم بأنه يجب علينا اعتقاد أن له سبع صفات أخرى واجبة في حقه تعالى تسمى صفات المعاني فثم للترتيب في الذكر والاخبار والاتقال من أوصاف التخلية لا ووصاف التخلية ولا يصح أن تكون للترتيب في الزمان اذ لا تأخر في الوجوب والا لكان المتأخر حادثا وقول السكتاني ان ثم لترتيب الاخبار والدلالة على بعدم نزلة المعاني من منزلة غيرها اذ منزلة المعاني أعلى لأنها وجودية كلها ومتعلقة بالحياة أي بخلاف السلبية فانها نفي والوجود أشرف من النفي فيه نظر لأن هذا يخالف اللغة العربية لأنها تقتضي تأخر ما بعد ثم زمانا أو ذكرا أو منزلة فغاية ما تفيد ثم بعدما بعدها وتأخر منزلته وذلك لا يفيد أفضلية وأيضا لو فرض أن ما بعد ثم أفضل نافي ذلك ما وجه به تقديم السلوب من كونها أفضل للتخلية أو للاتفاق نعم لا يرد على قوله ان منزلة المعاني أعلى أنه لا تفضيل بين صفات الله على التحقيق لأن ذلك في الصفات

عدم الاثنية في
الذات العلية والصفات
والافعال وان شئت
قلت هي نفي السلبية
المتصلة والمنفصلة ونفي
الشريك في الافعال
عموما والمعنى واحد
وبالله التوفيق (ص)
ثم يجب له تعالى سبع
صفات

الوجودية وهذا التفضيل بين السلوب والوجودية كما في حاشية شيخنا العلامة الماوي وإنما أتى هنا بلفظ يجب مع أنه قد تقدم في قوله فما يجب لولا نال طول الفصل بقوله فهذه ست صفات الأولى نفسية والخسة بعدها سلبية ولارد على نقاة المعاني من الفلاسفة والمعتزلة ثم ان كلام المصنف لأجل هذه الزيادة مشكل من وجهين الاول عدم مطابقة الخبر للبدا وذلك أن لفظ هي في قوله وهي الوجود مبتدأ عائد على العشر من مع أنه لم يذكر منها الاست صفات الوجه الثاني أنه ما غير الأسلوب حيث عطف السبعة ثم الداخلة على ما زاده وهو لفظ يجب يفيد أنها ليست من العشر بل هي زائدة عليها اذ لو كانت منها لكان النسق في جميعها بالواو مع عدم تلك الزيادة وأجيب عن الأول بأن في أول الكلام حذف يدل عليه آخره والأصل وهي الوجود والتقدم الى آخر السلوب والقدرة والارادة الى آخر صفات المعاني وكونه قادرا ومريدا الى آخر المعنوية وبدل على ذلك المخوف قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات تسمى صفات المعاني وقوله ثم يجب له سبع صفات تسمى صفات معنوية وأجيب عن الثاني بأن تتبع كلام المصنف والوقوف عليه يدفع ذلك الإبهام (قوله تسمى صفات المعاني) الضمير في تسمى نائب الفاعل في موضع المفعول الاول وصفات المفعول الثاني منصوب بالكسرة وهو مضاف للمعاني جمع معنى والاضافة في صفات المعاني للبيان أي قصد بها بيان المضاف أي تسمى تلك الصفات السبعة بالصفات التي هي نفس المعاني ونظير هذه الاضافة الاضافة في قولهم بلغ فلان درجة العلم ومرتبة الامامة أي درجة هي العلم ومرتبة هي الامامة ولا يصح جعل الاضافة هنا بيانية وان عبر به بعضهم لان شرطها أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه وما ذكرناه من أنها للبيان منظور فيه المقصود هنا في علم الكلام اذ لم يصل العقل في المعاني لغير هذه السبعة فالمعاني هي السبع لا مزيد عليها أما ان نظر للمعاني من حيث هي الشاملة لكل موجود من صفات القديم والحادث كالحركة والبياض ونحوهما كانت الاضافة على معنى من (قوله مرادهم) أي المتكلمين من أهل السنة والمعتزلة (قوله موجودة) خرج الصفات السلبية والاضافية كصفات الأفعال عند الأشاعرة (قوله في نفسها) ظاهر هذه الظرفية مشكل لاقتضائه اتحاد الظرف والمظروف ويجب أن في معنى الباء أي موجودة في الخارج باعتبار ذاتها لا بالتبع للغير كما في المعنوية فان ثبوتها بالتبع للمعاني وكان الأولى حذف قوله في نفسها لخروج المعنوية بقوله موجودة ولا يحتاج لقوله في نفسها لاخراج المعنوية الا لو كان عبر بالثبوت فتأمل (قوله فانها تسمى في الاصطلاح) أل للعهد الذهني أي في اصطلاح المتكلمين والاصطلاح هو الاتفاق على أمر ما سواء كان قولاً أو فعلاً وفي في قوله في الاصطلاح بمعنى من أي فانها تسمى صفة معنى حالة كونها من جملة المصطلح عليه (قوله وكونه قابلاً للأعراض) قال السكتاني التمثيل للصفة النفسية بكون الجرم قابلاً للأعراض مشكل مع تعريفه سابقاً الصفة النفسية بما لا تعقل الذات بدونها لا تصور الجرم مع ذهونها عن قبوله للأعراض فكيف يكون القبول وصفاً نفسياً ورد ذلك بمنع تصويره مع الغفلة عن اتصافه بعرض ما من الأعراض فلا يتصور جرم بغير حركة ولا سكون ولا لون والتصوير ببعض الأفراد لا بعينه هو القبول كذا أجاب الشاوي والماوي وحاصله أن المراد بكونه قابلاً للأعراض اتصافه ببعضها ولا يتصور الجرم الامتصافاً ببعضها والاولى أن يجاب بما تقدم من أن قوله الصفة النفسية هي ما لا تعقل الذات بدونها أي ما لا تعقل الذات موجودة في الخارج بدونها أي ما لا يصدق العقل بوجود الذات في الخارج بدونها ولا شك أن العقل لا يصدق بوجود الجرم في الخارج غير قابل للأعراض وان تصويره مع الغفلة عن قبولها تأمل (قوله ومثالها كون الذات عالمة أو قادرة) أي فكون الذات عالمة أو قادرة علته العلم والقدرة القائم بالذات اللذان هما من صفات المعاني فقوله صفة معنوية نسبة للمعاني التي هي علها والحاصل أن تلك العلة الملزومة

تسمى صفات المعاني
(ش) مرادهم بصفات
المعاني الصفات التي
هي موجودة في نفسها
سواء كانت حادثة
كبياض الجرم مثلاً
وسواده أو قديمة كعلمه
تعالى وقدرته فكل
صفة موجودة في
نفسها فانها تسمى في
الاصطلاح صفة معنى
وان كانت الصفة غير
موجودة في نفسها فان
كانت واجبة للذات
مادامت الذات غير معاللة
بعلة سميت صفة نفسية
أوحالاً نفسية ومثالها
التعجز للجرم وكونه
قابلاً للأعراض مثلاً
وان كانت الصفة غير
موجودة في نفسها الا
أنها معاللة بعلة انما يجب
للذات مادامت علتها
قائمة بالذات سميت صفة
معنوية أو حالاً معنوية
ومثالها كون الذات
عالمة أو قادرة مثلاً

للمعنوية تسمى صفات المعاني فالمعنوية صفة ثابتة للذات لا تنصف بوجود ولا بعدم معاملة بمعنى قائم بالذات
 وعلاها صفات موجودة قائمة بالذات موجبة لها حكما وهو تلك الصفة المعنوية (قوله وهي القدرة الخ)
 قدمها على الإرادة وان كان تعلقها متوقفا على تعلق الإرادة نظرا الى أن تأثيرها في الممكن أقوى من تأثير
 الإرادة (قوله المتعلقةتان بجميع الممكنات) اعلم أن للقدرة تعلقين تعلق صالحي قديم وتعلق تنجيزي
 حادث بمعنى أنه متجدد بعد عدم فالاول صلاحيتها في الأزل لا يجادل ممكن فيما لا يزال أي حين وجوده
 والثاني إبرازها بالفعل للممكنات التي أراد الله وجودها فتعلقها في الأزل أعم لانها صالحة في الأزل لا يجادل
 ممكن على أي صفة كانت بخلاف تعلقها التنجيزي فإنه تعلقها بالممكن الذي أراد الله وجوده على صفة
 كذا فزيد المجاور مثلا فطرة الله صالحة في الأزل لا يجادده سلطانا أو تاجرا أو مجاورا ولكن تعلق
 تعلقا تنجيزيا بوجوده مجاورا وللإرادة ثلاث تعلقات صالحي قديم وهو صلاحيتها في الأزل لتخصيص
 كل ممكن بأي أمر من الأمور المتقابلة ككونه على هذه الصفة أو على هذه الصفة التي تقابلها وتنجيزي
 حادث وهو تخصيص الممكن عند وجوده بأحد الأمرين المتقابلين بعينه كتعلقها عند وجوده بزيد بكونه
 يكون على صفة كذا بخصوصها وتنجيزي قديم وهو تخصيصها في الأزل للممكن الفلاني الذي سيوجد
 بأحد الأمرين المتقابلين بعينه كتعلقها في الأزل بأن الشيء الفلاني يكون عند وجوده على صفة كذا
 دون غيرها مما يقابلها فان قلت لا حاجة لتعلق التنجيزي بالحادث في جانب الإرادة لاغناء التنجيزي
 القديم عنه لاستمراره قلت انه شبه اظهار لتعلق التنجيزي القديم ولذا أنكره بعضهم اذا علمت هذا فقول
 المصنف المتعلقةتان بجميع الممكنات أي تعلقا صالحي قديما أي الصالحتان للتأثير في كل ممكن وليس
 المراد تعلقا تنجيزيا لان ما لا يدخل في الوجود من الممكنات لا ينحصر فإثر التأثير فيه الذي هو التعلق
 التنجيزي قيل يؤخذ من قول المصنف المتعلقةتان بجميع الممكنات أن التأثير في الممكنات وقع بصفة
 المعنى لا بالمعنوية والمسئلة خلافية فقد قيل ان التأثير بهما وقيل انه بالمعاني فقط ولم يقل أحد انه وقع
 بالمعنوية دون صفة المعنى وقد يقال ان في أخذ القول الأول من المصنف بعدا لانه ليس في العبارة حصر
 يقتضيه والنص على القدرة والإرادة لا يثنى أن المعنوية كذلك ولا مانع من اتحاد التعلق كما في العلم
 والكلام (قوله بجميع الممكنات) ان كانت أُل في الممكنات للعموم كانت لفظة جميع لتأكيد ذلك العموم
 ودفع توهم تخصيصه فلا يصح القول بأنهما مستغنى عنها وان كانت للجنس فعدم الاستغناء ظاهر والممكنات
 جمع ممكن وهو عند المتكلمين ما استوى طرفا وجوده وعدمه فهو عندهم مرادف للجائز العقلي وعند
 المناطقة الممكن قسمان خاص وهو المسلوب الضرورة عن الجانبين أي الجانب المخالف للحكم وجانب
 الحكم وهو المرادف للجائز وعام وهو المسلوب الضرورة عن الجانب المخالف وهو ما لا يمتنع وقوعه
 فيدخل فيه الواجب والجائز العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلي مثلا اذا قلنا الانسان كاتب
 بالامكان العام كان معناه ان سلب الكتابة غير ضروري فيصدق بكون الكتابة للانسان جائزة أو
 واجبة واذا قيل انه موجود بالامكان العام كان معناه ان عدم وجوده غير ضروري فيصدق بكون
 الوجود واجبا أو جائزا لكن قد قام الدليل على وجوبه واذا قيل زيد موجود بالامكان الخاص كان
 معناه أن كلاما من وجوده وعدم وجوده ليس ضروريا (قوله وهو الممكنات) مقتضى القاعدة وهو أن
 المعرف بأل من جزأي الجملة يكون محصورا في الجزء غير المعرف بها أن الممكنات محصورة في المتعلقةات
 لكن المراد هنا المكس وهو حصر المبتدأ في الخبر أي ان متعلق القدرة والإرادة مقصور على الممكنات
 لا يتعداها الواجبات والمستحيلات والى هذا المراد أشار الشارح بقوله دون الواجبات والمستحيلات
 أي لذاتهما والحاصل أن فائدة قوله دون الواجبات والمستحيلات بعد قوله وهو الممكنات مع أنه جملة

(ص) وهي القدرة
 والإرادة المتعلقةتان
 بجميع الممكنات (ش)
 يعني أن القدرة
 والإرادة متعلقهما
 واحد وهو الممكنات
 دون الواجبات
 والمستحيلات إلا أن
 جهة تعلقهما بالممكنات

مفيدة للحصر الاشارة الى أن المراد بالحصر المستفاد منه حصر المسند اليه في المسند لا حصر المسند في المسند اليه وان كان هو الذي تقتضيه القاعدة المتقدمة (قوله فالقدرة صفة الخ) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا أردت معرفة اختلاف تعلقها بالقدرة الخ واعلم أن تعريف المصنف لهذه الصفات رسوم مفيدة لتمييز بعضها عن بعض لاحدود بذاتها لان العقول محجوب عن كنه ذاتها وصفاته تعالى فيتعذر حينئذ التعريف بالذاتيات وقوله صفة جنس في التعريف وقوله تؤثر فصل أخرج ما لا يؤثر من الصفات كالعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وغير ذلك وقوله في ايجاد الممكن واعدامه مخرج للارادة بناء على أن التخصص تأثير وهو الصحيح فهي وان كانت صفة تؤثر لكن ليس تأثيرها في الابداد والاعدام بل تؤثر في التخصص بأحد الأمرين المتقابلين وأما على القول بأن التخصص ليس تأثيرا فتكون الارادة خارجة كغيرها بقوله تؤثر واسناد التأثير للقدرة مجاز عقلي اذا المؤثر هو المولى بقدرته والقريته على هذا الجواز استحالة قيام التأثير بالقدرة لظاهريه من قيام المعنى بالمعنى لأن التأثير إنما يكون بالقدرة فلو كانت القدرة مؤثرة لكان تأثيرها بالقدرة فيلزم قيام القدرة بالقدرة (قوله في ايجاد الممكن) الأولى أن يقول في وجود الممكن لأن الابداد هو تعلقها بوجود الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بالوجود وإنما تؤثر في نفس الوجود وأل في الممكن للاستغراق أي تؤثر في وجود كل ممكن وعدمه ان قلت ما لم يدخل في الوجود من الممكنات لا ينحصر فإين التأثير فيه قلت المراد بقوله تؤثر أي تصلح للتأثير في كل ممكن والصالح عام فيما وجد وما لم يوجد فهو يشير للتعلق الصلوحى فكأنه قال صالحه للتعلق بكل ممكن وليس مراده الاشارة للتعلق التنجيزى وان المعنى انها متعلقة بكل ممكن تعلقا تنجيزيا فان قلت مقتضى كلامه حصر التأثير في الوجود والعدم فيقتضى أن الاحوال الحادثة على القول بثبوت الاحوال لا تؤثر فيها القدرة والذى عليه المحققون أن القدرة تؤثر فيها فقد صرح في الكبرى بأن الذى عليه المحققون أن الله اذا خلق العلم في ذات الجوهر ولزم ذلك العلم ثبوت علميته فقد فعل الصانع والمعنى والحال اللازمة لها وأجيب بأن المراد من وجود الممكن ثبوته على جهة الجواز من اطلاق الخاص و ارادة العام والقريته على ذلك تعلق التأثير على الوصف المناسب وهو الامكان وذلك يشعر بعلميته فكأنه قال تؤثر في وجود الممكن لا مكانه واذا كانت العلمة هي الامكان وهو موجود في كل الممكنات لم يكن هناك فرق بين الحال وغيرها وحينئذ فيكون المراد بالوجود ما هو أعم أعني مطلق الثبوت (قوله واعدامه) الأولى وعدمه لأن الاعدام تعلق القدرة بعدم الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بعدم الممكن وإنما تؤثر في نفس عدم الممكن واعلم أن تأثير القدرة في وجود الممكن أمر متفق عليه وأما تأثيرها في عدم الممكن فهو ما قاله الأقل كالقاضي أبي بكر الباقلاني ومن تبعه واعتمده المصنف في شرح المقدمات وبالغ في الاحتجاج عليه وأما على مذهب الاشعري وامام الحرمين فعدم الحوادث سواء كانت جواهر أو أعراضا واقع بنفسه لا بالقدرة لأن أثر القدرة عندهم لا بد أن يكون وجوديا فلا تعلق القهوه بالعدم عندهم لأن الحادث اما جرم واما عرض والعرض من صفاته النفسية انعدامه بمجرد وجوده من غير فعل فاعل والجوهر استمرار وجوده مشروط بامداد الاعراض له فاذا اراد الله عدمه أمسك عنه الاعراض فيعدم الجوهر لوقته بنفسه بدون اعدام معدم نظير ذلك انك اذا وضعت الزيت في الدراج فان الفتيلة تستمر منورة فاذا فرغ الزيت طفت تلك الفتيلة بدون فعل فاعل وهذا القول وان كان قول الجمهور الا أنه ضعيف مبنى على أن العرض لا يبقى زمانين والحق أن العرض يبقى زمانين وليس من صفاته النفسية انعدامه بمجرد وجوده بل قال الشيخ عبد الحكيم في حواشي الخيالي ان القول بأن العرض لا يبقى زمانين سفسطة فقد علمت مما قلناه أن القدرة تعلق بوجود الممكن اتفاقا تعلق تأثير وكذا تعلق بعدمه

مختلفة فالقدرة صفة
تؤثر في ايجاد الممكن
واعدامه

الطاري بعد وجوده تعلق تأثير على المعتمد وأما عدم الممكن في الأزل فهذا لا يتعلق به القدرة اتفاقاً لأنه واجب لا جائز والواجب لا يجوز وجوده في الأزل وهو باطل لما يلزم عليه من تعدد ذوات القدماء وبقى عدم الممكن فيما لا يزال قبل وجوده كعدمنا في زمن الطوفان وكذلك استمرار عدمه الطاري بعد فئاته واستمرار وجوده وقد ذكر بعض المحققين أن هذه الثلاثة تتعلق بها القدرة تعلق قبضة بمعنى أن المولى إن شاء قطع ذلك بعدم بقدرته وأبدله بالوجود إن شاء أبقى ذلك بعدم بقدرته وكذلك استمرار الوجود إن شاء المولى أبقاء بقدرته وإن شاء قطعه وأبدله بعدم بقدرته وأعلم أن حقيقة التعلق طلب الصفة أي اقتضاؤها واستلزامها أمران أدعى قيامها بمحلها وهذا حقيقة في التعلق بالفعل وهو التنجيزي وأما إطلاق التعلق على صلاحية الصفة في الأزل لشيء أو على كون الشيء في القبضة فهو مجاز إذ هذا ليس تعلقاً حقيقة * ببقى شيء آخر وهو أن ماهيات الأمور الممكنة وحققاً تعلقها وقع فيها خلاف فقيل إنها يجعل جاعل مطلقاً أي أنها مخلوقة للمولى تعلقت بها قدرته فاحدثتها من العدم للوجود وقيل إنها ليست بجعل جاعل مطلقاً بل هي متقرررة وثابتة في نفسها أزلاً وانما تعلقت بها القدرة فأظهرتها بالوجود خارج الاعيان بحيث صار يمكن رؤيتها فالقدرة لم تؤثر في الماهية بل في اظهارها فقط فالجاعل لم يجعل الشمس مثلاً مشمسا بل جعل الشمس موجوداً وقيل ان الماهية البسيطة كالجوهر غير مجعولة والمركبة كالجسم مجعولة اذا علمت ذلك فقول الشارح تؤثر في وجود الممكن ولم يقل تؤثر في ذات الممكن ظاهر في أن الماهية غير مجعولة بل هي ثابتة متقرررة في نفسها أزلاً والقدرة تعلقت باظهارها بالوجود في خارج الاعيان فهي بمنزلة ثوب محبأ في صندوق تفتح الصندوق وتخرجه منه وميل المصنف لهذا القول مما يدل على أنه مما لا يختص بالمعتزلة والفلاسفة اذ لو كان مختصاً بهم لآمال اليه كما هو اللائق بمقامه والمناسب بحاله من الرد على من خالف أهل السنة خلافاً لبعض الخواشي حيث نسب هذا القول للفلاسفة والمعتزلة فقط وأعلم أن هذا القول لا يضر اعتقاده وان لم يلزم عليه تعدد القدماء لأن المضمر القول بتعدد القدماء من الذوات الموجودة في الخارج لا الثابتة في نفسها (قوله والارادة صفة الخ) هذا جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله تؤثر فصل أخرج به ما لا يؤثر من الصفات كالعلم والكلام والسمع والبصر والحياة ونحوها ما عدا القدرة وفي التعبير بتأثير من التنجيزي ما مر قال الشيخ يس الظاهر من التعبير بقوله تؤثر تعريف الارادة باعتبار تعلقها بالتنجيزي الحادث لا باعتبار الصلوحى القديم ولا التنجيزي القديم كما صرح به بعض المغار بقوى يحتمل ارادة الاعم وقوله في اختصاص الخ فصل أخرج به القدرة والمراد بتخصيص أحد طرفي الممكن بالوقوع ترجيح وقوع أحد طرفيه وأعلم أن الممكنات المتقابلات ستة أشار لها بعضهم بقوله

والارادة صفة تؤثر في اختصاص أحد طرفي الممكن من وجود أو عدم أو طول أو قصر ونحوها بالوقوع بدلا عن مقابله

الممكنات المتقابلات * وجودنا والعدم الصفات
 أزمنة أمكنة جهات * كذا المقادير روى الثقات

فقوله وجودنا والعدم واحد والصفات ثان وهكذا فالارادة تخصص الوجود الذي هو أحد الطرفين بالوقوع دون العدم أو تخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع دون الوجود وتخصص الصفة المخصوصة كالبياض مثلاً بالوقوع دون غيرها من الصفات وتخصص الزمان المخصوص بالوقوع فيه دون غيره من الأزمنة وتخصص المكان المخصوص بالوقوع فيه دون غيره من الامكنة وتخصص الجهة المخصوصة بالوقوع فيها دون غيرها من الجهات وتخصص المقدار المخصوص بالوقوع للجرم دون غيره من المقادير اذا علمت هذا فقول الشارح من وجود أو عدم بيان لاحد طرفي الممكن وقوله أو طول أو قصر إشارة للمقدار وقوله ونحوه مما أي نحو القسمين المذكورين وهو الاقسام الاربع المتقدمة (قوله بالوقوع) متعلق باختصاص (قوله بدلا عن مقابله) أي بأن تخصص الوجود الذي هو أحد الطرفين بالوقوع بدلا

عن العدم أو تخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع بدلا عن الوجود وهذا ظاهر في العدم الطاري على الوجود لأنه هو الذي يوصف بالوقوع أي الحصول ولا يظهر في العدم السابق على الوجود لأن المتبادر من الوقوع الحصول بعد عدمه وإن كان العدم السابق من جهة مقدمات الله على ما مر والقدره تابعة للإرادة (قوله فصار تأثير القدرة الخ) هذا تفريع على ما تقدم أي إذا علمت أن تأثير الإرادة في اختصاص أحد طرفي الممكن بالوقوع وهو سابق على تأثير القدرة في وجود ذلك الطرف على التعيين لزم من ذلك أن تأثير الخ (قوله تأثير القدرة) أي تعلقها بالتنجيزي (قوله فرغ تأثير الإرادة) أي فرغ عن تعلق الإرادة أي التنجيزي القديم والحادث والمراد بكونه فرغ عنه أنه متأخر عنه في التعقل ولا يخفى ما في كلام الشارح من المسامحة والتجاوز والحقيقة أن يقال إن تأثير الذات بالقدرة فرغ تأثير الذات أو تخصيصها بالإرادة (قوله إذ لا يوجد) أي بعد عدم وقوله من الممكنات نصريح بما علم التزاما بهذا إذا قرئ بوجود بكسر الجيم مبنيًا للفاعل من أوجد وأما إذا قرئ بفتح الجيم مبنيًا للفعول أي إذ لا يثبت له الوجود في الخارج كان قوله من الممكنات للتخصيص لاخراج الواجب وهذا كله على نسخة إذ لا يوجد من الممكنات وفي بعضها إذ لا يوجد مولانا جل وعز من الممكنات وعليها فيتعين فيها الاحتمال الأول (قوله أو بعدم) أي من الممكنات ففيه حذف من الآخر دلالة الأول وهو نصريح بما علم التزاما أن أريد بقوله يعدم أي بعد وجوده وأما أن أريد بيبث عدمه فهو للاحتراز عن المستحيل (قوله وتأثير الإرادة) أي تعلقها بالتنجيزي قد بما كان أو حادثا (قوله على وفق العلم) أي على وفق تعلق العلم بالممكنات فقط وليس مراده أن الإرادة تساوي العلم تعلقا لأن العلم يتعلق بالواجبات والجزائز والمستحيلات والإرادة إنما تتعلق بالممكنات والمراد على وفق العلم الملاحظ تعلقه بالمفردات المشبه لعلم الحوادث التصوري وأما العلم الملاحظ تعلقه بالنسب المشبه لعلم الحوادث التصديقي فهو فرغ عن تعلق القدرة فتعلق علم الله بثبوت القيم لا يذفرغ عن تعلق القدرة بقيامه يعني أنه متأخر عنه في التعقل لافي الخارج لأنهما متقارنان وهذا مبني على أن للعلم تعلقا تنجيزيا حادثا وهو تعلقه بذوات الممكنات وأوصافها وسيأتي ما فيه (قوله عند أهل الحق) أي أهل السنة ومقابلته مذهب المعتزلة الآتي (قوله فكل ما علم الله) أي في الأزل أنه يكون سواء كان خيرا أو شرا (قوله من الممكنات) خبر يكون ثم إن كان المراد ما علم الله أنه يكون أي يوجد فيما لا يزال بعد أن لم يكن فيخرج عنه حينئذ الواجب كالصفات العلية لأن الله علم أنها موجودة أزلا وأبدا وكذا المستحيل لأن الله علم عدم وجوده فقوله من الممكنات لبيان الواقع وإن كان المراد علم أنه يتصف بالكون وبالوجود فيدخل فيه حينئذ الواجب كالصفات ويخرج المستحيل فقوله من الممكنات لا بد منه احترازا عن الواجب إذ لو حذف لم يصح قوله بعد ذلك مراده إذا الإرادة لا تتعلق بالواجب والالزم حدوثه (قوله أو لا يكون) أي من الممكنات بقريته ما تقدم وهو لبيان الواقع إن أريد بقوله أو لا يكون أي أو لا يوجد والمراد بعدم وجوده أنه لا يثبت له ولا تحقق وإن أريد به أو لا يتصف بالكون وبالوجود كان قولنا من الممكنات قيدا لا بد منه لاخراج المستحيلات لأجل أن يصح قوله بعد ذلك مراده لأن الإرادة لا تتعلق بعدم المستحيل ولا يوجد وجوده وكذلك الواجب ويحتمل أن قوله من الممكنات بيان لما في قوله فكل ما علم الله تعالى ويكون تاما لا يحتاج لخبر وحينئذ فلا يحتاج لحذف في كلامه ثم لا يخفى أن ما قرره الشارح بقوله فكل ما الخ مبني على ما اختاره من تعلق القدرة والإرادة بالعدم وأما على مذهب الأشعري فاعلم الله أنه يكون أرادته وما علم أنه لا يكون لا يريده إذ لو أراد ما لا يقع كان نقصا في إرادته لكلاهما عن نفوذ ما تعلقت به كذا قيل وفيه أن ما علم الله عدم وقوعه قد خصصته الإرادة بعدم الوقوع فلا تعطيل وتأمله والحاصل أنه على ما ذهب إليه المصنف أن المولى يريد ما علم أنه يكون ولما علم أنه ليس

فصار تأثير القدرة فرغ
تأثير الإرادة إذ لا يوجد
مولانا جل وعز من
الممكنات أو بعدم
بقدرته إلا ما أراد تعالى
وجوده أو عدمه
وتأثير الإرادة على وفق
العلم عند أهل الحق
فكل ما علم الله تبارك
وتعالى أنه يكون من
الممكنات أو لا يكون
فذلك مراده جل وعز
والمعتزلة

بكاثن وعلى كلام الأشعري مرید لما علم أنه كائن وما علم أنه ليس بكاثن فليس مرید الله (قوله قبحهم الله) بالتخفيف أن أريد الدعاء بأصل القبح و بالتشديد أن أريد الدعاء بكثرة القبح والمبالغة فيه (قوله جعلوا اتعاق الارادة تابع للأمر) هذا يقتضي أن الأمر غير الارادة عندهم لأن التابع غير المتبوع مع ان الارادة عندهم عين الأمر كما نقله السبكي عنهم في أصوله وأجيب بأنه ليس في كلام الشارح ما يقتضي أن كل معتزلي يقول ان تعلق الارادة تابع للأمر حتى يرد ما ذكرنا من كثر ما ينسب ما قاله بعض الطائفة لكلامها مجازا فيقال قال بنو فلان وان لم يقوله منهم الا بعضهم والحاصل ان المعتزلة اختلفت أقوالهم فمنهم من قال ان الأمر عين الارادة ومنهم من قال ان تعلق الارادة تابع للأمر وهما غير ان ومنهم من قال الارادة في فعله تعالى هي العلم به وفي فعل غيره الأمر به (قوله جعلوا اتعاق الارادة) أي الصفة المخصصة بوقوع أحد المقدورين وقوله تابع للأمر اعلم أن الأمر أمر ان نفسى ولا يشبهه المعتزلة لأنه قسم من الكلام النفسى المنكر بن له فانهم لا يثبتون الا اللفظى وهو مخلوق عندهم ومعنى كونه تعالى متكلما أنه خالق الكلام في بعض الأجسام والظاهر أن المصنف أراد الأمر الثانى (قوله فلا يريد عندهم مولانا اجل وعز الامر به) قضية الحصر ان ما لم يأمر به كالمباح والمكروه والحرام وفعل غير المكلف لم يردده عندهم وهو كذلك كما صرح به الدواني بعبارة السيد (قوله والطاعة) عطف على الايمان عطف عام على خاص واعلم أن الطاعة امتثال الأمر بالفعل مطلقا عرف الأمر لا توقفت على نية أم لا والقربة فعل ما تقرب به بشرط معرفة المتقرب اليه توقفت على نية أم لا والعبادة فعل ما تقرب به بشرط معرفة المعبود والنية (قوله غير مرادله) أي غير مرادله وقوعه بل أراد عدم وقوعه (قوله علم عدم وقوعه) أي فاسأله علم عدم وقوعه لم تعلق ارادته بوقوعه بل تعلقت بعدم وقوعه وهذا بناء على ما اختاره الشارح من تعلق القدرة والارادة بعدم الممكن وأما على مقابله فكفر أبو جهل لم تعلق به الارادة لا من جهة وقوعه ولا من جهة عدم وقوعه اذ لا يريد الا ما علم وقوعه (قوله منهي عنه) أي وان قدر الله وقوعه فلا يستل عما يفعل (قوله قبح الله تعالى رأيهم) أي أظهر قبحه والافهوقبيح في نفسه (قوله هو المراد الله تعالى) أي وان كان لم يقع أي وكفره غير مراد وان كان واقعا فقد وقع في ملك الله ما لا يريد واتفق وقوع ما أرادوا واحتج المعتزلة لما قالوه من كون الارادة انما تعلق بالمأمور به بأن ارادة القبيح وهو المنهى عنه قبيح وأن العقاب على ما أريد يظلم وأن النهى عما أرادوا الأمر بما لا يرادسفه والله منزّه عن القبائح ورد الأول بأنه لا قبح في ارادة الله القبيح بل هو حسن غاية الأمر أنه يخفى علينا وجه حسنه ورد الثاني بالمنع لأنه تصرف في ملكه ورد الثالث بأن كلام من الأمر والنهى قد يكون امتحانا لاهل بطبع المأمور لا (قوله فيلزمهم أن يقع الخ) قال الاسنوى التزموا أن الله يريد الشيء ولا يقع ويقع الشيء وهو لا يريد فعله قال ابن قاسم وصدور هذه المقالة من عاقل مستبعد اذ كيف يظن انسان تخلف مراد الله و وقوع مراد الشيطان حتى قال بعضهم لاشك في كفر معتقد ذلك وذ كر بعضهم ما يدفع الاشكال وحاصله أن الارادة نوعان ارادة اختيار بمعنى انه تعالى أراد من العباد الايمان والطاعة برغبتهم واختيارهم و ارادة قسر والجزاء بمعنى أنه ألجأهم الى الفعل وقسرهم عليه ويستحيل تخلف المراد عن الثانية لأنه يلزم من تخلفه العجز لا عن الاولى لعدم استلزامه لذلك لأنه لو شاء لألجأهم وقسرهم على مراده ورد بأنه يكفي في لزوم العجز تخلف مراده تعالى (قوله وبالجملة فالتعلقات عند أهل الحق ثلاثة) الفاء مؤخره من تقديم وهي واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا علمت هذا فاقول لك قولاً ملتبسا بالجملة أي الاجمال أي فاقول لك قولاً مجملاً وهو أن التعلقات الخ (قوله مرتبة) أي تعلقا لا خارجا وهذا بالنظر لتعلق القدرة الحادث مع تعلق الارادة التنجيزى الحادث وتعلق

قبحهم الله تعالى جعلوا تعلق الارادة تابعا للأمر فلا يريد عندهم مولانا اجل وعز الامر به من الايمان والطاعة سواء وقع ذلك أم لا فعندنا ايمان أبي جهل مأمور به غير مراد له تبارك وتعالى لأنه اجل وعز علم عدم وقوعه وكفر أبي جهل منهي عنه وهو واقع بارادة الله تعالى وقدرته وعند المعتزلة قبح الله تعالى رأيهم ايمان هو المراد الله تعالى لا كفره فلزمهم أن يقع نقص في ملك مولانا اجل وعز اذ وقع فيه على قولهم ما لا يريد تعالى من له ملك السموات والأرض وما بينهما تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وبالجملة فالتعلقات عند أهل الحق ثلاثة مرتبة تعلق القدرة وتعلق الارادة وتعلق العلم بالممكنات فالأول مرتبة على الثاني والثاني مرتبة على الثالث

الارادة القديم مع تعلق العلم والافهام متقارنان خارجا وأما بالنظر الى تعلق القدرة الحادث مع تعلق
 الارادة التنجيزي القديم وكذا تعلق الارادة التنجيزي الحادث مع تعلق العلم فهو ترتيب خارجي لترتيب
 الحادث على القديم في الخارج (قوله وانما تعلق القدرة الخ) جملة مستأنفة متعلقة من حيث المعنى بقوله
 سابقا يعني أن القدرة والارادة متعلقهما واحد وهو الممكنات (قوله ومن لازم الاثر أن يكون موجودا
 بعد عدم) هذا لا يناسب ما مر من أن مختاره تعلق القدرة والارادة بالعدم كما يتعلقان بالوجود وهو قضية
 قوله سابقا فكل ما علم الله أنه يكون من الممكنات أولا يكون فذلك مراد هو يجب بأن في الكلام حذف
 أو مع ما عطفت بقرينة ما تقدم والأصل ومن لازم الاثر أن يكون موجودا بعد عدم أو معد وما بعد
 وجود وانما اقتصر على الوجود لان أثره أظهر والاتفاق عليها بخلاف أثرية عدم فانه مختلف فيها كما
 مر فان قلت الارادة انما تؤثر في تخصيص أحد طرفي الممكن بالوقوع بدلا عن مقابله لا بالايجاد والاعدام
 وما ذكرته من أن تعلقها هي والقدرة بالممكن يستلزم تغيره من حال عدم الى وجود ومن وجود الى عدم
 يقتضي أنها تتعلق بالايجاد والاعدام قلت الذي جعل مستلزما للايجاد والاعدام هو تأثير القدرة والارادة
 معا لا تأثير الارادة فقط ولا يلزم من كون الشيء مستلزما لشيء أن يكون كل جزء من أجزائه مستلزما
 لذلك الشيء نظير هذا كلما كان هذا حيوانا ناطقا كان انسانا فان مجموع الحيوان والناطق مستلزم
 للانسان ولا يستلزمه الحيوان فقط وأما استلزام الناطق له فبطرفي الاتفاق فقط لا بطرفي اللزوم (قوله
 لم أن ما لا يقبل عدم أصلا) أي بوجه من الوجوه وقوله كالواجب أي لذاته كما يفهم من قوله أصلا
 والكاف استقصائية والواجب لذاته كذات الله وصفاته فلا تتعلق بهما القدرة والارادة واحترز بقوله
 أصلا عما يقبل عدم في الجملة كالممكن الذي تعلق علم الله بوجوده كالجنة والنار فانه وان كان لا يقبل عدم
 من حيث تعلق علم الله بوجوده ولكنه يقبله من حيث ذاته فيقبل أن يكون أثر القدرة والارادة (قوله
 والالزم تحصيل الحاصل) أي والابان قبل أن يكون أثرهما لزم تحصيل الحاصل أي ان تعلقنا بوجوده ولزم
 أيضا قلب الحقائق ان تعلقنا بعدمه (قوله وما لا يقبل الوجود أصلا) أي بوجه من الوجوه وقوله
 كالمستحيل أي لذاته والكاف استقصائية والمستحيل لذاته كشرىك الباري فلا يقبل أن يكون أثرهما
 واحترز بقوله أصلا من المحال لغيره كما عان أني لمب فانه محال تعلق علم الله بعدم وقوعه واسكنه يقبل
 الوجود من حيث ذاته فيقبل أن يكون أثره للقدرة والارادة (قوله والالزم قلب الحقائق) أي والابان
 قبل أن يكون أثرهما لزم قلب الحقائق أي ان تعلقنا بوجوده ولزم تحصيل الحاصل ان تعلقنا بعدمه (قوله
 يرجوع الخ) الباء للسببية متعلقة بقلب أو انها للتصوير من قبيل تصوير الكلي بحزفي من جزئياته (قوله
 فلا تصور الخ) أي واذا علمت أنه يلزم على تعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل المحذور المتقدم تعلم
 أنه لا تصور أي لا نقص ولا فساد في عدم تعلقهما بهما بل القصور أي النقص والفساد لازم لتعلقهما بهما
 (قوله بل لو تعلقنا بهما) بل هنا للاضراب الابطالي فهي حرف ابتداء لا عاطفة على الأصح (قوله لزم
 حينئذ القصور) أي النقص والفساد (قوله لانه يلزم على هذا التقدير الفاسد) أي تعلقهما بالواجب
 والمستحيل (قوله انه يجوز تعلقهما باعدام أنفسهما بل وباعدام الذات العلية وبإثبات الألوهية لمن
 لا يقبلها) هذه أمثلة ثلاثة لتعلقهما بالمستحيل لان عدم القدرة والارادة وعدم الذات مستحيل وكذلك
 ثبوت الألوهية لمن لا يقبلها وقوله وسلبها عن تجب له مثال لتعلقهما بالواجب وذلك لان ثبوت الألوهية
 للواجب فاذا تعلقنا بسلبها عنه فقد تعلقنا بالواجب من حيث عدمه ويحتمل أنه مثل بالأمثلة الثلاثة
 لتعلقهما بالمستحيل وقوله وسلبها عن تجب له من عطف اللزوم على اللزوم فانهما اذا تعلقنا بإثبات
 الألوهية لما لا يقبلها لزم سلبها عن تجب له والأولى للشارح أن يبدل الاعدام بالعدم والا بإثبات لثبوت لان

وانما تعلق القدرة
 والارادة بالواجب
 والمستحيل لان القدرة
 والارادة كما كانتا صفتين
 مؤثرتين ومن لازم
 الاثر أن يكون موجودا
 بعد عدم لزم أن ما لا
 يقبل عدم أصلا
 كالواجب لا يقبل أن
 يكون أثرا لهما والالزم
 تحصيل الحاصل وما
 لا يقبل الوجود أصلا
 كالمستحيل لا يقبل
 أيضا أن يكون أثرهما
 والالزم قلب الحقائق
 يرجوع المستحيل عين
 الجائر فلا تصور أصلا
 في عدم تعلق القدرة
 والارادة القديمتين
 بالواجب والمستحيل
 بل لو تعلقنا بهما لزم
 حينئذ القصور لانه
 يلزم على هذا التقدير
 الفاسد أن يجوز تعلقها
 باعدام أنفسهما بل وب
 باعدام الذات العلية
 وبإثبات الألوهية لمن
 لا يقبلها من الحوادث
 وسلبها عن تجب له وهو
 مولانا جل وعز وأي
 نقص وفساد أعظم من
 هذا وبالجملة فذلك
 التقدير الفاسد يؤدي

الاعدام والاثبات هو تعلقهما بالعدم والثبوت وحينئذ فيلزم الركة في عبارته (قوله الى تخليط عظيم) أي وهو جواز تعلقهما بعدم أنفسهما و بعدم الذات الخ (قوله لا يبقى معه شيء من الايمان) أي لان من جوز ثبوت الالوهية لغير الله وسلبها عن الله كان كافرا (قوله ولا شيء من العقليات) أي من الأمور التي يحكم بها العقل من الواجب والمستحيل لانقلاب حقيقتهما ورجوعهما للجائز أو المراد أنه لا يبقى معه شيء من الأمور التي يحكم بها العقل المعند بها في الدين لكون معتقد ذلك صار كافرا (قوله وتلفاء هذا المعنى) أي وهو لزوم التخليط لتعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل وهذا علة مقدمة على المعاول وهو قوله صرح بنقيض ذلك (قوله على بعض الأغبياء) جمع غبي وهو من لافطنة عنده وسمى الشارح هذا البعض غبيا لانه قد خفي عليه لزوم هذا التخليط فجعل المستحيل من متعلقات القدرة والارادة (قوله صرح) أي ذلك البعض وقوله بنقيض ذلك أي بنقيض نفي القصور ونقيضه هو القصور أي النقص والفساد وذلك بأنه صرح بتعلق القدرة بالمستحيل (قوله فنقل) أي ذلك البعض من الأغبياء (قوله عن ابن حزم) هو أبو محمد علي بن حزم الظاهري الأندلسي كان من حفاظ المغرب ألف كتابا منها هذا الكتاب الذي ذكره المصنف وهو كتاب الفصل في الملل والنحل مجلد نحو الثلاثين كراسا في الورق الكامل يرد فيه على سائر الفرق من النصارى واليهود والمجوس والفلاسفة والمعتزلة وغيرهم وأغلب حطه وتشنيعه فيه على الأشاعرة والماتريدية أئمة السنة وقد رأيت ذلك الكتاب بزاوية الشيخ دمر داش بمصر وله كتاب كبير في الفقه ينتصر فيه للظاهرية ويشنع فيه على الأئمة الأربعة لاسبابها الامام المجمع على جلالته امامنا مالك وما زالت الأخبار تبث بالاشرار ورأيت من ذلك الكتاب جزءا ضخما قال الشاوي وقد وجدت لأبي محمد بن أبي زيد القيرواني كتابا في رد هذا الكتاب الذي ألفه ابن حزم في الفقه وتعقب فيه على مالك فنقضه عرووة عرووة (قوله عقل هذا المبتدع) أي الناقل عن ابن حزم وإنما كان مبتدعا لما نقلته أهل السنة ان قلت انه لا يلزم من نقله هذه المقالة عن ابن حزم أن يكون مبتدعا اذ لا يلزم من نقل هذه المقالة عنه موافقته عليها قلت ظاهر صنيع المصنف أنه نقله عنه في مقام الموافقة والاستدلال (قوله التي لا تدخل تحت وهم) أي التي لا يقبلها الوهم أي القوة الواهية فضلا عن العقل وتلك اللوازم مثل جواز تعلق القدرة بعدمها و بعدم الذات العلية وثبوت الالوهية لمن لا يقبلها من الحوادث وسلبها عن الله تعالى (قوله لو كان القصور جاء من ناحية القدرة) أي بأن كان ذلك الأمر من متعلقات القدرة ولم تتعلق به وأما اذا كان عدم تعلقها بأمر لسكونه ليس من متعلقاتها فقصورها عن تعلقها به ليس عجزا (قوله فلا يتوهم عاقل) الانسب بما تقدم فلا يتوهم متوهم فضلا عن عاقل (قوله وذكر الأستاذ أبو اسحاق الاسفرايني) هو الامام ابراهيم بن محمد الاسفرايني بياض واحد لا بالهمزة كان فقيها عارفا متكاملا أصوليا وعنه أخذ الكلام والأصول عامة مشايخ نيسابور (قوله ان أول الخ) في بعض النسخ أن أول من أخذ منه هذا المبتدع وأشياعه ذلك ادريس وهذه النسخة ظاهرة فأول اسم أن وادر يس خبرها أي أن أول شخص أخذ منه أي من كلامه هذا المبتدع ذلك ادريس وفي نسخة قصة ادريس وعليها فتجعل من واقعة على ما لا يعقل وفي الكلام حذف مضاف لاجل صحة الجمل أي أول كلام أخذ منه هذا المبتدع ذلك جواب قصة ادريس وفي نسخة من قصة ادريس وعليها فن زائدة أو المعنى أول كلام أخذ منه هذا المبتدع ذلك كائن من قصة جواب ادريس (قوله هذا المبتدع) المراد به ابن حزم والمراد بأشياعه التابعون له في مقالاته السابقة كبعض الأغبياء الناقلين عنه فيما تقدم ان قلت كيف ينقل الاسفرايني عن ابن حزم مع أنه في رتبته أشياخه لان الاسفرايني مات قبل موت ابن حزم بست عشرة سنة قلت الاسفرايني وان مات قبل موت ابن حزم بالمدة المذكورة لسكنه اجتمع معه في نحو اثنتين

الى تخليط عظيم لا يبقى معه شيء من الايمان ولا شيء من العقليات أصلا وتلفاء هذا المعنى على بعض الأغبياء من المبتدعة صرح بنقيض ذلك فنقل عن ابن حزم أنه قال في الملل والنحل انه تعالى قادر أن يتخذ ولدا اذ لو لم يقدر عليه لكان عاجزا فافطر اختلال عقل هذا المبتدع كيف غفل عما يلزمه على هذه المقالة الشنيعة من اللوازم التي لا تدخل تحت وهم وكيف فاته أن العجز إنما يكون لو كان القصور جاء من ناحية القدرة أما اذا كان لعدم تعلق القدرة فلا يتوهم عاقل ان هذا عجز وذكر الأستاذ أبو اسحاق الاسفرايني أن أول من أخذ منه هذا المبتدع وأشياعه ذلك

بحسب فهمهم الركيك من قصة ادريس عليه السلام حيث جاءه ابليس في صورة آدم وهو يخيط ويقول في كل دخلة الابرة وخرجتها سبحانه الله والحمد لله جاءه بقشرة بيضة فقال له الله تعالى يقدر

(١٠٥)

أن يجعل الدنيا في هذه القشرة

فقال له في جوابه الله تعالى قادر أن يجعل الدنيا في سم هذه الابرة ونخس احدي عينيه فصار أعور قال وهذا وان لم يرو عن رسول الله ﷺ فسقد ظهر وانتشر ظهوراً لا يرد قال وقد أخذ أبو الحسن الأشعري من جواب ادريس عليه السلام أجوبة في مسائل كثيرة من هذا الجنس وأوضح هذا الجواب فقال ان أراد السائل أن الدنيا على ما هي عليه والقشرة على ما هي عليه فلم يقل ما يعقل فان الاجسام الكثيرة يستحيل أن تتداخل وتكون في حيز واحد وان أراد أنه يصغر الدنيا قدر القشرة ويجعلها فيها أو يكبر القشرة قدر الدنيا ويجعل الدنيا فيها فلعمري الله تعالى قادر على ذلك وعلى أكبر منه قال بعض المشايخ وانما لم يفصل ادريس عليه السلام الجواب هكذا لأن السائل متعنت ولهذا عاقبه على

وثلاثين سنة وهذه المدة يمكن أن يكون ظهرت فيها كتب ابن حزم ووصات للاستاذ خصوصاً مع رياسته ابن حزم فانه كان متقلداً بالوزارة كما يه في الاندلس عاش من العمر ثمانيا وأربعين سنة ومات سنة خمس وستين وأربع مائة (قوله بحسب فهمهم الركيك) انما كان فهمهم ركيكا لجلهم كلام ادريس على ظاهره اذ ظاهره أن الله قادر على ادخال الدنيا في القشرة من غير تكبير القشرة أو تصغير الدنيا هذا محال فقد فهم أن القدرة تتعلق بالمحال وهو مخالف لما تقتضيه دلالة العقل وهذا دأبهم في الظواهر فانهم يأخذون بها وان خالفت الأدلة العقلية وأما بحسب الفهم القويم فهو أن يقال انما قصد ادريس أن الله قادر على تصغير الدنيا أو تكبير القشرة (قوله وهو يخيط) حال من ضمير جاء وقوله (٧) ويقول حال من ضمير يخيط فهي حال متداخلة أو من ضمير جاء فتكون حالا مترادفة (قوله بقشرة بيضة) متعلق بجاءه (قوله في كل دخلة الابرة وخرجتها) يحتمل أن يقول ذلك مرة عند مجموع الدخلة والخرجة ويحتمل أنه يقول ذلك مرة عند دخلة الابرة ومرة عند خرجتها (قوله الله تعالى يقدر الخ) بهمزة الاستفهام (قوله احدي عينيه) يحتمل اليمين واليسرى وانما فعل به ذلك مع أن الانسب قطع لسانه لمجيء الفساد منه لأن مراده بهذا السؤال اطفاء نور الايمان فناسب أن يجازى بطفء نور بصره (قوله وهذا) أي ما ذكر من القصة (قوله فقد ظهر وانتشر) أي نقلنا عن السلف الصالح وهم قد تلقوا ذلك عن أهل الكتاب العارفين الذين اسلموا مثل كعب الاحبار وعبد الله بن سلام (قوله قال) أي الأستاذ أبو اسحق (قوله في مسائل كثيرة) أي مثل الله قادر على ادخال البلد في حلقة الخاتم أو في سم الخياط الخ (قوله فلم يقل ما يعقل) أي فلم يسأل عن شيء معقول لأن الاجسام الخ (قوله فان الاجسام الكثيرة الخ) أشار إلى أن المراد بالدنيا في سؤال ابليس الاجسام الكثيرة وهذا أحد اطلاقاتها وقد تطلق على الفراغ الذي بين السماء والأرض وقد تطلق على الدراهم والدنانير وذلك هو المراد بها عند ذمها (قوله وتكون في حيز واحد) أي مكان واحد يعني صغيراً (قوله قدر القشرة) أي قدر جرم القشرة بحيث تدخل في القشرة بان تكون أقل منها والمراد ذاته يصغرها كما يحيط بها الجوهر فرداً لا أنه يرد كل جزء منها الجوهر فرداً (قوله فلعمري) أي فلحياتي والقصد بهذا التأكيد حقيقة القسم اذا الاكابر يتحاشون عن الخلف بغير الله لانهمى عنه (قوله قال بعض المشايخ) قال يس لعل المراد به الزركشي (قوله متعنت) أي طالب عنيت المسؤل ومشفقة لانه مسترشد طالب للرشاد والوقوف على الصواب (قوله ولهذا عاقبه) يؤخذ منه أنه ينبغي للمسؤل أن ينظر في سؤال السائل فان كان مسترشداً أرشده وبين له مطلقاً به وان كان متعنتاً فانه لا يفصح له عن المراد (قوله وذلك عقوبة كل سائل مثله) المراد من هذا التغليظ والتشديد على السائل المتعنت والافلايحوز في الشريعة المحمدية فعل ذلك النخس مع أحد الابحقة نعم ان كان كافراً معانداً مثله فيجوز أن يفعل به ذلك لأن دمه هدر فضلاً عن عينه (قوله والعلم) أي اعلم أن العلم تعلقات تجيز يا قديماً وهو انكشاف جميع الامور له أزلاً فتعلقه تعلق انكشاف وليس له تعلق صلوحى قديم لأن الصالح لأن يعلم ليس بعالم ولا تجرى على قياسه الارادة لأن وجود الارادة منع عدم تعيينها لشيء لا نقص فيه فلا نقص فيمن يصلح أن يعين ولم يعين والنقص فيمن يصلح أن تنكشفه الأشياء ولم تنكشف مع ثبوت وصف العلم والارادة فان لم يعين لا اختياره ومن لم تنكشفه الأشياء بل غابت عنه فذلك لجهله اه وأثبت بعضهم للعلم تعلقاً صلوحياً أيضاً على معنى أن وجود زيد الذي علمه الله في الازل وأنه يحصل فيما لا يزال يوم كذا يصلح علمه تعالى لأن يتعلق

(١٤ - نسوق)

هذا السؤال بنخس العين وذلك عقوبة كل سائل مثله (ص) والعلم المتعلق

(٧) (قوله ويقول حال) لا يخفى أنها جملة مضارعية مقرونة بالواو اه مصححه

بعده في ذلك اليوم بدلا عن وجوده بمعنى أنه لو فرض تعلق عامته تعالى به وأنه لم يتعلق بوجوده لم يلزم على ذلك محال وذكر بعضهم أن للعلم تعلقين تنجيزي قديم وهو تعلقه بالواجب والمستحيل وتنجيزي حادث وهو تعلقه بالممكنات عند وجوداتها الأثرى أن علم الله بأن زيد ادخل الدار بعد أن كان لم يدخلها متجدد بعده أنه لم يدخلها وفيه نظر لاستلزامه نسبة الجهل إليه تعالى في الأزل وذلك لأنه إذا تأخر الانكشاف ثبت عدم الانكشاف قبل حصوله وهو جهل فالحق أنه تعالى يعلم أزلا ما كان وما يكون على الوجه الذي عليه يكون ولم يتجدد له تعالى انكشاف زائد على ما ثبت له في الأزل من الانكشاف وأن علمه بأن زيدا دخل الدار بعد أن كان لم يدخلها ليس متجددا والتجدد انما هو في المعلوم لافي العلم والحاصل أن العلم واحد وليس له الاوجه واحد والتعبير بكون أو كان انما هو باعتبار المعلوم لا باعتبار العلم وتعلقه فانه واحد فالمعلوم قبل كونه يعبر عنه بأنه سيكون وبعده كونه يعبر عنه بأنه كان لاستقباله في الأول وحصوله في الثاني مثلا اذا كنا في الاحد فعلمنا بالجمعة الآتية محقق فهي قبل وقوعها يعبر عنها بأنها ستكون وبعده يعبر عنها بأنها كانت فالاختلاف في الجمعة لافي علمنا له اذا علمت هذا فنقول المصنف المتعلق أي أزلا تعلقا تنجيزيا (قوله بجميع الواجبات) دخل فيه العلم نفسه فيعلم بعلمه علمه كما يعلم به ذاته وسائر صفاته والحاصل أن صفة العلم تتعلق بنفسها وبغيرها اذ كل صفة تتعلق وليست من صفات التأثير لا يستحيل تعلقها بنفسها وبغيرها ولو حذف المصنف لفظ جميع كان أولى لأنها توهم حصر ما وجد من المعلومات مع أن علم الله عام التعلق بما وجد وبما لم يوجد (قوله الواجبات والواجبات والمستحيلات) نعوت المحذوف أي بجميع الأمور الواجبات المحذوف والمحذوف الاحكام ويكون اشارة الى تعلقه بجميع أقسام الحكم العقلي لأن العلم لا يختص تعلقه بالاحكام بل كما يتعلق بها يتعلق بالمحكوم به والمحكوم عليه والنسبة واعلم أن علمه بالاحكام مشابه لعلم الخواص التصديقي وعلمه بالمفردات مشابه لعلمهم التصوري وليس علمه تعالى تصور يا ولا تصديقا لتوقفهما على حصول ما لم يكن حاصلًا وهذا محال في حقه تعالى بل علمه تعالى حضورى وقوله المتعلق بجميع الواجبات أي ذاته وصفاته وقوله والواجبات أي كذوات المتخوقات وصفاتها وأفعالها وبعثة الرسل وقوله والمستحيلات أي كالشريك والولد فيعلم أنه لا شر يك له ولا ولد ولا صاحبة ولا يعلم ثبوت ذلك والا انقلب العلم جهلا لأن اعتقاد ثبوت المحال جهل وليس في قولنا أنه لا يعلم ثبوت ذلك نفي للعلم من أصله حتى يلزم منه محال ولا تقصير للعلم باخراج بعض متعلقاته حتى يكون محالا أيضا بل هو نفي لتسمية الجهل عاملا لأن العلم ينكشف به الأمر على ما هو عليه فهو تابع للمعلوم فلا يدخل فيه شيء مما ليس بحق بأن يصير حقا لأن كون غير الحق حقا هو عين الجهل ولا يخرج عنه شيء بوجه الصواب والحق والا كان قصور افي العلم باخراج بعض متعلقاته فيلزم الجهل والحاصل أن العلم يتعلق بكل أمر على الوجه اللائق ونفي تعلقه بالوجه غير اللائق تنزيه له لا تنقيصه وكما لا محال واذا علمت أن العلم يتبع المعلوم تعلم أن المولى يعلم الشيء على ما هو عليه فيعلم الحق أنه حق ويعلم الباطل أنه باطل ويعلم الواجب أنه لا ينتفى والمستحيل أنه لا يثبت والممكن أنه يمكن وجميع ما يتطرق اليه من أوجه الجواز يعلم أن الواقع منها الشيء الفلاني وأن غيره لم يقع ويعلم أنه متصف بالعشر بن صفة وبكالات لانهاية لها ويعلم أنه ليس متصفا باضدادها وأنه لا زوجة له ولا ولد ولا يعلم أنه متصف باضدادها ولا يعلم ثبوت الزوجة والولد وما مثل ذلك من المستحيلات لما تقدم (قوله العلم هو صفة الخ) اعلم أن الناس اختلفوا في العلم هل يحد أولا فقال بعضهم انه لا يحد اظهوره لانه كاشف لغيره فهو غني عن أن يظهره غيره وقال بعضهم انه لا يحد لعسره لانه لم يحد بحد الانوزع فيه والقائلون انه يحد لهم فيه تعاريف كثيرة وأكثرها مدخول قال ابن الحاجب أصح الحدود فيه أنه صفة توجب تمييز الايتمثل النقيض وهو الذي نقل عن ابن

بجميع الواجبات
والواجبات والمستحيلات
(ش) العلم هو صفة

ذكري ويقرّب منه تعريف المصنف وقوله صفة جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله ينكشف
بهما متعلق به مخرج الصفات المتعلقة التي لا تقتضي الانكشاف كالقدرة والارادة لانهما صفتان غير كما
مر والصفات التي لا تتعلق كالحياة واليباض والسواد والشجاعة ونحوها والمراد بالانكشاف ما هو
أعم من التام فلذا أتى بقوله انكشافا لا يحتمل النقيض لأجل اخراج الظن والشك والوهم والاعتقاد
الجازم سواء كان مطابقا أو غير مطابق لان متعلقاتها تحتمل النقيض وقوله لا يحتمل أي لا يحتمل
ما تعلقت به مع ذلك الانكشاف النقيض بوجه تمامه وقوله بوجه من الوجوه أي لا يحسب الذهن ولا
بحسب الخارج ولا لأجل تشكيك مشكك وأشار بهذا الى أن العلم تلزمه أمور ثلاثة الجزم والمطابقة
والثبات فالعالم بالشيء يجزم به وثابت عليه ومطابق معلومه للواقع فلا يحتمل معلومه النقيض بحسب
الذهن لأجل الجزم ولا بحسب الخارج لأجل مطابقته للواقع ولا تشكيك مشكك لأجل الثبات وقوله
لا يحتمل النقيض أي عند العالم أما عند غيره فلاذ كثيرا ما يعلم الانسان شيئا ويردد فيه غيره أو ينفيه
(قوله ينكشف الخ) المراد بالانكشاف التمييز والاضاح لا يقال ان التعبير ينكشف يوهم حدوث
الانكشاف لان الفعل المضارع يدل على الحال والاستقبال وهذا لا يناسب علم الله لانا نقول الأفعال الواقعة
في التعريف مجردة عن الزمان ولادلالة لها عليه فكأنه قيل صفة يحصل بها انكشاف ما تعلقت به كذا قيل
وأنت خير بأن الفعل هنا وان كان الملاحظ منه المصدر وهو الانكشاف الا أن التعبير بالانكشاف هنا
غير لائق من جهة انه انفعال يوهم حدوث ايضاح بعد خفاء وهذا وان ناسب العلم الحادث لا يناسب
علم الله لأن علم الباري منزّه عن ذلك فاللائق أن يقال صفة لها تعلق بالشيء على وجه الاطّاعة به على ما هو
عليه دون سبق خفاء وأورد على تعريف المصنف أنه غير مانع لشموله للسمع والبصر وأجيب بأن المراد
بقوله ما يتعلق به أي المذكور سابقا في المتن وحيث قد فلا يدخل السمع والبصر أو بأنه لا ضرر في شمول
التعريف لهما لانهما نوعان من العلم على أحد قولين والمصنف قدم شي على ذلك القول ولا يقال يبعد
مرور المصنف على هذا القول عدمه السمع والبصر مع العلم وعدم استغنائه بالشمول عن الشامل لان
مقصود المصنف ذكر العقائد مفصلة لان استخراج الجزئيات من الكلّيات عسير والجهل في هذا العلم
خطره كبير على أنه يمكن أن المصنف مر في المتن على قول وفي الشرح على قول آخر والحاصل أن السمع
والبصر عندهم وصفان ثابتان لا يرجعان للعلم باتفاق وينكشف بهما بعض ما ينكشف بالعلم وهل
بينهما تقارب فيكونان نوعين منه أو لا فلا قولان للاشعري وغيره من أهل الحق فشمول التعريف
لهما مبني على القول الاول ثم ان قوله ينكشف بها ما يتعلق به مراده أن ينكشف بها لمن قامت به الأمور
التي تتعلق به فخرج الكلام فانه بسبب دلالاته ينكشف به المدلول أيضا لکن لمن اطلع عليه وسمعه
فاندفع ما يقال ان التعريف المذكور صادق بالكلام اذ يصدق عليه أنه صفة ينكشف بها ما يتعلق به
وهو المدلول مع أنه لا يسمى علما والدليل على هذا المراد الاثبات ببيان السببية في قوله ينكشف بها فانها
تدل على أن الصفة سبب وعلّة في الانكشاف والعلّة انما توجب الحكم لمن قامت به وأنت خير بأن
صرح بهذا الجواب أن المتكلم لا ينكشف به بالكلام متعلق الكلام وهو غير صحيح اذ المولى جل جلاله
يدل كلامه على أمور لانهاية لها وتنكشف له منه فالاولى أن يقال ان مراد المصنف بقوله ينكشف بها
ما يتعلق به أي لمن قامت به فقط فخرج الكلام فانه صفة ينكشف بها ما يتعلق به لمن قامت به وغيره
وهو سامعه وبهذا الجواب الذي أجيب به عن خروج الكلام من التعريف يجاب أيضا عن خروج
الخاصة والفصل منه كالمضاحك والناطق بالنسبة للانسان فان كلامهما صفة ينكشف بها ما يتعلق به
وهو المعروف ولا يسميان علما وذلك لان الانكشاف ليس لمن قامتا به وهو المعروف بل لغيره وهو السامع

ينكشف بها

(قوله ما يتعلق به) أي وهو جميع الواجبات والواجبات والمستحيلات بالنسبة للعلم القديم والبعض من كل بالنسبة للعلم الحادث فان قلت لم قال ينكشف بها ما يتعلق به ولم يبين المتعلق كما بينه في القدرة والارادة وحينئذ يكون في التعريف خفاء قلت قال ذلك ليتناول تعريفه العلم القديم والحادث ولا ضرر في اجتماعها في التعريف فلا نهرسم وأما قولك وحينئذ يكون في التعريف خفاء فجوابه أن الخفاء القادح في التعريف هو الخفاء بالنسبة للعرف وليس هدامه لحصول المقصود الذي هو تمييز صفة العلم عما عداها من سائر الصفات اذ هو رسم كما تقدم وخفاء المتعلق لا يضر (قوله فمعي قولنا الخ) هذا تفريع على تعريف العلم بما ذكره لدفع توهم انه لا يلزم من مجرد التعلق ايضاح جميع تلك الأمور (قوله اعلمه تعالى) اللام اما للتعليل وفي الكلام حذف أي منكشفة لذاته لأجل علمه أو للتعدية ومعنى انكشافها للعلم كونها من متعلقاته (قوله بلا تأمل ولا استدلال) أي وحينئذ فليس علم المولى نظريا ولا استدلاليا ولا اكتسابيا والثلاثة مترادفة وذلك لانه يلزم عليها سبق الجهل ويطلق الاكتسابي أيضا على ما حصل بكسب العبد أعني من أن يكون حصل بنظر أو بحركة الجوارح من لمس وذوق وشم وابصار وكما يقال لعلم المولى انه نظري لا يقال له أيضا انه بديهي لانه من بدء الأمر النفس اذا اتاهابقتة وهو حادث يسبقه الجهل ولا ضروري وهو ظاهر ان فسر بما قرنه ضرورة حاجة كعلمك بالجوع والعطش الحاصلين لك أما ان فسر بما لا يتوقف على دليل فهو صحيح في حقه تعالى الا أن اللفظ لا يطلق لثلايوهم المعنى الاول (قوله لا يمكن أن تكون) أي تكون تلك الامور المنكشفة على أن تكون بالتاء الفوقية أو العلم أو الايضاح على أنه بالياء التحتية (قوله في نفس الامر) قيل هو علم الله وقيل اللوح المحفوظ وقيل نفس الامر نفس الشيء فالامر هو الشيء ومعنى كون الشيء موجودا في نفس الامر أنه موجود في حد ذاته أي ليس وجوده وثبوتته متعلقا بفرض فإرض ولا اعتبار معتبر (قوله وهي لا تتعلق بشيء) اعترض بأن الشيء يختص بالموجود عند أهل هذا الفن وحينئذ فالتعريف به يوهم أن الحياة تتعلق بغير الموجود وهو المعدم مع أن هذا باطل بالاستقراء لانهم استقروا كماله تعالى فلم يجدوا منها ما يتعلق بالمعدم دون الموجود فكان الاولى أن يقول وهي لا تتعلق أصلا أو يبدل شيئا بأمر فيقول وهي لا تتعلق بأمر ولفظ أمر يفيد التعميم وقد أجيب عنه بأن المراد بالشيء مدلوله اللغوي وهو المفهوم فكأنه قال لا تتعلق بمفهوم وهو يعبر الموجود والمعدم (قوله الحياة صفة الخ) أي الحياة مطلقا سواء كانت قديمة أو حادثة فهو رسم شامل لها صفة جنس وتصحيح وما بعده فصل مخرج لغيره من الصفات (قوله تصحيح) أي تجوز فهي شرط عقلي يلزم من عدمها عدم الإدراك ولا يلزم من وجودها وجود الإدراك ولا عدمه والتجوز يزعم الاستحالة أي انه عند وجود الحياة لا يستحيل الاتصاف بالإدراك فالانصاف به عند وجودها ممكن بالامكان العام الشامل للواجب والمستوى الطرفين فيجعل الاتصاف بالإدراك عند وجود الحياة بمعنى المستوى بالنسبة اليها وبمعنى الواجب في حق القديم والحاصل أن تصحيح الواقعة في التعريف معناه بالنسبة للقديم توجب له تعالى أن يتصف بالإدراك أزلا وأبدا لان كل ما صح في حقه تعالى فهو واجب وأما بالنسبة للحادث فعناه يجوز أن يتصف بالإدراك كما اذا كنا في حالة الصحو وأما في حالة النوم ونحوه فيفقد الإدراك وان كانت الحياة موجودة (قوله لمن قامت به) هذا تحقيق للذهب أهل السنة من أن الصفة انما توجب حكمها لمن قامت به لا لخراج صفة لم تكن كذلك (قوله أن يتصف بالإدراك) انما قال أن يتصف بالإدراك ولم يقل أن يدرك لان الذي من لوازم الحياة صحة الإدراك لا الإدراك نفسه وشمل قوله الإدراك العلم والسمع والبصر والإدراك نحو المس والشم والذوق على القول به فان قلت مقتضى التعريف أن الحياة ليست شرطا في غير الإدراك من

ما يتعلق به انكشافا
لا يحتمل النقيض بوجه
من الوجوه فمعي قولنا
المتعلق بجميع
الواجبات الى آخره أن
جميع هذه الأمور
منكشفة لعلمه تعالى
ومتضح له تعالى أزلا
وأبدا بلا تأمل ولا
استدلال اتصافا لا يمكن
أن يكون في نفس الأمر
على خلاف ما علمه
عز وجل (ص) والحياة
وهي لا تتعلق بشيء (ش)
الحياة صفة تصح لمن
قامت به أن يتصف
بالادراك ومعنى كونها
لا تتعلق بشيء أنها

الصفات وليس كذلك بل كما أنها شرط في الإدراك وهو العلم والسمع والبصر هي شرط أيضا في القدرة والارادة والكلام لاستحالة وجودها بدونها وأجيب بأن ذكر الإدراك في التعريف وجعله مشروطا بالحياة وهي شرط له لا يفيد أن غيره من الصفات ليس كذلك لأن الإدراك لا مفهوم له لكونه اسما جامدا لقبا فلا يكون ذكره في التعريف لأجل الاحتراز عن غيره كما هو مشهور عند جمهور الأصوليين سلمنا أن له مفهوما وأنه يذكر للاحتراز لكن دعوى ذكره للاحتراز هنا غير مسلمة لأن شرطية الحياة لبقية الصفات تفهم بطريق اللزوم وذلك لأن الإدراك لأزم للقدرة والارادة والكلام وهي ملزومة له وما كان شرطا في اللزوم فهو شرط في اللزوم (قوله لا تقتضي) أي لا تستلزم (قوله بعد قيامه بمحلها يطلب الخ) هذه البعدية منظور فيها للتعلل للخارج إذ لا ترتيب في الخارج بين قيامها بمحلها وتعلقها لأن كلامهما أزل أم قيامها بمحلها فظاهر وأما تعلقها بالمعلوم فلما سبق أن تعلق العلم أزل لا تنجزى حادث على الحق وقوله يطلب الخ قضيت أنه المراد بالافتضاء الطلب وليس كذلك فالأولى أن يفسر بالاستلزام وإن كان يمكن أن يقال مراده بقوله يطلب أمرا أي من طلب اللزوم للأزمنة فرجع الأمر إلى أن المراد بالافتضاء الاستلزام (قوله بجميع صفات المعاني) أي القديمة أما المعاني الحادثة فنحن ما يتعلق ومنها ما لا يتعلق كالبياض والسواد (قوله سوى الحياة) أي وكذلك القدم والبقاء عندهم يجعلها من صفات المعاني (قوله نفسى لتلك الصفات) أي فلا توجد تلك الصفات في الخارج بدونه وحيفته فهو واجب أزل وقوله كما أن قيامها بالذات نفسى أي لأن تلك الصفات لا توجد في الخارج قائمة بنفسها بل قائمة بالذات وكون التعلق صفة نفسية قول الأشعري ويشكل بنفي الأحوال وقيل إن كلام من تعلق الصفة وقيامها بالذات أمر اعتباري وأنه من النسب والاضافات وقيل أنه من مواقف العقول أي لا يعلمه إلا الله وقيل إن التعلق صفة وجودية ورد بلزوم قيام المعنى بالمعنى ثم إن التعلق الموصوف بكونه نفسيا هو التعلق القديم بالأحداث لتحقق الصفة بدونه في الخارج أزا وأبدا والتعلق القديم يشمل التنجزى القديم بالنسبة للعلم والارادة والكلام على ما يأتي ويشمل الصلوحى بالنسبة للقدرة والارادة وليس خاصا بالصلوحى خلافا لبعضهم كذا قرر شيخنا (قوله المتعلقان بجميع الموجودات) اعلم أن لها ثلاثة تعلقا فأنكشف الذات العلية وصفاتها بما تعلق تنجزى قديم وانكشف ذوات الكائنات وصفاتها الوجودية بهما عند وجودها تعلق تنجزى حادث ولا يلزم على تأخر التنجزى الحادث بالنسبة لهما وجود ضد هما قبل وجود الحوادث لأنهما لا يتعلقان إلا بالموجود قبل وجود الحوادث لا يتأتى سمعها ولا بصرها فلا ثبت قبل وجودها على ولا يصح بالنسبة إليها بخلاف العلم فإنه يتعلق بكل موجود وكل معدوم قائبات التنجزى الحادث له يلزم عليه نسبة الجهل قبل وجود الحوادث وصلاحيتهما في الأزل لانكشف ذوات الكائنات وصفاتها بهما فيما لا يزال صلوحى قديم فقوله المتعلقان أي تعلقا تنجزيا وصلوحيا قديما وتنجزيا حادثا بجميع الموجودات على التوزيع الذي قلناه وذكر المنصف هنا حيث قال المتعلقان وأنت سابقا عند الانتقال حيث قال ثم سبع تسمى الخ مراعاة لجهة الصفة والوصف فأنث فيما سبق مراعاة لكونها صفات وذكر هنا مراعاة لكونها وصفين وقوله بجميع الموجودات أي حتى أنفسهما فينكشفه تعالى بسمعه ذاته وصفاته حتى سمعه وبصره وبصره أي وينكشفه ببصره ذاته وصفاته حتى بصره وسمعته وخرجت بقوله الموجودات الأمور العلمية كالسلوب والأمور الثبوتية كالأحوال والأمور الاعتبارية فلا يتعلقان بها إن قلت إذا كان كل من السمع والبصر ينكشف به الموجودات فأحدهما يغني عن الآخر وأجيب بأن الانكشف الحاصل بأحدهما مغاير للانكشف الحاصل بالآخر فلا يغني وفي قوله المتعلقان بجميع الموجودات رد على من قال وهو العلامة السعد باختصاصها ببعض الموجودات

لا تقتضي أمرا زائدا
على القيام بمحلها
والصفة المتعلقة هي
التي تقتضي أمرا زائدا
على ذلك الأثرى أن
العلم بعد قيامه بمحلها
يطلب أمرا يعلم به
وكذا القدرة والارادة
ونحوهما وبالجملة بجميع
صفات المعاني متعلقة
أي طالبة زائدا على
القيام بمحلها سوى
الحياة وهذا التعلق
نفسى لتلك الصفات
كما أن قيامها بالذات
نفسى لها أيضا (ص)
والسمع والبصر
للتعلقان بجميع
الموجودات

فيختص السمع بالأصوات والبصر بالأجرام والاعراض قياس الغائب على الشاهد (قوله السمع والبصر صفتان ينكشف بهما الشيء ويتضح) هذا الكلام متضمن لتعريفين أحدهما السمع والآخر البصر فكأنه يقول السمع صفة ينكشف بها الشيء ويتضح كالعلم والبصر صفة ينكشف بها الشيء ويتضح كالعلم لكنه سلك مسلك الاختصار وأتى بهذا الكلام المتضمن لتعريفين وقوله في كل من التعريفين صفة جنس في التعريف يشمل سائر الصفات وقوله ينكشف بهما فصل أخرج به ماعدا صفة العلم وما عدا صفة البصر ان كان التعريف للسمع وما عدا صفة السمع ان كان التعريف للبصر وقوله الشيء أي الموجود فصل أخرج به العلم اذ تعلقه يعم الموجود والمعدوم واخراج العلم بهذا القيد بناء على أنهما ليسا نوعين من العلم والافعال قيد لبيان الواقع وقوله كالعلم تشبيه في الاتضاح أي اتضاحاتهما كالاتضاح في العلم وانما يمكن قول الشارح صفتان ينكشف بهما تعريف واحد لهما لأن القصد بالتعريف تمييز كل واحد منهما عن الآخر والتشريك مناف لذلك لأن الحد لا يقبل الا أفراد المحدود كما هو معلوم فان قلت ان تعريف كل من السمع والبصر بما ذكر يدل على اتحادهما في الخاصة وهي انكشاف جميع الموجودات بهما وحينئذ فكلا واحد منهما داخل في تعريف الآخر فيكون كل من التعريفين غير مانع وشرط التعريف أن يكون جامعاً مانعاً قلت ماذا كرته من دخول كل في تعريف الآخر مسلم والعذر في عدم تعريف كل واحد منهما بتعريف لا يدخل فيه الآخر تعذر معرفة ما يخص كل واحد من الانكشافات فلاجل تعذر معرفة ذلك صدق حد كل منهما على الآخر لا اشتراكهما في الصفة والخاصة والعقل حيث لم يدرك الصفة التجا إلى السمع والسمع اتحاد على مجرد اثباتهما على أن المقصود من التعريف تمييزهما عن غيرهما من بقية صفات المعاني كالقدرة والارادة ونحوهما لا تمييزاً أحدهما عن الآخر والأقدمون من المناطق لا يشترطون في التعريف المساواة فيجوز عندهم التعريف بالأعم (قوله الآن الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم) دفع بهذا ما يقال اذا كانت الموجودات تنكشف بالسمع والبصر كما تنكشف بالعلم كان انكشافها بالسمع والبصر تحصيلاً للحاصل فأجاب الشارح بأن السمع والبصر وان شارك العلم في أصل الانكشاف لكن الانكشاف بهما زائد على الانكشاف بالعلم فلم يلزم تحصيل الحاصل فورد عليه أن هذا يقتضي أنه يتضح بهما ما لم يتضح بالعلم كما في حق الشاهد سمع أن علم الباري لا يخرج عنه معلوم دفع الشارح ذلك بقوله بمعنى أنه ليس عينه والحاصل أن المراد بكون الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم أنه مغاير له كما أن الانكشاف بأحدهما مغاير للانكشاف بالآخر فالانكشاف في الثلاثة متغاير (قوله وذلك) أي التغاير بين الانكشاف الحاصل بالعلم والحاصل بهما معلوم في الشاهد أي فيما شاهده من الخلق فان العلم الحاصل بالقلب عند تغميض العين مغاير للعلم الحاصل عند فتحها والعلم بمكة لمن رآها مغاير للعلم بها لمن لم يرها الحاصل له بالتواتر وهذه الجملة التي في المعنى كالعلة لثبوت العينية وفيها إشارة لرد القول بأنهما نوعان من العلم وإلى هذا المعنى وما قبله أشار في الكبرى بقوله ولا يستغنى بكونه علياً عن كونه سمياً وبصيراً لما نجده من الفرق الضرورية بين علمنا بالشيء حالة غيبته عنا وبين تعلق سمعنا وبصرنا به قبل لا يقال قوله وذلك معلوم في الشاهد فيه قياس الغائب على الشاهد وهو لا يصح لأننا نقول إنما أتى بهذا تقريراً بالفهم لا اثباتاً للحكم حتى يرداه (قوله ضرورة) أي حال كون تعلق العلم به ذا ضرورة أي وجوب أوضروا أي واجباً لا يقبل الاتفاء (قوله الاجزئياً) أي بحيث يقال بعض ما يتعلق به العلم يتعلق به السمع والبصر (قوله مخالفان لسمعنا وبصرنا في التعلق) أي ويلزم منه المخالفة في الحقيقة وان اشتركا في أن كلا صفة يحصل بها الانكشاف ووجه لزوم المخالفة في الحقيقة للمخالفة في التعلق أن عموم التعلق في سمعنا وبصرنا

(ش) السمع والبصر
صفتان ينكشف بهما
الشيء ويتضح كالعلم الا
أن الانكشاف بهما
يزيد على الانكشاف
بالعلم بمعنى أنه ليس
عينه وذلك معلوم في
الشاهد ضرورة
ومتعلقها أخص من
متعلق العلم فكل
ما تعلق به السمع
والبصر تعلق به العلم
ولا ينعكس الاجزئياً
ونبه بقوله بجميع
الموجودات على أن
سمعنا تعالى وبصرنا
مخالفان لسمعنا
وبصرنا في التعلق

واجب بخلاف سمعنا وبصرنا فإنه لا يجب لها عموم التعلق والمثلان لا يختلفان فيما يجب (قوله أذسمعنا
 إنما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الأصوات) أي ومن غير العادة قد يتعلق سمعنا بغير الأصوات
 كسماع موسى لكلام الله القديم الذي ليس بحرف ولا صوت وقوله وهي الأصوات الضمير لبعض
 الموجودات وأنت الضمير لا كتساب المضاف التأنيث من المضاف إليه (قوله على وجه مخصوص) خبر
 مبتدأ محذوف أي ذلك التعلق كائن على وجه مخصوص أو خبر كان المحذوفة أي ويكون ذلك التعلق
 عادة على وجه مخصوص (قوله من عدم البعد والسر) هذا بيان للوجه الخصوص وقوله جدا يرجع
 لكل من البعد والاسرار فإن كان هناك بعدا واسرار كان ذلك مانعا من سماعها ولا يتقيد سماع الصوت
 بكونه في جهة مخصوصة بل يسمع الصوت سواء كان من خلف أو أمام أو تحت أو فوق أو يمينا أو شمالا بخلاف
 المرئي فإن ابصاره مشروط بكونه في جهة الأمام (قوله وبصرنا إنما يتعلق عادة ببعض الموجودات)
 وأما البعض الآخر كالملائكة والجن فعند ابصارنا له عدم تعلق قدرة المولى بابصارنا له أو لتعلقها بعدمه
 على اختلاف السابق ولا يقال إن عدم الابصار مانع والالزم التسلسل وذلك لأن المانع موجود يصح أن
 يرى فيكون المانع من ابصارنا له المانع آخر وهم جبرأفيلزم التسلسل إن استمرت سلسلة الموانع أو السور
 إن كان المانع من ابصارنا المانع الأخير المانع الأول إن قلت إن عدم ابصارنا لبعض المانع من الرؤية
 وذلك المانع منع من رؤية نفسه ومن رؤية غيره وحينئذ فلا يلزم التسلسل في الموانع قلت لو كان كذلك
 لكان المنع صفة نفسية له ولا يجوز أن يرى وهذا يقدر في طرد العلة فقد ذكرنا أن الوجود علة
 مصححة للرؤية وهذا المانع موجود ولا يرى لكون المنع صفة نفسية له وإن فرضنا أن ذلك المانع لا يراه
 من قام به ويراه غيره فصار مرئيا في الجهة فلم يقدر في طرد العلة فلا يصح لأن صفة النفس لا تختلف
 ولا تتخلف واعلم أن ما ذكره الشارح من اختصاص سمعنا بالأصوات وبصرنا بالأجسام وألوانها
 وأكوانها أمر عادي فقط لا عقلي والمولى سبحانه قادر على عكس ذلك فيجوز أن يخرق الله العادة ويتعلق
 كل واحد بما يتعلق به الآخر أو يتعلق كل منهما بكل موجود لأن المصحح للادراك هو الوجود (قوله
 وهي الأجسام) جمع جسم وهو ما تركيب من جوهرين فردين فأكثر وهو المتحيز القابل للتقسمة
 وقضيته أن الجوهر الفردي لا يرى وهو كذلك أي لا يرى بحسب العادة وما ذكره الشارح من أن المرئي
 هو الأجسام والألوان معا لا الألوان فقط هو مذهب أهل السنة خلافا للمعتزلة القائلين المرئي الألوان
 فقط (قوله وأكوانها) الأكوان عندهم أربعة الحركة والسكون والاجتماع وهو كون الجسمين
 بحيث لا يتخللها ثالث والافتراق وهو كون الجسمين بحيث يتخللها ثالث وقضية كلام الشارح أن هذه
 الأربعة الأمور موجودة وأنها ترى والذي عليه المحققون أن الذي يرى من هذه الأربعة الحركة والسكون
 وأما الاجتماع والافتراق فأمران اعتباريان لا وجود لهما فلا يريان فالمرئي الجسمان المجتمعان أو المفترقان
 لأنفس اجتماعهما أو افتراقهما فإن قلت الحركة قد فسرت بأنها السكون الأول في الحيز الثاني والسكون
 بأنه السكون الثاني في الحيز الأول فقد فسرت بالكون كإفسر به الاجتماع والافتراق فأوجه جعل الحركة
 والسكون موجودتين دون الاجتماع والافتراق قلت السكون مختلف فنه ما وصل لدرجة الوجود وهو
 المفسر به الحركة والسكون ومنه ما لم يصل لذلك وهو المفسر به الاجتماع والافتراق والمراد بالسكون
 الحصول كذا قرره شيخنا (قوله في جهة مخصوصة) أي وهي جهة الأمام (قوله وعلى صفة مخصوصة)
 أي من عدم البعد جدا وعدم القرب جدا فالبعد والقرب جدا مانعان من الابصار للأجسام وألوانها
 (قوله فيتعلقان بكل موجود قديما كان أو حادثا) لئلا يعلق تعلقهما بالقديم تعلق تنجيزي قديم
 وبالحادث تعلق صالحي قديم وتعلق تنجيزي حادث كما مر (قوله في أزلها ذاته) تنازعهما كل من يسمع

أذسمعنا إنما يتعلق عادة
 ببعض الموجودات
 وهي الأصوات في جهة
 مخصوصة وعلى وجه
 مخصوص من عدم
 البعد والسر جدا
 وبصرنا إنما يتعلق
 عادة ببعض الموجودات
 وهي الأجسام وألوانها
 وأكوانها في جهة
 مخصوصة وعلى صفة
 مخصوصة وأما سمع
 مولانا جل وعز وبصره
 فيتعلقان بكل موجود
 قديما كان أو حادثا
 فيسمع جل وعز ويرى
 في أزلها ذاته العلية

ويرى والأزل هو عدم الأولية وحينئذ فالظرفية مجازية (قوله) وجميع صفاته الوجودية) أي لا الأحوال ولا الأمور الاعتبارية مثل كونه قبل العالم وبعده (قوله مع ذلك) أي مع سمعه وبصره ذاته وصفاته الوجودية في الأزل ذوات الكائنات والحاصل أنه تعالى في الأزل سامع وراء ذاته وصفاته وفيما لا يزال سامع لذاته وصفاته وذوات الكائنات وصفاتها قال بعضهم جاء يهودى إلى أشبيلية من على مسافة عشرة أيام إلى أبي عبد الله محمد بن الخليل وذكر اليهودى أنه جاءه الأجل مسألة عجز الناس عنها فاتفق اجتماع أعيان الناس فقال اليهودى أتقولون إن البارى قديم فقال له الشيخ المذكور نعم فقال سمعه قديم فقال الشيخ نعم قال فيما ذاع لى سمعه قبل خلق الخلق وأصواتهم وكلامهم فقال تعلق سمعه القديم بكلامه القديم فبادر اليهودى وقبل يده فقال له الشيخ وأزيدك أختها وهي أن رؤية الله تعالى قديمة أي بصره وتعلق في الأزل بذاته وصفاته القديمة (قوله فيما لا يزال) هو ما قبل الأزل ومبدؤه خفى تفتحه عنده العقول فلا يعلمه إلا الله (قوله) كانت من قبيل الاصوات) أي كانت الكائنات من قبيل الاصوات وأصواتها وقوله أجساما أي كان غير الاصوات أجساما أو ألوانا أو أكوانا وكان غيرها كالمقادير من الطول والعرض والعمق وكالاصوات (قوله والكلام) اعلم أن الكلام يتنوع باعتبار دلالاته إلى ستة أنواع وذلك لأنه باعتبار دلالاته على طلب الفعل أمر وباعتبار دلالاته على طلب الترك نهى وباعتبار دلالاته على معنى مطابق للواقع خبر وباعتبار دلالاته على طلب العلم باعتبار حال المخلوقات استخبار وباعتبار دلالاته على ثواب مستقبل وعدو باعتبار دلالاته على وقوع عذاب مستقبل وعيد وتنوعه هذه الأنواع اعتبارى كما علمت لاحقى وإذا علمت ذلك فاعلم أن للكلام باعتبار كونه ليس أمرا ولا نهيا بل خبرا أو استخبارا أو وعدا أو وعيدا تعلقا تنجيزيا قديما وهو دلالاته في الأزل على معنى مطابق للواقع وعلى طلب العلم وعلى ثواب مستقبل وعلى توقع عذاب كما تقدم وأما تعلقه باعتبار كونه أمرا أو نهيا فله تعلق تنجيزى حادث عند وجود الأمور والمنهى وهو طلب الفعل من الأول وطلب الترك من الثانى وصلوحى قديم وهو صلاحيته في الأزل للدلالة على طلب الفعل والترك ممن سيوجد (قوله الذى ليس بحرف ولا صوت) الحرف أخص من الصوت ولما كان لا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم ذكر العام بعده وإنما كان الصوت أعم من الحرف لأن الكيفية الحاصلة عند انضغاط الهواء وانحباسه تسمى صوتا سواء انحبس في مخرج من مخارج الحروف أو في غير ذلك إلا أنه انحبس في مخرج قبيل الكيفية الحاصلة عند انحباسه حرف وصوت وان انحبس في غير مخرج قبيل الكيفية صوت فقط (قوله ويتعلق الخ) انما عبر هنا بالمضارع وفيما تقدم باسم الفاعل حيث قال في القدرة والارادة والسمع والبصر المتعلقان وفي العلم المتعلق تفننا وأشار المصنف بهذا إلى أن الكلام مساو للعلم في المتعلق بالفتح لأن من علم أمرا صح أن يتكلم به والمولى عالم في الأزل بما كان وما يكون وما لا يكون فصح أن يتكلم بها وهما وان تساوى فى المتعلق إلا أنهما مختلفان فى التعلق لأن تعلق العلم الانكشاف وتعلق الكلام الدلالة فيدل كلامه تعالى على الواجب وعلى المستحيل وعلى الجائز فن كشف له الحجاب واطلع عليه يفهم منه ذاته تعالى وصفاته كما يفهمان من قوله أنا الله لا اله الا أنا ويفهم منه أنهما واجبتان لا يقبل واحد منهما الاتقاء ويفهم منه أن الشريك عليه محال وأن اعتقاد وجوده كفر كما يفهم ذلك من قوله لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة ويفهم منه الجائزات وأنها مخلوقة لله كما يفهم ذلك من قوله والله خلقكم وما تعملون فان قلت ماذا ذكره المصنف من أن الكلام الأزلى متعلق بجميع متعلقات العلم الأزلى ممنوع وذلك لأن الله قديما أمر بعض المكلفين بما علم أنه لا يقع منهم فيستلزم أن أمره تعلق بوقوع ذلك الأمر ولم يتعلق بعدمه وعلمه قد تعلق بعدم وقوع ذلك الأمر فقد تعلق علمه تعالى بما لم يتعلق به أمره الذى هو كلامه فالعلم اذن أعم من الكلام متعلقا وذلك لأن

و جميع صفاته الوجودية
ويسمع ويرى تبارك
وتعالى مع ذلك فيما لا يزال
ذوات الكائنات كلها
و جميع صفاتها
الوجودية سواء كانت
من قبيل الاصوات أو
من غيرها أجساما
هكأن أو أكوانا
أو ألوانا أو غيرها
(ص) والكلام الذى
ليس بحرف ولا صوت
ويتعلق بما يتعلق به
العلم من المتعلقات
(ش) كلام الله تعالى

الشيء الذي أمر الله به وعلم بوقوعه تعلق كل من الأمر والعلم بوقوعه وما نهى عنه وعلم بعدم وقوعه تعلق كل من العلم والنهي بعدم وقوعه وأما أمر به وعلم بعدم وقوعه كما يحتمل أن يلب فقد تعلق العلم بعدم وقوعه دون الأمر فيكون عدم الوقوع في هذه الحالة متعلقا للعلم دون الأمر وحيث أن بعض متعلق العلم ليس متعلقا للكلام فالجواب أن الكلام الأزلي له تعلقات كثيرة لما علمت من تنوعه فليس تعلقه منحصر في تعلق الأمر فكلامه تعالى وإن كان لم يتعلق بعدم وقوع ذلك المأمور به باعتبار كونه أمر الكنه قد تعلق به باعتبار كونه خبرا وحيث فلا يمكن أن ينفرد العلم الأزلي بتعلق لا يكون متعلقا للكلام الأزلي بوجه من وجوه تعلقاته ومنشأ الغلط حصر تعلق الكلام في تعلق الأمر والحال أن تعلق الكلام أعم من تعلق الأمر (قوله القائم بذاته) احتراز من كلام الله بمعنى الألفاظ التي نقرؤها فإنه ليس صفة أزلية الخ بل حادثة وكل منهما يقال له كلام الله تعالى وقرآن بالاشتراك كما يأتي (قوله صفة أزلية ليس بحرف ولا صوت) هذا تعريف بالأعم لدخول جميع الصفات فيه إذ يصدق على كل منها أنها صفة أزلية ليست بحرف ولا صوت فكان الأولى أن يزيد في التعريف دالة على جميع الأمور لأجل إخراج بقية الصفات (قوله ولا يقبل العدم) أي المطلق وهو ترك الكلام سواء كان مع عدم القدرة عليه بحيث يصير المولى أبكم أو معها (قوله وما في معناه) أي وما هو ملتبس بمعناه أي بمعنى العدم وقوله من السكوت بيان لما في معنى العدم وإنما جعل السكوت في معنى العدم لأن السكوت عدم مقيد لا نه ترك التسكلم مع القدرة عليه وإذا علمت أن كلامه القديم لا يقبل العدم ولا السكوت تعلم أنه ليس معنى كلام الله موسى تكليما أنه ابتداء الكلام بعد أن كان ساكتا ولأنه بعدما كلمه سكت وإنما المعنى أنه أزال الحجاب عن موسى وخلق له سمعا وقواه حتى أدرك كلامه القديم ثم منعه بعد ذلك ورد ما كان عليه قبل سماع كلامه (قوله ولا التبويض) أي ولا يقبل التبويض بمعنى التبويض أي لا يقبل أن يكون مبعثه أبعاض وأجزاء بخلاف كلامنا فإنه ذو أجزاء فقولنا زيد قائم كلامه جزء الأول زيد والثاني قائم كذا قرر شيخنا وهو أظهر من قول بعض الحواشي معنى كونه لا يقبل التبويض أنه لا يقبل أن يكون بعضا من شيء أو يكون شيء بعضا منه (قوله ولا التقديم ولا التأخير) أراد به لازمه وهو التقديم والتأخير لأنه هو الذي من صفات الكلام أي أن كلامه تعالى لا يقبل التقديم ولا التأخير أي بخلاف كلامنا فإنه يقبل ذلك فاذا قلت زيد قائم وعمرو جالس فالجملة الأولى متقدمة على الثانية والثانية متأخرة عن الأولى ثم إن نفي قبوله للتقديم والتأخير لازم لنفي تبعضه أي نفي كونه ذا أبعاض وأجزاء فعطفه على ما قبله من عطف اللازم على الملتزم (قوله أي دال) أشار بذلك إلى أن تعلقه تعلق دلالة (قوله التي لانهاية لها) أي في نفس الأمر والمولى يعلمها تفصيلا ومع ذلك يعلم أنها لانهاية لها (قوله وهو الذي عبر عنه الخ) فيه أن هذا يقتضي أن الصفة القديمة مدلولة للنظم الطبيعي المعجز مع أن مدلوله منه ما هو قديم ومنه ما هو حادث فكيف يكون مدلوله الصفة القديمة وأجيب بأن النظم الطبيعي لما كان دالا على ما تدل عليه الصفة القديمة صير النظم المذكور دالا على الصفة دلالة عرفية إذ قد تعرف أن الدال على شيء دال على ما عليه ذلك الشيء فإن أريد الدلالة العقلية فسر مضاف في الكلام فقوله وهو الذي عبر عنه أي عن مدلوله (قوله بالنظم) أي بالكلام المنظوم أي المرتب (قوله المعجز) أي الذي أعجز البلغاء والفصحاء عن الاتيان بمثل أقصر سورة منه وسبب ذلك أن معجزة كل نبي كانت من جنس ما هو مشتهر في زمنه فموسى لما كانت السحرة موجودين في زمنه بكثرة كانت معجزته انقلاب العصا ثعباناً كل غيره المعجز ذلك للسحرة وعيسى لما كان في زمن كثرة الأطباء كانت معجزته إبراء الأكمه والأبرص وأحياء الموتى المعجز ذلك لهم وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لما كثرت في زمنه الفصحاء والبلغاء كانت معجزته القرآن المعجز لهم عن معارضته بالآتيان ولو بمثل أقصر سورة

القائم بذاته هو صفة
أزلية ليس بحرف ولا
صوت ولا يقبل العدم
وما في معناه من السكوت
ولا التبويض ولا التقديم
ولا التأخير ثم هو مع
وحدته متعلق أي دال
أزلا وأبدا على جميع
معلوماته التي لانهاية لها
وهو الذي عبر عنه
بالنظم المعجز

منه (قوله المسمى) أي النظم وقوله أيضا أي كما تسمى الصفة (قوله حقيقة لغوية) أي فكلام الله مشترك اشتراكا لفظيا يطلق على كل من النظم والصفة اطلاقا حقيقيا لوضعه في اللغة (قوله لوجود الخ) اعترض بأن الحقيقة لا تحتاج لعلاقة وانما يحتاج لها المجاز فلا حاجة لقوله لوجود الخ وجوابه أن هذا بيان لوجه تسمية النظم بكلام الله حقيقة دون غيره وليس اشارة للعلاقة وانما من تسمية الدال باسم المدلول المقتضى أن الاطلاق مجاز فينا في قوله أولا حقيقة لغوية وحاصله انه انما تسمى النظم المعجز بكلام الله لدلالة النظم على كلام الله أو على مدلول كلام الله على ما تقدم من ارادة الدلالة العرفية أو العقلية أو انه علة لوجه اضافته لله على كل تقدير أي سواء قلنا انه نزل بلفظه أو نزل بمعناه واللفظ من عند الله أو من عند جبريل أو من النبي (قوله بحسب الدلالة بالحلول) أشار بهذا الى أن وجود الشيء في الشيء اما أن يكون بحسب حلوله فيه كوجود زيد في المسجد واما أن يكون بحسب دلالة عليه كوجود المعنى في اللفظ وما هنا وهو وجود كلام الله بمعنى الصفة القديمة في النظم المعجز من هذا القبيل فعنى وجود الصفة في النظم انه دال عليها أو على ما تدل عليه لأنها حالة فيه لان القديم لا يحل في مكان والالزم الحدوث وكما يقال ان كلام الله حال في اللفظ المعجز لا يقال كلام الله حال في لسان أو قلب أو مصحف وان أراد بكلام الله اللفظ المعجز تأدبا (قوله ويسميان) أي الصفة القديمة والنظم المعجز (قوله قرآنا أيضا) أي كما يسميان بكلام الله (قوله محجوب عن العقل الخ) أي عن كل عقل حتى عن عقول الرسل أي وسينشد قائل تعاريف المتقدم رسوم ثم ان المحجوب عنه حقيقة هو النفس لانها هي التي شأنها ادراك الأمور وانما أسند الحجب للعقل لكونه آلة في ادراكها وبالجملة فداته تعالى وصفاته لم تعلم للبشر ولا غيرهم كما قال تعالى لا تدركه الأبصار أي لا تدركه على وجه الاحاطة به (قوله بعد معرفته ما يجب الخ) وأما قبل تلك المعرفة فلا يتوهم فيه الخوض في الكنه حتى ينفي (قوله وما يوجد في كتب علماء الكلام من التمثيل) أي لكلامه تعالى القديم بالكلام النفسي والمراد بالتمثيل التشبيه وحاصله أن المعتزلة يقولون ان الكلام لا يكون الاحرفا وأصواتا وحينئذ فلا يتصف به المولى بحيث يكون قائما به لثلا يلزم قيام الحوادث به ومعنى كونه متكلما أنه خالق للكلام في غيره ورد عليهم أهل السنة بأن كلامنا النفسي ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليكن كلام الله كذلك أي ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليس مراد أهل السنة بقولهم فليكن كلام الله كذلك انهما متماثلان في الحقيقة بل هما متباينان لان كلامه تعالى قديم وكلامنا النفسي حادث مشتمل على التقديم والتأخير بل مرادهم التشبيه في أن كلامنا ليس بحرف ولا صوت وان تباينا في الحقيقة ان قلت هذا احتجاج على المعتزلة بمحل النزاع لان المعتزلة ينكرون تسمية ما يجده الانسان في نفسه كلاما ويردون ذلك للارادة اول العلم بنظم الصيغة وانها خوارق قلت كلامهم هذا ساقط لمخالفته لاطلاق العرب عليه كلاما قال الأخطل

ان الكلام لفي الفؤاد وانما * جعل اللسان على الفؤاد دليلا

فلما كان دعواهم الرد واضح البطلان وبمجرد جدال منهم لم يكثر أهل السنة بزاعمهم قتلوه منزلة العدم (قوله وما يوجد) مبتدأ خبره لا يفهم منه وهذا جواب عما يقال كيف تمنعون الخوض في الصفات وتقولون انه لا يعلم كنهها الا الله مع أنكم تشبهون كلامه تعالى بكلامنا النفسي فأجاب بأن القصد بالتشبيه المماثلة في الصفة السلبية وهي كون كل ليس بحرف ولا صوت لاني الصفة والحقيقة اذ حقيقة كليهما متباينة (قوله في الشاهد) أي الكائن فيما شاهده من المخلوقات (قوله وكلامنا النفسي) أي والحال أن كلامنا النفسي والمراد به الكلام الذي يجريه الانسان على قلبه وليس المراد به القرآن المخزون في الحافظة لان

المسمى أيضا بكلام الله تعالى حقيقة لغوية لوجود كلامه عز وجل فيه بحسب الدلالة لا بالحلول ويسميان قرآنا أيضا وكنه هذه الصفة وسائر صفاته تعالى محجوب عن العقل كداته مجل وعز فليس لاحد أن يخوض في الكنه بعد معرفته ما يجب لذاته تعالى وصفاته وما يوجد في كتب علماء الكلام من التمثيل بالكلام النفسي في الشاهد عند ردهم على المعتزلة القائلين بانحصار الكلام في الحروف والأصوات لا يفهم منه تشبيه كلامه مجل وعز بكلامنا النفسي في الكنه تعالى وجل عن أن يكون له شريك في ذاته أو صفاته أو أفعاله وكيف يتوهم أن كلامه تعالى مماثل لكلامنا النفسي وكلامنا النفسي أعراض

حادثه يوجد فيها التقديم والتأخير وطروا البعض بعد عدم البعض القى يتقدمه ويترتب وينعدم بحسب وجود جميع ذلك في الكلام اللفظي فن توهم هذا في كلامه تعالى فليس بينه وبين الحشوية ونحوهم من المبتدعة القائلين بأن كلامه تعالى حروف وأصوات فرق وإنما مقصد العلماء بذكر الكلام النفسى في الشاهد النقص على المعتزلة في حصرهم الكلام في الحروف والاصوات فقبل لم ينتقض حصرهم ذلك بكلامنا النفسى فانه كلام حقيقة وليس بحرف ولا صوت وإذا صح ذلك فكلام مولانا أيضا كلام ليس بحرف ولا صوت فلم يقع الاشتراك بينهما الا في هذه الصفة السلبية وهى ان كلام مولانا جل وعز ليس بحرف ولا صوت كما أن كلامنا النفسى ليس بحرف ولا صوت أما الحقيقة فباينة للحقيقة كل المباينة فاعرف هذا فقد زلت هنا أقدام تؤيد بنور من الملك

هذا لا يتصف بتقديم ولا تأخير (قوله حادثه) وصف للاعراض كاشف والعرض هو الوصف الموجود بعد عدم ان قلنا بنى الاحوال وأما على القول بثبوتها فهو الوصف الوجودى أو الثبوتى وعلى كل حال فلا يطلق العرض على الأمر الاعتبارى (قوله التقديم والتأخير) أراد به لازمهما وهو التقديم والتأخير لأن الكلام إنما يوصف بذلك وعطف التأخير على التقديم من عطف اللازم على الملزوم (قوله وطروا البعض) أى بأن تجرى على قلبك زيد قائم ثم تجرى عليه عمرو وجالس فقد انعدم الأول بطروا الثانى (قوله ويترتب) عطف على اعراض والمراد بترتبه أنه يوجد شيئاً فشيئاً وينعدم الأول بمحصل الثانى وهذا لازم للتقديم والتأخير (قوله بحسب وجود الخ) أى ووجود هذه المذكورات في الكلام النفسى مثل وجودها في الكلام اللفظى (قوله فن توهم ذلك) أى المماثلة بينهما في الكنه (قوله الحشوية) بسكون الشين نسبة للحشو لأنهم يقولون في القرآن كلام حشوا معنى له وبفتحها نسبة الى الحشا وهو الجانب لقول الحسن البصرى حين تكلموا معه وهم في أمام حلقة درسه ووجد كلامهم ساقطاً مخالفاً لما عليه الجماعة ردوا وهو لاء الى حشا الحلقة أى جانبها وقوله فليس بينه وبين الحشوية فرق أى من جهة القول أن صفة الكلام حادثه وان كان الحشوية يقولون ان الكلام حروف وأصوات والكلام النفسى المشبه للكلام الله خال عن الحروف والاصوات (قوله فقبل لم الخ) تقدم أن هذا احتجاج على الخصم بمحل النزاع لأن المعتزلة ينكرون أن ما في النفس يسمى كلاماً وردوه للإرادة وحيث فلا يظهر الرد عليهم بالنقض وإنما يظهر الرد عليهم بإقامة الدليل على ثبوته لكن العذر لأهل السنة ان دعوى المعتزلة الرد لما ذكرنا كانت واضحة البطلان لم يكثرثوا بنزاعهم واحتجوا عليهم بما يلزمهم تسليمه وان لم يسلموه (قوله الا في هذه الصفة السلبية) هذا حصر اضافى أى لافى الكنه وانما قلنا ان الحصر اضافى لاشتراكهما اضافى الاحتياج لمحل يقومان به (قوله كل المباينة) أى مباينة تامة وذلك لأن لوازمهما متباينة فان من لازم كلام الله أن يكون قديماً ومن لازم كلامنا الحدوث فتباينا والتباين فى اللوازم دليل على التباين فى اللزومات وأشار بهذا الى أن المباينة مقولة بالتشكيك فباينة الحجر للبياض أضعف من مباينة السواد للبياض (قوله فقد زلت هنا أقدام) أى عقول فشبه العقول بالأقدام واستعار الأقدام للعقول استعارة نصريحية وزلت ترشيح (قوله العلم) أى كثير العلم وكثرته باعتبار كثرته متعلقاته والافعل الله واحد على التحقيق له متعلقات كثيرة وأما العبد فقيل له علم واحد متعلقاته كثيرة وقيل ان علمه متعدد بتعدد معلوماته (قوله وهنا انتهى فى العقيدة ما عدم من صفات المعانى) فائدة الاخبار بهذه الجملة مع علم الواقف على العقيدة بمضمونها التوطئة لتقسيمه صفات المعانى على الوجه الآتى وقوله ما عدم البناء للفاعل أو المفعول (قوله وحاصلها) الضمير راجع لا قرب مذكور وهو صفات المعانى ويحتمل على بعد عوده على العقيدة أى محصل ما فى العقيدة وقوله انها أى المعانى (قوله تنقسم الى أربعة أقسام) أى باعتبار التعلق وعدمه فالذى لا يتعلق بالحياة والذى يتعلق ينقسم باعتبار عموم تعلقه لأقسام الحكم العقلى وعموم تعلقه بالممكنات وعموم تعلقه بالموجودات ثلاثة أقسام الأول العلم والكلام والثانى القدرة والارادة والثالث السمع والبصر (قوله لا يتعلق بشئ) أى بأمر من الأمور لا موجود ولا معدوم وفائدة بيان المتعلقات والنسب بينها ايضاح الصفات وبيان تغايرها لأن اختلاف المتعلقات يوجب تغاير الصفات فى الحقيقة وحاصل ما فى المقام أن تقول ان الحياة لا تتعلق بشئ فيبقى من صفات المعانى ستة مضروبة فى خمسة وهى الباقية بعد أى واحدة اعتبرت نسبتها من الستة لغيرها فالخامس ثلاثون والنسب أربع لكن نسبة التباين ساقطة اذ ليس بين شيئين من متعلقات الصفات تباين يبقى ثلاثة التساوى والعموم والخصوص المطلق والوجهى والحاصل من ضرب ثلاثة فى ثلاثين تسعون وفى بعضها تكرار وإخالى عنه خمسة عشر تضمنها كلام المصنف فلا

العلم. وهنا انتهى فى العقيدة ما عدم من صفات المعانى وحاصلها أنها تنقسم الى أربعة أقسام قسم لا يتعلق بشئ وهو الحياة وقسم يتعلق

نظير بتفصيله لعدم حاجة الذكي اليه اه يس (قوله بالممكنات فقط) أي سواء كانت ذواتا أو صفات
(قوله بجميع الموجودات) أي واجبة كانت أو ممكنة ذواتا أو صفات (قوله وقسم يتعلق بجميع أقسام
الحكم العقلي وهو العلم والكلام) هذه العبارة توهم عدم تعلقها بتصور أطراف الحكم كتصور الموضوع
والمحمول والنسبة وليس كذلك بل علمه تعالى كما تنكشف به الاحكام تنكشف به أطرافها وكأن كلامه
يدل على الحكم يدل على أطرافه ولو قال بجميع أقسام الحكم العقلي وبمعلقاته لكان أحسن (قوله
في التعلق) أي باعتبار التعلق وأما باعتبار ذواتها فالتباين وكان الأولى أن يقول في المتعلق أي باعتبار المتعلق
وذلك لأن العموم انما هو باعتبارها وأما باعتبار ذواتها فالتباين وكذلك باعتبار التعلق فتأمل (قوله
العلم والكلام) أي لتعلق كل منهما بالواجبات والجزئات والمستحيلات بخلاف غيرهما فإنه اما متعلق
بأمرين أو بأمر واحد فكل ما تعلق به السمع والبصر أو القدرة والارادة تعلق به العلم ولا ينعكس الا
جزئيات بأن يقال بعض ما تعلق به العلم تعلق به السمع والبصر أو القدرة والارادة وأما عكسه كليا بأن
يقال كل ما تعلق به العلم تعلق به السمع والبصر أو القدرة والارادة فهو فاسد لصدق تقيضه وهو بعض
ما تعلق به العلم لا يتلقى به السمع والبصر أو القدرة والارادة (قوله وبين متعلق السمع والبصر) الأولى
حذف بين من هنا لأن بين الأولى مغنية عنها (قوله فزيد القدرة الخ) أي فتنفرد القدرة والارادة عن
السمع والبصر بالممكن المعلوم فان القدرة والارادة يتعلقان به تعلق قبضة بالنسبة للقدرة وتعلق تخصيص
بالنسبة للارادة فان شاء المولى أبقى عدمه بالقدرة مستمرا وان شاء قطع عدمه بها فيوجد المراد بالممكن
المعوم أي في حالة اخراجه من العدم ولا يتعلق به السمع والبصر لأنهما انما يتعلقان بالموجودات (قوله
ويزيد السمع والبصر بتعلقهما بالموجود الواجب) أي وينفرد السمع والبصر عن القدرة والارادة
بتعلقهما بالموجود الواجب كذات الله وصفاته فانها ينكشفان له تعالى بكل من السمع والبصر ولا يتعلق
بهما القدرة والارادة لأنهما انما يتعلقان بالممكنات (قوله بالموجود الممكن) أي فإنه يتعلق به السمع
والبصر تعلقا تنجيزيا حادئا عند وجوده وكذلك القدرة والارادة تعلقتا به ان قلت تعلق القدرة والارادة
بالممكن الموجود بالفعل مشكل لانهما ان تعلقتا بوجوده لزم تحصيل الحاصل وان تعلقتا بعدمه كان خروجا
عن فرض المسئلة من كونه موجودا أي مستمر الوجود قلت انهما يتعلقان به تعلق قبضة فان شاء المولى
أبقى وجوده بهما وان شاء قطع وجوده بهما وأبدل وجوده بعدمه تأمل (قوله وهي ادراكه تعالى
الطعوم والروائح ونحوهما) كالنعومة والخشونة والليونة واليبوسة والحرارة والبرودة وظاهر العبارة
أنه ادراك واحد يتعلق بهذه الثلاثة أعني المنذوقات وهي الطعوم والمشموحات وهي الروائح والمعوسات
كالنعومة والخشونة والذي صرح به المصنف في شرح الكبرى أنها ثلاثة ادراكات تتعلق بالمنذوقات
وادراك يتعلق بالمشموحات وادراك يتعلق بالمعوسات فجعله الثلاثة هنا صفة ثامنة باعتبار الجنس الصادق
بالثلاثة فالادراك المتعلق بالمنذوقات كادراكنا حلاوة السكر عند وضعه على اللسان وادراك المشموحات
كادراكنا الرائحة الطيبة أو القبيحة عند وضع ذي الرائحة كالمسك مثلا أو الجيفة قريبا من الانف
وادراك المعوسات كادراكنا ليونة الجسم أو نعومته عند مسه باليد اذا علمت ذلك فاعلم أن بعضهم
أثبت الادراك المتعلق بالأمور الثلاثة لله لكن بغير اتصال فادراك الحوادث حرارة الجسم ونعومته
موقوفة على وضع أيديهم على الجسم وأما المولى فيدرك ذلك من غير توقف على شيء وكذا يقال في ادراك
حلاوة السكر وادراك رائحة المسك مثلا والحاصل أن ادراكنا يتوقف على اتصاله ويصاحبه لذة أو إيلام
وادراك المولى لا يتوقف على اتصال ولا يصاحبه لذة ولا إيلام فليس ادراكه كادراكنا وبعضهم

بالممكنات فقط وهو
اثنان القدرة والارادة
وقسم يتعلق بجميع
الموجودات وهو اثنان
السمع والبصر وقسم
يتعلق بجميع أقسام
الحكم العقلي وهو
العلم والكلام وأعم
الصفات المتعلقة في
التعلق العلم والكلام
وبين متعلق القدرة
والارادة وبين متعلق
السمع والبصر عموم
وخصوص من وجه
فتزيد القدرة والارادة
بتعلقهما بالمعوم
الممكن ويزيد السمع
والبصر بتعلقهما
بالموجود الواجب
ذات مولانا جل وعز
وصفاته ويشترك
القسمان في تعلقهما
بالموجود الممكن وانما
اقتصر في العقيدة على
هذه السبع ولم يعد معها
الصفة الثامنة وهي
ادراكه تعالى الطعوم
والروائح ونحوهما من
الكيفيات

يقول ليس له ادراك لأن المولى يدرك هذه الأشياء الثلاثة وتنكشف له بعلمه لا بصفة زائدة وقيل بالوقف وهو الأصح فجملة الأقوال ثلاثة ولو جود هذا الخلف في الادراك وعدم الاتفاق عليه تركه ولم يعمده صفة تامنة بخلاف السبعة المتقدمة فلا اتفاق عليها ذكرها هذا حاصل كلام الشارح (قوله التي تستدعي) أي تقتضي بحسب العادة اتصالات أي بالمدقوقات والمسموعات والمموسات فأت لا تدرك حلاوة السكر مثلا إذا اتصل بالقوة الذائقة بأن تضعه على اللسان لا أن وضع على اليد فلا تدركها عادة وإن جازعقلا فيجوز أن يخرق الله تلك العادة وتذكر حلاوة السكر بيدك أو أنفك أو بلسانك من غير اتصال (قوله) لأجل الخلف الذي في هذه الصفة) علة لقوله لم يعد كما يشعر به قوله فلاجل ما وقع الخ ويحتمل أنه علة لقوله وإنما اقتصر ويمكن أن يكون من باب التنازع ان قلت ان السمع والبصر قد وقع الخلف فيهما فقد قيل انهما نوعان من العلم وانه يغني عنهما فكان الاولى في التعليل أن يقال لعدم ورود النص بهما بخلاف السمع والبصر فقد ورد النص بهما أوجب بأن المراد بقوله لوجود الخلف فيه أي الخلف القوي بخلاف الخلف في السمع والبصر فان القول بردهما للعلم قول ضعيف (قوله من غير اتصال بها) أي بالشمومات والمدقوقات والمموسات بخلاف الحادث فإنه لا يدرك تلك الأمور الا باتصاله بها بأن يضع هذه الأمور على لسانه أو على أنفه أو يضع يده عليها كما في (قوله ولا تكيف) أي ولا تتصف الذات العلية بلذة عند ادراكها حلاوة السكر مثلا ولا تتصف بالآلم عند ادراك حرارة الصبر مثلا (قوله من اللذات) بيان لما جرت العادة أن تتكيف به ذواتنا عند ادراك المشومات والمدقوقات والمموسات (قوله ونحوهما) أي كالحرارة والبرودة الحاصل كل منهما عند مس الجسم الحار أو البارد والحاصل أن الشخص منا اذا وضع يده على جسم حار تكيفت يده بالحرارة وهكذا وأما المولى فيدرك الحرارة والبرودة ولا يتكيف بهما (قوله بكل موجود) هذا ينافي ما تقدم وذلك لأنه قد تقدم أنه على القول بثبوت صفة الادراك نقول انه يتعلق بالمدقوقات والشمومات والمموسات وما هنا يقتضي أن صفة الادراك على القول بثبوتها تتعلق بكل موجود سواء كان مشموما أو مدوقا أو ماموسا أو مسموعا أو مبصرا كان ذلك المسموع والمبصر قديما أو حادثا حتى انه يدرك ذاته وصفاته بهذا الادراك وأوجب بأن هذا اشارة لطريقة ثانية والحاصل أن المسئلة ذات أقوال ثلاثة الأول أنها ادراكات ثلاثة كل واحد يتعلق بشيء خاص وقيل انه ادراك واحد يتعلق بثلاثة أمور وقيل انه ادراك واحد يتعلق بكل موجود وعلى هذا القول فله تعلق صلوحى قديم وتنجزى حادث بالنظر لذواتنا فانكشف ذواتنا تنجزى حادث وصلاحيته في الأزل لانكشف ذواتنا وأوصافنا به عند وجودنا صلوحى قديم وتعلقه بذاته وصفاته تعالى أي انكشفها به تنجزى قديم وأما على القولين الأولين فله تعلق تنجزى حادث وصلوحى قديم (قوله لعدم ورود السمع به) فيه أن هذه العلة تقتضي الجزم بعدم ثبوته لا الوقف فكان الاولى أن يقول لعدم ورود السمع به مع الالتفات للشاهد والحاصل أن المنتج للتوقف بالنظر لمجموع الأمرين عدم وروده وثبوته في الشاهد وأما لو نظر لعدم ورود السمع به وحده كان منتجا لعدم ثبوته ولو نظر لحصول ذلك الادراك في الشاهد لقليل بثبوته لان ما لم يثبت للغائب وثبت للشاهد فإنه يثبت للغائب قياسا له على الشاهد (قوله لعدم ورود السمع به) أي باتصافه تعالى بالادراك في مقام يقتضي تعلقه بمطعموم أو مشموم أو ماموس وأما وصفه بالادراك في مقام يقتضي علمه وابصاره وسمعه فقد ورد بالاتفاق قال تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير (قوله على المجمع عليه) أي على ما انعقد عليه اجماع المتكلمين من أهل السنة والمعتزلة اذ لا ينعقد اجماع دون المعتزلة وفيه أن المعتزلة من المتكلمين يقولون بنفي هذه السبعة المعاني بل يقولون انه قادر بذاته عالم بذاته أي من غير قدرة وعلم زائدين على ذاته الا أن يقال مراده المجمع

التي تستدعي في حقنا بحسب العادة اتصالات لأجل الخلف الذي في هذه الصفة هل هي في حقه تعالى ترجع الى العلم أم هي زائدة على العلم ويكون ادراكه تعالى لتلك الأمور بادراك زائد على العلم من غير اتصال بها ولا تكيف الذات العلية بما جرت العادة أن تتكيف به ذواتنا عند هذا الادراك من اللذات والآلام ونحوهما ويتعلق هذا الادراك على هذا القول في حقه تعالى بكل موجود كسمعه جل وعز وبصره والذي اختاره بعض المحققين في هذا الادراك الوقف لعدم ورود السمع به فلاجل ما وقع فيه من هذا الخلف تركنا هذه في صفات المعاني واقنصرنا على المجمع عليه وبالله تعالى التوفيق

عليه عند طائفة أهل السنة (قوله ثم سبع الخ) ثم هنا ليست لترتيب الصفات باعتبار الزمان لأنها كلها قديمة بل للترتيب الاخباري قال بعضهم الاولى أن يقال ان تأخير المعنوية عن المعاني لكونها مترتبة عليها في التعقل اذ تعقل العالمة مثلا بعد تعقل قيام العلم بالذات وترتيبها عليها في التعقل لا يقتضي المهلة بينهما لأن كلا منهما قديم وحينئذ فتم معنى الواو وانما عبر به بالدلالة على ترتيب المعنوية على المعاني في التعقل ولما قول بعضهم ان ثم للترتيب الرتبي لأن رتبة المعنوية دون رتبة المعاني اذ رتبة المعنوية الثبوت فقط ورتبة المعاني الوجود ففيه نظر لأن كون المعنوية في رتبة الثبوت لا يقتضي أنها مفضولة تعالت صفات بنوع كل ذلك بل كل من المعاني والمعنوية حائز لكمال الشرف فلا تفاوت في صفاته تعالى فلا يقال هذه الصفة دون هذه الصفة أو هذه أفضل من هذه وهذا أي عدم التفاوت باعتبار ذاتها نعم تفاوت باعتبار التعلق فيقال هذه أكثر تعلقا من هذه ولا يقال هذه أفضل من هذه لكثرة تعلقها لما في ذلك من اساءة الأدب ولا يصح أن يقال انه عبر بتم هنا بعد المعنوية عن المعاني لأن هذا انما يصح في السلوب لأنها عدمية والعدمي ليس بصفة حقيقة على ما قيل فهو بعيد من رتبة الوجود بخلاف الثبوت فانه قريب من الوجود وقوله ثم سبع الخ عطف على قوله قبله ثم يجب له سبع صفات تسمى صفات المعاني لا على ما قبله وهو قوله فما يجب لمولانا عشر ون صفة لأن محل كون الصحيح أن العطف على الأول عند تكرار المعاطيف مالم يكن العطف بحرف مرتب ولأن المصنف قد أعاد العامل في الجملة التي قبل هذه وقطعها عما قبلها حيث قال ثم يجب ولم يقل ثم سبع صفات وحذف التاء هنا من العدد لأن المعدود مؤنث وهو صفات أو لأن المعدود محذوف وعند حذفه يجوز الأسمان اثبات التاء وحذفها (قوله معنوية) نسبة للمعنى الذي هو واحد المعاني للقاعدة أنه اذا أريد النسبة لجمع ينسب لفرد كما قال ابن مالك * والواحد اذ كر ناسبا للجمع * فاندفع ما يقال كان الاولى للمنفذ أن يقول تسمى صفات معانية لانه نسبة للمعاني وانما نسبت هذه السبعة للمعاني لكونها تابعة لها في التعقل (قوله ملازمة الخ) الملازمة مفاعلة فيفيد كلامه أن الملازمة من الجانبين وهو كذلك لكن أنت خير بأن المقصود افادة لزوم المعنوية للمعاني فكان الاحسن أن يقول وهي لازمة الا أن يقال انه عبر بالملازمة اشارة الى أن المعنوية لازم مساو للمعاني لأنه أعم منها ثم اعلم أن التحقيق نفي هذه المعنوية وعدم ثبوتها لأن الحق نفي الأحوال واذا كان كذلك فكان الاولى للمصنف تركها كما ترك الادراك للخلاف فيه فان قلت كيف يكون التحقيق نفيها مع أن منكرها يكفر فالجواب أن الكافر انما هو نافيها المثبت لضدها كالنافي لكونه عالما وهو مثبت لكونه جاهلا وأما النافي لأن يكون له صفة قديمة يقال لها الكون عالما وهو مثبت لانكشاف الأشياء له أزلا بذاته فلا ضرر في ذلك وأما صفات المعاني فنفي زيادتها على الذات مع اثبات أحكامها لها موجب للفسق فقط وأما نفيها مع اثبات أضدادها فهو كفر (قوله فرع الاتصاف الخ) أي فرع في التعقل لأنها أوجدتها والا كانت حادثة ولا قائل به والاولى أن يراد بالفرعية هنا اللزوم ويدل له التعبير بالملازمة في المتن وفي الشرح وكأنه قال لأن الاتصاف بها لازم للاتصاف بالسبع الاولى (قوله فان اتصاف محل من المجال) أي ذات من النوات (قوله لا يصح الا اذا قام به العلم الخ) أي لأن الصفة انما توجب حكما لمن قامت به والحاصل أن اتصاف محل بالمعاني يوجب اتصافه بالمعنوية لان الاولى ملزومة والثانية لازمة (قوله فصارت) أي فبسبب ما قررناه صارت الخ (قوله أي ملزومة لها) أشار به الى أن المراد بالتعليل التلازم فمعنى كون المعاني عللا للمعنوية أن المعاني ملزومة للمعنوية والمعنوية لازمة لها وليس المراد بكون المعاني عللا في المعنوية انها أوجدتها (قوله فلها) أي فلا محل كون المعنوية لازمة والمعاني ملزومة أولا محل تفرع الاتصاف بالمعنوية على الاتصاف بالمعاني نسبت هذه أي المعنوية الى تلك أي المعاني التي هي جمع لكن

(ص) ثم سبع صفات تسمى صفات معنوية وهي ملازمة للسبع الاولى (ش) انما سميت هذه الصفات معنوية لان الاتصاف بها فرع الاتصاف بالسبع الاولى فان اتصاف محل من المجال بكونه عالما أو قادرا مثلا لا يصح الا اذا قام به العلم أو القدرة وقس على هذا فصارت السبع الاولى وهي صفات المعاني عللا لهذه أي ملزومة لها فلها نسبت هذه الى تلك فليل فيها صفات معنوية

وهذا كانت هذه سبعا
 مثل الاولى فالياء في لفظ
 المعنوية ياء النسب
 نسبت الى المعنى والواو
 فيها بدل من الالف التي
 في المعنى (ص) وهي
 كونه تعالى قادرا ومريدا
 وعالما وحيا وسميعا
 وبصيرا ومتكلما (ش)
 لما كانت هذه الصفات
 المعنوية لازمة لصفات
 المعاني رتبها على حسب
 ترتيب تلك فكونه
 تعالى قادر الازم للصفة
 الاولى من صفات
 المعاني وهي القدرة
 القائمة بذاته تعالى
 وكونه سميع وعزمريدا
 لازم للارادة القائمة
 بذاته تعالى وهكذا الى
 آخرها واعلم ان عدم
 هذه السبع في الصفات
 هو على سبيل الحقيقة
 ان قلنا بصفات الأحوال
 وهي صفات ثبوتية
 ليست بموجودة ولا
 معدومة تقوم بموجود
 فتكون هذه الصفات
 المعنوية على هذه
 صفات ثابتة قائمة بذاته
 تعالى وأما ان قلنا بنفي
 الأحوال وانه لا واسطة
 بين الوجود والعدم كما
 هو مذهب الأشعري
 فالثابت من الصفات
 التي تقوم بالذات انما

القاعدة أنه اذا أريد النسبة لجمع نسب لفرد كما مر (قوله ولهذا) أي لأجل المزمومة المتقدمة أو لأجل
 التعرف المذكور كانت هذه المعنوية سبعا مثل الاولى وليس معنى قوله ولهذا أي لأجل نسبتها للمعاني
 الذي هو أقرب مذكور (قوله نسبت الى المعنى) أي الذي هو مفرد المعاني كما هو القاعدة في النسبة
 للجمع (قوله والواو فيها بدل من الألف) ان قلت ان الالف في المعنى بدل عن الياء بدليل قوله في التثنية
 معنيان فهل رجعت الألف لأصلها وهو الياء في النسبة بحيث يقال معنوية قلت رجوع الألف لأصلها
 وعدم ابدالها واوا يلزم عليه اجتماع ثلاث يا آت مع كسر احداها وهذا موجب للثقل (قوله وهي كونه
 تعالى قادرا الخ) أي فالكونية المذكورة صفة ثابتة في نفسها قائمة بالذات لازمة للقدرة فعندنا صفتان
 احدهما وجودية وهي القدرة والثانية ثبوتية لا يمكن رؤيتها وهي السكون قادرا وهكذا يقال في الباقي
 واعلم ان هذه الصفات المعنوية السبع واجبت له تعالى اجاعا على مذهب أهل السنة والمعتزلة وعلى
 القول بثبوت الحال وعلى القول بنفيها والخلاف انما هو في معنى قيامها بالذات العلية كما يأتي فن قال
 بنفي الحال قال معنى كونه عالما مثلا هو قيام العلم به وليس هناك صفة أخرى زائدة على قيام العلم ثابتة
 في خارج الذهن ومن قال بالحال قال معنى كونه عالما صفة أخرى زائدة على قيام العلم بالذات وهذه الصفة
 ليست بموجودة بالاستقلال ولا معدومة عدما صرفا بل هي واسطة بين الوجود والمعدوم أي انها لم تبلغ
 درجة الوجود ولم تنحط للدرجة العدم (قوله رتبها) أي ترتيبا جعليا لا عقليا ولا طبيعيا فاللزم علة
 في الترتيب بحسن له لا موجب له (قوله على سبيل الحقيقة) نطلق الحقيقة على ما قابل المجاز وهي الكلمة
 المستعملة فيها ووضعت له وتطلق على نفس الأمر فيقال في الحقيقة عالم أو عالم حقيقة أي في نفس الأمر
 فقول الشارح على سبيل الحقيقة يصح ان يراد به كل من المعنيين والمعنى على الاول أن استعمال لفظ
 صفة في المعنوية استعمال اللفظ فيما وضع له لان الصفة حقيقة في الوصف الوجودي والثبوت في هذا
 القول ولا تطلق على الأمر الاعتباري الا مجازا وكذا اطلاقها على الأمر السلبي مجاز على الأصح وقيل
 انه حقيقة وعلى الثاني انه موافق لما في نفس الأمر (قوله ثبوتية) أي منسوبة للثبوت من نسبة
 الجزئيات للسلكي وانما نسبت للثبوت لانها ثابتة في خارج الذهن وهو معنى ثبوتها في نفسها (قوله
 ليست بموجودة) أي في خارج الأعيان بحيث يمكن رؤيتها (قوله ولا معدومة) أي في خارج الأذهان
 بحيث تكون معدومة عدما صرفا بل واسطة بين الوجود والمعدوم (قوله تقوم بموجود) أي كالذات
 العلية وكذا وانما لا يعقل قيامها بثابت لانها تابعة للمعاني الموجودة وهي لا تقوم الا بموجود على أنها
 لو قامت بثابت لصح أن يقوم بها ثابت آخر وهلم جرا فيلزم التسلسل (قوله على هذا) أي على القول
 بثبوت الأحوال (قوله ثابتة) أي في نفسها (قوله وأما ان قلنا بنفي الأحوال) أي مطلقا نفسية كانت
 أو معنوية (قوله أما هذه) أي المعنوية فعبارة أي فعبير بها عن قيام المعاني بالذات وأما الوجود فعين
 الذات وعلى هذا القول فالذي يجب معرفته من الصفات اثنا عشر الخمسة السلبية والمعاني السبعة
 وأما السكون قادر الخ وان وجب ذلك لله ووجب علينا اعتقاده الا انها ليست بصفات لان قيام المعاني بالذات
 أمر اعتباري والاعتباريات لا تسمى صفات (قوله عن قيام تلك) أي عن قيام المعاني بالذات فكونه
 قادرا نفس قيام القدرة بذاته وكونه عالما نفس قيام العلم بذاته وهكذا (قوله لا أن هذه ثبوتها في الخارج
 عن الذهن) أي بحيث يقال انها قائمة بالذات وهذا لا ينافي أنها أمر اعتباري ثابت في نفسه بقطع النظر
 عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض كالأمكن والحدوث وان كان ثبوتها أضعف من ثبوت الأحوال
 على القول بها فالأحوال صفة قارة في الذات بخلاف الاعتبار الثابت في نفس الأمر فانه غير قار في
 الذات وهناك أمر اعتباري لا ثبوت له بنفسه بل انما يثبت باعتبار المعتبر فالأمر الاعتباري ينقسم

هو السبع الأولى التي هي صفات المعاني أما هذه فعبارة عن قيام تلك بالذات لان هذه ثبوتها في الخارج عن الذهن

قسمين قسم له تحقق في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعبر وفرض القارض وليس بصفة راسخة في الذات بخلاف الكون عالما على أنه حال فانه راسخ في الذات وقسم لا تحقق له الا في الدهن مثال الثاني أن تعتقد السكر يم بخيلا فيجعله لا يثبت له الا باعتبار المعبر بقى شيء آخر وهو أن التعلق انما هو للمعاني وأما المعنوية على القول بثبوتها فلا تعلق لها اكتفاء بتعلق المعاني وأيضا التعلق حال والحال لا يثبت للحال (قوله) وما يستحيل في حقه تعالى عشرون صفة) أي ومن جملة ما يستحيل في حقه تعالى وهو خبر مقدم وعشرون مبتدأ مؤخر والواو للاستئناف والسين والتاء للطلب أي ومن جملة ما يطلبه الشارع من المكلف أن يحيل عن الله وينفي عنه عشرون صفة واطلاق الصفة على المستحيل مجاز لانه عدم والصفة عبارة عن المعنى القائم بالموصوف كذا قال بعضهم قال الشيخ يس وفيه نظر لان الصفة كما صرحوا به لا يقوم بذاته وصرحوا بأن زيد ايتصف بالعمى وان لم يكن العمى في نفسه موجودا في الخارج وتقدم أن القدم من صفاته تعالى وقد صرح المصنف بأنه سلبى اه و بالجملة فاطلاق الصفة على الأمر العمى قيل انه مجاز وقيل انه حقيقة قال السكتاني وجعل السين والتاء للطلب بعيد لان الطلب الذي تدل عليه السين والتاء انما يكون من فاعل الفعل نحو استغفر واستعان وما هنا ليس كذلك اذ ليس المعنى وما يطلب المكلف احواله ونفيه عن الله بل المراد ومن جملة ما يطلبه الشارع من المكلف أن يحيل عن الله والذي يظهر أن السين والتاء هنا المطاوعة أفعل نحو أراحه فاستراح وأحاله فاستحال أي قبل الاحالة وحينئذ فالمعنى ومن جملة ما يقبل الاحالة والنفي عن الله عشرون صفة وعبر عن التبعية إشارة الى عدم حصر المستحيل فيما ذكر من العشرين لان المستحيلات أضداد لما وجب له من الكمالات وكالاته تعالى لا تنهاه فكذلك أضدادها لكن ما نصب لنا عليه دليلا عقليا أو نقليا من الكمالات وهو العشرون صفة كلفنا بعرفتها وبمعرفة أضدادها تفصيلا ومالام ينصب لنا عليه دليلا عقليا ولا نقليا لم يكلفنا بعرفته ولا بمعرفة أضداده تفصيلا بل اجالا فيجب علينا أن نعتقد أن له كمالات لا تنهاه وأنه يستحيل عليه أضدادها ان قلت قد ذكر المصنف أن الأضداد عشرون وأنت اذا تأملت كلامه وجدت أنها أكثر من عشرون لانه ذكر للارادة أضدادا كثيرة كالذهول والغفلة والعلية والطبيعة وكذا العلم فالجواب أن أضداد الارادة كلها راجعة لشيء واحد وهو الكراهية والعلية وأضداد العلم كلها راجعة لشيء واحد وهو الجهل فصارت الأضداد عشرون بهذا الاعتبار (قوله) وهي أضداد الخ) هذا من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضي القسمة آحادا أي ان كل واحدة من هذه ضد واحدة من تلك (قوله) مراده الخ) هذا جواب عما يقال قضية قوله وهي أضداد العشرين الأولى أن التقابل بين هذه الصفات المستحيلة وبين الصفات الأولى الواجبة كله من تقابل الضدين وليس كذلك بل منه ما هو كذلك كالتقابل بين العجز والقدرة ومنه ما هو من تقابل الشيء والأخص من نقيضه كالتقابل بين الوجود والعدم فان نقيض الوجود لا وجود وهو أعم من العدم بناء على القول بالحال لان لا وجود صادق بالعدم وصادق بالثبوت وهو الحال التي هي واسطة بين الوجود والعدم وأما على القول بنفي الحال فالعدم مساو لنقيض الوجود ومنه ما هو من تقابل الشيء والمساوي لنقيضه كالعدم والحدوث وحاصل الجواب أن مراد المصنف بالضد هنا الضد اللغوي وهو مطلق المنافي سواء كان وجوديا أو عدميا لا الضد الاصطلاحي وهو خصوص الوصف الوجودي المقابل لثله (قوله) كل منافي الخ) هذا ضابط للضد اللغوي لا تعريف له فصح دخوله كل فيه (قوله) سواء كان وجوديا أي موجودا يمكن رؤيته بحاسة البصر كالعجز فانه صفة وجودية قائمة بالعاجز وكلوت فانه صفة موجودة قائمة بالميت (قوله) أو عدميا أي منسوبة بالعدم من نسبة الجزئي للسكلي وذلك كالعدم (قوله) كل ما ينافي صفة الخ) أي سواء كان ضدها حقيقة أو مساويا لنقيضها أو أخص منه (قوله) لان الصفات الأولى لما تقرر وجوبها

(ص) وما يستحيل في حقه تعالى عشرون صفة وهي أضداد العشرين الأول (ش) مراده بالضد هنا الضد اللغوي وهو كل منافي سواء كان وجوديا أو عدميا فكأنه يقول يستحيل في حقه تعالى كل ما ينافي صفة من الصفات الأولى لان الصفات الأولى لما تقرر وجوبها

له تعالى عقلا وشرعا) المراد بالوجود الثبوت أي لما تقرر ثبوتها بالدليل العقلي والدليل الشرعي وان كان الناهض هو العقلي فبإعداد السمع والبصر والكلام ولو أزمها والسعي في هذه الستة وقوله لما تقرر وجوبها الخ قال بعضهم لعل فيه تغليباً والافالصفات المعنوية لم يتقرر وجوبها عقلا ولا شرعاً بل هي عند الأشعري من قبيل المعدومات لأنها أمور اعتبارية عنده كما مر وقد يقال إن المصنف لم يدع الاتفاق على تقرر وجوبها ليجتاج لما ذكر وإنما ادعى مجرد تقرر الوجوب وتقرر الوجوب صادق مع الاتفاق ومع الاختلاف فالمعنى لما تقرر وجوبها وفقاً وخلافاً فتدبر (قوله وقد عرفت) جلة حاله (قوله لزم) جواب لما (قوله وأنواع المناقاة الخ) لما ذكر أن المراد بالزند هنا الضد اللغوي وهو كل منافي وكانت أنواع المناقاة مما اختلف فيه المناطقة والاصوليون ذكر ما عند المناطقة فيها وما عند الاصوليين فقال وأنواع المناقاة أربعة وعبر غيره بقوله وأنواع التقابل أربعة (قوله أربعة) دليل الحصر فيها أن المتقابلين إما أن يكونا وجوديين أو وجودياً وعدمياً فإن كانا وجوديين فلا يخلو إما أن يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر أو لا الأول المتضايقان كالأبوة والبنوة والثاني المتضادان كاليأس والسواد وان كان أحدهما وجودياً والآخر عدمياً فإن اعتبر في العدمي كونه محله مقابلاً للوجود كالبصر والعمى بالنسبة لزيد مثلاً لا بالنسبة للحائط فعدم وملكة وان لم يعتبر ذلك فتقابل النقيضين كسواد ولاسواد وهذا الدليل مبني على أن المتقابلين لا يكونان عدميين ولا دليل عليه كما قال العلامة السعد والحق أن مقابل العدمي قد يكون عدمياً كالامتناع وان لامتناع والعمى وان لا عمى بمعنى رفع العمى وسلبه أعم من أن يكون باعتبار الانصاف بالبصر أو باعتبار عدم القابلية وعلى هذا فتزيد أقسام المقابلة على الأربعة المذكورة (قوله فكل نوع من هذه الأنواع الأربعة لا يمكن اجتماع فيه بين الطرفين) أي ولا يمكن أيضاً ارتفاع الطرفين بالنسبة للنقيضين وأما بالنسبة لغيرهما فيمكن ارتفاعهما فالأربعة أنواع إنما تشترك في امتناع الاجتماع وان كانت تلك الأنواع مختلفة في التنافي بين الطرفين شدة وضعفاً وأقواها النقيضان لأن تنافيهما بالذات وتنافي غيرهما بالعرض بيان ذلك ان الأخير مثلاً متصف بوصفين الأول كونه خيراً وهو ذاتي له والثاني كونه ليس شراً وهو عرضي والنقيض وهو الأخير ينفي الوصف الذاتي والزند وهو شر ينفي الوصف العرضي ولا شك أن مانق الوصف الذاتي أقوى مما ينفي الوصف العرضي فثبت أن النقيض أقوى من الضد وأيضاً مناقاة الضد كالسواد مثلاً للبياض ليس لذاته بل لكونه يستلزم نقيض ضده مثلاً فيلزم من صدق سواد مثلاً صدق لا يبيض ويلزم من صدق يبيض صدق لا سواد فلو صدق يبيض وسواد لا اجتماع يبيض ولا يبيض وسواد ولا سواد وهو محال بداهة وكذلك يلزم في المتضايقين والعدم والملكة فاذا قيل لك ما المانع من اجتماع الضدين كاليأس والسواد ومن اجتماع المتضايقين كالأبوة والبنوة ومن اجتماع العدم والملكة كالعمى والبصر فقل لو اجتمع الضدان أو المتضايقان أو العدم والملكة لزم اجتماع النقيضين وهو محال بالبداهة وذلك لأن كلا من الضدين مستلزم لنقيض ضده والمتضايقان كل منهما مستلزم لنقيض الآخر وكذلك العدم والملكة واعلم أن استلزام كل واحد من هذه الثلاثة لنقيض الآخر بحسب المحل لا بحسب المفهوم وبهذا اندفع ما يقال إن الخلافين كل منهما مستلزم لنقيض الآخر فقطضاه أنهما لا يجتمعان والالزم اجتماع النقيضين مثلاً للبياض والحركة خلافاً والحركة تستلزم لا سكون وهو شامل لا يبيض والبياض يستلزم لا سواد وهو شامل لا لا حركة فاذا اجتمع البياض والحركة اجتمع يبيض ولا يبيض وحركة ولا حركة وحاصل الدفع أن الاعتراض مبني على أن المراد استلزام كل واحد لنقيض الآخر بحسب المفهوم وليس كذلك بل المراد الاستلزام بحسب المحل (قوله أما النقيضان فهما ثبوت أمر ونفيه) اعلم أن التناقض كما يكون بين

له تعالى عقلا وشرعا
وقد عرفت أن حقيقة
الواجب بما لا يتصور في
العقل عدمه لزم أن لا
يقبل جل وعز الانصاف
بما ينافي شيئاً منها
وأنواع المناقاة على ما
تقرر في المنطق أربعة
تنافي النقيضين وتنافي
العدم والملكة وتنافي
الضدين وتنافي
المتضايقين فكل نوع
من هذه الأنواع الأربعة
لا يمكن الاجتماع
فيه بين الطرفين أما
النقيضان فهما ثبوت
أمر ونفيه

القضايا يكون بين المفردات فقيض شجر لاشجر ونقيض زيد لازيد ونقيض زيد قائم زيد ليس بقائم
 اذا تقرر ذلك فقول الشارح فهما ثبوت أمر ونفيه يحتمل أن يكون تعريفا للتناقض في المفردات وهو
 المناسب للقيام لأن الكلام فيها ويحتمل أن يكون التعريف للتناقض مطلقا كان في المفردات أو
 القضايا بأن يقال قوله ثبوت أمر أي في نفسه أو لغيره وقوله ونفيه أي في نفسه أو عن غيره ويكون الشارح
 قصد زيادة الفائدة بادراج تناقض القضايا وان كان الكلام ليس فيها وزيادة الخبر خيرا فان قلت ان
 النقيضين المفردين ليس ثبوت الشيء ونفيه بل الشيء الذي أثبت والذي نفي كزيد لا زيد والتناقض
 الواقع في القضايا ليس ثبوت المحمول للموضوع ونفي المحمول عن ذلك الموضوع كما هو ظاهر بل القضيتان
 اللتان أثبت في احدهما المحمول للموضوع ونفي في الأخرى ذلك المحمول عن ذلك الموضوع قلت في
 الكلام حذف مضاف أي النقيضان هذان ثبوت أمر ونفيه فان قلت هذا التعريف بالنسبة لتناقض
 القضايا يصلح فيما اذا اختلف شرط من الشروط المعبرة في التناقض كوحدة الموضوع والمحمول والزمان
 كما اذا قلت زيد يصلي وعمر ولا يصلي زيد يصلي وزيد لا يقرأ زيد يصلي عند الظهر زيد لا يصلي عند
 الاصفراء والحال انهما ليسا من النقيضين اذ يصبح صدقهما وكذبهما أو أحدهما قلت لا نسلم ذلك لأن الضمير
 في قوله ونفيه يعود على الأمر الثابت وهو اذا اختلف شرط من الشروط لا يصدق أن الشيء هو المتيقن
 بعينه بل غيره بالاعتبار فالعنى ثبوت أمر ونفي ذلك الأمر بعينه ان قلت ان التعريف غير مانع لصدقه
 على العدم والملكية كما في قولك عمي وبصر وذلك لأن قوله ثبوت أمر ونفيه أعم من أن يكون المحل قابلا
 للملكة أم لا قلت لا نسلم صدق التعريف على العدم والملكية وذلك لأن المراد بقوله ونفيه أي رفعه باداة النفي
 فقولنا بصرو عمي لا يصدق عليهما ثبوت أمر ونفيه لأن نفي بصر لا بصرو أعمى فليس نفياله وان
 كان مساويا لنفيه وتعريف العدم والملكية بأنه ثبوت أمر ونفيه فهو من التعريف بالملزوم واردة اللازم
 لانه يلزم من نفي البصر عما من شأنه البصر العمي فاطلق النفي وأراد العمي فافهم كذا ذكره الشيخ المالوي
 (قوله كذبوت الحركة) أي كالحركة الثابتة وقوله ونفيها لوقال كالحركة المنفية كان أولى (قوله وأما
 العدم والملكية) اعلم أن الملكية عبارة عن الأمر الوجودي القائم بالشيء كالبصر فانه أمر وجودي قائم
 بالعين والعدم عبارة عن انتفاء تلك الملكية عن المحل الذي شأنه أن يتصف بتلك الملكية وقت انتفائها
 فقول الشارح عما من شأنه أن يتصف به أي عن المحل الذي شأنه أن يتصف به وقت النفي والتمثيل
 لمقابلة العدم للملكة بمقابلة العمي للبصر بناء على من ذهب الحكماء وعند المتكلمين العمي وصف وجودي
 قائم بالعين كالبصر وحيث قد فالتقابل بينهما من تقابل الضدين واعلم أن الاعتبار في تقابل العدم والملكية
 أن يكون محل العدم قابلا للملكة وقت انتفائها ولا يكفي كون محل العدم قابلا لها باعتبار شخصه أو نوعه
 أو جنسه القريب أو البعيد من غير أن يكون قابلا لها وقت انتفائها فانتفاء اللحية عن الكوسج أي من
 جاء أو انابت لحيته ولم تنبت من قبيل عدم الملكية لأنه قد انتفت اللحية عن محل من شأنه أن يتصف بها
 وقت انتفائها بخلاف انتفاء اللحية عن الأمر كإن عشرين فإنه ليس من قبيل عدم الملكية لأنه ليس
 شأنه أن يتصف بها وقت انتفائها عنه وان كان قابلا لها بحسب الشخص وكذلك ليس من قبيل عدم الملكية
 نفي اللحية عن المرأة لأنها لا تقبلها بحسب الوقت والشخص وان قبلتها بحسب النوع وهو الانسان وكذا
 نفيها عن الفرس لأنها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب شخصها ولا بحسب نوعها وان قبلتها بحسب جنسها
 القريب وهو الحيوان وكذلك ليس من قبيل عدم الملكية نفي اللحية عن الشجر لانه لا يقبلها بحسب الوقت
 ولا بحسب شخصه ولا بحسب نوعه وان قبلها بحسب جنسه القريب له وهو جسم نام وكذلك ليس منه نفي اللحية
 أي انتفاؤها عن الحائط لأنها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب الشخص ولا بحسب النوع وان قبلتها بحسب

كثبوت الحركة ونفيها
 وأما العدم والملكية فهما
 ثبوت أمر ونفيه عما
 من شأنه أن يتصف به
 كالبصر والعمي مثلا
 فالبصر وجودي وهي
 الملكية والعمي نفيه عما
 من شأنه أن يتصف به
 بالبصر وهذا لا يقال في
 الحائط أعمى

جنسها وهو مطلق جسم وكذا ليس من قبيل عدم الملكة اثبات العمى للأكمة أو العقرب لأن الأول
 إنما يقبل البصر بحسب النوع والثاني إنما يقبله بحسب الجنس القريب وكذا ليس منه انتفاء الحركة
 الارادية عن الجبل لأنه إنما يقبلها باعتبار جنسه وهو الجسم (قوله لا نه ليس من شأنه أن يتصف
 بالبصر) أي بحسب الوقت وكذا لا يقبل الاتصاف به بحسب الشخص ولا بحسب النوع ولا بحسب الجنس
 القريب ولا المتوسط وان قبل الاتصاف به باعتبار الجنس البعيد وهو مطلق جسم (قوله عادة) أي في
 العادة المستمرة والافيجوز أن يتصف به خرقا للعادة (قوله وبهذا) أي بهذا القيد وهو قوله عما من شأنه
 أن يتصف به فارق هذا النوع وهو العدم والملكة والتقيضين (قوله مقيد الخ) مفاد العبارة أن بين
 العدم والملكة والتقيضين عموما وخصوصا مطلقا مع أن بينهما التباين والجواب أن قوله التقيضان
 لا يتقيدان بذلك أي بالشأنية المذكورة بل يتقيدان بعدمها فظهر التباين والحاصل أن العدم والملكة
 ملحوظ في الشأنية أي كون المحل الذي نفيت عنه الملكة شأنه أن يتصف بها بحسب الوقت والتقيضان
 ملحوظ فيهما عدم تلك الشأنية فالتقيض المنفي يشترط في كونه تقيضا أن لا يكون شأنه الثبوت (قوله فهما
 المعنيان) هذا يشعر بأنه لا تضاد بين ذاتين ولا بين ذات ومعنى (قوله الوجوديان) أي اللذان يمكن
 رؤيتهما هذا وصف كاشف اذ صفة المعنى لا تكون الوجودية لكنه دفع بهما يتوهم أن المراد بالمعنى ما ليس
 ذاتا ولو كان عدميا وخرج به التقيضان والعدم والملكة (قوله اللذان بينهما غاية الخلاف) أي بينهما
 الخلاف الغائي وفسره الشارح بالتنافي بأن لا يجتمع في شئ البياض والصفرة والبياض والحمره وفسره
 بعضهم بغاية التنافي كالبياض مع السواد أما البياض والصفرة فتناقيان فقط لامتضادان فالتنافي مقول
 بالتشكيك وهذا خارج بهذا القيد قال وهذا أصل حقيقة التضاد وان كان ما قاله الشارح مشهورا وعلى
 هذا فتر يد أقسام المناقاة على أربعة (قوله ولا يتوقف عقليتها أحدهما) أي ولا يتوقف تعقل أحدهما
 ونصوره على تعقل الآخر أي نصوره وخرج بهذا القيد المتضايقان ان قلت انهما خارجان عن قوله المعنيان
 الوجوديان لما تقدم من أن المعنيين الوجوديين ما يمكن رؤيتهما والمتضايقين ليسابهنه الثابتة وحيث
 فلا حاجة للاتيان بقوله ولا يتوقف الخ لاجراء المتضايقين أجيب بأنهما وان كانا خارجين لكن لما
 كان يتوهم أن المراد بالمعنى الوجودي ما ليس عدميا أي كما يأتي في المتضايقين ولا شك أنه بهذا المعنى شامل
 للمتضايقين أي بهذا القيد تحقيقا لا خراجها كما ذكر شيخنا وذكر بعضهم أن المراد بقوله المعنيان
 الوجوديان أعم من أن يكونا موجودين في الخارج فقط أو في الذهن فقط أو فيهما فلذا احتاج لاجراء
 المتضايقين بقوله ولا يتوقف الخ (قوله ومثاله البياض والسواد) أي فانهما معنيان وجوديان بينهما
 غاية الخلاف لا يمكن اجتماعهما أي اتصاف محل واحد بهما (قوله ومرادنا بغاية الخلاف التنافي بينهما)
 أي فكأنه قال الأمران الوجوديان اللذان بينهما تناف بحيث لا يصح اجتماعهما والمراد باجتماعهما
 اتصاف المحل الواحد بهما فان قلت ان تعريف الضدين المذكور غير مانع لصدقه على المثالين فانهما أمران
 وجوديان بينهما تناف لأنه لا يمكن اجتماعهما وصدق ارتفاعهما ولا يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر
 أجيب بأن المراد بقوله بينهما غاية الخلاف أي بينهما تناف منسوب لخلافين فخرج المثالان لان بينهما
 تنافا منسوبا للمثالين (قوله من البياض مع الحركة مثلا) أي وكذا كل متخالفين في الحقيقة يمكن اجتماعهما
 كالقدرة والعلم والأكل والقيام وغير ذلك (قوله اذ يمكن أن يكون المحل الواحد متحركا أبيض) أي
 فالخلافان يجوز اجتماعهما أي اتصاف المحل الواحد بهما مع بقاء كل على مغايرته للآخر وأما قيامهما بمحل
 على أن يكون كل منهما عين الآخر فهل يمكن ذلك أم لا فيه خلاف مثلا الجسم هل يجوز عقلا أن تقوم به

لأنه ليس من شأنه
 ان يتصف بالبصر عادة
 وبهذا فارق هذا النوع
 التقيضين فان كلام من
 النوعين وان كان هو
 ثبوت أمر ونفيه لكن
 النفي في تقابل العدم
 والملكة مقيد بنفي
 الملكة عما من شأنه ان
 يتصف بها وفي التقيضين
 لا يتقيد بذلك واما
 الضدان فهما المعنيان
 الوجوديان اللذان
 بينهما غاية الخلاف ولا
 تتوقف عقليتها أحدهما
 على عقليتها الآخر ومثاله
 البياض والسواد
 ومرادنا بغاية الخلاف
 التنافي بينهما بحيث
 لا يصح اجتماعهما
 واحترز بذلك من
 البياض مع الحركة مثلا
 فانهما أمران وجوديان
 مختلفان في الحقيقة
 لكن ليس بينهما غاية
 الخلاف التي هي
 التنافي لصحة اجتماعهما
 اذ يمكن أن يكون المحل
 الواحد متحركا
 أبيض وأما المتضايقان

الحلاوة والسواد على أن تكون الحلاوة عين السواد أو لا يجوز فقال بعضهم بالمتنع لما يلزم عليه من ثبوت
التضاد وعدمه لشيء واحد وذلك لأن السواد من حيث كونه سوادا يضاد البياض ومن حيث كونه حلاوة
لا يضاده فلو كان السواد حلاوة لزم أنه مضاد للبياض وغير مضاده وكون الشيء مضادا لشيء وغير مضاده
باطل بالبدهة لما فيه من اجتماع النقيضين فأدى له باطل وقال بعضهم يجوز ذلك عقلا وليس في ذلك
اجتماع النقيضين لأن شرط التناقض اتحاد الجهة وهنا مختلفة وذلك لأن مضادة السواد للبياض من حيث
اتصافه بالكون سوادا وعدم مضادته من حيث اتصافه بالكون حلاوة والقول الأول وهو القول بالمتنع
قول المحققين وطردها وذلك في الحادث كما مثلنا وفي القديم فيمتنع أن تكون القدرة مثلا علما وذلك لأن
القدرة خاصيتها التأثير في متعلقها والعلم خاصيته انكشاف المتعلق به فلو كانت القدرة علما لكانت
بالخاصية الأولى تضادا للعجز وباعتبار الخاصية الثانية لا تضاده وإنما تضادا للجهل فيلزم أن القدرة مضادة
للعجز غير متضادة له وهذا باطل لأنه اجتماع النقيضين فأدى إليه باطل (قوله فهما الأمران الوجوديان)
خرج النقيضان والعدم والملكية (قوله اللذان بينهما غاية الخلاف) أي اللذان بينهما تناف أي بحيث
لا يمكن اجتماعهما (قوله وتتوقف أح) خرج الضدان كالحركة والسكون والسواد والبياض (قوله
وتتوقف عقلية أحدهما) أي تعقل أحدهما وتصوره على تعقل الآخر وتصوره (قوله كالابوة) هي
كون الحيوان متولدا عنه آخر من نوعه والبنوة كون الحيوان متولدا عن آخر من نوعه (قوله والمراد
بالوجود أح) أي فهو مجاز وهو يحتاج تفرقة ولم توجد فلا أحسن أن يقال إن التعريف مبني على كلام
الحكام من أن الإضافات موجودة (قوله لأنهما موجودان في الخارج) أي في خارج الذهن بحيث
يمكن رقيتهما (قوله لا وجود لهما في الخارج عن الذهن) خلافا للفلاسفة حيث ذهبوا إلى أن الأمور
النسبية كالإضافات وغيرها أعراض موجودة دليل ما ذكره المحققون من أنهما اعتباريان لا وجود
لهما في الخارج أن الإضافات لو كانت موجودة لكانت حالة في محل وحاولها في المحل اضافي فهو موجود
فيكون حالها في محل وحاولها إضافة فيكون موجودا حالها في محل وهكذا فيلزم التسلسل في الموجودات
فتعين أنها اعتبارات لا قيام لها محل فهي ليست من جملة العالم لأن العالم عبارة عن الموجودات
والأحوال على القول بثبوتها وليس منه الاعتبار بقسميه واستدل من قال بوجود الإضافات بالقطع
بفوقية السماء وتحتية الأرض وأبوة زيد وبنوة عمر وسواء وجد اعتبار العقل أو لم يوجد فيكون
ذلك وجوديا لا اعتباريا عقليا ورد بان التقطع انما هو بصدق قولنا السماء فوقنا كما في قولنا زيد أعشى
وهذا لا يستدعي وجود الفوقية والعمى إذ لا تلازم بين صدق القضية وجود طرفيها بقى شيء آخر وهو
أن تعريف المتضايقين غير مانع لصدقه بالمتلازمين اللذين بينهما لزوم بين المعنى الأخص كالأر بعثة
والزوجية فإنه إذا تعقل أحدهما لزم تعقل الآخر والجواب أن المتلازمين المذكورين وإن كان يلزم من
تعقل أحدهما تعقل الآخر إلا أنه لا يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر كما في المتضايقين والحاصل أن تعقل
الزوجية تابع لتعقل الأر بعثة وليس متوقفا عليه بخلاف الابوة والبنوة فإن تصور كل واحد منهما متوقف
على تصور الآخر (قوله وأهل الأصول يجعلون أقسام المناقاة) أي الواقعة بين المعاني إذ لا تنافي بين الدوات
(قوله اثنين) أي أنهم يردون الأقسام الأربعة عند المناقاة إلى اثنين لأنهم ليس عندهم ما فيه المناقاة
الاثنان لأنهم يثبتون المثاليين فيقولون بالتنافي بينهما بامتناع اجتماع طرفيهما (قوله ويجعلون
العدم والملكية داخلين في النقيضين) مراده أنهم استغنوا بذكر النقيضين عن ذكر العدم والملكية فقد
سكتوا عن ذكرهما استغناء بذكر النقيضين بقرب العدم والملكية منهما لدخولها تحت مطلق الإيجاب
والسلب وإن اختلف بعد ذلك وليس المراد بادخالهم العدم والملكية في النقيضين أنهم جعلوا العدم والملكية

فهما الأمران
الوجوديان اللذان
بينهما غاية الخلاف
وتتوقف عقلية أحدهما
على عقلية الآخر كالابوة
والبنوة مثلا والمراد
بالوجود في المتضايقين
أن كلا منهما ليس
معناه عدم كذا لأنهما
موجودان في الخارج
إذ من المعلوم عند
المحققين أن الابوة
والبنوة أمران اعتباريان
لا وجود لهما في الخارج
عن الذهن وأهل
الأصول يجعلون أقسام
المناقاة اثنين فقط تنافي
الضدين وتنافي النقيضين
ويجعلون العدم
والملكة داخلين في
النقيضين والمتضايقين
داخلين في الضدين

من أفراد النقيضين لتباينهما في الواقع لاختلافهما حكما وصورة لان النقيضين لا يرتفعان والعدم والملكة يرتفعان وذلك لان النقيضين بالملكة ونقيها بصيغة السلب والعدم والملكة بملسكة وصفة تقابلها وتنافيها خالية عن أداة السلب وان كان معناها انتفاء فالبصر ولا بصر نقيضان والعمى والبصر عدم وملكة وقوله والمتضايقين أى ويجعلون المتضايقين داخلين في الضدين مرادهم أنهم استغنوا بذكر الضدين عن ذكر المتضايقين فقد استكتوا عنهما استغناء بذكر الضدين لقرب المتضايقين منهما من جهة أنه لا سلب فيهما وليس المراد أنهم جعلوا المتضايقين من أفراد الضدين لتباينهما لان الضدين أمران وجوديان لا يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر والمتضايقان أمران اعتباريان يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر كذا قرره شيخنا تبعا لبعضهم * وأنت خير بان اسقاط العدم والملكة والمتضايقين محل بذكر أنواع التقابل وذكر بعضهم ان مراد الشارح بقوله ويجعلون العدم والملكة داخلين في النقيضين أى يجعلونهما من أفراد النقيضين ويطلق عليهما النقيضان في اصطلاحهم فيعرفون النقيضين بتعريف عام بحيث يشملهما فهو اصطلاح مخالف لجعل الاقسام أربعة وتوقف وقوع في كلامهم ان السلب والايجاب يطلق بمعنى عام يشمل العدم والملكة وكذا قوله ويجعلون المتضايقين داخلين في الضدين أى أنهم يجعلون المتضايقين من أفراد الضدين ويعرفون الضدين بأمر عام يشملهما كأن يقال مثلا الضدان أمران وجوديان متقابلان ليس أحدهما سلبا للآخر سواء توقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر أم لا فهو اصطلاح مخالف لمن جعل الاقسام أربعة (قوله ولهذا يقولون الخ) الاشارة راجعة لجعلهم العدم والملكة داخلين في النقيضين والمتضايقين في الضدين أى ولاجل هذا الدخول يقولون ان المعلومات أى الامور التى تتعقل وتعلم منحصرة في أربعة ولم يقولوا منحصرة في ستة (قوله المثليان) اما بدل من اقسام أو من أربعة وعلى كل فهو مجرور اما بالضاف على الاول أو بحرف الجر على الثانى على الصحيح ويحتمل أنه منصوب بفعل محذوف تقديره أعنى فهو بدل مقطوع والبدل يقطع كما صرح به ابن هشام (قوله لان المعلومات) أى من المعانى لامن الذوات (قوله ان يمكن اجتماعهما) أى كالبياض والحركة والعلم والقدرة (قوله فان لم يمكن مع ذلك) أى مع عدم امكان اجتماعهما (قوله وان امكن مع ذلك) أى مع عدم امكان اجتماعهما (قوله نخرج من هذا أن القسم الاول الخ) أو رد عليه أنه لم يخرج منه أن الخلافين يرتفعان لانه لم يتعرض لارتفاعهما فيه وانما تعرض فيه لعدم اجتماعهما الآن يقال قوله وهما يجتمعان ويرتفعان الخ كلام مستأنف (قوله كالسكلام والعود) أى فانهما يرتفعان اذا كان المحل قائما ساكتا (قوله والثانى النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) قد تقرر أن العدم والملكة داخلان عندهم في النقيضين فاقتضى أنهما لا يجتمعان ولا يرتفعان أى لا يصدقان ولا يكذبان وهذا مشكل لانهم صرحوا بأن العدم والملكة يكذبان لعدم الموضوع فان الشخص المعلوم لا يصدق عليه العمى ولا البصر فكيف مع هذه الخاصة للعدم والملكة يكونان داخلين في النقيضين وحاصل الجواب ما تقدم أن المراد بدخولها تحت النقيضين الاستغناء بذكر النقيضين وتعريفهما عن ذكر العدم والملكة وتعريفهما بتعريف خاص لان العدم والملكة والنقيضين اشتركا في أن كلا منهما ثبوت أمر ونفيه وان اختلفا في شيء آخر وهو ثبوت تلك الخاصة للعدم والملكة وهى أنهما يكذبان لعدم الموضوع فرجعت المخالفة في عدها أربعة أو اثنين لامر لفظى لا طائل تحته بل مضر لا يهامه خلاف المقضود والحاصل أن كلا من المناطقة والاصوليين معترف بثبوت العدم والملكة في نفس الامر وانما الخلاف بينهما من جهة أن المناطقة يعرفونها بتعريف خاص والاصوليين يستغنون بتعريف النقيضين تقر بهما (قوله والثالث الضدان لا يجتمعان وقد يرتفعان) كان عليه أن يزيد مع اختلافهما في

ولهذا يقولون المعلومات
منحصرة في أربعة
اقسام المثليان والضدين
والخلافين والنقيضين
لان المعلومات ان
أمكن اجتماعهما
فهما الخلفان والا
فان لم يمكن مع ذلك
ارتفاعهما فهما
النقيضان وان أمكن
مع ذلك ارتفاعهما
فاما أن يختلفا في
الحقيقة أولا الاول
الضدان والثانى المثليان
نخرج من هذا أن
القسم الاول من هذه
الاقسام الخلفان
وهما يجتمعان ويرتفعان
كالسكلام والعود لزيد
والثانى النقيضان
لا يجتمعان ولا يرتفعان
كوجود زيد وعدمه
والثالث الضدان
لا يجتمعان وقد
يرتفعان كالحركة
والسكون فانهما لا
يجتمعان وقد يرتفعان

الحقيقة لاجل اخراج المثليين لئلا يكون على فهم ذلك من وجه الحصر (قوله اعدم محلها) انما قيد ارتفاعها بعدم محلها لانه لا واسطة بين الحركة والسكون اذ لا يخلو الجرم عنهما مادام موجودا والضدان اذا كان لا واسطة بينهما فان ارتفاعهما انما يكون بعدم محلها واما اذا كان هناك واسطة بين الضدين كالبياض والسواد فانها يرتفعان مع بقاء المحل متصفا بالوسائط كالحجرة والصفرة (قوله والرابع المثليان لا يجتمعان وقد يرتفعان) كان المناسب ان يز يد مع عدم اختلافهما في الحقيقة لاجل اخراج الضدين لكنه عول على فهم ذلك من وجه الحصر (قوله واحتج بعض اصحابنا) فيه اشارة الى خلاف المعتزلة القائلين باجتماع المثليين والحاصل ان اهل السنة يقولون المثليان لا يجتمعان واحتجوا بما ذكره الشارح وقالت المعتزلة المثليان يجتمعان وتمسكوا بان شدة السواد للجسم من اجتماع سوادين فاكثر فالثوب المصبوغ يزداد سوادا باعادةه للتدوير وما ذاك الا باجتماع المثليين وهما السودان ورد بان الثوب المذكور تعاقب عليه انواع من السواد واحدا بعد واحد لا أنها مجتمعة فالسواد الاول ذهب وخلفه سواد اقوى منه (قوله بان المحل لو قبل المثليين الخ) حاصله قياس استثنائي ذكر شرطية وحذف الاستثنائية منه وتقريره لو قبل المحل المثليين لزم ان يقبل الضدين لكن قبول المحل للضدين باطل فبطل المقدم ولما كانت الاستثنائية ظاهرة تركها ولما كانت الملازمة في الشرطية خفية بينها بقوله فان القابل (قوله فان القابل للشيء الخ) حاصله ان الجرم اذا قبل البياض القائم به فاما ان يقوم به ذلك البياض المخصوص او بياض آخر مثله أو ضده كسواد أو حجرة والثلاثة لا يجتمع ولا اثنان منها بل متى حل واحد منها لم يحل غيره (قوله فيخلفه ضده) أي فيخلف ذلك المثل المنتفي ضده وقد يقال هذا في حيز المنع لانه لا يجوز ان يخلو المحل عن ذلك المثل الزائد وعن ضده لان وجود المثل الثاني مانع من وجود المثل والضد لشغله المحل على ان ذلك الضد الذي خلف المثل المنتفي ضد ذلك المثل المنتفي لا ضد للمثل الباقي فلم يلزم اجتماع الضدين قال الشيخ الملوي وهذا ممنوع للقاعدة المقررة ان المحل اذا قبل عرضا ما فلا يخلو من القبول له أو مثله أو ضده وحينئذ فعلى تقدير لو قبل المحل مثليين واتتقى أحد المثليين عن المحل قبل المحل ضد ذلك المنتفي للقاعدة ولا معنى لقبوله ذلك الاجواز اتصافه به فيلزم اجتماع الضدين اذ ضد أحد المثليين ضد الآخر لصدق التعريف عليه واعلم انه على القول بالتحاد علم الحادث وان تعدد متعلقه لا يرد اشكال وهذا القول اعتمده اللقاني والذي اعتمده المصنف تعدد العلم بتعدد المعلوم وعليه فيقال ان تلك العلوم القائمة بالقلب ليست متماثلة بل هي متخالفة سواء تماثل متعلقها كالعلم ببياضين أو اختلف كالعلم بالبياض والسواد فهو من اجتماع المختلفات لا من اجتماع الامثال كذا ذكر بعضهم وذكر الشيخ الملوي انه على القول بتعدد العلم بتعدد المعلوم لا بد من القول باجتماع المثليين أو القول بان كل علم قام بجوهر فرد لا أنها مجتمعة في جوهر واحد (قوله وهي العدم والحادث الخ) اعلم ان ما كان من الصفات الواجبة دليلا عقلي كان ضده من المستحيلات دليلا عقلي وما كان من الصفات الواجبة دليلا سمعي فضده من المستحيلات دليلا كذلك (قوله ثم ما ينافي الخ) ثم هنا مجرد الترتيب (قوله فالعدم تقيض الصفة الاولى وهي الوجود) فيه ان العدم اخص من تقيض الوجود لان تقيض الوجود لا وجود وهو يصدق بالعدم وبالثبوت هذا على القول بثبوت الاحوال واما على القول بنفيها فالعدم مساو لتقيض الوجود والحاصل ان العدم ليس تقيضا للوجود بل اماما له وتقيضه أو اخص منه واجب بان المراد بقوله تقيض الصفة الاولى أي منافيها وكذا يقال في قوله والحادث تقيض الصفة الثانية وهي القدم وطرو العدم تقيض الصفة الثالثة وهي البقاء لان الحادث ليس تقيضا للقدم بل اخص من تقيضه لان تقيض القدم لا قدم وهو يصدق بالحادث أي الوجود بعد عدمه وبالاعدام الازليته لان طرو العدم مساو لتقيض

لعدم محلها الذي هو الجرم والرابع المثليان لا يجتمعان وقد يرتفعان كالبياض والبياض واحتج اصحابنا على ان المثليين لا يجتمعان بان المحل لو قبل المثليين لزم ان يقبل الضدين فان القابل للشيء لا يخلو عنه أو عن مثله أو ضده فلو قبل المثليين لجاز وجود أحدهما في المحل مع انتفاء الآخر فيخلفه ضده فيجتمع الضدان وهو محال (ص) وهي العدم والحادث وطرو العدم (ش) اعلم انه رتب هذه العشرين المستحيلة على حسب ترتيب العشرين الواجبة فذكر ما ينافي الصفة الاولى ثم ما ينافي الثانية وهكذا على ذلك الترتيب الى آخرها فالعدم تقيض الصفة الاولى هي الوجود والحادث تقيض الصفة الثانية وهي القدم وطرو العدم ويسمى الفناء هو تقيض الصفة الثالثة وهي البقاء

البقاء وهو لا بقاء (قوله واستحالة العدم الخ) القصد من هذا الكلام الدلالة على أن عطف الحدوث وطرو العدم على العدم ليس من عطف المبين وكذلك عطف القدم والبقاء على الوجود بل إمامن عطف الخاص على العام أو من عطف اللازم على الملزوم ولاجل أن القصد ما ذكره الشارح بالفاء المؤذنة بالسببية بقوله فيما يأتي فعطف الخ (قوله تستلزم استحالة الصفتين) وجهه أن طرو العدم عبارة عن العدم الطارئ وهو جزء من مطلق العدم وكذا الحدوث الذي هو الوجود بعد عدم جزء من جزئيات مطلق العدم باعتبار أن العدم لازم له أي للحدوث ومن المعلوم أنه إذا اتقى الكلي اتفت جزئياته (قوله لم يتصور) أي العدم أي لم يصدق العقل بحصول العدم سابقا ولا لاحقا والأولى حذف هذا لأنه لا حاجة له وكان يقول لأن نفي العدم المطلق يلزمه نفي جزئياته التي هي أعدام مقيدة (قوله وبهذا) أي بما تقدم من بيان استلزام استحالة العدم لاستحالة الصفتين الأخيرتين تعرف الخ وذلك أن استحالة العدم وامتناعه مساوية لوجوب الوجود إذ كل ماوجب وجوده استحالة عدمه وبالعكس لأن الحق نفي الخال والواسطة كما أن استحالة الصفتين الأخيرتين مساوية لوجوب القدم والبقاء وإذا ثبت التساوي بين الملزومين واللازمين لزمنه التساوي في بيان الأزوم فصار كل واحد يستلزم ما عطف عليه واستحالة العدم تستلزم استحالة الحدوث وطرو العدم ووجوب الوجود مستلزم للقدم والبقاء (قوله أن وجوب الوجود الخ) أي لأن الوجود إذا كان واجبا أي لا يقبل الانتفاء بحال أي لا سابقا ولا لاحقا يلزم منه وجوب القدم والبقاء وذلك لأن القدم نفي العدم السابق والبقاء نفي العدم اللاحق (قوله فعطف القدم والبقاء هنالك على الوجود من عطف الخاص على العام أو اللازم على الملزوم) فيه بحث من وجودها أو ما أن مقتضى قوله سابقا واستحالة العدم عليه تعالى تستلزم استحالة الصفتين الأخيرتين عليه وقوله بعده وبهذا تعرف أن وجوب الوجود يستلزم وجوب القدم والبقاء إذ الملتفت له في العطف اللزوم لا العموم والخصوص ثانيها أن كلامه حيث جعل الوجود عاما يقتضى أنه كلي له جزئيات من جعلها القدم والبقاء وهو لا يصح لانها سلبيان والوجود غير سلبى لانه إمامعين الذات أو حال واجبة للذات وكيف يصح أن يكون السلبى من أفراد الوجودى ثالثها أن مقتضى كونه من عطف اللازم على الملزوم بطلان جعله من عطف الخاص على العام لأن اللازم إمامساو للزومه أو أعم منه والمطابق لذلك أن يجعل من عطف العام على الخاص لا من عطف الخاص على العام وأجيب بأن مراد الشارح بقوله فعطف القدم والبقاء أي باعتبار وصفهما بالوجوب وقوله على الوجود أي بهذا الاعتبار وقوله من عطف الخاص على العام مراده بالخاص ما كان متحملا لفرد لا ما كان جزئيا ومراده بالعام ما كان متحملا لفردين لا ما كان كليا ولاشك أن وجوب الوجود وهو عدم قبول الانتفاء سابقا ولاحقا متحمل لفردين القدم والبقاء وكل منهما متحمل لفرد واحد بيان ذلك أن وجوب الوجود في قوة قضية كلية قائمة لا ينفي وجوده بحال والقدم في قوة قضية جزئية قائمة لا عدم سابق والبقاء كذلك في قوة قضية جزئية قائمة لا عدم لاحق وهما من أفراد الكلية الأولى لأن ما لا ينفي وجوده بحال صادق على لعدم سابق وعلى لعدم لاحق ومن المعلوم أنه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية فقوله الشارح من عطف الخاص على العام أو اللازم على الملزوم أول التخيير أي أنك تخير إن شئت جعلت العطف من عطف الخاص على العام نظرا لثقله أفراد المعطوف وإن شئت جعلته من عطف اللازم نظرا إلى أنه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية فلان منافاة بين كون القضية الجزئية خاصة لدخولها في الكلية وقلة أفرادها وبين كونها الأزمنة لها الاستلزام الكلية للجزئية (قوله كعطف الحدوث وطرو العدم على العدم هنا) تشبيه في مجموع الأمرين أعني كونه عطف خاص على عام أو لازم على ملزوم وقوله كعطف الحدوث

واستحالة العدم عليه
تعالى تستلزم استحالة
الصفتين الأخيرتين
عليه جل وعزوهما
الحدوث وطرو العدم
لأن العدم إذا كان
مستحيلا في حقه تعالى
لم يتصور لا سابقا ولا
لاحقا وبهذا تعرف أن
وجوب الوجود له جل
وعز يستلزم وجوب
القدم والبقاء تبارك
وتعالى فعطف القدم
والبقاء هنالك على
الوجود من عطف
الخاص على العام أو
اللازم على الملزوم
كعطف الحدوث وطرو
العدم على العدم هنا
وإمام يكتف بالاول
في الموضعين لأن
المقصود ذكر الصفات
الواجبة والمستحيلة
على التفصيل لأنه لو
استغنى فيها بالعام عن
الخاص وباللزوم عن
اللازم لكان ذلك
ذريعة إلى جهل كثير
منها

وطروالعدم على العدم أي باعتبار وصف الجميع بالاستحالة كما يشير الى ذلك كلام الشارح في حله و بيان ذلك أن استحالة العدم في قوة قضية كلية قائله لا عدم يجوز في حقه تعالى بحال لاسا بقا ولا احقا والحدوث في قوة قضية جزئية قائله لا عدم سابق عليه وطروالعدم في قوة قضية جزئية قائله لا عدم لاحقه وهما من أفراد الأولى ومن المعلوم أنه يلزم من صدق النفي في القضية الكلية صدقه في الجزئية التي هي من أفرادها فان شئت جعلت العطف من عطف الخاص نظرا لقلة أفراد المعطوف وان شئت جعلته من عطف اللازم لانه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية ولا منافاة بين كون الشيء خاصا وبين كونه لازما لان عطف الجزئية يجتمع فيه البان لان كونها خاصة باعتبار قلة أفرادها ودخولها في الكلية وكونها لازمة باعتبار استلزام الكلي للجزئي واعلم أن طروالعدم ظاهر فيه الخصوص لانه من أفراد مطلق العدم وأما الحدوث فخصوصيته باعتبار لازمه وهو العدم ان فسر بالتفسير المشهور وهو الوجود بعد عدم وأما الواسع بما قاله بعضهم من أنه العدم السابق على الوجود فالخصوص فيه حينئذ ظاهر (قوله تخفاء اللوازم) ناظر لجعل العطف من قبيل عطف اللازم على المزموم (قوله وعسر ادخال الخ) ناظر لكون العطف من قبيل عطف الخاص على العام (قوله وخطر الجهل في هذا العلم العظيم) الخطر بفتح الخاء والطاء في الأصل الاشراف على الهلاك والمراد هنا بخطر الجهل المشقة المترتبة عليه وانما قال في هذا العلم للإشارة الى أن الجهل بسائر العلوم الشرعية كالفقه دون الجهل بعلم العقائد اذ غاية أن يكون عاصيا بجهل ما يجب عليه علمه بخلاف الجهل بما يجب لله وما يستحيل عليه فإنه كفر ولذا وصف الخطر في هذا العلم بالعظيم (قوله والاحتياط) بالرفع عطف على الاعتناء وبالجر عطف على مزيد أو على الايضاح (قوله بيوافقت الايمان) من اضافة المشبه به للمشبه أو أنه استعار اليوافقت لجزئيات الايمان الكامل واثبات التحلي ترشيح (قوله سواء الطريق) أي الطريق سواء أي المستقيم والمراد به الدين الحق (قوله والمماثلة للحوادث) هو مساو لتقيض المخالفة للحوادث فالتقابل بينهما من تقابل الشيء والمساوي لتقيضه لان تقيض مخالفة لا مخالفة ويساويه المماثلة فلا يجتمعان ولا يرتفعان وقال للحوادث ولم يقل للممكنات التي هي أعم لانه لا يتوهم مماثلته تعالى للعدم الداخل تحت الممكن لانه تقدم أن من جهة صفاته تعالى الواجب له الوجود ولا بد من للمماثلين من الاشتراك في جميع الصفات فاذا كان أحدهما موجودا والآخر معدوما انتفت المماثلة ثم لا يخفى أن المصنف ذكر فيما تقدم في الواجبات أن المخالفة للحوادث أن لا يماثل شيئا منها في الذات ولا في الصفات ولا في الأفعال فالمماثلة المستحيلة على هذا التفصيل اما في الذات واما في الصفات واما في الأفعال فأشار للمماثلة في الذات بقوله بأن يكون جرما أو يكون عرضا أو يكون في جهة للجرم أو له هوجهة أو يتقيد بمكان أو زمان أو يتصف بالصغرا والكبرا وأشار لمماثلته تعالى للحوادث في الصفات بقوله أو تتصف ذاته العلية بالحوادث وأشار لمماثلته تعالى للحوادث في الأفعال بقوله أو يتصف بالأعراض في الأفعال والأحكام فأنواع المماثلة عشرة واذ اعلمت هذا تعلم أن الأولى للمصنف أن يقدم قوله أو يتصف بالصغرا والكبرا قبل قوله أو تتصف ذاته العلية بالحوادث لان قوله أو يتصف بالصغرا والكبرا من جهة ما تحصل به المماثلة في الذات وأما قوله أو تتصف ذاته العلية بالحوادث فهو اشارة للمماثلة للحوادث في الصفات (قوله بأن يكون جرما الخ) لما كانت الحوادث منحصرة في الاجرام والأعراض انحصرت مماثلة ذاته للحوادث في مماثلتهما فلذا قال بأن يكون جرما أو عرضا أي وتحصل المماثلة للحوادث في الذات بسبب كونه جرما أو بسبب كونه عرضا الخ فقد كرر المصنف أولا استحالة مماثلته لو احد منهم ثم ذكر لوازمهما لينبه على استحالتها كما استحالت الجرمية والعرضية هذا وكان الأولى حذف قوله أو يكون عرضا لان الكلام في استحالة مماثلة ذاته تعالى لذوات الحوادث المشاركة لذاته تعالى في أن كلا

تخفاء اللوازم وعسر
ادخال الجزئيات تحت
كلياتها وخطر الجهل
في هذا العلم العظيم فينبغي
الاعتناء فيه بمزيد
الايضاح على قدر
الامكان والاحتياط
البلوغ لتخليق القلوب
بيوافقت الايمان وبالله
سبحانه التوفيق وهو
الهادي من يشاء
بمحض فضله الى سواء
الطريق (ص) والمماثلة
للحوادث بأن يكون
جرما

قائم بنفسه تأمل (قوله أي تأخذ الخ) هذا تفسير للجرم بما هو من صفاته التي لا يعقل بدونها وهو التحيز فهو تفسير باللازم ويقع في كلام أهل الفن ألفاظ ثلاثة التحيز والتحيز والتحيز فالتحيز الجرم والتحيز أخذه قدر ذاته من الفراغ والتحيز هو القدر الذي أخذه الجرم من الفراغ وإنما عبر بالجرم دون الجسم والجوهر لأنه أعم منهما اذ هو عبارة عما أخذ قدر ذاته من الفراغ سواء كان مركبا أو لا والجوهر هو الذي لم يتركب بأن بلغ في الدقة الى حد لا يقبل معه القسمة عقلا والجسم عبارة عما تركب من جوهرين فأكثر فلو قال بأن يكون جسما لاقتضى أن مماثلته للحوادث إنما تكون بكونه مركبا فلو كان جوهرًا فردا لا يكون مماثلا ولو قال بأن يكون جوهرًا لاقتضى أنه إنما يكون مماثلا بسبب كونه جوهرًا فلو كان مركبا لا يكون مماثلا فعبر بالجرم الصادق بكل منهما (قوله من الفراغ) متعلق بتأخذ أو صفة لقدرا أي تأخذ من الفراغ قدرا أو تأخذ قدرا كأنما من الفراغ فذات الله ليست كذوات الحوادث تأخذ قدرا من الفراغ ولا يعلم الله الا الله (قوله يقوم بالجرم) على حذف أي التفسيرية لأن هذا تفسير للعرض بما هو من لوازمه لأن من صفات نفسه أن يقوم بمحل ويستحيل قيامه بنفسه فجمله يقوم بالجرم جارية بحري التفسير للعرض وليس نعمنا لعارض بناء على القاعدة النحو يتعمن أن الجمل بعد النكرات صفات لأن الصفات فيود للموصوفات في الأصل فتوهم أن هناك عرضا لا يقوم بالجرم وليس كذلك وإنما عبر بالعرض لأنه أخص من الصفة فشكل عرض صفة ولا عكس بدليل أنه يقال صفات الله لا اعراضه فالعرض لا يكون الاحادنا والصفة قد تكون حادثة اذا كانت لحادث وقد تكون قديمة اذا كانت لتقديم (قوله أو يكون في جهة للجرم) بأن يكون عن يمين الجرم كالعرش مثلا أو شماله أو فوقه أو تحته أو أمامه أو خلفه لأن الحلول في الجهات لا يعلم الا للجرم فلماذا كراستحالة الجرمية عليه تعالى ذكر استحالة لوازمها بقوله أو يكون الخ (قوله أو له هو جهة) أي بضمير الفصل لتلايتوهم ان ضميره للجرم وحاصله أنه يستحيل أن يكون له تعالى جهة بان يكون له يمين أو شمال أو فوق أو تحت أو خلف أو أمام لأن الجهات الست من عوارض الجسم فوق من عوارض الرأس وتحت من عوارض عوارض الرجل ويمين وشمال من عوارض الجنب الأيمن والأيسر وأمام وخلف من عوارض البطن والظهر ومن استحاله عليه أن يكون جرمًا استحاله عليه أن يتصف بهذه الأعضاء ولوازمها قال في شرح الوسطى وعندنا جرم ليس في جهة ولا له جهة وهو كرة العالم اذ لو كانت كذلك لزم عدم تناهي الاجرام ولزم التسلسل وهما محالان وجرم ليس له جهة وهو في جهة غيره وهو الحيوان الذي لا يعقل وجرم في جهة وله هو جهة وهو الانسان فعلم من هذا أن الجهات خاصة بمن يعقل فاذا أضيفت الجهات لغير العاقل كان كذلك بالنظر للعاقل فاذا قيل يمين المحراب أو شماله فباعتبار المصلى فيه واذا قيل يمين الفرس فباعتبار المواقف في محلها اذا علمت هذا تعلم أن قوله أو له هو جهة عطف على ما قبله من عطف الخاص على العام اذ كل من له جهة من الاجرام فهو في جهة لغيره وليس كل من هو في جهة منه له جهة كالحيوان غير العاقل (قوله أو يتقيد بمكان) بأن يحل فيه على السوام وكذا يستحيل عليه الحلول في المكان لا على السوام بان يكون فوق العرش أو في السماء والمكان عند أهل السنة كما تقدم الفراغ الذي يحل فيه الجرم فهو موهوم وأما عند الفلاسفة فهو السطح الذي يعاسه الجسم فان أراد المكان بالمعنى المصطلح عليه عند أهل السنة فيستغنى عنه بقوله سابقا تأخذ ذاته العلية قدرا من الفراغ سواء تقيد به أم لا فالأولى أن يراد به السطح الذي يعاسه الجسم (قوله أو زمان) وذلك لأن المكان والزمان حادثان فلا يتقيد بهما الا ما كان حادثا والمولى قديم وكيف يتقيد القديم بالحادث والتقيد بالزمان بان يكون وجوده مقارنا لزمان واعلم أن التقيد بالمكان من لوازم الجرم دون العرض كالجبهة فانها إنما تكون للجرم دون العرض وأما التقيد بالزمان فهو من لوازم الجرم والعرض والزمان عند المتكلمين اقتران متجدد موهوم

أي تأخذ ذاته العلية قدرا من الفراغ أو يكون عرضا يقوم بالجرم أو يكون في جهة للجرم أو له هو جهة أو يتقيد بمكان أو زمان

بمتجدد معلوم كقولك سيجي زيد عند طلوع الشمس فجى زيد وهو وطوع الشمس معلوم
واقترانها هو الزمان فهو نسبة بين متناسبين والمتناسبان حادثان والنسبة التي بينهما التي هي الزمان حادثة
كذلك بمعنى متجددة بعد عدم (قوله أو تتصف ذاته العلية بالحوادث) أي لأن اتصافه بها يقتضى حدوثه
لأن من اتصف بالحوادث لا يسبقها وما لا يسبقها حادث مثلها فلا يتصف بحركة ولا سكون ولا بياض ولا
سواد ولا بقدر حادثة أو ارادة حادثة ونحوها (قوله أو يتصف بالصغر) يعني قلة الأجزاء والصغير
كثرتها فليس المولى قليل الأجزاء كالآدمي الصغير ولا كثير الأجزاء كالآدمي الطويل العريض وأما
استحالة اتصافه بطول العمر أو قصره فتؤخذ استحالتها من استحالة تقييده بالزمان وإنما استحالة
اتصافه بالصغر والكبر لأنه لو اتصف بهما لكان جرما لسكن التالي باطل (قوله أو يتصف بالأغراض في
الأفعال) أي كإيجاد العالم ورزقه والأحكام جمع حكم كإيجاب الصلاة فالأحكام مبينة للأفعال والأغراض
جمع غرض وهي المصلحة الباعنة على حكم أو فعل وإنما استحالة عليه أن يكون فعله أو حكمه لغرض
لأن المصلحة ان كانت ترجع إليه لزم اتصافه بالحوادث اذ لا تحصل له المصلحة الا بعد الفعل أو الحكم
الحادثين وقد مر استحالة اتصافه بالحوادث وان كانت المصلحة ترجع لخلق لم احتياجه في اتصال
المنفعة لخلقها الى واسطة واحتياجه باطل (قوله وهي) أي صفات النفس وقوله التي لا تتقرر أي الصفات التي
لا تتقرر حقيقة الذات أي ماهيتها بدونها ومراده التقرر ذهنا بمعنى التعقل والتقرر خارجا بمعنى التحقق
فالذات لا تتعقل بدون الصفات النفسية ولا تتحقق في الخارج بدونها فز بد مثلا لا تتعقل ماهية ذاته بدون
الحيوانية والناطقة ولا توجد في الخارج بدونها وأورد على هذا التعريف أنه صادق على اللازم الذهني
كأن زوجية بالنسبة للأربعة فإن الأربعة لا تتقرر ذهنا ولا خارجا بدون الزوجية مع أن الزوجية ليست
صفة نفسية للأربعة وأجيب بأن المراد بقوله الصفة التي لا تتقرر الذات بدونها أي الصفة الذاتية التي لا تتقرر
الذات الخ لكونها جزءا من حقيقة الموصوف فخرجت الزوجية فانها وان توقفت للأربعة عليها لكنها
ليست جزءا من حقيقتها وإنما هي خارجة عنها أعم منها ان ما اقتضاه هذا التعريف من أن الصفة النفسية
هي الصفة الذاتية الداخلة في الموصوف على أنها جزء منه يخالف ما سبق له من أن الصفة النفسية هي الحال
غير المعللة الواجبة للذات مدة دوامها فان هذا يقتضى أن الصفة النفسية خارجة عن الذات كالتحيز للجرم
والحدوث والامكان وكون الجوهر جوهرًا أو ذاتا أو حادثا أو قابلا للأعراض والتحقيق ما سبق كافي
المقاصد (قوله وهي كونه حيوانا) فيه تسميح والاولى وهي الحيوان أعني الجسم النامي (قوله أي
مفكرة بالقوة) أي القابلة للتفكير والتأمل بالقوة العاقلة لا المفكرة بالفعل ودفع بهذا التفسير ما يتوهم
من أن المراد بالنطق النطق باللسان (قوله وكذا ما ساواه في الصفات العرضيات) أي الخارجة عن الذات
وان كانت لازمة لها واعلم أن ما ذكره من أن المائل لزيد هو من ساواه في الحيوانية والناطقة التي هي
جميع أوصافه الذاتية وأن حقيقة الانسان والفرس متغايران لعدم تساويهما في جميع الذاتيات انما يأتي
على مذهب الفلاسفة والمناطق من أن حقيقة كل نوع مخالفة لحقيقة غيره من الأنواع لا اختلافها
بالفصول وأما المتكاملون فالأجسام كلها عندهم متماثلة في الماهية وانها كلها مركبة من جواهر فزدة
لا تختلف الا بالعوارض كالحوانية والناطقة فهي عندهم عوارض فيجوز على كل واحد منها ما جاز على
الآخر ولا فرق بين منيرها ومظلمها ولهذا صح مسح الانسان قردا ونحوه والافلاحيون يتبدل الحقائق
واختلاف الأجناس كأن يصب الجواهر عرضا والعروض جوهرًا أو الحركة تسكونا واللون طعاما ونحو ذلك
(قوله منحصر في الاجرام والأعراض) ما مشى عليه من حصر العالم في شيئين مذهب جمهور أهل
السنة وأثبت الفلاسفة والغزالي قسما آخر غير الاجرام والأعراض ليس بمتحيز ولا قائم بمتحيز

أو تتصف ذاته العلية
بالحوادث أو يتصف
بالصغر أو الكبر أو
يتصف بالأغراض في
الأفعال والأحكام (ش)
المثلان هما الأمران
المتساويان في جميع
صفات النفس وهي التي
لا تتقرر حقيقة الذات
بدونها فالمثلان يان في
بعض صفات النفس
أو في العرضيات وهي
الصفات الخارجة عن
حقيقة الذات ليسا
مثليين فزيد مثلا انما
يمانه من ساواه في جميع
صفاته النفسية وهي
كونه حيوانا ذاتا نفس
ناطقة أي مفكرة
بالقوة أما ما ساواه في
بعضها كالفرس الذي
ساواه في مجرد الحيوانية
فقط فليس مثله
وكذا ما ساواه في
الصفات العرضيات
كالبياض الذي ساواه في
الحدوث وصحة الرؤية
ونحو ذلك فليس أيضا
مثله فاذا عرفت حقيقة
المثلين فاعلم أن العالم
كله منحصر في الاجرام
والأعراض

وسموا بالمجردات لتجردها عن المادة وعن الجرمية والعرضية وذلك كالعقول العشرة والنفوس التي هي الارواح وكلما شئت على ما قال الغزالي (قوله وهي) أي الأعراض المعاني ان أراد بها ما قابل الذات بدليل قوله التي تقوم بالاجرام فيشمل الاحوال كالمعنوية على القول بثبوت الاحوال لكن فيه أن الاحوال لا يقال لها أعراض حقيقة لأن حقيقة العرض الوصف الوجودي القائم بوجوده الآن يقال انه تفسير مراد وان أراد المعاني اصطلاحا وهي الاوصاف الوجودية التي يمكن رؤيتها فلا يشتملها والخاصل أنه على القول بثبوت الاحوال فالاحوال من جهة العالم وأما على القول بنفيها فالعالم الاجرام والصفات الوجودية فقط وعلى كل فالأمور الاعتبارية ليست من العالم (قوله ولا شك أن من صفات نفس الجرم التحيز الخ) جعله التحيز صفة نفسية للجرم انما يظهر على ما تقدم له سابقا من أن الصفة النفسية هي الحال غير المعالة الواجبة للذات مدة دوامها الا على ما ذكره هنا من أن الصفة النفسية هي الصفة الذاتية الداخلة في حقيقة الشيء وذا يقال في قبول الجرم للأعراض وما بعده (قوله واجتماع وافتراق) قد تقدم أن الحق أنهما اعتباريان ففي عدهما من الأعراض نظر (قوله وأعراض) بالغين المعجزة لا بالمهملة جمع غرض بفتح الراء والا كان تبيينا للشيء بنفسه لأن قوله من حركة وسكون وما عطف عليه تبيين للأعراض اللهم الآن يقال انه بالغين المهملة جمع غرض بسكون الراء وهو ما قابل الطول (قوله ونحو ذلك) أي كالصغر والكبر والقدار من طول وعرض وعمق وكالشم والنوق والمس (قوله التخصيص ببعض الجهات وبعض الامكنة) أي ان من لوازم الجرم كون المولى يخصه ببعض جهات الشيء وبعض امكنة يحصل فيها فقوله ومن صفاته النفسية أي من لوازمه وان كان التخصيص قائما بغيره وليس المراد أن التخصيص المذكور من صفاته القائمة به لأن كون المولى يخصه ليس قائما الا ان يقال المراد بتخصيصه كونه مخصصا بما ذكره فالتخصيص مصدر المبني للفعول ثم ان كون التخصيص ببعض الجهات وبعض الامكنة صفة نفسية للجرم ومن لوازمه فيه نظر اذ لو كان كذلك لزم تساوي الاجرام في ذلك لتحقق المائلة بينها وذلك لا يصح لأن كرة العالم من جهة الاجرام وليست في جهة ولا مكان والالزم التسلسل وحينئذ فالتخصيص المذكور ليس صفة نفسية للجرم أي ليست من لوازمه وهذا البحث بعينه يجري في التحيز فتأمل واعلم أن المسكان على مذهب المتكلمين قد يتحد مع الجهة ذاتا ويختلفان اعتبارا فاذا حلت في فراغ عن يمين زيد فذلك الفراغ من حيث حلولك فيه مكان ومن حيث كونه عن يمين زيد جهة لزيد وما قلناه من أن كرة العالم ليست في مكان بناء على أن المكان هو الفراغ أما على أن المكان عبارة عن السطح المماس للجسم فكرة العالم في مكان لأن كل جزء مكان لما يليه والبعض مكان للبعض واذا كان كل جزء مكانا كان المجموع في مكان كذا قيل ويرد عليه الجزء الاسفل (قوله قيامه بالجرم) أي فهو أمر لازم لكل عرض فلا يمكن انفسك كعرض عن ذلك (قوله ومن صفات نفسه وجوب العدم الخ) أي فالبياض القائم بيد زيد مثلا من لوازمه أنه بمجرد ايجاد الله يتعدم بنفسه بدون معدوم وقدره للمولى انما تؤثر في وجوده وأما عدمه فن لوازمه فلا يحتاج الى تعلق القدرة به هذا ما مشى عليه الشارح وهو مذهب الاشعري ومن تبعه واستدلوا على امتناع بقاء الأعراض بأن البقاء صفة للذات الباقي فلو بقي العرض لكان له بقاء وهو عرض فيلزم قيام العرض بالعرض وهو باطل ورد بان البقاء ليس عرضا لأن العرض هو الوصف الوجودي والبقاء وصف سلبي فلا يلزم على بقاء العرض قيام العرض بالعرض والحق أن العرض ماعدا الاصوات يبقى زمانين وأن البياض القائم بالجرم في هذا الزمان هو البياض الذي كان قائما به في الزمن الماضي بعينه وأن اعدام العرض بالقدرة فهي تؤثر في وجوده وعدمه واحتج القائلون بجواز بقاء الأعراض بأنها وجدت في الزمان الأول بعد عدمها فهي

وهي المعاني التي تقوم بالأجرام ولا شك أن من صفات نفس الجرم التحيز أي أخذه قدرا من الفراغ بحيث يجوز أن يسكن في ذلك القدر أو يتحرك عنه ومن صفات نفسه قبوله للأعراض أي للصفات الحادثة من حركة وسكون واجتماع وافتراق وأوان وأعراض ونحو ذلك ومن صفات نفسه التخصيص ببعض الجهات وبعض الامكنة وهذه الصفات كلها مستحيلة على مولانا جل وعز فيلزم أن لا يكون تعالى جرما وأما العرض فن صفة نفسه قيامه بالجرم ومن صفات نفسه وجوب العدم له في الزمان الثاني

تمكنة والامكان ليس من هوارض الماهية والا جاز انقلاب الممكن ممتنعا وهو باطل بل هو من لوازمها فتكون ممكنة أبدا فيجوز وجودها في جميع الأزمنة (بقي شيء آخر) وهو أن جعل وجوب العدم له صفة نفسية فيه نظر لأن الوصف النفسي ثبوتى وعدم البقاء سلبى ويمكن أن يجاب بأن الشارح تسمع باطلاق صفة النفس على الحكم واللازم فكأنه قال ومن أحكام العرض ولوازمه وجوب العدم له الخ (قوله لوجوده) أى فى الزمن الثانى بالنسبة لوجوده (قوله بحيث لا يبقى أصلا) أى بجميع أنواعه وقيل يبقى بجميع أنواعه وقيل تبقى الألوان والطعوم والروائح وقيل بالوقف قاله يس (قوله وعبرة لا يبقى أصلا الخ) من هنا لقوله ثلاثة أزمنة ساقط من النسخ فهو حاشية ألحقها بعض الكتبة بالأصل ٧ (قوله وهذا) أى ما ذكر من القيام بالجرم ووجوب الانعدام بمجرد الوجود (قوله لأنه تعالى يجب قيامه الخ) الأولى ولأن هذا الإشارة الى دليل ثان على أنه ليس بعرض وهو من الشكل الثانى وهو البارى لا يقبل العدم والعرض يقبل العدم ينتج المولى ليس بعرض ولما كانت الصغرى نظرية استدلال عليها بقوله لأنه تعالى يجب قيامه بنفسه حالة كون ذلك آتيا على التفسير الذى قد عرفته وهو استغناؤه غنى مطلقا فكأنه قال لأنه تعالى يجب استغناؤه غنى مطلقا ويجب له التقدم والبقاء (قوله وبالجملة الخ) لما أثبت أنه تعالى ليس مجرم على حدته وأثبت أنه ليس بعرض على حدته أشار لدليل ثان على أنه تعالى ليس مجرم ولا عرض وحاصله أن الجرم والعرض يلزمهما الافتقار والمولى يلزمه الغنى المطلق فقد تناقض اللوازم وتنافى اللوازم بدل على تنافى الملزومات فتركب قياسا من الشكل الثانى وتقول البارى يجب له الغنى المطلق ولا شئ من الاجرام والأعراض يجب له الغنى المطلق ينتج البارى سبحانه وتعالى ليس مجرم ولا عرض (قوله فكل ماسوى الخ) ليست الصفات الذاتية من السوى لأنها ليست عيننا ولا غيرا فلا تدخل فيه هنا ولا فى قوله مبايننا لكل ماسوا مولا فى الغير فى قوله أو غيرها (قوله أو غيرها) أى وهو المجردات وهى عند من أثبتها جواهر قائمة بنفسها ليست مجرم حتى تكون حالة فى فراغ ولا عرض حتى تكون قائمة بغيرها وهذا القسم أثبت به بعضهم وجعل منه الأرواح والملائكة كما مر فقد شارك هذا القسم البارى فى كونه ليس جرم ولا عرضا لكن خالفه فى كونه حادثا والبارى قديم وبعضهم نفي ثبوت هذا القسم وقال العالم اما جواهر أو أعراض فقط فعلى تقيده بالأمر ظاهر وأما على القول بثبوت فنقول ان حدوث الاجرام والأعراض قد علم من الدليل العقلى وحدث هذا القسم يؤخذ من الدليل السمعى ولا يقال ان فيه دورا لانا انما استدللنا بالسمع على حدوث هذا القسم بعد الاستدلال بالأعراض والاجرام على ثبوت البارى وعلى صدق الرسل فلما تقرر ثبوت البارى وصدق الرسل بحدوث الاجرام والأعراض استدللنا على حدوث المجردات بالسمع واعلم أنه لا يلزم فى اعتقاد ثبوت هذا القسم ضرر فى العقيدة فاعتقاد أن الملائكة ليست أجساما ولا أعراضا ولا حالة فى فراغ غير مضر فى العقيدة وذكر فى شرح الوسطى ما نصه والدليل على حدوث هذا الزائد على تقدير وجوده أنه يستحيل أن يكون الها لما يأتي من برهان وجوب الوحدانية له تعالى واذا لم يكن الها فقد دلت السنة والاجماع على انفراد مولانا بالقدم وأن كل ماسواه حادث وثبوت هذا الزائد لا يتوقف ثبوت الشرع على معرفته فلا يمنع الاستدلال بأدلة الشرع عليه اه وأشار بالسنة لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم كان الله ولا شئ معه (قوله بدليل الاجماع) الاضافة بيانية أى فقد أجمعت الأمة على أن المجردات حادثه والاجماع لا بد من استناده لدليل سمى وان لم نطلع عليه والدليل السمعى الذى استندله الاجماع هنا قوله صلى الله عليه وسلم كان الله ولا شئ معه (قوله بدليل العقل) وهو أن الأعراض متغيرة وكل متغير حادث فالأعراض حادثه ثم تقول الاجرام ملازمة للأعراض الحادثه واللازم

لوجوده بحيث لا يبقى أصلا وهذا كله مستحيل على مولانا جل وعز فليس اذا بعرض لأنه تعالى يجب قيامه بنفسه على ما عرفت تفسيره فيما سبق ويجب له جل وعز القدم والبقاء فلا يقبل العدم أصلا وبالجملة فكل ماسوى مولانا جل وعز يلزمه الحدوث والافتقار الى المحض ومولانا جل وعز يجب له الوجود والغنى المطلق فيلزم اذا أن يكون تبارك وتعالى مباينا لكل ماسواه أيا كان ذلك الغير جرم أو عرضا أو غيرها ان قدر أن فى العالم ما ليس مجرم ولا عرض ادعى تقدير وجود هذا القسم فى العالم فهو حادث بدليل الاجماع كأن القسمين الأولين حادثان بدليل العقل (٧) هكذا هذه القولة بالنسخ التى بايدينا وليست بالشارح ولاها معنى فليست أم اه

للحادث حادث فالأجرام حادثة هذا هو الدليل العقلي (قوله وبهما) أي بالأجرام والأعراض أي
 بحدوثهما (قوله ومعرفة رسوله الخ) بناء على أن دلالة المعجزة على صدق الرسل عقلية (قوله حتى صح
 لنا الخ) أي فإذا ثبت معرفة الرب والرسل بحدوث الأجرام والأعراض صح لنا الخ ولا يلزم من استدلالنا
 بالسمع على المجردات الدور كما عانت والدليل هو الاجماع المستند للدليل السمي فقوله بالنقل أي الذي هو
 مستند الاجماع (قوله اذ لا يصلح للألوهية) حاصله أن القسم الثالث لا يصلح أن يكون الها بدليل
 الوجدانية واذالم يكن الها فنقول انه حادث لانه قد دل الاجماع على انفراد مولانا بالقدم وأن ماسواه
 حادث (قوله والاجماع الخ) بالجر عطفاً على برهان الوجدانية أي وبدليل الاجماع على حدوث كل
 ماسواه ويحتمل العطف على النقل أي وحتى صح لنا أن نستدل بالاجماع ويصح رفعه بالابتداء وقوله
 على حدوث خبره والجملة مستأنفة مرتبطة بشيء مقدر يدل عليه السياق والاصل اذ لا يصلح أن يكون الها
 قطعاً بدليل برهان الوجدانية ولا قد يما غير له للاجماع الخ وهذا الاحتمال أحسن لانه أوفق بعبارة الوسطى
 (قوله فقد استبان لك) أي تبين لك من قوله وبالجملة الخ (قوله لان التباين في اللوازم الخ) تقسم أن
 لازم المولى الغني المطلق ولازم ماسواه الافتقار وقد تقدم أن الشكل الثاني مبني على أن تنافي اللوازم
 يوجب تنافي الملزومات فنقول المولى يجب له الغني المطلق ولا تنافي من الاعراض والاجرام يجب له الغني
 المطلق ينتج المولى ليس ببحر ولا عرض (قوله في اللوازم) أي لازم الباري ككافي الغني المطلق ولازم
 الحوادث كالاقتدار وقوله الملزومات هي المولى والحوادث (قوله وكذا استحيل عليه تعالى الخ) فيه
 أن المناسب لكون الكلام في عدم الاستحيلات وعطف بعضها على بعض أن يحذف قوله وكذا استحيل
 ويقول وأن لا يكون قائماً بنفسه وأجيب بأنه غير الأسلوب لطول الكلام على المماثلة ولثلاثتهم أنه
 من متعلقاتها وأن قوله وأن لا يكون عطف على قوله بأن يكون جرمًا ولا بد من تقدير الواو مع ما عطفت بعد
 قوله والمماثلة للحوادث لأجل أن يستوفي المتداخيرة في قوله وهي العدم ثم ان المصنف استطرده فغير
 الأسلوب فيما بعد أيضاً الا في ضد الارادة لقربه من ضد القدرة مع اتحاد القدرة والارادة في المتعلق والافي
 ضد الحياة والسمع والبصر لا تصالها بما قبلها (قوله أن لا يكون قائماً بنفسه) أي عدم القيام بنفسه
 ومقابلة هذا القيام بالنفس مقابلة النقيضين (قوله بأن يكون صفة) أي بهذاردا على بعض النصارى
 القائل بأن الاله صفة قائمة بمحل وانحدت تلك الصفة بعيسى كاسبق والافعالوم أن ذواتنا كذلك يستحيل
 أن تكون صفة فلا وجه للاحتراز عنها وانما استحال كون صفة يقوم بمحل لانه لو افتقر لمحل لما كان
 أولى بالألوهية من المحل الذي افتقر هو الاله (قوله يقوم بمحل) وصف كاشف للصفة (قوله أو يحتاج
 الى مخصص) أي مؤثر يؤثر تخصيصه ببعض الأمور أي لانه لو احتاج للمخصص لكان حادثاً لكن التالي
 باطل لما سبق من وجوب القدم له تعالى فالقدم مثله واذا علمت ذلك تعلم أن هذه العقيدة وهي عدم
 الاحتياج للمخصص معلومة ضمناً من وجوب القدم ولذا فسر الجمهور القيام بالنفس باستغنائه عن المحل
 فقط وتقدم ذلك في الكلام على الواجبات (قوله بل هو جل وعز واجب الوجود الخ) اضراب اتقالي
 عن قوله وليس بجائز العدم الخ ويكتفي في الاضراب بالتغاير ولو بحسب اللفظ كما هنا (قوله الرفيعة) أي
 المرتفعة (قوله العدم أصلاً) أي سواء كان ذلك العدم سابقاً عليها أو لاحقاً وطارئاً عليها (قوله أن
 لا يكون واحداً) أي نفي الوحدة وتقابل الوحدة لتفريقها تقابل النقيضين (قوله بأن يكون مركباً
 في ذاته) يصح أن تكون الباء للتصوير فكأنه قال ويصور نفي الوحدة بكونه مركباً في ذاته بأن تكون
 ذاته جزأين فأكثر وأن تكون للسببية فكأنه قال ونفي الوحدة بسبب كونه مركباً في ذاته وأشار به لكم
 المتصل في الذات ووقع به الرد على المجسمة (قوله أو يكون له مماثل في ذاته) أشار به لكم المنفصل

حدوث ذلك القسم
 المقصور اذ لا يصلح
 للألوهية قطعاً بدليل
 برهان الوجدانية
 والاجماع على حدوث
 كل ماسوى الاله الحق
 تبارك وتعالى فقد
 استبان لك أن لا مثل له
 جل وعز أصلاً لان
 التباين في اللوازم دليل
 على التباين في الملزومات
 وبالله تعالى التوفيق
 (ص) وكذا استحيل
 عليه تعالى أن لا يكون
 قائماً بنفسه بأن يكون
 صفة يقوم بمحل أو
 يحتاج الى مخصص
 (ش) فقد عرفت فيما
 سبق معنى قيامه تعالى
 بنفسه وأنه عبارة عن
 استغنائه تعالى عن
 المحل والمخصص أي
 ليس هو تعالى معنى من
 المعاني أي الاشياء التي
 ليست بذوات فيحتاج
 الى محل أي ذوات يقوم
 بها وليس جل وعز أيضاً
 بجائز العدم فيحتاج
 الى المخصص أي الفاعل
 الذي يخصص كل جائز
 ببعض ما جاز عليه بل
 هو جل وعز واجب
 القدم والبقاء لا تقبل
 ذاته العلية ولا صفاته
 الرفيعة العدم أصلاً فهو
 المنفرد بالغنى المطلق

وحده تبارك وتعالى (ص) وكذا استحيل عليه تعالى أن لا يكون واحداً بأن يكون مركباً في ذاته أو يكون له مماثل في ذاته

ووجدانية الذات
 ووجدانية الصفات
 ووجدانية الأفعال
 وكلها واجبة لولا ناجل
 وعز وجله فوجدانية
 الذات تنفي التركيب
 في ذاته تعالى ووجود
 ذات أخرى تماثل
 الذات العلية وبالجملة
 فوجدانية الذات تنفي
 التعدد في حقيقتها
 متصلا كان أو منفصلا
 ووجدانية الصفات
 تنفي التعدد في حقيقة
 كل واحدة منها متصلا
 أيضا كان أو منفصلا
 فعلم مولانا جل وعز
 ليس له ثان مماثلة لامتنع
 أي قائما بالذات العلية
 ولا منفصلا أي قائما
 بذات أخرى بل هو
 تعالى يعلم للمعلومات
 التي لانهاية لها يعلم
 واحدا عدده ولا ثاني
 له أصلا وقس على هذا
 سائر صفات مولانا جل
 وعز ووجدانية الأفعال
 تنفي أن يكون ثم
 اختراع لسكل ماسوي
 مولانا جل وعز في فعل
 من الأفعال بل جميع
 الكائنات حادثة قد
 عمها المعجز الضروري
 الدائم عن إيجاد أثرها

في الذات وذلك بأن يوجد ذات أخرى مثل ذاته فيلزم أن يصدق أن له مماثلة لذاته ففي معنى اللام ويصح
 بقاؤها على حالها ويراد بالذات الحقيقة أي فيلزم أن يصدق حينئذ أن له مماثلة في حقيقته ووقع به الرد على
 المجوس (قوله أوفي صفاته) أي أو يكون له مماثل في صفاته بأن يكون هناك ذات حادثة مماثلة له في صفة
 من صفاته وأشار بهذا للسك المنفصل في الصفات ولا يقال هذا ليس داخل تحت عبارة المصنف لان صفات
 جمع فلم يحكم الاستحالة أن يكون هناك من مماثلة في ثلاث صفات أو أكثر لا باستحالة من مماثلة في صفة
 أو صفتين لانا نقول إضافة صفات للضمير تفيد العموم لسكل فرد فقوله يستحيل أن يكون له مماثل في
 صفاته في قوة قولنا يستحيل أن يكون له مماثل في أي صفة من صفاته وبقى على المصنف السك المتصل
 في الصفات بأن يكون له صفات مماثلة كقدرتين الخ ويمكن أخذه من قوله بأن يكون مركبا في ذاته أي
 تركيبيا منظورافيه لذاته أعم من أن يكون التركيب في نفس الذات أو صفاتها كذا قيل وأنت خير بأنه
 قد علم بمما أن السك المتصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئين فأكثر كالمقدار الحاصل
 من اجتماع أجزاء السريير بعد التركيب وجعل الصفتين كعلمين مثلا كما متصلا فيه تسمح اذلا مقدار
 حاصل منهما لاستحالة اتصالهما والالكان الصفات العشر من كمتصلا وهو باطل لوجوب ثبوت
 العشرين صفة والحال أن الوجدانية نفت السك المتصل فالظاهر أن السك المتصل لا يكون في الصفات
 كذا قرر شيخنا فتدبر (قوله أو يكون معه في الوجود مؤثر) وقع به الرد على الطباطعيين والفلاسفة
 والقدرية (قوله تنفي التركيب) أراد به التركيب أو في الكلام حذف مضاف أي تنفي أثر التركيب
 (قوله أي قائما بالذات) في هذا التعبير قلاقة اذ حيث قام كل من العلمين بالذات فاعتبار أحدهما
 ثانيا أي زائدا على الآخر نحكم فالأولى أن يقول فيستحيل أن يكون لمولانا علمان أو يكون علم مماثل
 لعلمه قائما بغيره وبعده هذا الكلام الشارح يفيد أن المماثلة في الصفات شاملة للسك المتصل والمنفصل فيها
 والحق ما قاله في المتن حيث أدخل وحدة الصفات مع نفي السك المنفصل في الذات حيث قال أو يكون له مماثل
 في ذاته أو صفاته فدل على أن الصفة لا يتصور فيها السك المتصل حقيقة اذ الاتصال في الصفة والمعنى محال
 (قوله التي لانهاية لها) أي في الواقع وان كان المولى يعلمها تفصيلا (قوله يعلم واحد) أي بخلاف
 العلم القائم بالتحلوقات فانه متعدد بتعدد المعلومات على ما اختاره المصنف واختار غيره أن القائم بالتحلوقات
 علم واحد متعلق بمعلومات متعددة (قوله لا عدله) أي لا تعدد فيه فهو نفي للسك المتصل فيه وقوله
 ولا ثاني له أي بحيث تكون ذات لها علم كعلم الله فهو نفي للسك المنفصل فيه (قوله اختراع) أي
 إيجاد لسكل ماسوي الله في فعل من الأفعال فالمنفي انما هو مشاركة المولى في إيجاد الأفعال وهذا لا ينافي
 أن الفعل ينسب للعبد من حيث الكسب وهو تعلق قدرة العبد بالمقدور أي مقارنتها في الوجود للفعل
 المكسوب فالعبد اذا أراد فعلا خلق فيه قدرة وخلق ذلك الفعل المراد متقارنين في الوجود فافتراهما
 في الوجود هو الكسب وانما قلنا ان المقارنة بحسب الوجود للاحتراز عن التعقل فان القدرة سابقة على
 الفعل في التعقل فعلت من هذا أن القدرة الحادثة عرض مقارن للفعل لا موجود قبله وأن ارادة
 العبد للفعل سبب في إيجاد الله الفعل والقدرة معا وعامت أن مقارنته القدرة للفعل تسمى كسبا وقد
 يطلق الكسب على المكسوب وهو الحركات المقارنة للقدرة وعامت أن الفعل ينسب لله إيجادا وللعبد
 كسبا (قوله الضروري) أي المدرك بالضرورة والبدهة (قوله وما ينسب منها) أي من الآثار
 لغيره تعالى كنسبة التأثير للسبب في قوهم السبب يؤثر بطرفيه وكما في قوله تعالى فتشرب سحبا بافقد أسند
 اثاره السحاب للرياح وقوله تعالى فزادتهم ايمانا فأسند زيادة الايمان للآيات (قوله مؤول) أي بأنه

من قبيل المجاز العقلي حيث أسند الفعل الى سببه وهذا لا ينافي في أن المؤثر حقيقة هو الله تعالى (قوله العجز) هو صفة وجودية قائمة بالماجز لا يتأتى معها ايجاد ولا اعدام فيدنه وبين القدرة تقابل الضدين لأنهما معنيان وجوديان وهذا مذهب الجمهور ووجهه بما في الشاهد من أن في الزمن معنى لا يوجد في المنوع من الفعل مع اشتراكهما في عدم التمكّن من الفعل وقال أبو هاشم الجبائي والفخر تبعاً للفلاسفة العجز عدم القدرة عما من شأنه أن يكون قادراً فالعمود لا يقال له عاجز وعلى هذا القول فالتقابل بين القدرة والعجز من تقابل العدم والملازمة وعليه فليس في الزمن صفة محققة تضاد القدرة بل الفرق بينهما وبين المنوع من الفعل أن الزمن ليس بقادر والمنوع قادر ثم انه على القول الثاني لا يتعلق لأنه وصف عدمي وأما على أنه وصف وجودي يضاد القدرة فقال الأشعري انما يتعلق بالموجود كالقدرة لأن تعلق الصفة بالموجود بالمعدوم خيال فالزمن مثلاً عاجز عن القعود لا عن القيام أي ان عجزه تعلق بالقعود الموجود بمعنى أنه صفة أو جيبته القعود الموجود ولم تعلق بالقيام المعدوم ورده السعد وغيره بأنه مكافئة لأن العجز على تقدير كونه وجودياً وان لم يقم عليه دليل فلا مانع من تعلقه بكل من الموجود والمعدوم كالعلم والارادة فتحصل أن الحق أن العجز وجودي ويتعلق بالموجود والمعدوم فالعجز القائم بالزمن تعلق بكل من القيام والقعود بمعنى أنه صفة أو جيبته القعود ومنعته من القيام ولأجل كون العجز يتعلق بالأمرين لا بالموجود فقط أطبق العلماء على أن عجز البلغاء المتحدّين عن معارضة القرآن انما هو عن الايمان بمثله لا عن السكوت وترك المعارضة (قوله عن ممكن ما) أي عن ممكن أي ممكن كان سواء كان جرمًا أو عرضًا أو غيرهما فقوله مانعت لممكن مفيد لعمومه ثم ان النسخة التي فيها عن ممكن ما ظاهرة وفي نسخة على ممكن ما واعترضت بأن مادة العجز تنعدي بعن لا بعلى وأجيب عنها بأن على بمعنى عن أو أنه ضمن العجز معنى سلب القدرة وتكون على متعلقة بالقدرة بناء على المذهب الكوفي من جواز نيابة بعض حروف الجر عن بعض والمذهب البصري من عدم الجواز وارتكاب التضمن فيما ظاهره النيابة بأن يضمن الفعل معنى يليق بالحرف وفي قوله عن ممكن اعلام بأن العجز انما يتعلق بما يتعلق به القدرة وهو الممكنات وحينئذ فلا يوصف المولى بالعجز لأجل عدم تعلق قدرته بالواجبات كذاته وصفاته والمستحيلات كولد أو شريك لأن الواجبات والمستحيلات ليستا متعلقين للعجز (قوله اذ لو اختصت الخ) حاصله أن قدرة المولى لو اختصت ببعض الممكنات دون بعض لا فتقرت الى محض يخصها بذلك البعض الذي يتعلق به لكن افتقارها الى محض محال اذ لو افتقرت الى محض لسكانت حادثة لكن كونها حادثة محال فما أدى اليه وهو افتقارها لمحض محال فما أدى اليه وهو اختصاصها ببعض الممكنات محال فثبت تقيده وهو عدم الاختصاص الذي هو تعلقها بجميع الممكنات وهو المطلوب اذ اعلمت هذا تعلم أن الشارح قد حذف الاستثنائية من الدليل الأول ومقدم الشرطية من الدليل الثاني المستدل به على الاستثنائية المحذوفة وقوله وهو محال اشارة للاستثنائية في الثاني وانما كان حدوثها محالاً لما يلزم عليه من حدوثه تعالى لأن المتصف بالحوادث لا يكون سابقاً عليها وما لا يسبقها حادث مثلاً ان قلت لانسلم اللازمة في قوله لو اختصت ببعض الممكنات لا فتقرت الى محض لم لا يجوز تعلقها بالجميع لكن منع منه مانع قلت المانع ان كان مضاد الصفة لزم عدمها وعدم القديم محال وان كان غير مضادها فلا أثر ولا يمنع من تعلقها بالجميع وأيضا التعلق بنفسى يستحيل أن يمنع منه مانع لأن ما بالذات لا يتخلف والمانع في حقنا انما منع وجود الصفة لتعددتها بالنسبة اليها لا تعلقها (قوله الواجب للقدرة) أي بالدليل المتقدم (قوله لاستحالة اجتماع الضدين) أي وهما القدرة والعجز ان قلت ان القدرة على تقدير اتصافه بالعجز عن ممكن متعلقة بشئ غير الشئ الذي تعلق به العجز وهذا لا يوجب اجتماع الضدين قلت العلة

العجز عن ممكن ما
(ش) قد عرفت أن
قدرته تبارك وتعالى
واحدة عامة التعلق
بجميع الممكنات، اذ لو
اختصت ببعضها دون
بعض لا فتقرت الى
محض فتكون حادثة
وهو محال على مولانا
تبارك وتعالى فلو
اتصف تعالى بالعجز عن
ممكن ما لا تنفي العموم
الواجب للقدرة بل
ويلزم عليه نفي القدرة
أصلاً لاستحالة اجتماع
الضدين

في تعلق القدرة بالممكنات الامكان وحينئذ فهي تتعلق بكل شيء ممكن فثبوت العجز عن ممكن يلزم عليه اجتماع الضدين العجز والقدرة واذ ثبت العجز ارتفعت القدرة والحاصل أن هذا المعجوز عنه ممكن وكل ممكن تتعلق به القدرة ينتج هذا المعجوز عنه مقدور عليه وهذا يلزم عليه اجتماع القدرة وضدها (قوله) وایجاد شيء من العالم عطف على العجز أي ويستحيل عليه العجز وایجاد شيء في الكلام حذف أو مع ما عطف أي أو اعدا ما يدل عليه ما ذكره سابقا من عموم تعلق الارادة وكان المناسب لكون المقام مقام عدأضداد الصفات أن يقول وكرهته أي عدم قصده لكنه عبر بما قال اشارة الى أن وقوع فرد واحد مثلا من أفراد العالم دون ارادته ينافي ارادته العامة التعلق لأن خروج فرد منها ينفي العموم وأخرى خروج جميع العالم عن ارادته ولأجل التصريح بإبطال مذهب المعتزلة القائلين إنه تعالى لا يريد من الممكنات الشرور والقبائح ككفر الكافر وعصيان العاصي بل هي واقعة بغير ارادة الله تعالى (قوله مع كراهته) الضمير لله والضمير في قوله لوجوده يعود على الشيء أي يستحيل على الله إيجاد شيء مع كراهته تعالى لذلك الشيء (قوله أي عدم ارادته) انما يفسر الكراهة بما ذكره من أن التفسير من وظائف الشرح لا المتون لأجل أن يحترز من الكراهة الشرعية التي هي من أقسام الحكم الشرعي وهي طلب الكف عن الفعل طلبا جازما أو غير جازم لأنها يصح أن تجتمع مع الإيجاد فيوجد الله الفعل مع كونه كرهه أي نهى عنه شرعا كما أضل الله كثيرا من الخلق مع نهيه لهم عن ذلك الضلال ولدفع ما يقال ان الكراهة انما تقابل الارادة اذا كانت بمعنى الميل والشهوة فيقال اشتهى فلان كذا وكرهه والارادة بهذا المعنى انما تكون في حق الحوادث وأما في حق الله فهي بمعنى القصد وهي بهذا المعنى لا تقابلها الكراهة وحاصل الدفع أن المراد بالكراهة عدم الارادة لا بغض الشيء والحاصل أن الكراهة عقلية وشرعية والعقلية قسمان عدم ارادة الشيء و بغض الشيء وعدم الميل له فالاولى هي التي يستحيل وجود الفعل معها بخلاف الثانية ففسر المصنف الكراهة بذلك التفسير لبيان أن المراد بها العقلية لا الشرعية ودفع التوهم أن المراد بها البغض للشيء وعلم أن بين الكراهتين عمومًا وخصوصًا من وجه فيجتمعان في كفر المؤمن فان المولى كرهه كراهة عقلية أي لم يردده وكرهه كراهة شرعية بأن طلب من المؤمن أن يكف عن الكفر طلبا جازما وتنفرد الكراهة العقلية في إيمان الكافر فان المولى قد كرهه كراهة عقلية أي لم يردده ولم يكرهه كراهة شرعية بل أمر به وتنفرد الكراهة الشرعية في كفر الكافر لأنه تعالى نهاه عنه ووقع بارادته فوقه بارادته يدل على أنه تعالى لم يكرهه كراهة عقلية ودل قوله أي عدم ارادته على أن التقابل بين الارادة والكراهة تقابل العدم والملكية لأنه فسر الكراهة بعدم الارادة ان قلت لا يتعين ما ذكره الالوقال المصنف أي عدم ارادته لمن شأنه أن يراد كما تقدم في تعريف العدم والملكية قلت لما فرض ذلك في العالم الذي هو ممكن لم يحتاج لذلك القيد هنا لأن شأنه أن يراد لا مكانه كذا قيل وفيه أن هذا الشرط معتبر من جهة المعنى لا من جهة النطق فكلمة سمعت فيه الملكية وقابلها عدم كان التقابل تقابل عدم وملكية وليس من شرط ذلك أن يقال في التقابل عدم كذا عمّا من شأنه كذا الآن كونه من شأنه أن يقبل كذا معتبر من حيث المعنى لا من حيث النطق على أن هذا الشرط انما اعتبر بالنسبة للوصف لا بالنسبة للمتعلق (قوله أومع الذهول أو الغفلة) عطف على قوله مع كراهته أي إيجاد شيء من الكائنات حال كون ذلك الإيجاد مصاحبا للذهول أو الغفلة قيل ان الذهول أعم من الغفلة وذلك لأنك اذا تركت الشيء الذي تعرفه حتى زال من عندك فان زال من القوة المدركة فقط مع بقاءه في الحافظة قيل لذلك الزوال غفلة وسهو وأما الذهول فهو أعم فيقال لزوال الشيء من المدركة فقط ولزواله من المدركة والحافظة وأما النسيان فهو خاص بزواله منهما معا فالذهول أعم من كل من النسيان ومن الغفلة المرادفة للسهو والنسيان مبان للغفلة والسهو وقيل ان الغفلة أعم

(ص) وایجاد شيء من العالم مع كراهته لوجوده أي عدم ارادته له تعالى أومع الذهول أو الغفلة

من الذهول فالذهول هو الغيبة عن الشيء بعد سبق شعوره والغفلة أعم فهي الغيبة عن الشيء سبق الشعور به أولا وقيل انهما مترادفان فان قلت الذهول والغفلة ليسا من أضداد الارادة بل من أضداد العلم كالجهل والظن والوهم والذي من أضدادها الايجاد بطريق العلة أو الطبع لكونهما ينفيان الاختيار وكذلك الكراهة العقلية قلت ان الارادة في جانب المولى بمعنى القصد لا بمعنى الميل والشهوة كافي حق الحوادث ولا شك ان الارادة بمعنى القصد مستلزمة للعلم والعلم لازم لها والذهول والغفلة منافيان لذلك اللازم وكل ما نافي اللازم نافي للزوم والمصنف مراده بالضد هنا كل مناف فشمعل ما كان بواسطة كهذا كذا في السكتاني وظاهره ان الذهول والغفلة لا ينافيان الارادة الا بواسطة العلم وفيه نظر بل هما منافيان لها بلا واسطة لأنه لا قصد مع الذهول والغفلة فهما منافيان لها وان كانا أيضا منافيين للعلم ولا منع في منافاة شيء لأشياء فان قلت حيث جعلنا الذهول والغفلة منافيين للارادة بسبب منافاتهما للعلم اللازم لها كان مقتضاه أن يجعل الجهل وما في معناه من كل ما كان منافيا للعلم كالظن والوهم من أضداد الارادة أيضا والمصنف لم يجعل ذلك من أضدادها قلت ما ذكرته مسلم لكن لما كان الجهل وما في معناه يقابل العلم لغة وشرعا حتى انه لا يذكر في مقابلته غير من الذهول والغفلة خص الجهل وما في معناه بمنافاة العلم نظرا للغة والشرع وأما الذهول والغفلة فكثيرا ما يقابلان بالقصد الذي هو الارادة فلذا خصا بمقابلتها (قوله أو بالتعليل أو بالطبع) عطف على قوله مع كراهته كالذي قبله أي ايجاد شئ من العالم بالتعليل أي حالة كونه متلبسا بالتعليل أو بالطبع أو بسبب التعليل أي بسبب كونه علة أو طبيعة فالبناء للابسة أو السببية ان قلت تفسير الكراهة بعدم الارادة بوجوب صدقها على الذهول والغفلة والتعليل والطبع اذ الايجاد مع كل واحد من هذه الأربعة غير مراد وحينئذ ففي كلامه تكرار من قبيل عطف الخاص على العام قلت المقصود ذكر الواجبات والمستحيلات على وجه التفصيل ولو استغنى فيها بذكر العام عن الخاص لكان ذلك ذريعة للجهل بكثير من العقائد لأن ادخال الجزئيات تحت الكليات عسر (قوله قد عرفت أن حقيقة الارادة هي القصد الى تخصيص الجائز) أي الأمر الجائز الممكن ببعض ما يجوز عليه وفيه ان الذي قدمه في الارادة انها صفة تؤثر في اختصاص أحد طرفي الممكن ولم يعلم مما قدمه أنها القصد على أن القصد ليس له الاتعلق تنجيزي قديم والارادة لها ثلاثة تعلقات كما مر وحينئذ لا يظهر تفسيرها بالقصد (قوله وقد تقرر الخ) حاصله انه قد تقرر ان ارادته تعالى عامة التعلق بجميع الممكنات سواء كانت خيرا أو شرا وهذا يستلزم استحالة وقوع شيء من الممكنات ككفر أي جهل من غير أن يريد المولى وقوع ذلك الممكن وحينئذ فكفر أي جهل انما وقع بارادته اذ لو وقع بغير ارادته لم تكن ارادته عامة التعلق والقرض أنها عامة التعلق وهذا أي استحالة وقوع كفر أي جهل بغير ارادته المقتضى وقوعه بارادته ينفي ارادته تعالى لا يمانه اذ لو أراد ايمانه مع كونه أراد كفره لزم اجتماع الضدين الايمان والكفر وهو باطل فقول الشارح لوقوع ذلك الشيء أو فيه للعهد الذي كرى أي ذلك الشيء المستحيل وقوعه من غير ارادته وقوله وذلك أي استحالة وقوع شيء منها بغير ارادته المقتضى ان وقوع جميع الأشياء بارادته وقوله والأي والالو أراد ضد ذلك الواقع لا اجتماع الخ هذا حاصل كلامه وفيه نوع مضاربه لأن أول كلامه وهو قوله وذلك ينفي الخ يقتضى أن المانع من تعلق الارادة بضد الواقع استحالة وقوع شيء بغير ارادته وآخر كلامه وهو قوله والالو اجتماع الضدان يقتضى أن المانع من تعلق الارادة بضد الواقع اجتماع الضدين والمعول عليه الأخير وبعده ذلك فاعلم أن للارادة تعلقين أحدهما عام وهو قبولها لأن يتخصص بها كل ممكن خيرا أو شرا والثاني خاص وهو تخصيص كل ممكن بالحالة التي هو عليها من ثبوت أو عدم وان صح في العقل أن يكون على خلافه والأول هو التعلق الصلوبي والثاني هو التنجيزي اذا تقرر هذا فاعلم

أو بالتعليل أو بالطبع
(ش) قد عرفت أن
حقيقة الارادة هي
القصد الى تخصيص
الجائز ببعض ما يجوز
عليه وقد تقرر ان
ارادته تعالى عامة
التعلق بجميع الممكنات
فيلزم أن يستحيل
وقوع شيء منها بغير
ارادة منه تعالى لوقوع
ذلك الشيء وذلك ينفي
ارادته تعالى لضد ذلك
الواقع والا لا اجتماع
الضدان

أن ارادته شئ على وجه القبول والصلاحية لا ينفى ارادته لضده على وجه القبول والصلاحية والالزام عدم
 عموم تعلقها و ارادته تنجز الشئ بمعنى تخصيصه وتنجزها بجاده بالقدرة ينفى ارادته لضد ذلك الواقع فوق
 كفر أبي جهل بارادته ينفى ارادته لا يمانه من حيث التعلق التنجزى لا الصلوحى وحينئذ فعموم التعلق
 انما هو باعتبار الصلوحى وأما التنجزى فهو خاص بالواقع و ارادة الشئ انما تمنع ارادة ضده بالنسبة
 للتنجزى لا للصلوحى فصدر كلام الشارح ناظر فيه للصلوحى وآخره وهو قوله وذلك ينفى الخ ناظر فيه
 للتنجزى فاندفع ما يقال ان أول كلامه يعارض آخره لأن مقتضى كون ارادة الشئ تمنع ارادة ضده
 يقتضى أن الارادة غير عامة التعلق وقد ذكر أولاً أنها عامة التعلق فتأمل (قوله وينفى) أى استحالة
 وقوع شئ من الممكنات بغير ارادته وقوله أيضاً أى كما نفي ارادته لضد الواقع (قوله لانها ماضيان للصدق
 الخ) أى فلواتصف بهما و وقع شئ من الممكنات كان واقعاً بغير ارادته وقد علمت أن وقوع شئ منها بغير
 ارادته محال لوجوب عموم تعلقها بجميع الممكنات (قوله وينفى) أى استحالة وقوع شئ من الممكنات بغير
 ارادته وقوله أيضاً أى كما نفي ارادته لضد الواقع واتصافه بالذهول والغفلة (قوله علة لوجود شئ الخ) أى كحركة
 الاصبع المؤثرة فى حركة الخاتم فالفلاسفة يقولون ان المولى كحركة اليد أثر فى العالم كتأثيرها فى حركة الخاتم
 (قوله أو مؤثرة فيه بالطبع) المراد بالطبع هنا الحقيقة كما فى تأثير النار بحرارتها فيما تؤثر فيه والادوية
 فى الأمراض ونحو ذلك واعلم أن التأثير بالذات ان توقف على وجود شرط وانتفاء مانع فيقال له تأثير بالطبع
 وان لم يتوقف على ذلك فهو التأثير بالعلة كما يأتى (قوله وذلك) أى كون الممكن قد يمتنع فى الخ (قوله لأن
 القصد الى ايجاد الموجود محال) علة لقوله ينفى وفيه أنه عبث لا محال والمحال انما هو ايجاد الحاصل وقوله اذ هو
 أى ايجاد الموجود من باب تحصيل الحاصل وهو محال ولا يصح عود الضمير للقصد الى ايجاد الموجود لأن هذا
 ليس من تحصيل الحاصل فان قدر مضاف صح أى من باب طلب تحصيل الحاصل (قوله ولهذا) أى ولاجل
 وجوب اقتران العلة بالمعلول والطبيعة بالمطبوع قالوا يقدم العالم امثلاً يلزم تخلف المعلول عن علته ويحتمل أن
 الاشارة راجعة لمنافاة التعليل والطبع للارادة أى لاجل ذلك قالوا يقدم العالم لتلازم من حدونه أن يكون
 مراداً (قوله الملحقة) أى الزائغين عن طريق الصواب (قوله من الفلاسفة) بيان للملحقة أو أن
 من للتبعيض والأول أنسب بالواقع (قوله انما هو على طريق استناد المعلول الى العلة) أى لأنهم قالوا واجب
 الوجود لا يكون الا واحداً من جميع الوجود لا تعدد فيه والواحد من كل وجه انما ينشأ عنه بطريق العلة
 واحد وذلك الذى نشأ عن المولى بطريق العلة سموه بالعقل الأول ثم ان هذا العقل له جهة اسكان من حيث
 ان الغير أثر فيه وجهة وجوب من حيث انه لا أول له لسكون علته كذلك فنشأ عنه من الجهة الأولى بطريق
 التعليل فلك أول ونشأ عنه من الجهة الثانية بطريق العلة عقل ثان مدبر لذلك الفلك ثم ان العقل الثانى له
 جهتان أيضاً فنشأ عنهما عقل ثالث وفلك ثان وهكذا الى فلك القمر فتكاملت العقول عشرة والافلاك
 تسعة والعقل العاشر المدبر لفلك القمر يفيض السكون والفساد على ما تحت ذلك الفلك من العناصر
 وأنواعها قديمة وأثر فيها بالتعليل وأشخاصها حادثة (قوله قالوا يقدم العالم الخ) اعلم أن الفلاسفة
 يقولون العالم اما مجردات أو ماديات فالمجردات منها ما هو قديم كالعقول العشرة والنفوس الفلكية ومنها
 ما هو حادث كالنفوس البشرية وأما الماديات فالفلكيات قديمة بموادها وصورها وأعراضها من
 الشكل واللون والضوء ونوع حركتها وأما اشخص الحركة فحادث وأما العناصر فانها قديمة
 بالنوع أى أنواعها قديمة وأفرادها حادثة والمراد بالقدم القديم الزمانى لا الذاتى كما بيناه فيما تقدم عند
 تقسيمهم القديم لذاتى وزمانى والحادث كذلك (قوله ونشأ عنهم الله جميع الصفات) يحتمل
 أن يكون مستأنفاً وهو ظاهر ويحتمل ارتباطه بما قبله وهو استناد العالم له تعالى على جهة التعليل
 وهو مشكل لأن استناد العالم له تعالى على وجه التعليل انما يقتضى نفي صفته التاثيراً عن القدرة

وينفى اتصافه تعالى
 بالذهول والغفلة لأنهما
 منافيان للصدق الذى
 هو معنى الارادة وينفى
 أيضاً أن تكون الذات
 العلية علة لوجود شئ
 من الممكنات أو مؤثرة
 فيه بالطبع لأنه يلزم
 عليه قدم ذلك الممكن
 لوجوب اقتران العلة
 بمعلولها والطبيعة
 بمطبوعها وذلك ينفى
 ارادة وجود ذلك
 الممكن القديم لأن
 القصد الى ايجاد الموجود
 محال اذ هو من باب
 تحصيل الحاصل ولهذا
 لما اعتقدت الملحقة من
 الفلاسفة أهل كهم الله
 تعالى ان استناد العالم
 اليه تعالى انما هو على
 طريق استناد المعلول
 الى العلة قالوا يقدم العالم
 ونشأ عنهم الله جميع
 الصفات الواجبة لمولانا
 جل وعز من القدرة
 والارادة وغيرها

والارادة لثانفاتها الإيجاب الداتي وأما العلم وغيره مما ليس للتأثير فالتعليل لا يستلزم نفيه نعم غير القدرة
والارادة مما ليس من صفات التامير نفوه طوس آخر وهو أن الشيء يتسكتر بتسكتر صفاته فلو كان له صفات
لزم تسكتر القديم والقديم يجب عدم التسكتر فيه ويمكن الجواب بأن يقال قوله ونفوا جميع الصفات من باب
الحكم على المجموع لا على كل فرد واعلم أن الذي نفاه الفلاسفة الصفات الوجودية وأما السلبية فيقولون
بها ان قلت هذا الكلام يقتضى أن الفلاسفة لا يثبتون العلم وهو مخالف لما اشتهر من قولهم ان المولى
يعلم السكيات ولم يعلم الجزئيات قلت لا مخالفة وذلك لان قدماء الفلاسفة ينفون العلم ويقولون ان
واجب الوجود موجب والموجب لا يحتاج في تأثيره الى شعور باثره كاقضاء ذات الشمس الاضاءة عند
من يعتقد أن ذاتها علة لذلك ولا يحتاج لشعور وأما متأخروهم كفلاسفة الاسلام الذين حقنوا دماءهم
بأظهار الاسلام كابن سينا والفارابي ونظائرهم فيثبتون علمه بالسكيات دون الجزئيات لتغيرها فيتغير العلم
بها والواجب لا يتغير ولان الجزئي تنطبع صورته في النفس والصورة مركبة ولا ينطبع المركب الا في
مركب والواجب لذاته غير مركب (قوله وذلك) أى نفي الصفات كفر فان قلت المعتزلة ينفون المعاني
والراجع عدم كفرهم فالفرق بينهما قلت المعتزلة انما ينفون زيادة المعاني على الذات مع اعترافهم بثبوت
أحكامها وهي المعنوية بخلاف الفلاسفة فانهم ينفون المعاني وأحكامها فيلزمهم ثبوت أضرارها فالمعتزلة
يقولون انه عالم بذاته والفلاسفة يقولون انه لا علم له أصلا بالذات ولا زائد اعليها وهذه المقالة وهي نفيهم
الصفات احدى المقالات الثلاث التي كفرت بها الفلاسفة والثانية نفي المعاد الجسماني واثبات المعاد الروحاني
والثالثة ان النبوة مكتسبة وزاد بعضهم رابعة وهي انكارهم تعلق علم الله بالجزئيات وأراد بالفلاسفة كل
من كان على عقائدهم الفاسدة ممن كان قبل الاسلام أو بعده (قوله ولهذا) أى لاجل عدم التوقف في
الاول والتوقف في الثاني (قوله مع الخاتم) أى مع تحريك الخاتم فحركة الأصبع علة في حركة الخاتم
وهما متقارنتان هذا على ما يقولون ونحن نقول كل من الحركتين مخلوق لله ولا يضر تلازمهما عقلا
الأخرى أن الجوهر والعرض متلازمان عقلا وكل منهما مخلوق لله (قوله التي هي فيه) نعت الخاتم
والضمير الاول للخاتم والثاني للأصبع أى مع الخاتم التي هي أى الخاتم في الأصبع أو انه نعت للأصبع
فالضمير الاول له والثاني للخاتم أى الأصبع التي هي في الخاتم وذلك لاطلاق لفظ فيه على كل من الأصبع
والخاتم والأصبع تذكروا ثبوت كما يصح تأنيث الخاتم بتأنيثه بالحلية والاصل في المعنى أن الأصبع في الخاتم
ويقال الخاتم في الأصبع كما يقال الفلاسفة في الرأس وهو مجاز متعارف (قوله كاحراق النار) الذي يستفاد
من كلام السكتاني حيث فسر الطبع بالحقيقة أن الطبيعة النار المحرقة وأن المطبوع هو احراق الخطب
أى ان النار المحرقة أثرت في الخطب الاحراق بذاتها (قوله وهذا) أى الفرق الذي ذكرناه بين الابداع
بالعلة والابداع بالطبع من التوقف في الطبيعة وعدمه في العلة في حق الحادث ان قدرنا جواز كونه علة
أو طبيعة والا فالفاعل الحقيقي هو الله (قوله لزم قدم الفعل) أى لقدم العلة والطبيعة (قوله فيهما) أى
في حالة مالو كان فاعلا بالتعليل وحالة مالو كان فاعلا بالطبع (قوله واقتران الفعل) عطف على قدم الفعل
من عطف العلة على المعلوم أى لزم قدم الفعل لاقتران الفعل بوجوده تعالى حين اذ كان فاعلا بالعلة
أو الطبع (قوله أما على التعليل) أى أما اقتران الفعل بوجوده تعالى على انه علة في الفعل فظاهر لان
الابداع بالعلة لا يتوقف على شيء أصلا (قوله وأما على الطبع) أى وأما اقتران الفعل بوجوده تعالى
على أنه فاعل بطبعه فلانه لا يصح أن يكون في الأزل مانع وجودى منع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى
وانه لما زال المانع وجد الفعل (قوله والالزم) أى والالوصح أن يكون في الأزل مانع منع من مقارنة الفعل
لوجوده تعالى لزم أن لا يوجد الفعل أصلا لاني الأزل ولا فيها لا يزال (قوله لان ذلك المانع الخ) أى لأن

وذلك كفر صراح
والفرق بين الابداع
على طريق العلة والابداع
على طريق الطبع وان
كانا مشتركين في عدم
الاختيار أن الابداع
بمطريق العلة لا يتوقف
على وجود شرط ولا
انتفاء مانع والابداع
بمطريق الطبع يتوقف
على ذلك ولهذا يلزم
اقتران العلة بمطريقها
كتحرك الأصبع مع
الخاتم التي هي فيه مثلا
ولا يلزم اقتران الطبيعة
بمطبوعها كاحراق النار
مع الخطب لانه قد
لا يحترق بالنار لوجود
مانع وهو البلبل فيه
مثلا أو تخلف شرط
كعدم عماسة النار له
وهذا في حق الحادث
أما الباري جل وعز فلو
كان فعله بالتعليل أو
بالطبع لزم قدم الفعل
فيهما مع الوجوب قدمه
تعالى واقتران الفعل
حينئذ بوجوده تعالى
أما على التعليل فظاهر
وأما على الطبع فلا
يصح أن يكون ثم مانع
والالزم أن يوجد
الفعل أبدا لان ذلك
المانع لا يكون الا قدما

ذلك الذي منع من مقارنة الفعل المطبوع الذي هو العالم لوجود طبيعته لا يكون مانعا الا اذا كان موجودا مع الطبيعة في الأزل (قوله والقديم لا ينعدم أبدا) وحيثما بطل القول بأن عدم مقارنة الفعل المطبوع لوجوده تعالى لاجل وجود مانع (قوله ولا يصح تأخر الشرط) أي ولا يصح أن يقال ان الفعل المطبوع وهو العالم تأخر عن وجوده تعالى لتخلف شرط في الأزل فلما حصل الشرط فيما لا يزال حصل الفعل والمراد بتأخر الشرط تخلفه وعدم وجوده في الأزل (قوله لما يلزم عليه من التسلسل) يعني أو عدم القديم وهو المانع ففي كلامه قصور وبيان ذلك انه لو توقف تأثير الطبيعة القديمة على شرط ولم يقارن الفعل المطبوع لطبيعته لعدم ذلك الشرط في الأزل فلما وجد الشرط فيما لا يزال وجد الفعل فنقول انعدام ذلك الشرط في الأزل اما المانع أو لفقد شرط آخر لا يصح أن يكون مانعا لانه حيثما قديم فلا توجد العوالم الا اذا وجد الشرط ولا يوجد الشرط الا اذا زال ذلك المانع فيلزم عدم القديم وان كان انعدام ذلك الشرط لتخلف شرط آخر فتخلف ذلك الشرط الآخر لا يصح أن يكون مانعا لما سبق فيكون لتخلف شرط ثالث وتخلف هذا الشرط الثالث لا يصح أن يكون مانعا لما سبق فيكون لتخلف شرط رابع وهكذا كل شرط انعدم فانعدامه لانعدام شرطه وهلم جرا حيث وجدت العوالم فوجودها بوجود تأثير الطبيعة ولا يوجد تأثير الطبيعة الا بوجود الشروط جميعها التي كان تخلف كل واحد منها لتخلف الآخر فيقع بوجود العوالم التسلسل لوجود شروط لانهاية لها والتسلسل محال فما أدى اليه وهو أن عدم مقارنة الفعل المطبوع لوجوده تعالى لفقد شرط باطل (قوله فلماذا) أي لأجل ما ذكرناه من بطلان عدم المقارنة لوجود مانع أو فقد شرط (قوله بحسب التقدير العقلي) أي لا بحسب الواقع اذ الواقع أن الفاعل واحد وهو الفاعل المختار (قوله وهو الذي يتأثر منه الفعل والترك) أي وذلك كالكتاب بالنسبة لكتابه والمتحرك غير المرئى بالنسبة لحركته عند القدرى لا عند السنى القائل بعدم تأثير القدرة الحادثة في الأفعال المقارنة لها ودخل في الفاعل بالاختيار من يقول ان الفاعل يؤثر بقوة يودعها في الأسباب من حيث ان موضع القوة فاعل بالاختيار وجعله ابن دهاق من قسم التأثير بالطبيعة نظرا لدى القوة فالتأثير بالطبيعة عنده قسمان لان الطبيعة كالنار متلامذة متلامذة اما بذاتها أو بقوة فيها والحاصل انه ان اعتبر معطى القوة ودخل في الفاعل المختار وان اعتبر بذاتها والقوة كان من التأثير بالطبيعة (قوله ولا يتوقف فعله الخ) أي كما يقول الفيلسوف في حركة اليد مع حركة المفتاح فانه يستحيل أن يمنع من حركة المفتاح أو الخاتم الكائنين في اليد عند حركتها مانع (قوله وفاعل بالطبع) أي بطبعه وذلك كما يقول الطبائى ان النار تؤثر بطبعها وذاتها في احراق الخشب والأدوية تؤثر بذاتها النفع في الامراض لكن تأثير النار والأدوية في الاحراق والنفع يتوقف على وجود شرط وانتفاء مانع كالتقريب ونفى البلب في النار ولم يذكر في هذا القسم السبب بأن يقولوا ان تأثير الطبيعة يتوقف على وجود سبب وشرط وانتفاء مانع لان السبب عندهم نفس الطبيعة فليس عندهم سبب خارج لتأثيرها اذ لو كان هناك سبب خارج لتأثيرها لم يكن التأثير ذاتيا لها والفرص انها عندهم تؤثر بذاتها (قوله وهذه الأقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة) قضيتهم يقولون بوجود الفاعل بالاختيار وهو مناف لما قدمه من أن الفلاسفة يسنون العالم اليه تعالى على طريق اسناد المعلوم الى العلة وقد يجاب بان مرادهم ان الأقسام الثلاثة موجودة عند الفلاسفة بالنسبة للخلق لا بالنسبة للحق فالفاعل من الخلق اما فاعل بالاختيار كالكاتب واما فاعل بالهالة كحركة اليد واما فاعل بالطبع كالنار واما الحق فهو فاعل بالتعليل فقط عندهم فبحسبهم الله (قوله ولم يوجد منها) أي من الأقسام الثلاثة (قوله عند المؤمنين) أن سنيهم ومعتزليهم فهم يوافقوننا على أنه لا فاعل الا الموجد

والقديم لا ينعدم أبدا ولا يصح تأخير الشرط لما يلزم عليه من التسلسل فلماذا قلنا فيما سبق انه يلزم على تقدير التعليل أو بالطبع في حقه تعالى قدم المعلوم أو المطبوع وقد قام البرهان على وجوب الحدوث لكل ما سواه تعالى وعلى وجوب القدم والبقاء له جل وعز فتعين أنه تعالى فاعل بمحض الاختيار وبطل مذهب الفلاسفة والطبائعيين أذمهم الله تعالى وأخلى منهم الأرض والحاصل أن أقسام الفاعل بحسب التقدير العقلي ثلاثة فاعل بالاختيار وهو الذي يتأثر منه الفعل والترك وفاعل بالتعليل وهو الذي يتأثر منه الفعل دون الترك ولا يتوقف فعله على وجود شرط ولا انتفاء مانع وفاعل بالطبع وهو الذي يتأثر منه الفعل دون الترك ويتوقف فعله على وجود الشرط وانتفاء المانع وهذه الأقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة والطبائعيين ولم يوجد منها عند المؤمنين الا واحد وهو الموجد بالاختيار هو

بالاختيار لكنهم قسموه الى قديم وهو صانع العالم والى حادث وهو العبد لأنه عندهم مخلق أفعاله الاختيارية بقدرته الحادثة ولم يكفروا بهذا القول لأنهم يقولون ان قدرته التي أوجد بها الفعل مخلوقة لله وأما أهل السنة فيقولون الفاعل المختار ليس الا المولى سبحانه وتعالى والى هذا قال الشارح بعد ثم هو خاص بواحد وهو الله لاخراج بعض ما دخل فيما قبله وهو مذهب أهل الاعتزال أي ثم بعد اتفاقنا مع المعتزلة على أنه ليس الا فاعل الاختيار نفارقهم في أنه مختص بالمولى فقط دون العبد فان قلت ان المعتزلة يقولون بالتولد وهو أن يوجب فعل لفاعله فعلا آخر فيقولون ان العبد خلق حركة أصبعه وتولد منها حركة الخاتم فرجع كلامهم الى أن حركة الأصبع علة لحركة الخاتم وحينئذ فهم يقولون بالفاصل بالعلة وأجيب بأن مرادهم أن العبد فاعل الاختيار للحركتين غاية الأمر أن احدهما مباشرة والأخرى بواسطة وليس مرادهم ما رجع اليه كلامهم وانظر قول الشارح ولم يوجد عند المؤمنين الا واحد مع أن جماعة من المحققين كالقخر والسعد والسيد قالوا ان اسناد صفاته تعالى لذاته بالايجاب أي ان ذاته تعالى أثرت في صفاته بطريق العلة فالصفات عندهم ممكنة لذاتها وواجبة لغيرها وقالوا ان تأثيره في الصفات بطريق الايجاب مستثنى من اطلاق أنه سبحانه فاعل الاختيار فعندهم لا واجب بالذات الا الذات وهذا القول لم يرتضه المصنف ولا غيره من المحققين وشنعوا على القائلين به والحق أن صفاته تعالى واجبة لذاتها مثل ذاته وأنه تعالى فاعل الاختيار فقط ولم يؤثر بالعلة في شيء ولعل هذا القول لما كان ساقطاً عن الاعتبار صار كأنه لم يقل به أحد من المؤمنين (قوله لا يوجد سواء) أي والعبد انما هو كاسب بفعله خيرا كان أو شرا وسيأتي تحقيق ذلك في برهان الوحدةانية (قوله فليس مرادهم به الا ثبوت التلازم بين أمر وأمر) أي فلا تتوهم من قولهم النار علة للاحراق مثلا أن النار مؤثرة للاحراق بل مرادهم أنهما متلازمان في العادة وقد تتخلف ذلكا قولهم العلة في تعلق القدرة بالممكنات الامكان ليس معناه أن الامكان أثر في تعلق القدرة بالممكنات بل المراد أنهما متلازمان عقلا متي وجدا الامكان في شيء تعلقت به القدرة وان اتنى الامكان عن شيء اتنى تعلق القدرة به وكذا قولهم العلة في وجوب النية في الوضوء كونه عبادة ليس المراد أن الكون عبادة أثر في وجوب النية بل المراد أنهما متلازمان شرعا (قوله فتلك) أي الكراهة الشرعية (قوله لهذه النكته) أي وهي تفسير الكراهة بعدم الارادة لاجل التحرز عن الكراهة الشرعية والنكته مأخوذة من النكته وهو الحفر في الأرض بعود مثلا فيؤثر فيها وقد تطلق النكته على الأمر الدقيق كما هنا لأن الانسان عندما يتدبر أمرا دقيقا ويفكر فيه يحفر في الارض وهو لا يشعر قسمية الشيء الدقيق بالنكته من باب تسمية الشيء باسم مجاوره وهو مجاز متعارف (قوله في هذا التقييد) أي الحاصلة بهذا التقييد وكان الأولى أن يعبر بالتفسير بدل التقييد وقوله في أصل العقيدة الاضافة بيانية (قوله الجهل) أي سواء كان بسيطا وهو عدم العلم بالشيء عما من شأنه العلم به وذلك بأن لا يدرك الشيء أصلا لا على ما هو به ولا على خلاف ما هو به أو مركبا وهو ادراك الشيء على خلاف ما هو عليه في الواقع والتقابل بين العلم والجهل البسيط من تقابل العدم والملئكة وأما التقابل بين العلم والجهل المركب فهو من تقابل الضدين لأنهما أمران وجوديان يستحيل اجتماعهما في محل واحد وبينهما غاية الخلاف والجهل يقال بالاشتراك على الأمرين وانما سموا الثاني مركبا لاستلزامه الجهلين وهما الجهل بالشيء أي عدم ادراكه والجهل بأنه جاهل مثلا اعتقاد الفلاسفة قدم العالم جهل مركب مستلزم لجهلين عدم ادراكهم لما ثبت للعالم في الواقع ولجهلهم بأنهم جاهلون لذلك أي مخطئون في اعتقادهم واذا علمت أن المراد بالتركيب الاستلزام يندفع عنك ما يقال كل مركب لا بد له من أجزاء يتركب منها والجهل المركب لا يصح تركبه من بسطين لأنه وجودي والبسيط عدمي والوجودي لا يتركب من

خاص بواحد وهو مولانا جل وعز اذ لا يوجد سواء تبارك وتعالى ومهما جرى لفظ التعليل في عبارات أهل السنة فليس مرادهم به الا ثبوت التلازم بين أمر وأمر اما عقلا أو شرعا من غير تأثير العلة في معلولها البتة فاعرف ذلك ولا تغتر بظواهر العبارات فتهلك مع الهالكين وانما فسرنا الكراهة بعدم الارادة لتحترز بذلك من الكراهة التي هي من أقسام الحكم الشرعي وهي طلب الكف عن الفعل طلبا غير جازم فتلك يصح أن تجتمع مع الاجاد فيوجد الله تعالى الفعل مع كراهته له أي نهيه عنه كما أضل الله كثيرا من الخلق مع نهيه لهم عن ذلك الضلال أما الكراهة بمعنى عدم ارادة الله تعالى الفعل فيستحيل اجتماعها مع الاجاد اذ يستحيل أن يقع في ملك مولانا جل وعز ما لا يريد وقوعه فتنبه لهذه النكته العجيبة في ذلك التقييد الذي قيدناه بالكراهة في أصل العقيدة وبالله

تعالى النوفيق (ص) وكذا يستحيل عليه تعالى الجهل وما في معناه

العدمى ولا من مركب لتركيب الشئ من نفسه ولا من بسيط ومركب لتركيب الشئ من نفسه ومن غيره
ولأن المركب من الوجودى والعدمى عدمى مع أن الجهل المركب وجودى لا عدمى فتأمل (قوله معلوم) أى
بشئ شأنه أن يعلم وقوله ما يحتمل أن تكون اسمية نعمت المعلوم أى معلوم أى معلوم كان سواء كان كثيرا
أو قليلا ويحتمل أن تكون حرفا زائدا للتأكيده وقوله معلوم يحتمل تعلقه بالجهل لكنه يلزم عليه الفصل
بين المصدر ومعموله بالمعطوف وهو قوله وما فى معناه ويحتمل أن يكون متعلقا بالضمير العائد على الجهل
من قوله وما فى معناه بناء على مذهب السكوفيين وابن جنى والرمائى والفارسي من جواز أعمال ضمير المصدر
فى الظرف والجار والمجرور لأن الضمير لما عدا على ما يصح التعلق به صح التعلق به (قوله والموت) هو عند
أهل السنة صفة وجودية قائمة بالميت يمكن رؤيتها تمنع اتصافه بالادراك وعلى هذا فالتقابل بين الحياة
والموت من تقابل الضدين ويدل لما قاله أهل السنة قوله تعالى الذى خلق الموت والحياة والخلق إنما يتعلق
بالوجودى وقيل ان الموت عدم الحياة عما من شأنه أن يكون حيا وعلى هذا فالتقابل بين الموت والحياة من
تقابل العدم والملكية وأجابوا عن الآية بأن المراد بالخلق التقدير وهو يتعلق بالوجودى والعدمى أوفى الكلام
حذف مضاف أى خلق أسباب الموت وقيل ان الموت عدم الحياة مطلقا فالجاد يوصف بالموت على هذا
القول دون القولين الأولين وعلى هذا القول فالتقابل بين الموت والحياة تقابل التقيضين فان قلت
كان الأولى على قياس ما تقدم أن يقول والموت وما فى معناه أى من الجادات لمنافاتها للحياة مثل منافاة
الموت لها قلت ما ذكرته مسلم لكن لما لم يصرح احد من المجسمة بكونه جادا لم يحتج للتنبية عليه فان
قلت لم ينقل عن المجسمة أيضا وصفه بالموت ولا بالجهل فيلزم على ما ذكرت أن لا ينبه عليها كما ينبه على
ما أورد عليه والجواب أنه وان لم ينقل عنهم وصفه بالموت ولا بالجهل إلا أنهم قالوا بما لا يأتى ذلك عادة
وهو كونه تعالى جسما حيا ومن صفات الجسم الحى قبول الجهل والموت فنبه المصنف على استحالة
ذلك عليه تعالى (قوله والصمم) وهو صفة وجودية تمنع من السمع والعمى صفة وجودية تمنع من
الابصار عند أهل السنة وعند المعتزلة الصمم عدم السمع عما من شأنه السمع والعمى عدم البصر عما من
شأنه أن يكون بصيرا فالتقابل بين السمع والصمم تقابل الضدين على مذهب أهل السنة وتقابل
العدم والملكية على ما عند المعتزلة وكذا يقال فى التقابل بين العمى والبصر (قوله والبكم)
هو صفة وجودية تسمى بالخرس تمنع من الكلام عند أهل السنة فالتقابل بينه وبين الكلام تقابل
الضدين وعند المعتزلة عدم الكلام عما من شأنه الكلام فالتقابل بينه وبين الكلام تقابل العدم والملكية
(قوله وكون العلم نظريا) أى لأن العلم النظرى ما توقف على دليل فيقتضى سبق الجهل والا كان
تحصيل حاصل وهو محال (قوله ونحو ذلك) أى من السهو والغفلة والغشيان والسكر والجنون
وكون العلم ضروريا بمعنى ما فآرته ضرورة الحاجة كعلمنا بأننا جوعنا لأن هذا المعنى يستحيل عليه
تعالى لاستحالة الضرر والحاجة عليه تعالى فالضرورة بهذا المعنى حادث ومن لوازمه القيام بذات
حادثه وعلم الله قديم ومن لوازم الوصف القديم قيامه بذات قديمة وتنافية اللوازم يدل على تنافية اللزومات
وحينئذ فالعلم الضرورى بهذا المعنى مناف لعلم الله وأما الضرورى بمعنى ما يحصل بغير نظر فان
هذا وان كان صحيحا فى نفسه لكن لا يجوز اطلاقه شرعا لما يوهمه اللفظ من الضرر والحاجة
فاطلاق الضرورى على عامه تعالى بالمعنى الأول ممنوع لفظا ومعنى واطلاقه عليه بالمعنى الثانى ممنوع لفظا
لامعنى (قوله وانما كان) أى ما ذكر (قوله حسب) أى مثل منافاة الجهل له ان قلت منافاة العلم
للجهل المركب على وجه التضاد وليس كل الامور المذكورة كذلك قلت انه انما عبر بالمنافاة وهى أعم

بمعلوم ما الموت والصمم
والعمى والبكم (ش)
مراده بما فى معنى الجهل
الظن والشك والوهم
والنسيان والنوم وكون
العلم نظريا ونحو ذلك
وبالجملة فالمراد به كل
ما شارك الجهل فى
مضادته للعلم وانما كان
فى معنى الجهل لمنافاتها
العلم حسب منافاة الجهل
له

(قوله والمراد بالصمم والعمى الخ) اعلم أن للصمم حقيقتين حقيقة عامة وحقيقة خاصة لحقيقته العامة عدم السمع بسبب وجود آفة تمنعه وهذا المعنى محال في حق الله وجائز في حقنا وحقيقته الخاصة بالله غيبة موجود ما من الموجودات عن صفة السمع بحيث لا تتعلق بذلك الموجود وكذا العمى حقيقته العامة عدم البصر بسبب وجود آفة تمنع منه والخاصة بالله غيبة موجود عن صفة البصر اذا علمت هذا فقول الشارح والمراد بالصمم والعمى في هذا الموضع أى مقام الاستحالة على الله احترازاً من الصمم والعمى في حق الحوادث فانهما عبارة عن عدم السمع والبصر بالسكائية لوجود آفة فقط وأما عدم السمع والبصر لغيبة موجود فلا يقال له صمم ولا عمى بالنسبة لهم والحاصل أن المراد بالصمم والعمى في مقام الاستحالة على الله ما يشملهما بالمعنى العام والخاص بالله تعالى (قوله بوجود ما ينافيهما) يحتمل أن تكون الباء للسببية أى بسبب وجود ما ينافيهما أى بسبب وجود الآفة وهى الصفة الوجودية المنافية لها وهذا لا ينافى ما سبق من أن الصمم والعمى وجوديان عند أهل السنة لأن عدم المقيد يطلق على الوجودى ويحتمل أنها للتصوير أى عدم السمع والبصر المصور ذلك لعدم وجود الصفة المنافية لها (قوله أو غيبة الخ) هو اما بالرفع عطفاً على عدم أو بالجر عطفاً على وجود وعلى كل من الاحتمالين فقد أشار المصنف الى أن ضد الصفة ما كان منافياً لها سواء كان منافياً لها من حيث ذاتها أو كان منافياً لها من حيث تعلقها ولذا عده العجز عن تمكن ما ضداً للقدرة والجهل بمعلوم ما ضداً للعلم وغيبته معلوم ما ضداً للسمع والبصر وذلك لأجل ما يجب لها من عموم التعلق اذ لو لم يجب العموم لما حصلت المنافيات كقضى الشاهد اذ تعلق قسرتنا بشيء وتعجز عن آخر ونفهم شيئاً ونجهل آخر ولذلك قيد ذلك بقوله هنا كما تقدم (قوله عدم الكلام أصلاً بوجود آفة تمنع من وجوده) أى بسبب وجود الصفة الوجودية المنافية من وجوده وهى الخرس أو المصور بوجود آفة تمنع فالباء اما للسببية أو للتصوير وعلى كل حال لا يعارض ما تقدم لنا من أن التقابل بين الكلام والبكم من تقابل الضدين عند أهل السنة أما على الثانى فظاهر وأما على الأول فلأن عدم المقيد قد يطلقونه على الأمر الوجودى واعلم أن عندنا بكم وسكوتنا وكل منهما لسانى ونفسانى فالسكوت اللسانى ترك الكلام مع القدرة عليه والبكم اللسانى ترك الكلام لامع القدرة عليه بل مع العجز عنه وأما البكم النفسانى فهو ترك الكلام النفسى عجزاً أو أمارك مع القدرة فسكوت نفسانى أما السكوت اللسانى فأمره ظاهر وأما النفسانى فيتأتى فيما اذا كان الشخص نائماً أو مستيقظاً ولم يجر على قلبه شيئاً والبكم اللسانى يتأتى فيما اذا قام به آفة تمنعه من النطق وأما النفسانى فيتأتى فيما اذا قام به مرض منعه من اجراء شىء على قلبه اذا علمت ذلك فاعلم أن المراد هنا بالبكم النفسانى لأنه هو المقاد لكلامه تعالى النفسانى الذى هو صفة أزلية قائمة بذاته (قوله وفي معنى السكوت) أى وفي معنى البكم النفسانى السكوت النفسانى (قوله وفي معنى كونه بالحرف والصوت) أى وفي معنى البكم كونه بحروف وأصوات ثم ان كونه بحروف وأصوات لا ينافى الكلام فى الشاهد لكنه يتألف فيه فى الغائب فقوله وفي معنى كونه بالحرف والصوت يحتمل أن المراد بكونه فى معنى أنه مثله فى مناقاة الكلام وذلك لأن الكلام اذا كان بحروف وأصوات كان حادثاً والحادث لا يقوم الا بحادث وكلامه تعالى قديم لا يقوم الا بقديم والتشافى فى اللوازم يدل على التشافى فى المترومات ويحتمل أن المراد بكونه فى معنى البكم أنه مثله فى الاستحالة لافى الضدية أى المناقاة وكأنه قال كما يستحيل انصافه تعالى بالبكم يستحيل كون كلامه بحروف وأصوات والضدية للأول دون الثانى لسكن فى هذا الخرج عن ما المصنف فى صدره من الأضداد (قوله اذ الكلام الخ) الكلام مبتدأ خبره قوله هو بالنسبة الخ وقوله الأعلى نعمتلقام (قوله اذ فيه) أى الكلام الذى بحروف وأصوات (قوله ويستأنز) عطف على يجب ووجه الاستئزاز أن الكلام الذى بحروف وأصوات يجب له عدم الحدوث

والمراد بالصمم والعمى فى هذا الموضع عدم السمع والبصر أصلاً بوجود ما ينافيهما أو غيبة موجود ما من الموجودات عن صفتى السمع والبصر لما سبق من وجوب تعلقهما بكل موجود والمراد بالبكم عدم الكلام أصلاً بوجود آفة تمنع من وجوده وفى معناه السكوت وفى معناه كونه بالحرف والصوت اذ الكلام الذى يكون بالحروف والأصوات ولو بلغ غاية البلاغة والفصاحة وكان كلاً بالنسبة الى الحوادث الناقصة فهو بالنسبة الى مقام الألوهية الاعلى نقیصة عظيمة اذ فيه رذيلتان احدهما رذيلة عدم الذى يجب للحروف والأصوات سابقاً ولاحقاً ويستلزم حدوث من انصف به وأى نقیصة أعظم من

نقيصة الحدوث الملازمة رتبة الافتقار على الدوام والثانية رذيلة البكم الذي هو لازم للحروف والأصوات لأنه لما استحال اجتماع حرفين في آن واحد فضلا عن السكمتين فضلا عن الكلامين تبكم بالحرف والصوت واحتبس عن أن يدل على معلوماته في آن واحد بصفة الكلام المركب من الحروف والأصوات فلو كان كلام مولانا تعالى بالحروف والأصوات لزمت زيادة على رذيلة الحدوث اتصافه سبحانه وتعالى عن ذلك (١٤٤) بالحسنة التي هي أصل البكم عن الدلالة على معلوماته التي لانهاية لها بصفة

الكلام بل يلزم الحسنة عن الدلالة به في آن واحد على معلومين له فأكثر فقد ظهر لك بهذا أن الكلام الذي يكون بالحروف والأصوات وما في معناه من كلامنا النفسى ملازمان لمعنى البكم فيستحيل اتصاف مولانا جل وعز بمثلهما وإن الواصف لمولانا جل وعز بذلك مستند إلى أن مثل ذلك في حقنا كمال ينفي عن رذيلة البكم قد وصفه تعالى بنقيصة عظيمة تعالى عنها علوا كبيرا ونظيره في ذلك نظير من عرف بأن نهيق الجير وأصواتها كمال في حقها وكذا نباح الكلاب كمال في حقها فيستل عن كلام ملك من الملوك لم يسمع قط كلامه فقال هو مثل نهيق الجير ونباح الكلاب معتقدا أن ذلك الصوت منهما لما كان كمالا يمنع من اتصافها

والكلام صفة للذات ملازم لها ومن المعلوم أنه يلزم من حدوث أحد المتلازمين حدوث الآخر (قوله نقيصة الحدوث) الاضافة بيانية (قوله رتبة الافتقار) الرتبة قطعة حبل تجعل في عنق الدابة واطافة رتبة للافتقار من اضافة المشبه به للمشبه ووجه الشبه الزوم في كل (قوله والثانية رذيلة البكم) وهذه الرذيلة هي المناسبة للكلام بصدده (قوله لأنه لما استحال الخ) الضمير للحال والشأن (قوله واحتبس) عطف تفسيرا على قوله تبكم (قوله أصل البكم) الاضافة بيانية اذ الحسنة هي البكم (قوله عن الدلالة) متعلق بالحسنة وقوله بصفة الكلام متعلق بالدلالة (قوله بل يلزم الخ) اضراب انتقال في معنى الأول وزيادة (قوله لمعنى البكم) الاضافة بيانية (قوله بمثلهما) أي بمثل كلامنا الذي بحرف وصوت وبمثل كلامنا النفسى (قوله وإن الواصف) عطف على قوله ان الكلام الذي يكون بالحروف والأصوات وقوله بذلك أي بالكلام الذي بحرف وصوت (قوله رذيلة البكم) الاضافة بيانية وحاصله أنه اذا قيل الكلام بالحروف والأصوات كمال في حقنا لزال البكم به فليكن المولى متصفا به ليكون كمالا في حقه فيقال في رده أنه يلزم على اتصافه بذلك نقيصة الحدوث له تعالى ويلزم عليه نقيصة عدم دلالة على معلومات في آن واحد ولا يلزم من كونه كمالا في حق الحادث كونه كمالا في حق الله (قوله ونظيره الخ) حاصله أن من قال ان كون كلام الله بحروف وأصوات كمال في حقه كما أنه كمال في حقنا نظير من قال نهيق الجير كمال في حقها لأنه ينفي عنها رذيلة البكم فستل عن صفة كلام ملك عظيم لم يسمع كلامه فقال كلامه كنهيق الجير كما أن نهيق الجير كمال في حقها فليكن كمالا في حقه فإنه يستحق العقوبة من الملك لأنه قد استنقصه ووصفه بالبكم بالنسبة للنوع الانساني وإن لم يكن البكم حاصل عند النهيق بالنسبة للحمير (قوله ولا شك أن كلامنا الخ) حاصله أن نباح الكلاب ونهيق الجير وإن كان كمالا في حقها لمعنى رذيلة البكم عنهما لكن اذا نسبت له لكلام البلغاء تجده نقصا وكذلك اذا نسبت الكلام الفصيح لكلام الله القديم تجده نقصا لكن هذا النقص أشد من النقص الحاصل من نسبة نهيق الجير ونباح الكلاب للكلام البليغ (قوله أدنى بما لا حصر له) أي أدنى بمراتب لا حصر لها بألف وألفين ولا بغير ذلك من العدد (قوله اذ الحوادث الخ) علة لقوله أدنى أي وإنما كان نسبة الكلام البليغ لكلام الله أدنى من نسبة نهيق الجير ونباح الكلاب لكلام البلغاء لأن الحوادث كلها مستوية بالنظر لذاتها والتفاضل بينها إنما جاء من قيام بعض الصفات ببعضها دون بعض فالعالم والجاهل مستويان بالنظر لذاتهما والتفاضل بينهما إنما جاء من قيام صفة العلم بأحدهما وقيام الجهل بالآخر ومن الجائر أن يقوم بالجاهل مأمقا بالعالم فاذا كان الجاهل ناقصا بالنسبة للعالم مع استوائهما بالنظر لذاتهما لم يلزم من ذلك نقصان الحادث عن القديم نقصا لاحده اذ لا اشتراك بينهما ولا مناسبة والحاصل أنه اذا حصل النقص في الحوادث مع الاشتراك فليكن النقص لاحصره في الحادث مع القديم الذي لا مشاركة بينه وبينه ولا مناسبة

برذيلة البكم لزم أن اتصاف الملك بمثل هذا كمال في حقه ينفي عنه رذيلة البكم ومثل المعلوم ضرورة أن الواصف للملك (قوله) بمثل هذا قد استنقصه غاية الاستنقص ووصفه بأفصح أنواع البكم بالنسبة إلى نوعه الانساني وإن لم يكن بكما بالنسبة إلى نوع الجير ونوع الكلاب ولا شك أن كلامنا وان بلغ الغاية في البلاغة والحسن بالنسبة إلى كلام الله أدنى بما لا حصر له من نهيق الجير ونباح الكلاب بالنسبة إلى أفصح كلام وأعد به اذ الحوادث كلها لا تفاضل بينها لذواتها بل ما يقوم ببعضها من صفة نقص أو كمال يصح أن يقوم بغيرها من سائر ذوات الحوادث ومولانا سبحانه الفاعل بمحض اختياره هو الذي قاوت فيما بينها وخص منها ما شاء بما شاء من صفة نقص أو كمال

فاذا كان كمال بعضها نقصا عظميا بالنسبة الى غيره مما يقبل صفته ويشاركه في الحدوث فكيف يكون الحال فيمن يصف للمولى العظيم الذي لا مثله ولم يشارك شيئا سواه في جنس ولا نوع بمثل أوصاف الحوادث الناقصة التي هي كمال لا تقبل بنقصاتها وهي أنقص شيء وأردله بالنسبة الى جناب المولى الكريم الكبير المتعال وقد ورد عن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام أنه كان يسد أذنيه بعد رجوعه من المناجاة وسماع كلام الله سبحانه وتعالى الى مدة ثلاثين سنة ككلام الناس

(١٤٥)

حقيقة بالنسبة الى كلام الله تعالى العديم المثال ولا يستطيع أن يسمع كلام الخلق حتى تطول به المدة وينسيه الله تعالى ما ذاق من لذة ذلك الاستماع لكلامه تعالى وقد نقل ابن عطاء الله رضى الله تعالى عنه عن مكين الدين الاسمر وكان من الابدال أنه رأى في المنام حوراء فكلمته فبقي نحو شهرين أو ثلاثة أشهر لا يستطيع أن يسمع كلاما لا يتقيا فانظر هذا الامر كيف صار كلام الناس بالنسبة الى كلام الخور الذي هو من جنس كلامهم أدنى وأقبح من صوت الجير ونباح الكلاب بالنسبة الى كلام الناس اذ لا نجد من يتقيا بسماع صوت الجير ونباح الكلاب ولو سمعنا سماع أفصح كلام وأعذب به فكيف يكون نسبة كلام الخلق الى كلام الخالق سبحانه

(قوله فاذا كان كمال بعضها) أى مثل نهيق الجير وقوله بالنسبة لغيره أى مثل كلام البلغاء (قوله فاذا كان كمالها) أى فاذا علمت ما ذكرناه لك من استواء الحوادث بالنظر لتمامها وأن التفاضل بينها إنما جاء من قيام بعض الصفات ببعض ولو شاء المولى جعل صفة الكمال القائمة بالتفاضل قائمة بالمفضول وبالعكس فنذكر لك كلاما يناسب ما نحن فيه فنقول اذا كان كمال بعض الحوادث نقصا بالنسبة لغيره كنهيق الجير فإنه كمال في حقها وهو نقص بالنسبة لكلام البلغاء القابلين لصفة الجير وهو النهيق كما أن الجير قابلية لصفة البلغاء وهو كلامهم البليغ (قوله فكيف يكون الحال الخ) أى فهو في غاية النقص والحاصل أننا وجدنا النقص بين العبيد بعضهم مع بعض مع اشتراكهم في الحدوث وقابلية الصفة فما بالك به بين القديم والحادث اللذين لا اشتراك بينهما فالتقص حيثئذ أدنى من الاول بمراتب لا حصر لها (قوله بمثل أوصاف الحوادث) متعلق بقوله يصف المولى (قوله وقد ورد الخ) أى بهذا الإشارة الى أن بين كلام الحوادث وكلام الله بونا بعيدا واعلم أنه وقع خلاف بين أهل السنة هل موسى سمع كلام الله القديم أو سمع كلاما من كبر من حروف وأصوات خلقه الله وصار موسى يسمعه من كل ناحية قولان والمعتمد الاول فلذا مشى عليه الشارح فقصد افادة أنه لا مناسبة بين كلام الحوادث المركب من الحروف والأصوات وبين كلام الله القديم قيل ان السبب في انبساط النفس بالصوت الحسن والتذاذها بسماعه أن الارواح سمعت كلام الله القديم الذي هو ألد الاشياء يوم ألتبر بهم فاذا سمع الآن صوتا حسنا تذكر ما سمعته روحه من كلام الرب الذي هو ألد الاشياء (قوله ولا يستطيع الخ) عطف على يسد (قوله وباقي الكلام) أى وهو الموت واضح لا يحتاج لشرح وقد سبق ما فيه من كونه أمرا وجوديا أو عدميا والتقابل بينه وبين الحياة (قوله وأضداد الصفات المعنوية الخ) لما تكلم على أضداد المعاني أفاد أن أضداد المعنوية مستفادة من أضداد المعاني فتأخذ لازم ضد المعنى وتجعله ضدا للمعنوية اللازمة لها لانه يلزم من تنافي الملزومات تنافي اللوازم فكل ما تنافي الملزوم كالحيوان نافي اللازم كالناطق فان قلت قد تنافي الملزومات ولا تنافي اللوازم ألا ترى أن الانسان والفرس متباينان وتلزم كلا منهما الحيوانية أجيب بأن قولهم تنافي الملزومات يوجب تنافي اللوازم مرادهم اللوازم المساوية للملزومات كالناطقية والصاهلية والمعنوية فانها لازمة للمعاني لزوما مساويا يخرج اللازم الاعم كالحيوانية فان تنافي الملزومات لا يوجب التنافي فيه (قوله واضحة من هذه) أى من أضداد المعاني أى واضحة وضوحا نشأ من أضداد المعاني وذلك لان الاحوال المعنوية لا تعقل على حياها ولا تماثل ولا تخالف ولا تضاد الا بالنظر للمعاني (قوله فان ضدها ضد الصفة المعنوية) أى فان لازم ضدها ضد للصفة المعنوية فلا بد من هذا التقدير حتى تصح العبارة (قوله في حقه تعالى) في معنى اللام والحق بمعنى الذات أى وأما الذي يجوز بالنسبة لذاته أن تفعله فليس الجائر وصفا يقوم بذاته بل هو وصف راجع لتعلق قدرته بخلاف ما يوهى قوله فيما سبق أن يعرف ما يجب في حق مولانا وما يستحيل وما يجوز فان هذه العبارة قد أطلقها فيما للذات من الصفات وهذا يوهى أن يكون استعمالها هنا في الجائزات من الصفات اذ لم يغير بينهما فيقتضى أن الذات العلية تتصف بصفة جائزة مع أن البارئ جل وعلا إنما يتصف بالواجبات

(١٩ - دسوق)

وتعالى الذي جعل عن المتل في ذاته وصفاته وأفعاله تبارك وتعالى

وباقى الكلام واضح (ص) وأضداد الصفات المعنوية واضحة من هذه (ش) يعنى أنك اذا عرفت كون ضد القدرة العامة العجز عن مملز أن يكون ضد الصفة المعنوية اللازمة للقدرة وهى كونه تعالى قادر على جميع الممكنات كونه عاجز عن مملز ما وهكذا كل صفة معنى فان ضدها ضد الصفة المعنوية اللازمة لها والله التوفيق (ص) وأما الجائز في حقه تعالى

والخاص أن الجائز بالنسبة إليه تعالى هو فعل كل ما قضى العقل بإمكانه وأما الجائز بالنسبة لغيره فيطلق على ما لم يؤمر بفعله ولا يتركه وعلى ما ليس بمنهي عنه (قوله ففعل كل ممكن أو تركه) اعترض بأن الممكن مرادف للجائز في اصطلاح المتكلمين فسكاً نه قال وأما الجائز في حقه تعالى ففعل كل جائز أو تركه فقد أخذ الجائز في تعريفه وأخذ المعرف في التعريفه ووجب للسور وأجيب بأنه ليس المراد تعريف الجائز حتى برد ما ذكر بل المقصود هنا ضبط الجائز بما يعرف به كل فرد من أفرادها لا بيان حقيقته لأن بيان حقيقته قد تقدمت فيبين المؤلف أن الجائز الذي عرفناه حقيقته أولاً هو فعل كل ممكن أو تركه ويحتمل أن يكون في الكلام حذف أي وأما الجائز فضابطه فعل كل ممكن أو تركه ولا يحصر بعدد كما انحصر غيره من الأقسام سلمنا أنه تعريف فيقال المراد بالممكن ذاته أي الجواهر والأعراض بقطع النظر عن الوصف العنواني أي وصفها بالإمكان كما قالوا في تعريف العلم أنه معرفة المعلوم على ما هو عليه أي معرفة الذات بقطع النظر عن وصفها بالمعنوية (بقي شيء آخر) وهو أن ما اقتضاه عموم كلام المصنف من أن الجائز في حقه تعالى فعل كل ممكن واضح على طريقته من أن الصفات واجبة الوجود لذاتها وأما على طريقة الفخر والسعد من أنها ممكنة لذاتها واجبة لما ليس عينها ولا غيرها وهو الذات العلية كما مر فالإطلاق غير ظاهر لأن الصفات على هذا ممكنة ومع هذا فهي مستندة إليه على طريق الإيجاب لا الجواز (قوله أو تركه) فيه أن الترك فعل لأنه الكف عن الشيء فلا حاجة لذكره وأجيب بأن الترك وإن كان فعلاً عند الأصوليين يمكن المصنف جمع بينهما نظر الماهو المتعارف من مقابلة الفعل بالترك والإطلاق الترك على عدم الفعل (قوله هو فعل كل ممكن) أي فعل كل ما قضى العقل بإمكانه أي باستواء طرفيه الوجود والعدم سواء كان خيراً أو شراً كان فعلاً اختيارياً للعبد أم لا (قوله فيدخل في ذلك) أي في الممكن أو في ضابط الجائز المذكور (قوله الثواب والعقاب) أي إثابة الطائع وعقاب العاصي وخص هذه بالترك دون غيرها للخلاف الذي فيها بين أهل السنة والمعتزلة فالمعتزلة يقولون بوجود ذلك بناء منهم على أصلهم الفاسد من أن الحسن ما حسنه العقل والتقيح ما قبحه العقل والعقل يستحسن إثابة الطائع وعقاب العاصي وكل ما استحسنه العقل فهو عندهم واجب يعد تركه سفهاً موجباً للوم ورد عليهم بما هو مذكور في المطولات وتقدم بعضه وما يدخل في ضابط الجائز المذكور أيضاً خلق الله الرؤية بالنسبة لذاته العلية خلافاً للمعتزلة حيث حكموا باستحالتها بناء على أصلهم الفاسد من أن الرؤية بما تكون بانبعث أشعة من العين تتصل بالرؤي وذلك يستلزم أن يكون جسماً والبارئ تعالى ليس بجسم فلا يرى عندهم ويرد ذلك بمنع ما بنوا عليه الاستحالة وحاصله أنا لا نسلم أن الرؤية بما تكون بانبعث أشعة بل الرؤية بمعنى يخلق الله في جزء من العين (قوله وبعث الأنبياء) أي خلافاً للمعتزلة القائلين بوجوده على الله تعالى لاستحسان العقل له وذهبت البراهمة إلى استحاله بعثة الرسل وهم قوم كفار وأحق ما عليه أهل السنة من أن بعثة الرسل جائزة على الله تعالى (قوله والصلاح والاصلاح) الصلاح ما قابله فساد والاصلاح ما قابله صلاح إلا أنه دونه فالأول كتغذية زيد بدلاً عن ضربه والثاني كتغذيته لزيد بدلاً عن إطعامه عند سفر زق المولى لزيد بدلاً عن تعذيبنا بقطع رزقنا جائز عليه لا واجب وكذلك رزقه زيداً ألف دينار عوضاً عن رزقه ديناراً واحداً مثلاً جائز عليه لا واجب خلافاً للمعتزلة القائلين أنه يجب عليه تعالى أن يفعل بكل عبد من عباده ما هو صلاح له وما هو أصلح به أي ما هو صلاح بالنظر لمقابله الفاسد وما هو أصلح بالنظر لمقابله الذي هو صلاح فلا تنافي بين وجوبهما معاً وهذا يعلم رد قول بعضهم الواو في قوله والاصلاح بمعنى أو وهو تفتن في العبارة لأن بعض المعتزلة يعبرون بوجوب الصلاح وبعضهم بوجوب الأصلح (قوله لا يجب من ذلك شيء على الله) أي بالنظر لذات الله فلا ينافي وجوبه بل وعده تعالى

ففعل كل ممكن أو تركه
(ش) لما فرغ من ذكر
ما يجب في حقه تعالى
وما يستحيل ذكره هنا
القسم الثالث وهو
ما يجوز في حقه تعالى
فذكر أن الجائز في
حقه تعالى هو فعل كل
ممكن أو تركه فيدخل
في ذلك الثواب والعقاب
وبعث الأنبياء عليهم
الصلاة والسلام والصلاح
والاصلاح للخلق لا يجب
من ذلك شيء على الله
تعالى

تعالى الذي لا يتخلف أو لا يقتضاه حكمته وجوده أو لتعلق علمه في الأزل بوجوده والحاصل أنه ليس مراد
 الأشعري بقوله أنه لا يجب على الله شيء نفي الوجوب مطلقا بل المراد نفي الوجوب باعتبار ذاته تعالى وهذا
 لا ينافي أنه قد يجب عليه باعتبار صفاته كما لو اقتضت حكمته شيئا فلا بد منه بمقتضى الحكمة وإن لم يجب
 باعتبار ذاته وكما وعلم في الأزل وجود شيء فلا بد من وجوده والافتقار العلم جهلا وإن لم يكن وجوده واجبا
 باعتبار ذاته وكذا إذا أخبر بحصول ثواب في المستقبل للطائعين فلا بد من حصوله لتلايخلف الوعد وإن
 لم يكن وجوده واجبا باعتبار ذاته ولا محذور في ذلك (قوله ولا يستحيل) الضمير عائده على شيء من ذلك
 لكن على حذف مضاف والتقدير ولا يستحيل تركه أي ترك شيء من ذلك خلافا للمعتزلة في قولهم باستحالة
 ترك الثواب للطائع والعقاب للعاصي وباستحالة ترك بعث الأنبياء وباستحالة ترك فعل الصالح
 والأصلح بالنسبة لكل مخلوق (قوله اذلو وجب الخ) هذا دليل استثنائي استدل به على عدم وجوب
 الصالح والأصلح عليه تعالى وحاصله لو وجب عليه تعالى فعل الصالح والأصلح لكل فرد من الخلق
 لما وقعت محنة في الدنيا ولا في الآخرة ولما وقع تكليف بأمر ولا نهى لأنه لا صلاح في المحن والتكاليف لكن
 التالي باطل بالمشاهدة فبطل المقدم وهو وجوب الصالح والأصلح وثبت جوازها وهو المطلوب والدليل
 على أنه لا يجب عليه شيء من الثواب والعقاب وبعث الرسل أن تقول لو وجب عليه تعالى شيء مما كان
 فاعلام مختارا لكن التالي باطل (قوله كما تقوله المعتزلة) أما البغداديون منهم فأوجبوا ما هو الأصلح
 في الدين والدنيا وأما البصريون منهم فأوجبوا ما هو الأصلح في الدين فقط قال الدواني ولا يخفى أن مرادهم
 الأصلح بالنسبة إلى الشخص لا بالنسبة لكل من حيث هو كل (قوله لما وقعت محنة) أي ابتلاء بما يؤلم
 وقوله لما وقعت الخ أي لأن المحن والتكاليف ليس فيها صلاح ولا أصلح وإنما فيها تعاب البدن فلو وجب
 الصالح والأصلح لا تتفت المحن والتكاليف التي لا صلاح فيها (قوله وذلك باطل بالمشاهدة) أي
 وعدم وقوع كل من المحن والتكاليف باطل بالمشاهدة لأننا نشاهد وقوع المحن ووقوع التكاليف هذا
 كلامه واعتراض بأن وقوع كل منهما غير مشاهد لأن الوقوع أمر اعتباري وأجيب بأن متعلق الوقوعين
 وهو المحن والأمر المكلف بهما كان مشاهداً من كل من الوقوعين كأنه مشاهد والحاصل أن
 مشاهدة كل من الوقوعين بمشاهدة متعلقه فتأمل (قوله وما يقدر الخ) هذا جواب عما أورده
 المعتزلة على الشرطية المتقدمة وحاصل ما أورده أن قولكم لو وجب عليه تعالى فعل الصالح والأصلح
 لا تتفت المحن والتكاليف لأنه لا صلاح فيها هذا ممنوع بل وقوع كل منهما فيه صلاح للعبد وهو الثواب
 الآخروي وحاصل الجواب أن ما ذكرتموه من أن وقوع كل منهما فيه صلاح لا يتم إلا لو كان بين وقوع
 المحن والتكاليف وبين الصالح الذي هو الثواب لزوم عقلي بحيث يكون حصول الصالح الذي هو
 الثواب متوقفاً على حصول المحن والتكاليف مع أنه لا تلازم بينهما إذ المولى قادر على إيصال الثواب للعبد
 من غير محنة ولا تكليف بدليل أنه في الآخرة يعطي لعباده مراتب ليست في نظير الأعمال سامناً أن المحن
 والتكاليف فيها صلاح وهو الثواب فنقول ليس هذا لازماً في كل العباد ألا ترى أن الكافر المعذب
 في الدنيا لا صلاح له في تلك المحن لأن ما آله للنار (قوله من حتم) بالخاء المهملة أي قضى (قوله
 أما برهان وجوده تعالى الخ) لما اتقضى كلامه على عدل الأقسام الثلاثة الواجبات والمستحيلات والجزاءات
 مجردة عن الأدلة أتبع ذلك بدكر الأدلة لأجل الارتقاء عن التقليد المختلف في إيمان صاحبه إلى المعرفة
 وهي الجزم المطابق عن دليل المتفق على إيمان صاحبها فقال مجيباً لسؤال مقدر تقديره هذه العقائد
 فسار هينها أما برهان الخ وأما حرف تفصيل غالباً وتوكيد دائماً وقد بين ذلك أي أفادتها للتوكيد
 سيبويه بقوله لأن معناها في قولك أما زيد فقائم مهمما يمكن من شيء فزيد قائم قال سراج كتابه وشيء

ولا يستحيل اذلو وجب
 عليه فعل الصالح
 والأصلح للخلق كما تقوله
 المعتزلة لما وقعت محنة
 دنيا ولا أخرى ولما وقع
 تكليف بأمر ولا نهى
 وذلك باطل بالمشاهدة
 وما يقدر من المصالح
 مع تلك المحن والتكاليف
 فإلله تعالى قادر على
 إيصال تلك المصالح
 بدون مشقة أو محنة
 تكليف وإيضاً فليست
 تلك المصالح عامة في
 جميع المتحججين
 والمكلفين للقطع بأن
 المحنة والتكاليف في
 حق من حتم عليه
 بالكفر والعباد بالله
 تعالى قيمة عظيمة
 وتعرض للهلاك
 الأبدى نسال الله تعالى
 العافية في ديننا ودياننا
 وحسن الخاتمة بلا محنة
 ولا مشقة (ص) أما
 برهان وجوده تعالى

عام أريد به الخصوص اذ لم يرد أن زيد يقوم عند كل شيء من تحريك ورقة أو هبوب ريح لأنه يلزم قيامه دائما اذ لا تخلو الدنيا من شيء يقع وانما المراد الرد على من يظن أن زيدا يمنع مانع من قيامه مما يظن أنه مانع فأكد المتكلم رد ذلك وقال مهما يكن من شيء نظنه مانعا من قيامه فلا يكون مانعا فهو قائم لاحالة ويقدر في كل مقام مالا يقبله اه فيقدر على نطقه هنا مهما يكن من شيء نظنه مانعا من دلالة الحدوث على وجود الله فلا يكون مانعا فالحدوث دليل لاحالة وهذا فيه وفاة بما قلناه من التوكيد مع دفع وهم الشيء في كلامه والبرهان مشتق من البره بسكون الراء وهو القطع تقول برهت العود اذا قطعته ولا شك أن البرهان يقطع ظهر المحاصم وحقيقته قول مؤلف من مقدمتين يقينيتين لا نتاج يقين والمقدمات اليقينية هي الاوليات والمشاهدات والمحسوسات والتواترات والتجربيات وأما الدليل فهو اما عقلي واما نقلي فالثاني كالكتاب والسنة والاجماع وأما العقلي فهو عند المناطقة قول مؤلف من مقدمتين يستلزمان لثانتهما قول آخر سواء كانت المقدمتان يقينيتين أو ظنيتين أو احدهما يقينية والاخرى ظنية فالدليل المنطقي أعم من البرهان وأما عند الأصوليين فهو ما احتوى على الموصل للطلوب لانفس الموصل فالعالم مثلا دليل على وجود الله لاحتوائه على جهات منها ما لا يوصل للقصور ومنها ما يوصل فالاول كطولاه وكثافته وبساطته وتركبه وبياضه وسواده والثاني كحدوثه فالعالم دليل من حيث احتواؤه على الموصل الذي هو الحدوث وكذلك النار دليل على الاحراق لانها احتوت على الجرمية والشفافية والضوء وليس جهة من هذه الجهات موصلة للاحراق وانما الجهة الموصلة له الحرارة اذ بها يعلم الاحراق فالدليل العقلي مركب عند المناطقة ومفرد عند الأصوليين اذ اعلمت هذا فقول المصنف هنا وفيما يأتي أما برهان الخ مراده بالبرهان مطلق الدليل كان عقليا كدليل الوجود والقدم والبقاء وبقية الصفات غير السمع والبصر والكلام ولو ازمها أو كان نقليا كدليل هذه الستة السكائن من الكتاب والسنة والاجماع أو أنه استعمل البرهان في حقيقته بالنسبة لغير هذه الستة وفي مجازه بالنسبة لها (واعلم) أن العقائد على ثلاثة أقسام القسم الاول ما يتوقف عليه وجود الفعل الممكن الذي من جلته المعجزة الدالة على صدق الرسل وذلك كالوجود والقيام بالنفس وما بينهما كالقدرة والارادة والعلم والحياة فالفعل متوقف على هذه الاثبات التي الامن كان متصفا بهذه الصفات ولا يصح الاستدلال عليها الا بالدليل العقلي اذ لو استدلل عليها بالدليل السمعي للزم الدور بيا نه أن السمع متوقف على المعجزة وهي متوقفة على هذه الصفات فيكون السمع متوقفا عليها ولو ثبتت هذه الصفات بالسمع لتوقفت عليه فصار كل منهما متوقفا على الآخر وهذا دور والقسم الثاني من العقائد ما يرجع لوقوع جائز مثل أحوال القيامة من الجنة والنار والصراف والميزان والحشر والنشر والخوض والثواب والعقاب ورؤيتنا لله فهذا لا يستدل على وقوعه الا بالدليل السمعي اذ غاية ما يصل اليه العقل الجواز لا الوقوع القسم الثالث من العقائد ما لا يتوقف عليه المعجزة ولا يرجع لوقوع جائز كالسمع والبصر والكلام ولو ازمها أي كونه سميعا وبصيرا ومتكلما فهذه يصح الاستدلال عليها بالأميرين والاصح منهما الدليل السمعي كما يأتي وأما الوجدانية ففيها خلاف قيل انه لا يستدل عليها الا بالعقل لتوقف المعجزة على الوجدانية اذ لو اتفقت حصل التامع فينتفي الفعل ومن جلته المعجزة وقيل يصح الاستدلال عليها بالسمع كالعقل قال المصنف في شرح البكري وهو رأي وانما برهن على الوجود ولم يقيد بالوجوب بحيث يقول وأما برهان وجوب وجوده لأجل أن يتوصل للتفصيل فذكر هنا برهان مطلق الوجود المقابل للعدم ثم برهن على وجوبه ببرهان القدم والبقاء لانهما عين وجوب وجوده ولو برهن هنا على وجوب الوجود فان لم يذكر بعد ذلك برهان القدم والبقاء كان مستغنيا بشيء عن غيره وقد ذكر أنه لا يستغنى في هذا

الفن بعام ولا يلزم لخصاء اللوازم وادراج الجزئيات تحت السكيات ولو ذكر برهانها بعد برهان وجوب الوجود كان تكرارا محضا والحاصل أنه أثبت أولا وجوده تعالى المنافي لعدمه بهذا البرهان ثم أثبت وجوبه الذي هو القدم والبقاء برهانها ثم أثبت كونه فاعلا بالا اختيار لا بالتعليل ولا بالطبع برهان الارادة وأثبت كونه ليس من العالم برهان مخالفته للحوادث وأما الدليل على كون صانع العالم المتصف بوجوب الوجود والتأثير بالاختيار وبكونه ليس من جملة العالم وبقاء الصفات هو الله تعالى فهو السمع اذ لا تتوقف دلالة المعجزة على أن الصانع الذي لا شريك له يسمى الله والعقل لا مدخل له في التسمية وبيان ذلك أنه اذا ثبت وجود الصانع المنزه عن النقائص الموصوف بالصفات المصححة للفعل وأنه واحد لا شريك له وجاءت الرسل المؤيدة بالمعجزات المثبتة لصدقهم مخبرين أن ذلك الصانع الواحد الذي لا شريك له اسمه الله كان ذلك دليلا قاطعا على أن ذلك الصانع اسمه الله فلا يعلم ذلك الا بعد مجيء الرسل اذ لا مدخل للعقل في التسمية (قوله حدوث العالم) العالم كل موجود سوى الله تعالى فيدخل فيه الأجرام والاعراض ولا يدخل صفاته لأنها ليست غيرا وهذا على القول بنفي الاحوال وأما على القول بثبوتها فالعالم كل ثابت سوى الله اذ الثابت أعم من الموجود عندهم ويسمى ما ذكرنا لأن فيه علامة تميزه عن موجوده فهو مأخوذ من العلامة أو لأن من نظر فيه يحصل له العلم بوجود المولى سبحانه وتعالى وبما له من الصفات فيكون مأخوذا من العلم وأما الحدوث فهو الوجود المسبوق بعدم وقيل العدم السابق على الحدوث ان قلت جعل الحدوث دليلا على وجود الله لا يأتي على قول المناطقة من أن الدليل قول مركب من مقدمتين يستلزمان لذاتهما قولا آخر ولا على قول الأصوليين ان الدليل هو ما احتوى على الموصل للمقصود والمحتوى على الموصل للمقصود انما هو العالم وأما الحدوث فهو الموصل للطلب لأنه جهة دلالة لماعلمت أن العالم له جهات توصل للمقصود ووجهات لا توصل له فهو دليل من حيث احتواؤه على الجهة التي توصل فلو قال فالعالم من حيث حدوثه لكان ظاهرا في ذلك وأجيب بأن المصنف ما ش على مذهب الأصوليين غاية الأمر انه أطلق الدليل على وجهه من حيث انه المقصود منه فهو مجاز من اطلاق اسم الملزوم على اللازم وذلك لأن الدليل اسم للعالم أطلقه على لازمه وهو الحدوث أو أنه ما ش على طريقة المناطقة وقوله حدوث العالم أي فالمفيد لحدوث العالم وذلك المفيد هو المقدمة الصغرى القائلة العالم حادث المضمومة للكبرى المحذوفة القائلة وكل حادث لا بد له من محدث فالمصنف أشار للصغرى بقوله حدوث العالم وحذف الكبرى لعلمها من الدليل المستدل به عليها وهو قوله بعد لانه لو لم يكن له محدث الخ ان قلت ان المفيد لحدوث العالم مقدمة واحدة والدليل المنطوق قول مؤلف من مقدمتين كما مر فكيف يكون المصنف ما شيا على طريقة المناطقة مع اطلاقه الدليل على مقدمة واحدة قلت اطلاقه الدليل على المقدمة الواحدة مجاز من باب اطلاق اسم الكل على الجزء (بقي شيء آخر) وهو أنه قد وقع خلاف في جهة احتياج العالم للفاعل فقيل العالم محتاج للفاعل من جهة حدوثه أي وجوده بعد عدمه وقيل من جهة امكانه وتساوي طرفيه فيحتاج لمن يرجع أحدهما على الآخر وقيل من جهة حدوثه وامكانه فكيفية الاستدلال على وجود الصانع على الأول أن تقول العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث وعلى الثاني تقول العالم ممكن وكل ممكن لا بد له من صانع يرجع أحده طرفيه وعلى الثالث تقول العالم حادث ممكن وكل ما هو كذلك لا بد له من صانع اذا علمت هذا فقول المصنف حدوث العالم يقتضي الجري على طريقة الحدوث وقوله بعد ذلك لو لم يكن له محدث لزم ترجيح أحد الأمرين المتساويين كالصريح في الامكان اذ لا معنى للامكان الاتساوي الوجود والعدم فيقتضي الجري على طريقة الامكان لا الحدوث فيقتضي أول الكلام

حدوث العالم

بخالف آخره وقد يجاب بأن قوله أولا حدوث العالم فيه حذف الواو مع ما عطفت أي حدوث العالم واسكانه
 ودليل المحذوف ذكر الامكان بعد وحينئذ المصنف جار على طريقة شوب الامكان بالحدوث أو يقال
 قوله حدوث العالم أي الذي ما وقع الا بعد ترجيح أحد الطرفين وذلك هو الامكان ولا معنى للثبوت الا ذلك
 كذا قيل وقد يقال كلام المصنف ليس فيه تخصيص الأمرين المتساويين بالوجود والعدم حتى يكون جاريا
 على طريقة الامكان بل هما شاملان لكل أمرين من المتقابلات الست الوجود والعدم والمكان المخصوص
 ومقابلها والزمان المخصوص ومقابلها والجهة المخصوصة ومقابلها والمقدار المخصوص ومقابلها والصفة المخصوصة
 ومقابلها وحينئذ فالبرهان جار على طريقة الحدوث لا على طريقة من يشوب الامكان بالحدوث
 تأمل هذا واعلم أننا اذا أردنا اثبات الصانع للعالم ثبتت أولا حدوث الاعراض بدليل ثم ثبتت حدوث
 الأجرام بدليل ثم بعد اثبات حدوث الاعراض والاجرام بالدليل ثبتت أن للعالم صانعا فالمراتب ثلاثة
 ونحتاج لثلاثة أدلة فنقول في الدليل الأول الاعراض متغيرة بالمشاهدة وكل متغير حادث ينتج الاعراض
 حادثه ثم نقول في الدليل الثاني الأجرام ملازمة للاعراض الحادثة وكل ملازم الحادث حادث ينتج الاجرام
 حادثه ثم بعد أن ثبت حدوث الاعراض والاجرام نقول للعالم من أجرام واعراض حادث وهذه المقدمة
 تثبت بالدليلين المتقدمين وكل حادث لا بد له من صانع وهذه الكبرى اما أن تثبتها بدليل استثنائي بأن نقول
 لو لم يكن للحادث محدث لزم ترجيح أحد الأمرين المتساويين بلا سبب مرجح بيان الملازمة أن الممكن
 وجوده مساو لعدمه في نفس الأمر فلو حدث بنفسه بدون محدث كان وجوده مرجحا على عدمه بدون
 سبب مرجح لكن التالي وهو ترجيح أحد الأمرين المتساويين تساويا ذاتيا بلا سبب باطل لما فيه من
 اجتماع الضدين وهما المساواة والرجحان فبطل المقدم وهو لو لم يكن للحادث محدث واذا بطل المقدم ثبت
 نقيضه وهو أن للحادث محدثا وهو المطلوب أو تثبتها بدليل اقتراني مركب من شرطية وحلالية بأن نقول
 لو وجد الحادث بدون محدث لزم اجتماع الاستواء والرجحان واجتماع الاستواء والرجحان باطل ينتج
 لو وجد الحادث بدون محدث كان باطلا والحاصل أن المقدمة الصغرى من برهان اثبات الصانع لها
 دليلان كل منهما اقتراني والكبرى ان شئت أثبتتها بدليل استثنائي وان شئت أثبتتها بدليل اقتراني وهذا
 الترتيب هو ما ارتكبه الشارح في الشرح وهو طريق الترتي وأما في المتن فقد ارتكب طريق الترتي
 فأولا أقام الدليل على وجود الصانع وأشار لصغراه بقوله حدوث العالم وحذف كبراه ثم أقام الدليل على
 الكبرى المحذوفة بقوله لأنه لو لم يكن له محدث الخ ثم أقام الدليل على الصغرى بقوله ودليل حدوث العالم
 الخ ودليل حدوث الاعراض الخ وقدم دليل الكبرى على دليل الصغرى لقلة الكلام عليه (قوله لأنه)
 أي الحال والشأن لو لم يكن له أي للعالم وقوله محدث أي فاعل وصانع (قوله بل حدث بنفسه) أي مع
 فرض تساوي حدوثه وعدمه وتساوي جميع الأمور المتقابلة في نفس الأمر فصح ترتيب قوله الخ لأن لزوم
 اجتماع الاستواء والرجحان انما جاء من حدوثه بنفسه مع استواء الحدوث وعدمه وبقيت الأمور المتقابلة
 في نفس الأمر وبل في كلامه اتقالية من أعم الى أخص لأن نفي محدث الحادث صادق بما اذا أحدث
 نفسه وبما اذا كان حدوثه لنفسه بأن كان حدوثه اتفاقيا لاجل نفسه بأن كان ذاته عملة في وجوده فأضرب
 للثاني خلفائه دون الأول فإنه ضروري الاستحالة فاللام في قول المصنف لنفسه لام التعليل أي بل حدث
 لاجل ذاته بمعنى أن حدوثه ليس لسبب بل لاجل ذاته (قوله أحد الأمرين) أي وهما طرفا الممكن من
 وجود وعدم والمقدار المخصوص ومقابلها والمكان المخصوص ومقابلها والصفة المخصوصة ومقابلها والجهة
 المخصوصة ومقابلها وقوله المتساويين أي تساويا ذاتيا (قوله وهو محال) أي كونه أحد الأمرين
 المتساويين تساويا ذاتيا مساويا لصاحبه بالنظر لما في نفس الأمر راجحا عليه بلا سبب محال لما فيه من اجتماع

لأنه لو لم يكن له محدث
 بل حدث بنفسه لزم
 أن يكون أحد الأمرين
 المتساويين مساويا
 لصاحبه راجحا عليه بلا
 سبب وهو محال

الضدين وهما المساواة والرجحان المستلزم لاجتماع النقيضين لأن الرجحان يستلزم لامساواة والمساواة تستلزم لارجحان فاذا اجتمع الرجحان والمساواة اجتمع مساواة ولا مساواة وارجحان ولا رجحان وهذا باطل بالضرورة ونظير اجتماع المساواة لطرفي الممكن وارجحان أحدهما على الآخر من غير سبب ميزان اعتدلت كفتاه ورجحت احدهما للسبب فرجحان احدي الكفتين على الأخرى مع فرض تساويهما لا بدله من مرجح والالزم المنور وهو اجتماع الضدين الرجحان والمساواة واعلم أن ما ذكره المصنف من أن اللازم على تقدير ككون العالم حدث للسبب اجتماع المساواة والرجحان متبني على أن الوجود والعدم بالنظر لذات الممكن سياتن وهو أحد قولين وقيل ان العدم أولى به لعدم احتياجه لسبب بخلاف الوجود فإنه يحتاج لسبب وما لا يحتاج فيه الشيء لسبب أولى به مما يحتاج لسبب وعلى هذا القول فاللازم على تقدير حدوث العالم بنفسه ترجيح المرجوح بلا سبب وهو أولى في الاستحالة من ترجيح أحد الأمرين المتساويين بلا سبب (قوله ودليل حدوث العالم) أي أجرام العالم بدليل ذكره دليل حدوث الأعراض بعد ذلك وقوله ملازمته للأعراض هذا معنى الدليل ولفظه أن تقول أجرام العالم ملازمة للأعراض الحادثة وكل ما لازم الحادث فهو حادث ينتج أجرام العالم حادثة فالمصنف تعرض لعنى الدليل لاللفظه فقد أشار للصغرى بقوله ملازمته للأعراض الحادثة اذ هو في قوة قولنا اجرام العالم ملازمة للأعراض الحادثة وأشار للكبرى بقوله وملازم الحادث حادث وحذف النتيجة للعلم بها (قوله ودليل حدوث الأعراض مشاهدة تغيرها) لما كانت صغرى الدليل المستدل به على وجود الصانع وهي العالم حادث نظرية تتوقف على بيان وكان العالم ذوات وصفات بين حدوث الذوات بملازمتها للأعراض كما مرو بين حدوث الصفات بمشاهدة تغيرها وقوله مشاهدة تغيرها أي مفيد مشاهدة تغيرها وهو المقدمة الصغرى القائلة الأعراض شوهة تغيرها من عدم الى وجود ومن وجود الى عدم المضمومة للكبرى القائلة وكل ما كان كذلك فهو حادث وقد حذف المصنف الكبرى للعلم بها واطلاق الدليل على مفيد مشاهدة تغير الأعراض وهو الصغرى مجاز من اطلاق اسم الكل على الجزء (قوله مشاهدة تغيرها) أي تغير حكمها في الجرم فالمتحركة تارة تشهد بظهور الجرم متحركاً وتارة تنعدم بظهور الجرم ساكناً وهذا المضاف الذي قدرناه يندفع اعتراض الأول أنه لو تعلق المشاهدات بتغير الأعراض من عدم الى وجود وبالعكس لكان ذلك التغير ضرورياً بالمتخالف فيه لكن التالي باطل اذ قد اختلف في تغير الأعراض وعدم تغيرها فقبل انها متغيرة من عدم الى وجود وبالعكس وقيل انها ليست كذلك بل تكمن في الجرم ثم تظهر لأنها لعدم ثم توجد ثم عدم وهكذا واذا بطل التالي بطل المقدم وهو تعلق المشاهدات بتغيرها من عدم الى وجود وبالعكس فلم تتم صغرى الدليل القائلة الأعراض شوهة تغيرها الخ وحاصل الجواب أن الأعراض وان اختلفت في تغيرها من وجود الى عدم وعدم تغيرها كذلك بل تكمن وتظهر لكن أحكامها شوهة تغيرها من وجود الى عدم وبالعكس ولا نزاع فيه فالحركة مثلاً وهي الانتقال من جيز لآخر هذه فيها الخلاف وأما حكمها وهو كون الجسم منتقلاً من جيز لآخر فهذا مشهد تغيره لأنه تارة يظهر بظهور الجرم متحركاً وتارة بعدم بظهوره ساكناً فالنتيجة المشاهدة بالنسبة للأحكام بالنسبة للأعراض التي فيها النزاع الاعتراض الثاني أن التغير من عدم للوجود هو الحلو فكيف يستدل به على حدوث الأعراض مع أن فيه استدلالاً على الشيء بنفسه وحاصل الجواب أن المستدل عليه تغير الصفات والاستدلال بتغير الأحكام لا بتغير الصفات حتى يلزم الاستدلال على الشيء بنفسه والاستدلال بتغير الأحكام على تغير الصفات نظير الاستدلال بالمعنوية على وجود المعاني واعلم أن برهان حدوث الأجرام القائل العالم ملازم للأعراض الحادثة

ودليل حدوث العالم
ملازمته للأعراض
الحادثة من حركة
وسكون وغيرها
وملازم الحادث حادث
ودليل حدوث
الأعراض مشاهدة
تغيرها من عدم الى
وجوده ومن وجود
الى عدم

وكل ملازم للأعراض الحادثة فهو حادثه انما يتم بعد اثبات أمور أربعة اثبات أمر زائد على الأجرام
وحدوث ذلك الزائد وملازمة الأجرام لذلك الزائد واثبات استحالة حوادث لا أول لها والأمر الثاني وهو
حدوث الزائد متوقف على أمور أربعة ابطال قيام ذلك الزائد بنفسه وابطال انتقاله وابطال كونه
وظهوره واثبات استحالة عدم القديم فجملة الأمور المحتاج لها سبعة الأول اثبات زائد على الأجرام
والثاني ابطال قيامه بنفسه والثالث ابطال انتقاله والرابع ابطال كونه وظهوره والخامس اثبات
استحالة عدم القديم والسادس اثبات كون الأجرام لا تنفك عن ذلك الزائد والسابع استحالة حوادث
لا أول لها وذلك أن للفلسفي القائل بقدم العالم أن يعترض على الصغرى بأن يقول لا نسلم وجود زائد على
الأجرام المعبر عنه بالأعراض سلمنا وجود هذا الزائد فلا نسلم حدوثه لم لا يكون قبل طر وه على الجرم قائما
بنفسه أو انتقل له من جرم آخر أو كان كامنا فيه ثم ظهر وهو في هذه الصور الثلاث قديم أو أن ذلك الزائد
على الأجرام قديم قام بالجرم ثم انعدم سلمنا حدوثه لكن لا نسلم أن الأجرام ملازمة لذلك الزائد لم لا يجوز
انفكاكها عنه سلمنا الصغرى لكن لا نسلم الصغرى القائلة وكل ملازم الحادث فهو حادث لأنه لا يلزم
ذلك الا لو كان أفراد ذلك الزائد الحادث لها مبدءا ونحن نوافق على حدوثها لكن نقول لا أول لها فالفلك
مثلا وان لازمته حركات عادية لا يلزم حدوثه الا لو كان بلجة تلك الحركات مبدءا ليلزم من قدمه وجود
المجال وهو الجرم عار يا عن الحركة والسكون المستلزم لارتفاع النقيضين أما لو كانت الحركات
لا أول لها فلا يلزم أن يكون الفلك حادثا بل هو قديم وملازم لتلك الحوادث التي لا أول لها فالمقدمة
الصغرى تمامها متوقف على اثبات ستة مطالب والكبرى تمامها يتوقف على اثبات مطلب واحد فتكون
جثة المطالب التي يتوقف تمام البرهان المذكور عليها سبعة وقد جمعنا بعضهم في بيت فقال

زيد م قام ما انتقل ما كنا ما انفك لا عدم قديم لاحنا

فقوله زيد يشير به لاثبات زائد على الأجرام وقوله م قام بخذف ألفها النافية للوزن وقام فعل ماض
يعنى به نفي قيام العرض بنفسه وقوله ما انتقل باسكان اللام للوزن يعنى به نفي انتقال العرض وقوله ما كنا
يعنى به نفي كون العرض وظهوره فاكتمى بأحد المتقابلين وهو السكون عن الآخر وهو الظهور وقوله
ما انفك يعنى به اثبات ملازمة الأجرام للأعراض وقوله لا عدم قديم بلا النافية وعدم بضم العين وسكون
الدال اسمها والخبر محذوف تقديره ثابت وقوله لاحنا نافية وحنام مقطعة من استحالة حوادث لا أول لها
رمز بالحاء اليها ووجه الاستدلال على هذه الأمور السبعة أن نقول أما الأول وهو اثبات زائد على
الأجرام تنصف الأجرام به فهو ضروري لا يحتاج لدليل اذ ما من عاقل الا وهو يحس أن في ذاته معاني
زائدة عليها وأما الثاني وهو ابطال قيام العرض بنفسه والثالث وهو ابطال انتقاله فدليلهما أنه لو قام
العرض بنفسه أو انتقل لزم قلب حقيقته لأن الحركة مثلا حقيقتها انتقال الجوهر من حيز لآخر فلو قامت
بنفسها أو انتقلت لزم قلب تلك الحقيقة وصيرورة العرض جوهر اذا انتقال والقيام بالنفس من
خواص الأجرام وأما الرابع وهو السكون والظهور فوجهه أن السكون والظهور يؤدي الى اجتماع
الضدين في المحل الواحد لأن الجوهر اذا تحرك مثلا والسكون كامن فيه زمن حركته لزم
اجتماع الضدين وهما الحركة والسكون ضرورة وأما الخامس وهو اثبات استحالة عدم القديم
فوجهه أنه لو انعدم لسكان وجوده جائزا لا واجبا والجائز لا يكون الا محذوفا فيكون هذا القديم محذوفا
وهو تناقض وأما السادس وهو اثبات كون الأجرام لا تنفك عن ذلك الزائد فهو ضروري لأنه لا يعقل
كون الجرم منفكا عن كونه متحركا أو ساكنا مثلا اذا لو انفك عن الحركة والسكون لزم ارتفاع

التقيضين وهما حركة ولا حركة وسكون ولا سكون وأما السابع وهو اثبات استحالة حوادث لأول لها
فله أدلة كثيرة وأقربها أن تقول اذا كان كل فرد من أفراد الحوادث حادثا في نفسه فعدم جيعها ثابت
في الأزل ثم لا يخلو اما أن يقارن ذلك بعدم فرد من الأفراد الحادثة أولا فان قارنهم احتمال وجود الشيء مع
عدمه وهو محال بضرورة العقل وان لم يقارن ذلك بعدم شيء من تلك الافراد الحادثة لزم أن لها أولا
خلو الأزل على هذا الفرض عن جيعها (قوله لاختفاء أن العالم الخ) لا يخفى أن ما بدأ به المصنف في المتن
آخره في الشرح وما أخره في المتن بدأ به في الشرح لانه في المتن بدأ بدليل وجود الصانع ثم استدلى على
حدوث العالم أجرام وأعراض وفي الشرح بدأ بالاستدلال على حدوث العالم ثم استدلى على وجود الصانع
فان في الشرح من باب الترتي وما في المتن من باب التندلي والاول هو المناسب للاستدلال (قوله وما بينهما)
أي من السحاب والهواء والحيوانات التي على وجه الارض (قوله أجرام ملازمة لاعراض تقوم
بها) مفاده أن العالم أجرام فقط ملازمة للاعراض وأن الاعراض ليست من العالم وليس كذلك
فكان الاولى أن يقول أعراض وأجرام ملازمة للاعراض تقوم الاعراض بها (قوله فان معرفة لزوم
الاجرام لهما) أي على البديل لا على وجه الاجتماع لان اجتماع الضدين محال وإنما كانت معرفة لزوم الجرم
لها على البديل ضرورية لان عروا الجرم عنهما مستحيل استحالة ضرورية لما يلزم عليه من ارتفاع
التقيضين البديهي الاستحالة (قوله لاشك الخ) هذا شروع في بيان حدوث الاعراض (قوله لما قبل أن
ينعدم أبدا) لكن التالي وهو عدم قبولهما لانعدام باطل فبطل المقدم وهو قدمهما وثبت تقيضه وهو
حدوثهما وهو المطلوب وقوله لان ما ثبت قدمه استحالة عدمه أي بالفعل والقبول وهذا بيان للملازمة
في الشرطية وقوله ولا خفاء دليل للاستثنائية المطوية (قوله لان ما ثبت قدمه استحالة عدمه) أورد عليه
أن الاعدام الأزلية قديمة ولم يستحل عدمها فيما لا يزال لانعدامها بالوجود كذا اعترض بعضهم وهو
مبنى على ترادف الأزلي والقديم أما على المشهور من أن القديم أخص من الأزلي لانه موجود لا ابتداء
لوجوده والأزلي ما لا ابتداء له وجوديا كان أو عدميا فليست الاعدام قديمة حتى ترد ويمكن أن يجاب على
تسليم الترادف بأن ما عبارة عن موجود فلا تدخل الاعدام انتهى يس وقديقال هذا لا يرد أصلا ولو على
القول بالترادف لان أعدامنا الأزلية باقية بما لم تنعدم بوجودنا والذي انعدم بوجودنا إنما هو
عدمنا فيما لا يزال ولم يقل أحد انه قديم فتأمل (قوله لانه قد شوهد عدم كل واحد منهما) أورد عليه
أن عدم لا يشاها والمشاهدة انما تتعلق بالموجود وأجيب بأن المشاهدة منصبة على وجود الضد فكأنه
قال لانه قد شوهد وجود ضد كل منهما الذي ينعدم كل منهما عنده وأن المراد بالمشاهدة العلم أي لانه قد علم
عدم الخ (قوله في كثير من الاجرام) متعلق بشوهد أي وأما القليل من الاجرام فهو ملازم اما للسكون
كالارض والجبال واما للحركة كالأفلاك (قوله فلزم استواء الاجرام في ذلك) الاولى فلزم استواء
الاعراض في ذلك أي في وجوب الحدوث لان الكلام في الاعراض لاني الاجرام وحاصله أنه اذا ثبت وجوب
الحدوث لبعض الاعراض وهو الحركة والسكون وجب أن يثبت لجميعها للمماثل انما ثبت لاحد الأمثال يثبت
لكلها (قوله واذا ثبت حدوثهما) أي الحركة والسكون وهذا شروع في بيان حدوث الاجرام (قوله
لاستحالة انفسكا كها الخ) أي ومن المعلوم أن ما يستحيل انفسكا كها عن الشيء لا يكون سابقا عليه
(قوله أحد المتلازمين) أي وهو الاعراض وقوله يستلزم حدوث الآخر أي وهو الاجرام (قوله واذا
استبان) أي واذا بان وظهر بهذا الذي ذكرناه من دليل حدوث الاعراض والاجرام وقوله حدوث
العالم أي من اعراض وجواهر وهذا شروع في بيان وجود صانع العالم (قوله لزم اجتماع الخ) هذا

بها من حركة وسكون
وغيرهما ولنقتصر
على الحركة والسكون
فان معرفة لزوم الاجرام
لها ضرورية لسكل
عاقل فنقول لاشك في
وجوب الحدوث
لكل واحد من الحركة
والسكون اذ لو كان واحد
منهما قديما لما قبل
أن ينعدم أبدا أصلا
لان ما ثبت قدمه
استحالة عدمه ولا
خفاء أن كل واحد من
السكون والحركة قابل
للعدم لانه قد شوهد
عدم كل واحد منهما
بوجود ضده في كثير
من الاجرام فلزم
استواء الاجرام في ذلك
واذا ثبت حدوثهما
واستحال وجودهما
في الأزل لزم حدوث
الاجرام واستحال
وجودها في الأزل قطعاً
لاستحالة انفسكا كها
عن الحركة والسكون
وبالجملة حدوث أحد
المتلازمين يستلزم
حدوث الآخر ضرورة
واذا استبان بهذا
حدوث العالم لزم
افتقاره الى محدث لانه
لو لم يكن له محدث بل
حدث بنفسه لزم

اختص به مساو لسائر
الأمكنة وجهته
المخصوصة مساوية
لسائر الجهات وصفته
المخصوصة مساوية
لسائر الصفات فهذه
أنواع كل واحد منها
فيه أمران متساويان
فلا حدث أحدهما
بنفسه بلا محدث
لترجع على مقابله مع
انه مساو له اذ قبول كل
جرم لهما على حد سواء
فقد لزم أن لو وجد
شيء من العالم بنفسه
بلا موجد لزم اجتماع
الاستواء والرجحان
المتنافيين وذلك محال
فاذا لولا مولانا تعالى
الذي خص كل فرد
من أفراد العالم بما
اختص به لما وجد
شيء من العالم فسبحان
من أفصح بوجوب
وجوده وجوب افتقار
الكائنات كلها إليه
تبارك وتعالى فتولى
لزم أن يكون أحد
الأمرين المتساويين
أعنى بهما الوجود
والعدم والمقدار
المخصوص وغيره ونحو
ذلك مما ذكرناه آنفا
وباقى الكلام واضح
وبالله التوفيق (ص)

بيان المقدمة الكبرى من دليل اثبات الصانع (قوله مساو له منه) أى فى نفس الأمر وكذا يقال فيما بعد
(قوله فهذه أنواع) أى ستة كل واحد منها فيه أمران ولهذا سميت بالمتقابلات الست لان كل واحد منها
يقابل نظيره (قوله فسبحان من أفصح الخ) هذا أمر زائد على ما نحن فيه من اثبات الوجود للصانع
وأما كونه واجبا فيعلم من دليل آخر كما مر (قوله وغيره) أى وهو المقابل له من المقادير (قوله فلانه
لوم يكن قديما لكان حادثا) اسم أن ضمير عائد على الله تعالى أى فلان الله لوم يكن الخ وقد استدل
المصنف على القدم فيما بعد بقياس استثنائي مركب من شرطية متصلة لزومية وهى الأولى وتسمى الكبرى
ومن استثنائية وهى المقدمة الثانية التى تدخل عليها لكن وتسمى الصغرى عكس الاقتراعى وقاعدة لوعند
المناطق فى القياسات الدلالة على امتناع جوابها لامتناع شرطها وأما استعمالها للاستدلال بنفى الثانى
على نفي الأول فهو استعمال لغوى مخالف للذهب المناطقة وهو أيضا لغوى ومن المعلوم أن امتناع النفي
اثبات وامتناع الاثبات نفي فامتناع عدم كونه تعالى قديما ثبت كونه قديما وامتناع كونه حادثا ثبت
كونه ليس بحادث ومن المقرر أن استثناء تقيض التالى ينتج تقيض المقدم واستثناء عين المقدم ينتج
عين التالى سواء كان التالى لازما مساويا أو أعم وذلك لان الاول ملزوم وهو اما مساو أو أخص والتالى
لازم وهو اما مساو أو أعم ورفع المساوى رفع لمساويه ورفع الأعم رفع للأخص وأما استثناء عين التالى
أو تقيض المقدم فلا ينتج شيئا ان كان التالى لازما أعم لانه لا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص ولا من
نفي الأخص نفي الأعم وأما اذا كان التالى لازما مساويا أنتج استثناء عين التالى عين المقدم وتقيض
المقدم تقيض التالى فينتج استثناء عين كل منهما عين الآخر وتقيض كل منهما تقيض الآخر اذا علمت
هذا فنظم القياس الذى أشار له المصنف هكذا لوم يكن المولى قديما لكان حادثا لكنه ليس بحادث اذ لو كان
حادثا لافتقر الى محدث لما مر فى البرهان السابق من وجوب افتقار كل حادث لمحدث اذ لو حدث بنفسه لزم
اجتماع الضدين الرجحان والمساواة لكن افتقاره لمحدث باطل اذ لو افتقر لمحدث لزم الدور أو التسلسل
لكن لزومه باطل فأدى اليه وهو افتقاره تعالى لمحدث باطل فأدى اليه وهو كونه حادثا باطل فأدى اليه
وهو كونه ليس بقديم باطل فثبت تقيضه وهو انه قديم وهو المطلوب فهذه أدلة ثلاثة ذكر المصنف
شرطية الاول وهو قوله لوم يكن قديما لكان حادثا ولم يذكر الاستثنائية بل طواها وأقام دليلها
مقامها والاصل لكنه ليس بحادث لانه لو كان حادثا لافتقر لمحدث وحذف استثنائية الدليل الثانى
ومقدم الشرطية من الدليل الثالث واستثنائيته (قوله لوم يكن قديما لكان حادثا) بيان الملازمة
أنه لا واسطة بين القدم والحادث فى حق كل موجود لان الموجود ان كان لوجوده أول فهو حادث والا
فهو قديم واذا كان لا واسطة بينهما فتى اتقى أحدهما نقي الآخر وأورد على المصنف أن الشرطية التى
ذكرها مهمة لتصديرها بلو والمهمة لاننتج فى الاستثنائية لان المهمة فى قوة الجزئية وشرط انتاج
الاستثنائي عند المصنف كلية الشرطية كما نص عليه فى منطق وأجيب بأن المصنف استعمل لوفى مادة
الكلية فى جميع أدلته التى ذكرها أى فى مادة يصلح فيها الاتيان بكل وذلك لتساوى اللازم والملزوم
فالملزوم هنا وهو لم يكن قديما مساو للازم وهو لكان حادثا فكما صدق لم يكن قديما فى جميع أدلته
صدق لكان حادثا وبالعكس وحينئذ فهى كلية باعتبار عموم الاوضاع ولم يذكر لفظ السور
اختصارا لفهم معناه من الارتباط الواقع بين الطرفين على أن ظاهر كلام الشيخ ابن عرفة أن كلية
الشرطية لا تشترط فى انتاج الاستثنائي (قوله فيلزم الدور) أى ان انحصر العدد الذى افتقر اليه وهو أى
الدور توقف الشيء على ما يتوقف عليه أى توقف الشيء على شىء ويتوقف الشىء الثانى عليه أى على الشىء
الاول كما لو وجد زيد عمر أو عمرو أو وجد زيد افتقد توقف عمر وعلى زيد الذى توقف على عمرو وتوقف زيد

على عمرو الذي توقف على زيد والدور اما بمرتبتين أي نسبتين و يقال له دور مصرح كما شئنا وذلك لأن
 كلا منهما متقدم على نفسه بنسبتين ومتأخر عنها بنسبتين بيان ذلك ان زيد باعتبار كونه فاعلا لعمرو
 متقدم على نفسه باعتبار كونه مفعولا له وباعتبار كون عمرو فاعلا له متأخر عن نفسه باعتبار كونه
 فاعلا لعمرو وكذا يقال في عمرو انه متقدم على نفسه بنسبتين ومتأخر عنها بنسبتين واما بمراتب ويقال
 له دور مضمرا كالواو جازي يده عمرو وحمرو وأوجد بكر او بكر أو جازي يده افسكل واحد متقدم على نفسه بثلاث
 مراتب ومتأخر عنها بثلاث نظير ما مر (قوله أو التسلسل) أي ان كان العدد المفتقر اليه غير منحصر
 بأن كان كل محدث قبله محدث لا الى أول التسلسل ترتب أمور غير متناهية (قوله وهو افتقار الخ) أي
 والبرهان افتقار الخ واعتراض بأن البرهان السابق هو ما تقدم من قولنا العالم حادث وكل حادث لا بد له من
 محدث وليس البرهان ما ذكره من الافتقار وأجيب بأن قوله وهو افتقار الخ على حذف مضاف أي وهو
 مفيد الافتقار ومفيد الافتقار ما قدمناه وهو العالم حادث الخ (قوله لوجوب انحصار كل موجود)
 أي لانحصار وصف كل موجود في القدم والحادث ولعل الأولى في القدم أو الحادث باولا بالواو وذلك
 لأن الموجودات منحصرة في القدم والحادث وأما كل موجود فانما ينحصر في أحدهما والتقابل
 بين القدم والحادث تقابل التضاد لأنهما لا يجتمعان ولا يرتفعان وقيل لأنهما يرتفعان في عدمنا السابق فيما
 لا يزال اذ لا يقال فيه قديم لا مكان وجودنا فيه ولا حادث لأن الحادث هو الوجود بعد عدم وعلى هذا
 فكونهما ضدین بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي اذ لا يصدق عليهما ايه يس (قوله لما عرفت في حدوث
 العالم) أي من أن الحادث ان لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم اجتماع الضدين المساواة والرجحان
 (قوله فان انحصر العدد) أي المفتقر اليه (قوله لأن محدث الأول) يعني الذي دار منه الأمر وطلبت
 مخلوقيته من بعده بفرغ العدد فوقه ويتضح ما ذكره في أربعة كما لو كان زيد خلق عمرا وعمرو خلق
 بكر او بكر خلق خالد اذا فرضنا حدوث الأول وانحصار الألوهية في هؤلاء الأربعة على هذا الفرض
 لزم أن يكون محدث الأول وهو زيد بعض الثلاثة الذين بعده وهم عمرو و بكر وخالد أي أنه لا بد أن يكون
 محدثه واحدا منهم اما عمرو والذي أحدثه الأول مباشرة واما بكر الذي أحدثه عمرو المستند وجوده أي
 عمرو الى الأول وهو زيد مباشرة واما خالد الذي أحدثه بكر المستند وجوده الى زيد بواسطة عمرو
 فهذا مثل أن تقول والد الأب ولده أو ولد ولده أو ولد ولده فقولنا من أحدثه هذا الأول بيان لما وقعت
 عليه من في قوله من بعده والضمير في قوله من أحدثه يعود على من الجرورة بمن الجارة وكما نه قال من عمرو
 الذي أحدثه الأول وقوله أو أحدثه من استند وجوده اليه عطف على أحدثه الأول والتقدير بعض من
 بعده من الذي أحدثه الأول أو من الذي أحدثه من استند وجوده اليه وكما نه قال أو بكر الذي أحدثه
 عمرو والذي استند في وجوده للأول وهو زيد مباشرة أو خالد الذي أحدثه بكر التي استند في وجوده للأول
 وهو زيد بواسطة عمرو (قوله لأنه يلزم عليه تقدم كل واحد من المحدثين) هو بصيغة التثنية وحاصله أنه لو
 خلق زيد عمرا وخلق عمرو زيد افتضى كون زيد خالقا لعمرو وأن يكون متقدما عليه ومقتضى كونه مخلوقا
 له أن يكون متأخرا عنه فلزم الجمع بين كونه متقدما على عمرو ومتأخرا عنه وهو محال لانه جمع بين متنافيين
 ان قلت شرط التناقض اتحاد النسبة الحكمية وهو غير موجود هنا لان كل واحد من المحدثين انما وجبه
 التقدم باعتبار أنه مؤثر والتأخر باعتبار أنه أثر وهما الاعتبار ان أوجب عدم الاتحاد كما في قولهم الثلاثة زوج
 باعتبار اثنين منها وليست زواجا باعتبار مجموعها قلت المحكوم عليه بالنفي والاثبات أي التقدم والتأخر واحد
 وهو كل واحد من المحدثين لا تعدد فيه والتعدد انما وقع في موجبي النفي والاثبات وهما التناثر والتناثر لا يلزم
 من تكثر وجود الذات تكثرها حتى يندفع التناقض بالحكم بالتناقض نظرا لكون المحكوم عليه بالنفي

أو التسلسل (ش) يعني
 انه اذا ثبت وجوده
 تعالى بما سبق من
 البرهان وهو افتقار
 الكائنات كلها اليه
 سبحانه فانه يجب له
 سبحانه القدم وبرهانه
 أنه لو لم يكن تعالى قديما
 لكان حادثا لوجوب
 انحصار كل موجود في
 القدم والحادث فقي
 اتقى وجود أحدهما
 تعين الآخر والحادث
 على مولانا جل وعز
 مستحيل لانه يستلزم
 أن يكون له محدث لما
 عرفت في حدوث العالم
 ثم محدثه لا بد أن يكون
 مثله فيكون حادثا فله
 أيضا محدث ويلزم أيضا
 في هذا المحدث ما لزم في
 الذي قبله من الافتقار
 محدث الى آخر وهكذا
 فان انحصر العدد لزم
 الدور لان محدث الاول
 يلزم أن يكون بعض
 من بعده ممن أحدثه
 هذا الاول أو أحدثه
 من استند وجوده اليه
 مباشرة أو بواسطة
 واستحالة الدور ظاهرة
 لانه يلزم عليه تقدم كل
 واحد من المحدثين على
 الآخر أو تأخره عنه
 وذلك جمع بين متنافيين

والاثبات واحد وتعدد موجب النفي والاثبات لا يوجب تعدد المحل وهذا بخلاف قولنا الثلاثة زوج باعتبار
 اثنين منها وليست بزواج باعتبار مجموعها لأن محل الاثبات غير محل النفي اذ المحكوم عليه بالزوجية
 اثنان منها والمحكوم عليه بنفيها مجموعها وكذا يقال في عمرو (قوله بل ويلزم تقدم كل واحد الخ) لما أُلزم
 أولا تقدم كل واحد منهما على صاحبه أُلزم ثانيا ما هو أشنع وهو تقدم الشيء على نفسه وسبق الشيء على
 نفسه أبلغ في الاستحالة (قوله بمرتين) تنازعه كل من تقدم وتأخر و مراده بالمرتبتين النسبتان
 والحيثيتان مثلا زيد من حيث كونه خالقا لعمرو متقدم على نفسه من حيث كونه مخلوقا لعمرو وزيد
 من حيث كونه مخلوقا لعمرو متأخر عن نفسه من حيث كونه خالقا لعمرو وكذا يقال في عمرو انه متقدم
 على نفسه بمرتين ومتأخر عنها بمرتين (قوله تهافت) أي تناقض (قوله لأنه يؤدي الى فراغ
 مالا نهاية له) المراد بفراغه تناهيه أي وفراغ مالا نهاية له باطل وما أدى الى الباطل وهو التسلسل باطل
 ووجه أداء التسلسل لفراغ مالا نهاية له يظهر بمرهان التطبيق و بمرهان الاحكام وتقرير الاول أن
 تقول لو وجدت حوادث لأول لها لا يمكن أن يفرض من المعلول الاخير الى غير النهاية في جانب الماضي
 جلة وما قبله بواحد مثلا الى غير النهاية جلة أخرى ثم تطبق الجلتين بأن تجعل الاول من الجملة الاولى بازاء
 الاول من الجملة الثانية فان كان بازاء كل واحد من الاولى واحد من الثانية كان الناقص مساويا للكمال
 وهو محال وان لم يكن بان وجد في الاول مالا يوجد بازائه شيء في الثانية فتنقطع الثانية وتنتهي ويلزم منه
 تناهي الاولى لانها لا تزيد على الثانية الا بقدر متناه والزائد على المتناهي بقدر متناه يكون متناهيا
 بالضرورة وتقرير الثاني أن تقول لو وجدت حوادث لأول لها لزم صحة الحكم عند وجود كل حادث
 بأنه فرغ وانقضى قبله حوادث لأول لها فيحكم على الحركة الحاصلة في يوم الاثنين انه فرغ قبلها حركات
 لانهاية لها وكذلك يحكم عند وجود الحركة الحاصلة في يوم الاحد وكذلك يحكم عند وجود الحركة
 الحاصلة في يوم السبت وهكذا ونحن نازلون لجانب الماضي فان قالت الفلاسفة القائلون بوجود
 حوادث لأول لها ان جنس هذا الحكم الحاصل عند كل حركة أزلي لا مبدأ له كانت الحركات
 المحكوم عليها كذلك فامن حركة من حركات الفلك الا ويصح الحكم عليها بأنه انقضى قبلها حركات
 لانهاية لها لزم على كلامهم أن جنس الحركات أزلي وكذلك جنس الاحكام أزلي لا مبدأ له ومن المعلوم
 أن المحكوم عليه يجب تقدمه على الحكم فيلزم اذن تقدم الحركات على الحكم والسببية عليه تنافي
 أزليته فلزم أن الحكم الذي لا ينتهي متناه وان قالوا ان جنس الاحكام ليس أزليا بل له مبدأ وهو ألف
 حركة مثلا ماضية اعتبرنهايتها من الآن بمعنى أنه يصح الحكم عندنهاية هذه الحركات الالف اعني حركة
 اليوم أنه انقضى قبلها حركات لانهاية لها وكذلك يصح الحكم على حركة البارحة وعلى حركة اليوم
 الذي قبله وهكذا الى اول الحركات فنقول لهم اذا حكمنا على الحركة التي هي مبدأ الالف بأنه فرغ قبلها
 حركات لانهاية لها ووقفنا ولم نحكم على الحركة التي قبل الالف لكونها خارجة عن مبدأ الحكم فعدم
 الحكم على تلك الحركة التي قبل الالف بأنه فرغ قبلها حركات لانهاية لها اهاولكون الحركات التي قبلها
 متناهية اذ لو كان ما قبل تلك الحركة التي هي مبدأ الالف غير متناه لصح الحكم والقرض أنه لا يصح فصار
 ما قبل مبدأ الالف متناهيا وقد حكمنا على مبدأ الالف مضموما لما قبله بعدم النهاية فصار ما قبل الالف
 الذي هو متناه غير متناه بزيادة واحد عليه وهو مبدأ الالف ومن المعلوم أن ضرورة المتناهي غير متناه
 بزيادة واحد عليه باطل اذ مجموع المتناهيين وهما الواحد المزيد الذي هو مبدأ الالف والعدد الذي قبل
 مبدأ الالف المزيد عليه متناه قطعاً فقول الشارح لانه يؤدي الى فراغ مالا نهاية له هذا على تقدير أن
 الاحكام ليس لها أول وأما على تقدير أن لها أولاً فاللازم له ان ما ينتهي يصير لا ينتهي بزيادة واحد والحاصل

بل ويلزم عليه أيضا
 تقدم كل واحد منهما
 على نفسه وتأخره
 عنها بمرتين أو
 بمراتب وذلك تهافت
 لا يعقل وان لم ينحصر
 العدد وكان قبل كل
 حدث حدث آخر
 قبله لزم التسلسل وهو
 أيضا محال لأنه يؤدي
 الى فراغ مالا نهاية له
 وذلك أيضا لا يعقل

أن تلك الأحكام إما أن يكون لها أول أو لا فإن كان لها أول بحيث انتهت الأحكام إلى واحد لا يصح الحكم بعده لزم أن ما يتناهى لا يتناهى بزيادة واحد وان لم يكن للأحكام أول لزم أن تكون الأحكام مسبوبة الجنس وهي أزلية بحوادث يحكم بفرانها وهي أيضا أزلية الجنس والسببية تنافي الأزلية فلزم أن ما لا يتناهى ينقض فدل انقضاؤها على تناهيها وهو المطلوب (قوله) وإذا استحال الحدوث على مولانا وجب له القدم) أي لأنه إذا بطل الأزم وهو الحدوث بطل ملزومه وهو لم يكن قديما وإذا بطل لم يكن قديما ثبت القدم وهو المطلوب وبضميمة أن لا واسطة بين القدم والحدوث يثبت وجوب القدم فصح كون دليله أتيج وجوب القدم وان كان ظاهرا أنه إنما أتيج القدم كذا وجهه وفيه أن نفي الواسطة لا يقتضى وجوب القدم بل يقتضى القدم نعم استحالة الحدوث تعين وجوب القدم لا مطلق قدم والا كان الحدوث غير مستحيل (قوله) فلا أنه لو أمكن أن يلحقه العدم لا تتفي عنه القدم) هذا البرهان إشارة إلى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية طوى ذكرها استثنى فيها تقيض التالي ينتج تقيض المقدم والأصل لكن لا يتفي عنه القدم فلا يمكن أن يلحقه العدم فوجب بقاؤه وقوله لكون وجوده حينئذ أي حين إمكان حقوق العدم وهذا بيان للإلزام التي بين المقدم والتالي في الشرطية وإشارة إلى أن اللزوم ليس بينا لأنه بواسطتين هما كون الوجود حين إمكان حقوق العدم له يكون جائزا وسكون الجائز لا يكون الاحداثا وقوله كيف وقد سبق الخ أي كيف يصح انتفاء القدم أي لا يصح لأنه قد سبق الخ في الكلام حذف الواو والتعليل وهذا مقام الاستثنائية المطوية والمقصود من الاستفهام انكار نفي القدم عنه فكأنه قال لكن لا يصح انتفاؤه عنه لأنه سبق قريبا وجوب قدمه (قوله) لو أمكن أن يلحقه العدم) إنما قال أمكن ولم يقل لأنه لو لحقه العدم لا تتفي عنه القدم لأن امتناع إمكان حقوق العدم يستلزم امتناع حقوقه من باب أولى بخلاف العكس وذلك لأن إمكان الحقوق أعم من الحقوق وامتناع الأعم يستلزم امتناع الأخص دون العكس وأيضا المقصود الاستدلال على وجوب البقاء ولا ينتج الاستحالة إمكان العدم الامكان العام الصادق بوجوب العدم وجوازه لا الامكان الخاص القاصر على الجواز وحيث استحالة الامكان العام بقسميه بأن اتفي وجوب العدم وجوازه ثبت وجوب تقيضه الذي هو البقاء واستعمال المصنف الامكان في المعنى الأعم وان كان شاعرا عند المناطقة لكنه مجاز في عرف المتكلمين والقرينة على قصده مقابله به أي بالامكان وجوب البقاء المستدل عليه بإبطال تقيضه ولا شك أنه لا يصح له أخذ البقاء الا ببيان استحالة الامكان العام فتأمل (قوله) والجائز لا يكون وجوده الاحداثا) ذكر لفظ وجود ولم يقل والجائز لا يكون الاحداثا لأنه لا يوصف بالحدوث الا الموجود المسبوق بالعدم وأما ما كان من الجائزات غير موجود فلا يوصف بالحدوث كما يمان أي جهل فانه جائز عقلا غير حادث اذ لم يوجد حتى يوصف بالحدوث فنتج من هذا ان الجائز أعم من الحادث فكل حادث جائز ولا عكس فان قلت قوله والجائز لا يكون وجوده الاحداثا فيه نظر اذ لا نسلم أن وجود الجائز لا يكون الاحداثا لجواز أن يستند الجائز في وجوده لعلة قديمة فيكون قديما قلت مراده بالجائز عند أهل الحق النافين لتأثير العلة والطبيعة لا يكون وجوده الاحداثا على ان الجائز المستند لعلة قديمة وان قال الفلاسفة بقدمه لاستناده لعلة القديمة لا يتحاشون من القول بأنه جائز نظر الاستناده للغير وعدم استقلاله وحينئذ فقد صح حتى على مذهبه ان الجائز لا يكون وجوده الاحداثا (قوله) لا شك ان وجوب القدم مستلزم لوجوب البقاء) أشار بهذا إلى أن القدم دليل للبقاء لأن الدليل ما يستلزم المطلوب أي ما يلزم من وجوده وجود المطلوب ولما كان العلم بالمدلول متوقفا على العلم بالدليل وقد قام عندك البرهان الذي سمعته في القدم ثبت عندك بقاؤه (قوله البرهان القاطع) أي المقطوع بمقدماته ووصف البرهان بالقاطع وصف كاشف وفيه دفع لما يتوهم

وإذا استحال الحدوث على مولانا سبحانه وجب له القدم وهو المطلوب (ص) وأما برهان وجوب البقاء له تعالى فلا أنه لو أمكن أن يلحقه العدم لا تتفي عنه القدم لكون وجوده حينئذ يصير جائزا لا واجبا والجائز لا يكون وجوده الا حادثا كيف وقد سبق قريبا وجوب قدمه تعالى (ش) لا شك ان وجوب القدم مستلزم لوجوب البقاء فلما قام البرهان القاطع على وجوب قدمه وجب بقاؤه تبارك وتعالى

اذلوجاز أن يلحقه العدم تعالى (١٥٨) عن ذلك علوا كبيرا وكان وجوده جائزا لا واجباً لصدق حقيقة الجائز حينئذ على ذاته سبحانه

وتعالى لأن الجائز ما يصح وجوده وعدمه وهذا التقدير الفاسد يستلزم صحة الوجود والعدم للذات العلية تبارك وتعالى فيكون جائز الوجود وذلك يستلزم حدوثه تعالى عن ذلك سبحانه لما عرفت من استحالة ترجيح الوجود الجائز على العدم مقابله المساوي له في القبول من غير فاعل مرجح كيف وقد سبق قريبا بالبرهان القاطع وجوب قدمه جل وعلا فاذن يجب بقاؤه كما يجب قدمه (ص) وأما برهان وجوب مخالفته تعالى للحوادث فلا أنه لو مائل شيئاً منها لكان حادثاً مثلها وذلك محال لما عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى وبقائه (ش) لاشك أن كل مثلين لا بد أن يجب لأحدهما يجب للآخر ويستحيل عليه ما استحال عليه ويجوز له ما جاز عليه وقد عرفت بالبرهان القاطع أن كل ما سوى الله تعالى يجب له الحدوث فلو مائل تعالى شيئاً مما سواه لوجب له جل وعلا من الحدوث تعالى عن ذلك ماوجب لذلك الشيء وذلك باطل لما عرفت بالبرهان القاطع من وجوب قدمه تعالى وبقائه سبحانه

أنه مجاز عن الدليل الذي يكون ظنياً (قوله ادلوجاز الخ) علة لما ذكره من استلزام وجوب القدم لوجوب البقاء (قوله لصدق حقيقة الجائز) المراد بحقيقته مفهومه وهو ما صح وجوده وعدمه وليس المراد بالحقيقة تماهاً للشيء هو أعنى الجنس والفصل والالاقتضى تركيب المولى وهو محال (قوله حينئذ) أي حين ادلجاز لحوق العدم (قوله لأن الجائز الخ) أي وانما لصدق مفهوم الجائز على ذاته تعالى حيث جاز لحوق العدم لها لأن الجائز أي مفهومه ما يصح الخ (قوله وهذا التقدير) أي تقدير إمكان لحوق العدم وقوله الفاسد أي الفاسد متعلقه وهو إمكان لحوق العدم فالتصنيف بالفاسد متعلق التقدير لانفس التقدير الذي هو فعل الفاعل (قوله وذلك يستلزم حدوثه) الاشارة راجعة لوجوده الجائز أي وجوده الجائز يستلزم حدوثه وليست راجعة لجواز وجوده اذ لا يلزم من جواز الشيء حدوثه (قوله لما عرفت) أي في برهان الوجود وهذا علة لقوله يستلزم حدوثه أي وانما كان وجوده الجائز مستلزماً لحدوثه لما عرفت من استحالة الخ أي واذا استحال الترجيح بدون مرجح فما كان وجوده جائزاً لا بد أن يكون حادثاً محدث (قوله مقابله) صفة لعدم (قوله في القبول) دفع به ما تمسك به بعضهم من أن العدم أرجح لسبقه (قوله من غير فاعل) متعلق بترجيح (قوله كيف وقد سبق) أي كيف يصح أن يكون حادثاً والحال أنه قد سبق الخ (قوله فاذن) أي فاذا كان يجب قدمه فيجب بقاؤه وقوله كما يجب قدمه الاولي حذفه (قوله فلا أنه لو مائل شيئاً منها لكان حادثاً مثلها) هذا اشارة الى قياس استثنائي ذكر شرطيته وطوى الاستثنائية وأقام مقامها قوله وذلك محال والاصل لكنه ليس بحادث فلا يماثل شيئاً منها وقوله لما عرفت دليل للاستثنائية ويحتمل أن يكون قوله فلا أنه لو مائل الخ اشارة الى قياس اقتراحي مركب من شرطية وجمالية وهي قوله وذلك محال والاشارة الى كونه حادثاً ونظمه هكذا لو مائل شيئاً منها لكان حادثاً وكونه حادثاً محال ينتج مماثلته لشيء منها محال وعلى هذا فليس كل ما بعد التقدم من البراهين المذكورة في المتن اشارة الى قياس استثنائي كما ادعاه بعضهم (قوله لو مائل شيئاً منها) أي بان كان من جنس الاجرام والاعراض أو كان متصفاً بلوازمها كالحلول في جهة للجرم وكالتقيد بمكان أو زمان وكاتصاف ذاته بالصغر أو الكبر (قوله لكان حادثاً مثلها) أي لما علم من وجوب استواء المثليين في كل ما يجب ويجوز ويستحيل ومن جملة ما يجب للحوادث الحدوث ان قلت اللازم على مماثلته للحوادث أحد أمرين اما قدم الحادث أو حدوث القديم لأن التماثل يقتضي التساوي في الأحكام فكيف يجعل المصنف الحدوث للقديم هو اللازم على الخصوص وحاصل الجواب ان قول المصنف لو مائل شيئاً منها مطلق أريد به المماثلة في الجرمية والعرضية ولوازمهما ولا شك أن المماثلة بهذا المعنى تستلزم الحدوث على الخصوص وبين هذا المراد قوله سابقاً والمماثلة للحوادث بأن يكون جرماً الخ فان قلت لزوم الحدوث فيما عدا كونه متصفاً بالاعراض ظاهر وأما لزومه لاعلى تقدير اتصافه بها بأن كان فعله أو حكمه لأجلها فساوجه قلت وجهه أن ذلك الغرض ان كان عائداً عليه تعالى ليتكامل به لزم اتصافه بالحوادث اذ لا يوجد الغرض الا بعد الفعل وان كان عائداً على عباده لزم افتقاره لو واسطة في اصال الغرض لعباده وكل من الاتصاف بالحوادث والافتقار أمانة الحدوث (قوله لما عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى وبقائه) اعترض بأنه لا حاجة لقوله وبقائه لأن وجوب القدم هو المبطل للحدوث وأما وجوب البقاء بمجرد لا يدل عليه وانما يدل عليه بواسطة استلزامه لوجود القدم وأجيب بأن المصنف لاحظ أن استحالة الحدوث انما هو لكونه واجب الوجود ووجوب الوجود يستلزم وجوب القدم والبقاء فلما لاحظ ما قلناه جمع بينهما والا كان يقتصر على وجوب القدم (قوله لاشك الخ) هذا بيان للازمة بين المقدم والتالي في شرطية هذا القياس وهي قوله لو مائل شيئاً منها لكان حادثاً (قوله وقد عرفت بالبرهان القاطع) التمهيد للكشف لأن البرهان لا

يكون

وذلك باطل لما عرفت بالبرهان القاطع من وجوب قدمه تعالى وبقائه سبحانه

يكون الا كذلك ومراده بالبرهان برهان حدوث العالم الجرمي والعرضي والاجماع على حدوث الزائد
عليهما ان قمر زائد كما مروى ويحتمل أن يريد ما عدا الاجماع لأن الاجماع دليل لبرهان وان كان قطعيا
في السمعيات فيما لا تتوقف عليه دلالة المعجزة (قوله وبالجملة) أي وأقول قولا ملتبسا بالجملة لا بالتفصيل
واعلم أنه أولا أبطل مماثلته للحوادث بإبطال حدوثه ولم يتعرض فيما مر للتناقض بين القدم والحدوث
وتعرض لذلك في قوله وبالجملة فتقوله وبالجملة استدلال ثان وليس اجالا لما فصله أولا اذا علمت ذلك فالتعبير
بقوله وبالجملة الخ فيه شيء لانه يقتضى أنه تعرض للتناقض تفصيلا ثم أجابه اجالا وليس كذلك (قوله
لالوهيته) أي المتفق عليها (قوله) وأما برهان وجوب قيامه تعالى بنفسه قد سبق أن القيام بنفسه
مركب من أمرين الاستغناء عن المحل والاستغناء عن المخصص قد ذكر المصنف برهانا لكل واحد فأشار
لبرهان استغنائه عن المحل بقوله فلا حاجة الخ وهذا البرهان اشارة الى قياس استثنائي مركب من
شرطية متصلة مذكورة واستثنائية مطوية أقام دليلها وهو قوله والصفة الخ مقامها ونظم القياس هكذا
لواحتجاج الى محل أي ذات لكان صفة لكن كونه صفة باطل فبطل المقدم وهو احتياجه لمحل فثبت تقيضه
وهو استغناؤه عن المحل وهو المطلوب ووجه الملازمة بين المقدم والتالي أنه لا يحتاج الى ذات يقوم بها
الا الصفات ودليل الاستثنائية المطوية في المصنف القائلة لكن كونه صفة باطل أشار له بقوله والصفة الخ
وحاصله قياس اقتراني من الشكل الثاني ونظمه الصفة لا تصف بصفات المعاني ولا المعنوية لتلا يلزم
التسلسل كما في الشارح ومولا ناجل وعزمتصف بصفات المعاني والمعنوية للبراهين الدالة على ذلك ينتج
الصفة ليست مولا نا ونعكس النتيجة لقولنا مولا نا ليس بصفة فقد أتج هذا القياس أنه ليس بصفة فصحت
الاستثنائية القائلة لكن كونه صفة باطل فقول المصنف ليس بصفة هو عكس نتيجة القياس الثاني الذي
ذكر دليلا للاستثنائية المحذوفة من الاول فان قلت ان كبرى الشكل الثاني يجب أن تكون كلية وما
هنا ليس كذلك قلت قد تقرر عندهم أن القضية الشخصية تقوم مقام الكلية وقوله ومولا نا يجب انصافه
بهما شخصية فهي في قوة الكلية من حيث ان المحمول ثابت فيها لسلك الموضوع كالكلية وما
ذكرناه من أن الدليل الثاني المستدل به على الاستثنائية المطوية قياس اقتراني هو ظاهر المصنف وان شئت
جعلته استثنائيا وهو ما سلكه الشارح ونظم الكلام هكذا لواحتجاج لمحل لكان صفة لكن كونه صفة
باطل اذ لو كان صفة لم تصف بصفات المعاني ولا المعنوية لكن عدم انصافه بهما باطل فبطل ما استلزمه
وهو كونه صفة فبطل ما استلزمه وهو احتياجه لمحل فثبت تقيضه وهو استغناؤه عن المحل وهو المطلوب
(قوله فلا حاجة الخ) انما عبر بالاحتياج ولم يقل كغيره فلا حاجة لمحل نظر الى أن القيام
بالنفس معناه الاستغناء والذي يقابل الاستغناء في العرف الاحتياج والافتقار لا القيام بالمحل والقيام بالمحل
وان كان يشعر بالحاجة أيضا لكن الصريح في المقصود كالمقابلة هنا ليس كالمشعر به نعم عبارة الغير أظهر
في المقصود الذي هو التزيم عن كونه صفة لصدق عبارة المصنف باحتياج الجرم لمحل أي مكان واحتياج الصفة
لذات وان كان اللازم وهو قوله لكان صفة يعين أن المراد بالمحل الذات لا المكان واعلم أن قيام الوصف
بالموصوف قيل انه عبارة عن تبعيته له في التحيز والتحيز ثابت بالذات للجرم وهو الوصف بالتبعية وانت
خير بأن هذا لا يصدق الاعلى أوصاف الجرم وأما أوصاف الباري فمقتضاه أنه لا يقال انها قائمة به تعالى
ولا يقال انها قائمة بمحل واعترض هذا العلامة السعد بأننا نسلم أن هذا أي التبعية في التحيز معنى قيام
الصفة بالموصوف بل نقول معنى قيام الشيء بالشيء اختصاصه به بحيث يصير نعتا له وهو منعوت به وهو بهذا
المعنى لا يختص بالتحيز فيشمل صفات الباري فان قلت كما أن المولى منزله عن ذات يقوم به منزله أيضا عن
مكان يحل فيه فلا أقام برهانا على استغنائه عن المكان كما أقام برهانا على استغنائه عن الذات التي يقوم بها

وبالجملة لو ماثل تعالى
شيئا من الحوادث
لوجب له التقدم لالوهيته
والحدوث لفرض
مماثلته للحوادث
وذلك جمع بين متنافيين
ضرورة (ص) وأما
برهان وجوب قيامه
تعالى بنفسه فلا حاجة
لواحتجاج تعالى الى محل
لكان صفة والصفة
لا تصف بصفات المعاني
ولا المعنوية ومولا نا
جمل وعز يجب انصافه
بهما فليس بصفة

ولو احتاج الى مخصص
 لكان حادثا وقد قام
 البرهان على وجوب
 قدمه تعالى وبقائه
 (ش) تقدم ان قيامه
 تعالى بنفسه عبارة عن
 استغناؤه جل وعلا عن
 المحل والمخصص أما برهان
 وجوب استغناؤه تعالى
 عن المحل أي عن ذات
 يقوم بها فهو انه لو احتاج
 تعالى الى ذات أخرى
 يقوم بها لزم أن يكون
 صفة بتلك الذات اذ
 لا يقوم بالذات الا
 صفاتها ومولانا جل وعز
 يستحيل أن يكون
 صفة حتى يحتاج الى
 محل يقوم به اذ لو كان
 صفة لزم أن لا تتصف
 بصفات المعاني وهي
 القدرة والارادة والعلم
 الخ ولا بالصفات المعنوية
 وهي كونه تعالى قادرا
 ومريدا وعالما الخ لان
 الصفة لا تتصف بصفة
 ثبوتية غير نفسية ولا
 سلبية لان النفسية
 والسلبية تتصف بهما
 الذات والمعاني اذ لو قبلت
 الصفة صفة أخرى لزم
 أن لا تعري عنها أو عن
 مثلها أو عن ضدها
 ويلزم مثل ذلك في الصفة
 الأخرى التي قامت بها
 وهم جريا

قلت استغنى عن اقامة البرهان على استغناؤه عن المكان لدخوله في المخالفة للحوادث فان قلت قد سبق في
 المخالفة للحوادث أنه ليس بعرض فلا شيء ذكر هنا أنه ليس محتاجا الى محل بأن يكون صفة قلت
 الاعراض حادثه والمخالفة للحوادث تدل على تنزهه عنها والقيام بالنفس يدل على أنه لا يكون صفة قديمة
 (قوله ولو احتاج الى مخصص الخ) هذا دليل للجزء الثاني من جزأى معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء
 عن المخصص أى عن الفاعل الذي يخصصه بالوجود بدلا عن العدم وحاصل ذلك البرهان قياس استثنائي
 مركب من شرطية متصلة ذكرها واستثنائية مطوية أقام دليلها مقامها ونظم ذلك القياس هكذا لو
 احتاج الى مخصص لكان حادثا ضرورة أنه لا يحتاج الى المخصص الا الحادث اذ يحتاج له في ترجيح
 أحط في ما يقابل من الممكنات المتقابلة على الآخر لكن كونه حادثا باطل لأنه قد قام البرهان على
 وجوب قدمه وبقائه واذ باطل كونه حادثا هو التالي بطل المقدم وهو احتياجه للمخصص واذ باطل ثبت
 نقيضه وهو استغناؤه عن المخصص وهو المطلوب وقوله كيف استقها انكارى بمعنى النفي وفي الكلام
 حذف أى كيف يكون حادثا أى لا يصح أن يكون حادثا وهذا اشارة الى الاستثنائية وقوله وقد قام
 البرهان الخ بيان لتلك الاستثنائية المحذوفة التي أشار إليها بقوله كيف والواو في قوله وقد عرفت للتعليل
 (قوله اذ لا يقوم بالذات الا صفاتها) بيان لللازمة بين المقدم والتالى في قوله ولو احتاج الى محل لكان
 صفة (قوله ومولانا جل وعز يستحيل أن يكون صفة) في قوة الاستثنائية (قوله حتى يحتاج) أى
 بحيث يحتاج الخ حتى للتفريع بمعنى الفاء وهو تفريع على المنفى (قوله اذ لو كان صفة الخ) أشار به
 الى أن دليل الاستثنائية قياس استثنائي وقد تقدم تقريره والحاصل أن الشارح جعل دليل الاستثنائية
 دليلا استثنائيا والمصنف قد جعله اقترانيا اشارة الى صحة الاستدلال على تلك الاستثنائية بكل منهما
 (قوله لأن الصفة الخ) علة لقوله لو كان صفة لزم الخ وقوله لا تتصف بصفة ثبوتية غير نفسية أى وأما
 السلبية والنفسية فلا يتنع ا تصاف الصفة بهما كوصف القدرة بالقدم والبقاء والتعلق الصلوحى بالممكنات
 (قوله لان النفسية الخ) علة لتقييد الثبوتية بغير النفسية أى وانما قيدنا بذلك لان النفسية الخ (قوله
 لان النفسية أو السلبية تتصف بهما الذات والمعاني) أما تصاف الذات بهما فكان تصافها بالقدم والبقاء
 وكالتحيز وأما تصاف المعاني بهما فكان تصافها بالقدم والبقاء والتعلق وكالتصاف السواد بالسوادية
 والبياض بالبياضية واللونية ان قلت ان بيننا على قول من ينفي الاحوال فلا حال أصلا لا معنى بقاء ولا نفسية
 فضلا عن الاتصاف بهما وان بيننا على قول من يثبتها فالفرق بين النفسية والمعنوية حيث أحالوا
 تصاف الصفة بالمعنوية وأجازوا تصافها بالنفسية مع أن كلا منهما حال فكان الظاهر جواز اتصاف
 المعاني بالمعنوية كما جاز اتصافها بالنفسية أوجب بأن الاتصاف بالمعنوية فرع الاتصاف بالمعاني واذ لم يحز
 اتصاف المعاني بالمعاني لم يمكن اتصافها بالمعنوية وتوضيحه أن النفسية ليس معها ما يحصل استحالة اتصاف
 الصفة بخلاف المعنوية فإما تستلزم ما يستحيل اتصاف الصفة به لاستحالة ثبوتها بدون المعاني ولو اتصفت
 الصفة بالمعنوية لا تصفت بالمعاني المحققة الاستحالة بالبرهان المذكور (قوله اذ لو قبلت الخ) علة لقوله الصفة
 لا تتصف بصفة ثبوتية غير نفسية (قوله لزم أن لا تعري عنها) حاصله أن القدرة مثلا لو قبلت صفة أخرى لكانت
 الصفة الثانية امامتها فيلزم أن تقبل القدرة قدرة أخرى مثلها أو ضدها كالعجز أو خلافها وهكذا الصفة الأخرى
 التي قامت بها وهم جريا فيلزم التسلسل وما تقدم كله بيان لللازمة بين قوله لو كان صفة لزم أن لا تتصف بصفات
 المعاني ولا المعنوية وكأنه قال لا يلزم على اتصافها من التسلسل وقول الشارح لزم أن لا تعري عنها أو عن مثلها
 أو عن ضدها صوابه عن مثلها أو عن ضدها أو عن خلافها وفي نسخة عنها أو عن ضدها وهذه النسخة فيها

اذ القبول نفسى فلا بد
 أن يتحدد بين المتاهات
 وهو محال لما يلزم عليه
 من التسلسل ودخول
 مالا نهاية له من الصفات
 في الوجود وهو محال
 فان الصفة لا تقبل أن
 تتصف بصفة ثبوتية غير
 نفسية تقوم بها أعني
 صفات المعاني والمعنوية
 ومولانا جلي وعز قام
 البرهان القاطع على
 وجوب اتصافه بصفات
 المعاني والمعنوية فيلزم
 أن يكون ذاتا عليه
 موصوفة بالصفات
 المرتفعة وليس هو في
 نفسه سبحانه صفة
 لغيره تعالى عن ذلك
 علوا كبيرا وأما برهان
 وجوب استغناؤه تعالى
 عن المخصص أي الفاعل
 فهو أنه لو احتاج الى
 الفاعل لكان حادثا
 وذلك محال لما عرفت
 بالبرهان القاطع من
 وجوب قدمه وبقائه
 سبحانه وتعالى فتبين
 بهذين البرهانين وجوب
 الغنى المطلق لمولانا جل
 وعز عن كل ما سواه
 وهو معنى قيامه تعالى
 بنفسه (ص) وأما
 برهان وجوب
 الوحدة اتيه تعالى فلانه
 لو لم يكن واحدا لزم أن

حذف والاصل عن مثلها أو عن ضدها وعن خلافها (قوله اذ القبول) أي للثل أو الضد أو الخلاف نفسى
 وهذه عادة لقوله ويلزم مثل ذلك في الصفة الأخرى (قوله وهو محال) أي قبول الصفة صفة أخرى محال
 لما يلزم عليه من التسلسل والحاصل أنه لو كان صفة لزم أن لا يتصف بصفات المعاني ولا المعنوية ووجه الملازمة
 أنه لو اتصف بالمعاني أو المعنوية والفرض أنه صفة لزم التسلسل فصحت الملازمة وهذا معنى قول الشارح
 فاذن لا يقبل الخ (قوله لما يلزم عليه من التسلسل) أي وهو محال (قوله ودخول مالا نهاية له الخ) عطف
 على التسلسل عطف لازم لان التسلسل ترتيب أمور لانه لا يتصلها ويلزم ذلك دخول مالا نهاية له في الوجود وأراد
 مالا نهاية له الداخل في الوجود والصفات الثبوتية غير النفسية بدليل ما أسلفه أما السلبية فلا وجود لها في
 الخارج فلا يلزم من تقدير تسلسلها دخول مالا نهاية له في الوجود وأما النفسية فلانها راجعة لحقيقة
 موصوفها فلا تسلسل فيها (قوله ومولانا جل وعز قام البرهان الخ) هذا إشارة الى استثنائية القياس الثاني
 القائل لو كان صفة لم يتصف بصفات المعاني ولا المعنوية لكن التالي باطل لقيام البرهان القاطع على اتصافه
 بهما وحاصل ما ذكره الشارح قياسان استثنائيان الاول لو احتاج لمحل لكان صفة لكن كونه صفة
 باطل فبطل المقدم والثاني لو كان صفة لزم أن لا يتصف بالمعاني والمعنوية لكن التالي باطل فبطل المقدم وهو
 كونه صفة وقول الشارح فيلزم أن يكون ذاتا عليه هذا لازم لنتيجة القياس الاول القائل لو احتاج لمحل لكان
 صفة لكن كونه صفة باطل فبطل كونه محتاجا لمحل فثبت أنه ذات لا صفة (بقي شيء آخر) وهو أن التسلسل
 إنما يكون محال في الحوادث لا في القديم والمولى على تقدير كونه صفة وقام بها صفات وهكذا فهي صفات
 قديمة فلا يضر التسلسل فيها والحاصل أن الدليل وان تم في منع قيام المعنى الحادث بمثله لا يتم في منع قيام المعنى
 القديم بمثله فالأولى في بيان استحالة اتصاف الصفة بالصفة أي قيام المعنى بالمعنى أن يقال فلو قام المعنى بالمعنى فما
 أن يكون ضدا أو مثلاً أو خلافا والأقسام الثلاثة باطلة أما الاول فلان الضدين منفيان لأنفسهما فقيام
 أحدهما بالآخر يوجب عكس حكمه فيكون العلم جهلا والقدرة عاجزا والارادة كراهة وهو محال وأما الثاني
 فلانه يلزم أن يكون العلم عالما والقدرة قادرة والحياة حيا والبياض أبيض لان المثل الثاني يوجب للأول
 حكمه ولا شك أن هذا محال وفيه أيضا اجتماع المثليين والتخصيص من غير مخصص لان المثليين متساويان في
 الحقيقة وليس كون أحدهما محلا والآخر حالا بالأولى من العكس وأما الثالث فلأن نسبة المخالفة نسبة واحدة
 فلا اختصاص لبعضها بالقيام دون بعض فيلزم عموم الجواز في كل مخالف فيقوم السواد بالحركة والعلم
 والبياض وغير ذلك وهذا معلوم البطلان واذ تبين بطلان قيام المعنى بالمعنى لزم بطلان قيام حكمه وهو
 المعنوية بالمعنى لاستلزام المعنوية للمعنى ولا كذلك الحال النفسية اذ ليست حالا معللة بأمر زائد على الذات
 (قوله فتبين بهذين البرهانين) أي برهان وجوب مخالفته للحوادث وبرهان وجوب قيامه بنفسه (قوله
 وهو معنى قيامه تعالى بنفسه) المناسب لقوله فتبين بهذين البرهانين أن يقول وهو معنى مخالفته للحوادث
 وقيامه بنفسه لان الغنى المطلق معنى الصفتين لا الثانية فقط وأما معناها الغنى عن المحل والمخصص وأما الغنى
 عما سواه من الزمان والمكان ونحوهما فعنى الأولى أنه ليس وذ كغيره أن المراد بهذين البرهانين
 برهان استغناؤه عن المحل وبرهان استغناؤه عن المخصص وأن المراد بالغنى المطلق الاستغناء عن المحل
 والمخصص بخلاف غنى الجوهر فانه مقيد بالمحل وأما المخصص فليس مستغنيا عنه ولعل ما قاله الشيخ يس
 أولى فأمل (قوله فلانه لو لم يكن واحدا الخ) هذا إشارة الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة
 مذكورة واستثنائية مطوية لم يذكر ما يقوم مقامها من علتها استثنى فيها نقيض التالي فينتج نقيض المقدم
 وقوله للزوم عجزه إشارة لبيان اللزوم بين المقدم والتالي في الشرطية المذكورة ونظم القياس هكذا لو لم يكن

واحد الزم أن لا يوجد شيء من الحوادث لكن التالي باطل لوجود الحوادث بالمشاهدة فبطل المقدم وثبت
 نقيضه وهو كونه واحدا وهو المطلوب ثم ان الوحدة تستعمل على ثلاثة أوجه وحدة الذات ووحدة
 الصفات ووحدة الأفعال وكل من الوجهين الأولين ينقسم إلى قسمين فوحدة الذات تنفي التركيب
 في ذاته تعالى وتنفي التعدد بان يكون ثم ذات أخرى قديمة لها من صفات الألوهية بالذات مولانا ووحدة
 الصفات تنفي اتصاف الذات العلية بقدرتين وارادتين إلى آخر الصفات السبع وتنفي وجود صفة تشبه
 صفته في ذات غير ذاته مادته اذا علمت هذا فاعلم أن هذا الدليل الذي ذكره المصنف انما يصلح بحسب
 ظاهره لاثبات الوحدة في الذات انفصالا بمعنى نفي أن يكون معه شريك مماثل له في ألوهيته ولا ثبات
 الوحدة في الأفعال لكنه عند التأمل تجده صالحا لاثبات الأمور الخمسة الوحدة في الذات والصفات انفصالا
 وانفصالا والوحدة في الأفعال بأن يقال قوله لو لم يكن واحدا أي بأن كانت ذاته مركبة من أجزاء أو كان لها
 نظير أو كانت صفاته متعددة أو اتصفت ذات بمثل صفاتها أو كان ثم موجود مساو لها لم أن لا يوجد شيء من
 العالم فقد استدل المصنف على ثبوت هذه الوحدات الخمس بدليل واحد وانما جمعهم بدليل ولم يفعل ذلك في
 القيام بالنفس بل أفرد كل وجه بدليل لكون كل وجه من أوجه الوحدة يلزم على نفيه نفي الحوادث
 فلما كان اللازم هنا واحدا اكتفى بدليل واحد لانه يعمها وأما القيام بالنفس فليس اللازم لنفي أحد
 الوجهين لازما لنفي الآخر فلذلك عند الدليل وبيان اجراء الدليل فيما اذا تعددت الذات انفصالا أن تقول
 لو تركبت ذاته من أجزاء فلما أن تقوم صفات الألوهية وهي القدرة وما بعدها بكل جزء أو بالبعض أو
 بالمجموع والسكل باطل أما الأول فلان كل جزء يكون لها فيأتي التامع الآتي للشارح في تعدد الالهين
 وهو مؤد للعجز المستلزم لنفي الحوادث وأما الثاني وهو قيام أوصاف الألوهية ببعض الأجزاء فلانه لا أولوية
 لبعض الأجزاء على بعض وحينئذ فلا تقوم بها وذلك يستلزم عجز جميعها وهو أن يؤدي لنفي الحوادث
 وأما الثالث وهو قيام أوصاف الألوهية بمجموع الأجزاء فلانه يلزم عليه عجز كل جزء على انفراده لان
 كل جزء من مجموع الأجزاء قام به جزء من كل صفة من صفات الألوهية ولا شك أن من قام به جزء من
 القدرة والارادة يكون عاجزا ومفتقرا للجزء الثاني من تلك الصفة القائمة بغيره من الأجزاء وعجز كل على
 انفراده بوجبه عجز سائر الأجزاء وذلك يؤدي لعدم الحوادث وأيضا يلزم عليه انقسام ما لا ينقسم من
 الصفات وهو محال وأما اجراءه فيما اذا تعددت الذات انفصالا بأن كان له نظير في ذاته فقد تصدى المصنف
 لبيان ذلك في الشارح كما تصدى لبيان اجراءه فيما اذا كان له شريك من الحوادث في فعل من الأفعال
 وأما اجراءه فيما اذا تعددت الصفات انفصالا بأن يكون لحادث صفة مماثل صفته تعالى فلانه اذا تعددت
 قدرة العبد في تمكن ما عجزت قدرة الرب عنه واذا عجزت عن هذا الممكن لزم عجزها عن سائر الممكنات
 اذا لفرق وذلك يؤدي إلى عدم الحوادث ان قلت اللازم على تقدير تأثير قدرة العبد نفي ما لا يتعلق به
 لانني العالم كله كما جعله المصنف لازما قلت بل اللازم نفي العالم كله وذلك لانه اذا عجزت قدرة الرب
 عجزت قدرة العبد لان ما جاز على المثل جاز على مماثله وأما اجراءه فيما اذا تعددت الصفات انفصالا فيبانه
 أن كل صفة من الصفات يجب لها عموم التعلق كما أشار إليه في الشارح بقوله وبيان ذلك أنه قد تقررت
 بالبرهان القاطع وجوب عموم قدرته و ارادته وحينئذ لو تعددت لزم العجز فلا يوجد شيء من الحوادث
 فقد بان لك أن ما ذكره المصنف من الدليل وان كان بحسب الظاهر مثبتا لوحدة الذات انفصالا ولو وحدة
 الأفعال فقط الا أنه عند التأمل مثبت للوحدات الخمس وهي وحدة الذات انفصالا وانفصالا ووحدة
 الصفات وكذلك وحدة الأفعال وأن وجه جريانه في وحدة الذات انفصالا وفي وحدة الأفعال وفي
 وحدة الصفات انفصالا مأخوذ من الشارح وكذا وجه جريانه في وحدة الذات انفصالا والصفات انفصالا

في ألوهيته لزم أن لا يوجد شيء من الحوادث والتالي معلوم البطلان بالضرورة (١٦٣) وبيان لزوم ذلك أنه قد تقرر بالبرهان

القاطع وجوب عموم قدرته تعالى وإرادته لجميع الممكنات فلو كان ثم موجود له من القدرة على إيجاد ما مثل ما لمولانا جل وعز لزم عند تعلق تينك القدرتين بإيجاد ذلك الممكن أن لا يوجد بهما مع الاستحالة أثر واحد بين مؤثرين لمسا يلزم عليه من رجوع الأثر الواحد أثرين وذلك لا يعقل فإنه لا بد من عجز أحد المؤثرين وذلك مستلزم لعجز الآخر المماثل له في القدرة على الإيجاد وإذا لزم عجزها معاني هذا الممكن لزم عجزها كذلك في سائر الممكنات لعدم الفرق بينها وذلك مستلزم لاستحالة وجود الحوادث كلها والمشاهدة تقتضي بطلان ذلك ضرورة وإذا استبان وجوب عجزها مع الاتفاق على يمكن واحد كان مع الاختلاف فيه على سبيل التضاد أولى فتعين وجوب وحدانية مولانا جل وعز في ذاته وفي صفاته وفي أفعاله

كما قد بيناه وبهذا تعرف أن قول الشارح فلو كان ثم موجود الخ راعى فيه ظاهر المتن وقوله بعد فتعين وجوب وحدانية مولانا في ذاته وصفاته وفي أفعاله نظرا لما تضمنه الدليل بالنأمل فتناسب أطراف الكلام وأنتج الدليل المرام (قوله في ألوهيته) أي في كونه لها ومراده ما يشمل الكم المتصل والتفصل في الذات والصفات بأن تقوم أوصاف الألوهية بجزء من أجزاء الذات مماثل الآخر أو بذات غير ذاته أو تعدد صفات الألوهية كقدرتين وإرادتين لا علمين إذ لا يتأتى التماثل فيهما أو توجد صفة مثل صفاته في غيره كما يدل على ذلك قول الشارح في آخر الكلام فتعين وجوب وحدانية مولانا في ذاته وصفاته وفي أفعاله (قوله والتالي) أي وهو عدم وجود شيء من الحوادث (قوله معلوم البطلان بالضرورة) أي لوجود الحوادث بالمشاهدة (قوله على إيجاد الخ) أراد بالإيجاد الوجود لأن القدرة إنما تتعلق به لا بالإيجاد لأنه عبارة عن تعلق القدرة بالوجود (قوله لزم عند تعلق تينك القدرتين الخ) هذا إشارة إلى برهان التوارد وإيضاحه أنهما إذا قصدا إيجاد معين فوقوعه ان كان بقدره كل منهما لزم كون الأثر الواحد أثرين وان كان بقدره أحدهما لزم الترجيح بلا مرجح لأن المقتضى القادرة ذات الإله وللقدرية ذات الممكن فنسبة الممكنات للإلهين المفروضين على السوية من غير رجحان ولزم العجز أيضا لا يقال يجوز أن لا يقع مثل هذا المقذور للزوم المحال أو يقع بهما جميعا لا بكل منهما للزوم المحال لأننا نقول الأول باطل للزوم عجزهما لأن الفرض أنهما قصدا إلى إيجادهما فان لم يوجد لزم عجزهما وكذا الثاني لأن الفرض استقلال كل منهما بالقدرة والإرادة العامة (قوله بين مؤثرين) أي مستقل كل منهما بالإيجاد (قوله لمسا يلزم عليه من رجوع الخ) أي ولما يلزم عليه من تحصيل الحاصل والتعليق بظهوره ان إذا كان الممكن الذي تعلقت به القدرتان بسيطا غير منقسم كالجوهر الفرد وكذا ان كان مركبا وكل ما تعلقت به إحدى القدرتين عين ما تعلقت به الأخرى وان كان غيره لزم عجزهما (قوله وذلك لا يعقل) ألا ترى أن الخط الذي لا عرض له يستحيل أن يرسم بقلمين وتعلق القدرة تعلق استقلال لا معاونة على أن المعاونة توجب العجز قطعا (قوله كان مع الاختلاف فيه على سبيل التضاد أولى) أشار بهذا إلى برهان التماثل ويقال له برهان التطارد وتقريره أنه لو أمكن التعدد لا يمكن التماثل كما أن يريد أحدهما حركة زيد والآخر سكونه ولو أمكن التماثل لزم أحد الأمرين المتمنعين لذاتهما أعني اجتماع الضدين ان نقدر أحدهما وعجز أحد الإلهين ان نفذ مراد أحدهما دون الآخر وعجز أحدهما يؤدي لعجز الآخر لأن ما ثبت لأحد المثليين يثبت للآخر وعجزهما يؤدي لعدم وجود شيء من العالم وهو باطل بالمشاهدة فإدى إليه وهو تعدد الإله باطل وهذا البرهان هو المشار إليه بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا وهو دليل قطعي لا اقناعي خلافا للسعد حيث قال انه اقناعي وهو مبني على أن المراد بالقاسد اختلال نظامها وأما قولنا ان المراد بالقاسد عدم الوجود كان الدليل قطعيا (قوله وبهذا) الإشارة راجعة لوجوب وحدانية الأفعال ويحتمل رجوعها للدليل السابق وهو دليل التماثل وتقريره أن قدرة الله عامة التعلق بكل ممكن فلو كان مقدورا للعبد على وجه التأثير لزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد واللازم باطل فاللزوم مثله وبيان اجتماع مؤثرين أن قدرته تعالى عامة التعلق فيدخل تحتها فعل العبد فيكون مقدورا له تعالى واقعا بقدرته فوقوعه بقدرة العبد يلزم عليه اجتماع مؤثرين بل ويلزم عليه العجز ان وقع ذلك المقدور الذي هو من متعلقات قدرة الله بقدرة العبد فقط لأنه حيث كانت القدرة عامة ووقع شيء مما يتعلق به بغيرها كان ذلك عجزا لها (قوله لا أثر لقدرتنا) النون للتسكام ومعه غيره

ولولانا جل وعز بلا واسطة

والمراد بالغير الاحياء مطلقا كانوا عقلاء أو غيرهم وقيد الأفعال بالاختيارية لأنها هي التي وقع فيها خلاف أهل الضلال كحركة البطش وأما الحركة الاضطرارية كحركة المرتعش فلا خلاف أنها مخلوقة لله (قوله) وقد رتنا أيضا مثل ذلك عرض (قوله تقارن تلك الأفعال) أي لاسابقة عليها والالزام وقوع الفعل بلا قدرة عليه لما تقرر من امتناع بقاء الأعراض وهذا مذهب الأشعري وامام الحرمين ومن تبعهما واعترض بأنه لا نزاع في جواز تعدد الأمثال عقب الزوال فلا يلزم وقوع الفعل بلا قدرة عليه وأجيب بأنه إنما يدعى لزوم ذلك إذا كانت القدرة التي بها الفعل هي القدرة السابقة فإن جعلت المثل المتجدد المقارن فقد لزم أن القدرة التي بها الفعل لا تكون الامتياز من مذهب المعتزلة أنه لا يجب مقارنة القدرة للفعل بل توجد قبله لأن التكليف حاصل قبل الفعل ضرورة أن الكافر مكلف بالإيمان فلو لم تكن القدرة متحققة حينئذ لزم تكليف العاجز وأجيب بأن صحة التكليف منوطة بالقدرة بمعنى سلامة الآلات والأسباب والقدرة المسماة بالاستطاعة كما تطلق على العرض المقارن للفعل تطلق على القدرة بالمعنى المذكور وهو سلامة الآلات والأسباب (قوله وتتعلق بها) أي تعلق مقارنة فقط لا تعلق تام (قوله عند تلك القدرة) أي عند وجودها وقوله ما شاء مفعول يخفق (قوله وجعل الله سبحانه وجود تلك القدرة مقارنة للفعل شرطاً في وجوب التكليف وهذا الاقتران والتعلق لهذه القدرة الحادثة بتلك الأفعال من غير تأثيرها أصلاً وإنما أجرى الله تعالى العادة أن يخفق عند تلك القدرة لا بها ما شاء من الأفعال وجعل الله سبحانه وجود تلك القدرة مقارنة للفعل شرطاً في وجوب التكليف وهذا الاقتران والتعلق لهذه القدرة الحادثة بتلك الأفعال من غير تأثيرها أصلاً هو المسمى في الاصطلاح وفي الشرع بالكسب والاكنتساب وبحسبه تضاف الأفعال إلى العباد كقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وأما الاختراع والايجاد فهو من خواص مولانا جل وعز لا يشاركه فيه شيء سواه تبارك وتعالى ويسمى العبد عند خالق الله تعالى فيه هذه القدرة المقارنة للفعل

وقدرتنا أيضاً مثل ذلك عرض مخلوق لمولانا جل وعز تقارن تلك الأفعال الاختيارية وتتعلق بها من غير تأثيرها في شيء من ذلك أصلاً وإنما أجرى الله تعالى العادة أن يخفق عند تلك القدرة لا بها ما شاء من الأفعال وجعل الله سبحانه وجود تلك القدرة مقارنة للفعل شرطاً في وجوب التكليف وهذا الاقتران والتعلق لهذه القدرة الحادثة بتلك الأفعال من غير تأثيرها أصلاً هو المسمى في الاصطلاح وفي الشرع بالكسب والاكنتساب وبحسبه تضاف الأفعال إلى العباد كقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وأما الاختراع والايجاد فهو من خواص مولانا جل وعز لا يشاركه فيه شيء سواه تبارك وتعالى ويسمى العبد عند خالق الله تعالى فيه هذه القدرة المقارنة للفعل

مختارا وعند ما يخلق
 تعالى فيه الفعل مجردا
 عن مقارنة تلك القدرة
 الحادثة بمجور او مضطرا
 كالمرتعش مثلا وعلامة
 مقارنة القدرة الحادثة
 لما يوجد في محلها
 تيسره بحسب العادة
 فعلا أو تركا وعلامة
 الجبر وعدم تلك القدرة
 عدم التيسر وادراك
 الفرق بين هاتين
 الحالتين ضروري لكل
 عاقل كما أن الشرع
 جاء بآيات الحالتين
 وتفضل بإسقاط
 التكليف في الحالة
 الثانية وهي حالة الجبر
 دون الاولى قال الله
 تعالى لا يكلف الله نفسا
 الا وسعها أي الاماني
 طاقتها بحسب العادة
 وأما بحسب العقل
 ونفس الامر فليس في
 وسعها أي طاقتها اختراع
 شيء ما وبهذا تعرف
 بطلان مذهب الجبرية
 القائلين باستواء الافعال
 كلها وانها لا قدرة تقارن
 شيئا منها عموما ولا شك
 أنهم في هذه المقالة
 مبتدعة بله يكذبهم
 الشرع والعقل وبطلان
 مذهب القدرية بحسب
 هذه الامة القائلين
 بتأثير تلك القدرة
 الحادثة في الافعال على
 حسب ارادة العبد

أنها صفة نفسية لا تعقل الذات بدونها لانها عنده صفة معنوية والنفسية ليست كذلك (قوله مختارا) أي
 لان وجود الفعل مقارنا للقدرة يدل على أنه حصل منه اختيار للفعل قبل حصوله لما علمت أن اختيار
 العبد للفعل سبب عادي يخلق الله الفعل والقدرة متقارنين (قوله وعند ما يخلق تعالى فيه الفعل مجردا)
 عطف على قوله عند خالق الله فيه القدرة وقوله مجبور اعطف على قوله مختار افهم من العطف على معمولي
 عامل واحد وذلك جائز انتهى يس (قوله لما يوجد في محلها) أي للفعل الذي يوجد في محلها أي يقوم
 به قيام العرض بالجواهر (قوله تيسره) أي الفعل الذي يوجد في محلها وقوله بحسب العادة متعلق بتيسره
 وقوله فعلا أو تركا كما معمول لتيسره أي تيسر الفعل من جهة تحصيله وعدم تحصيله بحسب العادة أي بحسب
 الظاهر والمشاهدة والمراد بتيسره بحسب العادة أن يكون في وسع الشخص وطاقته فعله أو تركه بحسب
 الظاهر واعلم أن حسب أن خلت عن الجار سكنت سينها نحو حسبك الله وان دخل عليها الجار فتحت
 سينها نحو بحسب المعنى ما لم يكن الجار زائدا والاسكنت نحو بحسبك درهم (قوله وعدم تلك القدرة)
 أي وعلامة عدم تلك القدرة من أصلها فضلا عن مقارنتها (قوله عدم التيسر) أي عدم تيسر الفعل
 بحسب العادة بأن كان ليس في وسع العبد وطاقته (قوله بين هاتين الحالتين) أي حالة الجبر وحالة المقارنة
 التي هي حالة الاختيار (قوله ضروري لكل عاقل) أي فأهل الجبر أنكروا الضروريات ولذلك كانوا
 بها (قوله كما أن الشرع جاء الخ) اما أن يرجع لقوله وعلامة مقارنة واما إلى قوله وادراك الفرق الخ
 وهو أقرب (قوله الاوسعها) أي الاماني وسعها أي بالفعل الذي في وسعها وطاقتها (قوله أي الاماني
 طاقتها) أي الاماني طاقتها (قوله بحسب العادة) أي بحسب الظاهر والمشاهدة (قوله وأما بحسب
 العقل) أي وأما بحسب ما يدركه العقل اذا نظر نظرا صحيحا (قوله ونفس الامر) قيل المراد به علم الله
 وقيل اللوح المحفوظ وقيل نفس الامر معناه نفس الشيء بقطع النظر عن اعتبار المعبر وفرض الفارض
 فالامر معني الشيء فقولك هذا الشيء موجود في نفس الامر اظهار في محل الاضرار أي موجود في نفسه
 (قوله وبهذا) أي بما ذكرناه من أن الفعل اذا كان في وسع العبد كانت قدرته مقارنة له غير مؤثرة فيه
 وكان مختارا وان لم يكن في وسعهم نكح قدرته مقارنة له (قوله مذهب الجبرية) بفتح الباء والتسكين لحن
 ويجوز التسكين والتحرير لك الازدواج كذا في السكتاني عن القاموس وقرر شيخنا أن الجبرية نسبة للجبر
 فهو بسكون الباء وقد تفتح لمشاكله القدرية (قوله ولا شك أنهم في هذه المقالة مبتدعة) أي لمخالفتهم
 السنة المثبتة لوسع المكلف وطاقته لانهم قد نفوا محل التكليف الذي أثبتته السنة وهو ما في وسع المكلف
 (قوله بله) أي مغفلون لا يفهمون الحجة فادفع ما يقال ان البله الحق والاحق لا يحكم عليه بأنه مبتدع لعدم
 تكليفه وحاصل الدفع ان البله يطلق في اللغة على معان منها الغفلة وعدم فهم الحجة وهو المراد هنا ومنها
 الحق وهو غير مراد (قوله وبطلان مذهب القدرية) أي نفاة القدر فهم منسوبون للقدرة لقولهم بنفي
 كون الشر بتقدير الله ومشيئته سموا بذلك لبالغتهم في نفيه وكثرة مدافعهم اياه وقيل لا ثبوتهم للعبد
 قدرة الابدان لانهم يقولون العبد يخلق بقدرته الخير والشر والمولى يخلق الخير فقط وفيه أن مقتضى
 القياس أن يقال لهم حينئذ قدرية بضم القاف مع أن الشائع فتحها الآن يقال ان فتح القاف من
 تغيرات النسب (قوله بحسب الامة) بهذا سماهم الشارع صلى الله عليه وسلم حيث قال القدرية
 بحسب هذه الامة ذكره في الجامع الصغير ووجهه انهم أثبتوا فاعلين فاعل الخير وفاعل الشر كما أثبت
 الجوس الهين النور اله الخير والظلمة اله الشر وتسميتهم بحوسا على طريق التشبيه تنبيها على سوء
 مقاتلتهم ولا يلزم أن يكونوا مشركين غير موحدين لان الاشر الكه هو اثباتها الشريك في ألوهيته تعالى
 معنى وجوب الوجود كما للجوس أو استحقاق العبادة كما للعبدة الاصنام والاثان والقدرة لا يثبتون ذلك

ولاشك أنهم مبتدعة أشركوا مع الله تعالى غيره فتحقق مذهب أهل السنة بين هذين المذهبين الفاسدين فهو قد خرج من بين فرث ودم
لبناخا أساسا ثغرا للشاربين بين قوم (١٦٦) أفرطوا وهم الجبرية وبين قوم فرطوا وهم القدرية وكأن هذه القدرة

الحادثة لا أثر لها أصلا في فعل من الأفعال كذلك لا أثر للنار في شيء من الاحراق أو الطبخ أو التسخين أو غير ذلك لا بطبعها ولا بقوة وضعت فيها بل الله تعالى أجرى العادة اختيارا منه جل وعز بإيجاد تلك الأمور عندها لا بها وقس على هذا ما يوجد من القطع عند السكين والالم عند الجوع والشبع عند الطعام والرى والنبات عند الماء والضوء عند الشمس والسراج ونحوهما والظل عند الجدار والشجرة ونحوهما وبرد الماء الساخن عند صب الماء البارد فيه وبالعكس ونحو ذلك مما لا ينحصر فاقطع في ذلك كله بأنه مخلوق لله تعالى بلا واسطة ألبتة وأنه لا تأثير فيه أصلا لتلك الأشياء التي جرت العادة بوجودها وبالجملة فلتعلم أن الكائنات كلها يستحيل منها الاختراع لأثر ما بل جميعا مخلوق لمولانا جل وعز ومفتقر إليه أشد الافتقار ابتداء ودواما بلا واسطة فهذا شهد البرهان العقلي ودل عليه الكتاب والسنة واجماع السلف الصالح قبل ظهور البدع ولا تصغ باذنيك لما ينقله بعض من أولع

بل لا يجعلون خالقية العبد كخالقية الله تعالى لافتقارها للآلات التي هي مخلوق الله تعالى (قوله) ولا شك أنهم مبتدعة (أى لانهم خالفوا اجماع السلف قبل ظهور البدع على أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن) (قوله) أشركوا مع الله غيره (أى أنهم في معنى المشركين الذين أشركوا مع الله غيره لا بئانهم شركة العبد لله في الفعل وليس المراد أنهم مشركون حقيقة لما علمت أن الأشراك حقيقة أثبت الشريك في استحقاق العبودية أوفى وجوب الوجود والمعتزلة لا يقولون بشيء من ذلك وقد بالغ علماء ما وراء النهر في ذمهم حيث قالوا المجوس أسعد حال من المعتزلة لانهم أثبتوا شريكا واحدا والمعتزلة أثبتوا شركاء لا تحصى والمصنف تابع لهم في المبالغة والافهم ليسوا مشركين حقيقة كما علمت (قوله) فتحقق مذهب أهل السنة الخ (يقرأ بصيغة المبني للمفعول وبصيغة الامر وهو أولى اه يس وقوله) مذهب أهل السنة أى الصحيح من مذهبهم لان لهم أقوالا آخر غير هذا لكن لم تصح عند المصنف ولذا قال ولا تصغ باذنيك الخ وحاصله أن مذهب أهل السنة أن الفعل ان كان في وسع العبد وطاقته بحسب الظاهر كان مقارنا لقدرة ومختارا له ومكافيا له ولا تأثير لقدرة فيه وإنما لها مجرد المقارنة وان كان الفعل ليس في وسع العبد كان غير مقارن لقدرة ومجبور عليه وليس مكافيا به ومذهب الجبرية أن الأفعال كلها مجبور عليها وليس للعبد قدرة تقارن شيئا منها ومذهب المعتزلة أن الفعل ان كان ليس في وسع العبد فهو مجبور وصادر بقدرة الله وان كان في وسع فهو صادر بقدرة على حسب ارادته والاول غير مكلف به دون الثاني فإنه مكلف به ان قلت الجبر لازم لأهل السنة حيث لم يجعلوا للعبد تأثيرا في أفعاله الاختيارية مع كونه مكلفا بها قلت الجبر المحذور هو الحسى وهو التكليف بما ليس في وسعه وأما الجبر العقلي وهو سلب الخالقية عن العبد فهو متوجه على جميع الفرق ولا يضر لانه محض الايمان (قوله) من بين فرث ودم) الفرث أخس من الدم وكلاهما قبيح والذي بمنزلة الدم مذهب المعتزلة لانهم أضافوا الإيجاد لله والذى بمنزلة الفرث مذهب الجبرية لانه أخف من كلام المعتزلة لانهم أضافوا جميع الأفعال لله هكذا قررر والصواب العكس لان من لازم مذهب الجبرية عدم التكليف واتفاء الشريعة وهو كفر ومذهب المعتزلة مفسق فقط كذا قررر شيخنا (قوله) لبنا (حال من فاعل خرج (قوله) قوم أفرطوا الخ) حاصله أن الجبرية تجاوزوا الحد حيث نفوا الكسب الثابت شرعا ونفوا الاختيار الثابت ضرورة نسبهم الافراط الذى هو مجاوزة الحد والقدر يقلبهم يعطوا النظر حقه ولم يهتدوا للصواب من عموم تعلق قدرة البارئ بالكائنات لا مكانها سواء كانت من كسب العبد أم لا صاروا في نظرهم عاجزين مفرطين فنسبهم الى التفريط الذى هو التقصير والحاصل أن الجبر هو الحق فمدعيه ظافر بالدليل فمن زاد عليه حتى نفي الكسب نسب الى الافراط والمعتزلة لم يظفروا بالمطلوب الذى هو الجبر بل وقفوا دونه وجعلوا العبد مخترا فلذا نسبهم الى التفريط (قوله) عند الطعام) أى عند أكل الطعام ففيه حذف مضاف (قوله) ولا تصغ باذنيك الخ) أشار بهذا لثلاثة أقوال نقلت عن أهل السنة الاول قول القاضي أبى بكر الباقلى بتأثير قدرة العبد فى حال الفعل لاقى أصله ككون الحركة صلاة وغضبا ونكاحا أما ذات الحركة فبقدره الله ويقول ان حال الفعل الذى يؤثر فيه قدرة العبد أعنى كونه صلاة مثلا أمر ثبوتى كثيره من الاحوال القول الثانى قول الاستاذ أبى اسحق الاسفرائينى بتأثير قدرة العبد فى حال الفعل لان أصله كقول القاضي غير أن حال الفعل الذى يؤثر فيه قدرة العبد عنده من كونه صلاة أو غضبا وجه واعتبار للفعل لا حال كما يقول القاضي لأن الاستاذ لا يقول بثبوت الاحوال بل بعدمها القول الثالث

وعز ومفتقر إليه أشد الافتقار ابتداء ودواما بلا واسطة فهذا شهد البرهان العقلي ودل عليه الكتاب والسنة واجماع السلف الصالح قبل ظهور البدع ولا تصغ باذنيك لما ينقله بعض من أولع

قول امام الحرمين في آخر امره بتأثير قدرة العبد في ذات الفعل لكن على وفق مشيئة الرب و ارادته وهذه
الاقوال غير صحيحة لمخالفتها لاجماع السلف الصالح فان قلت كيف يصح من هؤلاء الأئمة مخالفة الاجماع
قلت قال في شرح الكبرى ولا يصح نسبتها لهم بل هي مكتوبة عنهم ولئن صححت فانما قالوه في مناظرة
مع المعتزلة جبر اليها الجدل (قوله بنقل الغث) أي الردي والسمين أي الجيد (قوله وأما برهان وجوب
انصافه تعالى بالقدرة الخ) هذا شروع منه رحمه الله في وجوب انصافه تعالى بالصفات الثبوتية واعلم أن
الصفات الثبوتية باعتبار توقف الفعل عليها وعدم توقفه قسمان قسم يتوقف عليه الفعل عقلا وهي القدرة
والارادة والعلم والحياة وقسم لا يتوقف عليه الفعل عقلا وهي السمع والبصر والكلام وقد استدل
المصنف على ثبوت كل قسم برهان فاستدل على ثبوت القسم الأول بهذا البرهان ثم ان وجوب انصافه
تعالى بهذه الصفات يتضمن ثلاثة مطالب وجوب وجودها ووجوب كون تلك الصفات ثابتة للذات أزلا
اذ انصاف الشيء بالشيء فرع ثبوته له ونفي كل ما يؤدي لحدوث تلك الصفات كنفى عموم تعلقها فان قلت
لا نسلم أن وجوب انصاف الموصوف بصفة يستلزم وجوب تلك الصفة لجواز أن تكون الصفة ممكنة والانصاف
بها واجب ألا ترى أن الجرم اذا لم يكن ساكنا في زمان ما كان انصافه بالحركة واجبا والحركة في نفسها
ممكنة قلت هذا ممنوع بل الصفة متى كانت ممكنة كان الانصاف بها ممكنا فعلى تقدير اذا اتفقت اتفقت الانصاف
بها ومتى كانت الذات واجبة ووجب انصافها بصفة كانت تلك الصفة واجبة لتلك الذات مادامت الذات
لأن الذي يجب الانصاف به لا يرتفع الا بارتفاع الذات (قوله لو اتفقت شي منها الخ) هذا الاشارة الى قياس
استثنائي مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية محنوفة لم يقم شيء مقامها استثنى فيها تقيض التالي
فينتج تقيض المقدم ونظم القياس هكذا لو اتفقت شي من هذه الصفات الأربعة لما وجد شي من الحوادث
لكن التالي باطل بالمشاهدة فبطل المقدم وهو انتفاء شي من هذه الصفات الأربع فثبت تقيضه وهو وجود
كل واحدة منها وهو المطلوب وقوله لو اتفقت شي منها يعني عن الذات وانتفاء شي منها عن الذات مقابل
لوجوب انصافه تعالى بها المتضمن للمطالب الثلاثة السابقة فكأنه قال لو لم يجب الانصاف بها أي بأن صح
نفيها اما إمكانها أو لاستحالتها بأن تنفي عن الذات أولا أو بأن يدعى خصوص تعلقها ببعض ما تصلح له
لأن هذا يستلزم الافتقار للمخصص المؤدى للحدوث (قوله لا يوجد شي من الحوادث) بيان الملازمة
هو أن الفعل لا يصح بدون هذه الصفات أما الحياة فلائها شرط عقلا في الانصاف بالصفات الثلاث
فنفيها عن الذات يستلزم نفي الثلاثة عنها وأما غيرها من بقية الصفات فلائ تأثير القدرة موقوف على
ارادة ذلك الأثر و ارادة الأثر موقوفه على العلم به فلو اتفقت العلم انتفت الارادة ولو انتفت الارادة انتفت
القدرة ولو انتفت القدرة لا تنفي سائر المخالقات وانتفاء الحوادث باطل بالضرورة فلزومه وهو نفيها كذلك
فينتج أنها ثابتة للذات وهذا حاصل ما ذكره الشارح فان قلت لا نسلم الملازمة التي في الشرطية القائلة لو اتفقت
شيء منها لا يوجد شيء من الحوادث لجواز انتفاء تلك الصفات ويكون التأثير في الحوادث بالعلة والطبيعة
كما تقول الفلاسفة فانهم ينفون جميع الصفات الوجودية ويقولون ان الذات مؤثرة في الحوادث بالعلة قلت ما
ذكره المصنف من الملازمة مبني على ما سلكه من انصاف صانع العالم بالصفات وبطلان العلة والطبيعة ولم
يكثر بورود هذا السؤال لوضوح رده بما مر من ابطال كون صانع العالم علة أو طبيعة كما أنه لم يكثر بما
عسى أن يورده المعتزلة على الملازمة من المنع لان مذهبهم نفي المعاني فلمهم أن يقولوا لا نسلم أنه يلزم من انتفاء
شيء من هذه الصفات الأربع انتفاء الحوادث لأن الحوادث مستندة للمعنوية أي أن إيجادها بها ولا شيء
من المعاني بوجود وحاصل الجواب أن اثبات المعنوية دون المعاني كعالم لا علم وقادر بلا قدرة

بنقل الغث والسمين
عن مذهب بعض أهل
السنة مما يخالف ما
ذكرناه لك فشد يدك
على ما ذكرناه وهو
الحق الذي لا شك فيه
ولا يصح غيره واقطع
نشوفك الى سماع
الباطل تعش سعيدا
وتعت ان شاء الله تعالى
طيبا رشيدا والله
المستعان (ص) وأما
برهان وجوب انصافه
تعالى بالقدرة والارادة
والعلم والحياة فلائها
لو اتفقت شي منها لا يوجد
شيء من الحوادث (ش)
قد تقدم لك أن تأثير
القدرة الازلية موقوف
على ارادته تعالى ذلك
الأثر و ارادته تعالى
ذلك الأثر موقوفة على
العلم به والانصاف
بالقدرة والارادة والعلم
موقوف على الانصاف
بالحياة

محدثه بهذه الصفات الاربع فلا اتنى شيء منها لما وجد شيء من الحوادث للزوم عجزه حيثئذ وبهذا تبين وجوب وجود اتصافه تعالى بهذه الصفات في الازل اذ لو كانت حادثة لزم توقف احداثها على اتصافه تعالى بامثالها قبلها ثم ينقل الكلام الى أمثالها ويلزم التسلسل وهو محال فيكون وجود تلك الصفات على هذا التقدير محالا وذلك مؤد الى المحذور المذكور وهو أن لا يوجد شيء من الحوادث وبهذا تعرف أيضا وجوب عموم التعلق للمتعلق منها كالعلم والقدرة والارادة اذ لو اقتصت ببعض المتعلقات دون بعض لزم الافتقار الى المتخصص فتكون حادثة ولا يمكن أن يكون المحدث لها غير الموصوف بها لما عرفت من وجوب الوجدانية له تعالى وانفراده بالاختراع واحداثه تعالى لها فرع اتصافها بامثالها قبلها ثم ينقل الكلام الى تلك

واضح البطلان لمخالفته للغة العرب لان الاسم انما يشتق من صفة قائمة بالمسمى لا من غير قائمة به ولما كان القول بثبوت المعنوية دون المعاني واضح البطلان لم يكثر المصنف بهذا كالأول هذا واعلم أن المصنف رتب هنا عدم وجود شيء من الحوادث على عدم وجود شيء من هذه الصفات الاربع وان كان في الكبرى انما رتب عدم وجود شيء من الحوادث على عدم معنوية هذه الأربعة وهي الكون قادرا ومريدا وعالما وحييا نظرا الى أن المعاني ملازمة للمعنوية اثباتا ونفيًا وحيثئذ فالبرهان المذكور كما ثبت به المعاني الأربعة ثبتت بمعنويتها (قوله اذ هي) أي الحياة شرط فيها أي في تلك الصفات وكون الحياة شرطا في هذه الصفات معلوم في الشاهد بالضرورة فيلزم في الغائب أن يكون كذلك لان الشاهد مسلم تعرف به الحقائق غالبا (قوله ووجوب المشروط) أي وهو الصفات الثلاثة هنا (قوله بدون شرطه) أي العقلي وهو الحياة هنا (قوله موقوف على اتصاف الخ) أي ولا عبرة بما قاله المعتزلة والفلاسفة كما تقدم (قوله وبهذا تبين الخ) الاشارة راجعة لمجموع الدليل ويصح رجوعها للتالي وفي الكلام حذف مضاف أي وببطلان هذا التالي يتبين وجوب الخ وان شئت قلت والتالي من حيث بطلانه يتبين وجوب اتصافه تعالى بهذه الصفات في الازل وذلك لانها لو اتفت عن الذات أزالا بل اتصفت بها فيما لا يزال لما وجد شيء من الحوادث لكن عدم وجود شيء من الحوادث باطل فاللزوم مثله بيان الملازمة أنها لو اتفت عن الذات أزالا واتصفت بها فيما لا يزال كانت حادثة ولو كانت حادثة كانت من جملة المحدثات فيتوقف احداثها على اتصافه بامثالها قبلها ثم ينقل الكلام الى تلك الامثال فنقول انها من جملة المحدثات فيتوقف احداثها على اتصافه بامثالها وهكذا فيلزم الدوران انحصار العدد والافتقار للتسلسل وكلاهما محال فإدى لذلك وهو كون تلك الصفات حادثة محال فوجود الحوادث المتوقفة على ذلك المحال محال فيأتي المحذور وهو عدم وجود شيء من الحوادث (قوله وعلى هذا التقدير) أي تقدير حدوثها وقوله تبين أي بواسطة التعليل الذي ذكره بعد (قوله وذلك مؤد) أي وكون وجود الصفات على تقدير الحدوث محالا مؤد الخ لأنه اذا كان وجودها حادثة محالا فيكون وجود الحوادث المتوقفة عليها محالا وهذا يؤدي الى عدم وجود شيء من الحوادث (قوله وبهذا تعرف) أي وببطلان التالي وهو عدم وجود الحوادث على ما مر تعرف الخ وحاصله أنه لو لم تكن تلك الصفات الثلاثة المذكورة عامة التعلق لما وجد شيء من الحوادث لكن عدم وجود شيء من الحوادث باطل فاللزوم مثله بيان الملازمة أنها لو لم تكن عامة التعلق لاحتاجت الى تخصص فتكون حادثة فتحتاج الى اتصاف البارئ محدثها بمثلها وهكذا فيؤدي الى التسلسل وهو محال فإدى اليه وهو عدم عموم التعلق محال فيكون وجود الحوادث المتوقفة على ذلك المحال محالا فيأتي المحذور وهو عدم وجود شيء من الحوادث (قوله ويحيى ما سبق) أي من التسلسل وانه محال وأن ما أدى اليه من عدم عموم التعلق محال وان ذلك المحال يؤدي الى عدم وجود شيء من الحوادث (قوله فقد بان لك بهذا أن البرهان الخ) أراد بالبرهان جزأه وهي الاستثنائية التي يعبرون عنها ببطلان اللازم يعني أن بطلان اللازم المذكور يستلزم الامور الثلاثة لاستلزام نفي كل واحدة منها ذلك اللازم ويحتمل أن يريد أن البرهان المذكور يستلزم تلك الامور باعتبار لازم شرطية والمخرج لهذا التكافؤ المخالف لظاهر اللفظ كون نتيجة الدليل المشتمل عليها وعلى نقيضها لا تكون الا واحدة فلا يصح أن يستنتج من الدليل أكثر من مطلوب واحد ويمكن أن يقال ان المطلوب وهو اتصاف البارئ بتلك الصفات واحده وتلك الامور الثلاثة لانه عليها أجزاء لتلك المطلوب وذلك أن وجوب اتصافه تعالى بها يستلزم

الامثال ويحيى ما قد سبق فقن بان لك بهذا أن البرهان الذي ذكرناه في أصل العقيدة يؤخذ منه ثلاثة أمور وجودها

وجود هذه الصفات ووجوب القدم والبقاء لها ووجوب عموم التعلق للمتعلق منها وقد أشار في أصل العقيدة الى أن البرهان الذي ذكره

وجودها كما مر والتعريف بأل العهدة يدل على عموم تعلقها كما ذكر فهو مطلوب في ضمنه مطالب (قوله هو هذه المطالب) أي هو منتج هذه المطالب بواسطة اتجاها لوجوب اتصافه تعالى بها المستلزم لهذه المطالب وهي وجودها ووجوبها وعموم تعلقها كما مر (قوله يستلزم وجودها) اعترض بأن الوجوب لا يستلزم الوجود بدليل صفات السالوب فإنها واجبة أي يجب اتصافه تعالى بها وهي غير موجودة وأجيب بأن المراد بالوجود الذي يستلزمه الوجوب التحقق في نفس الأمر لا الوجود في خارج الأعيان ولا شك أن السلبية متحققة في نفس الأمر فوجوب اتصافه تعالى بهذه الصفات يستلزم ثبوتها للذات وتحققها في نفس الأمر وكذلك الصفات السلبية وجوب اتصافها يستلزم تحققها في نفس الأمر وإن كانت ليست أموراً موجودة في الخارج يمكن رؤيتها (قوله والمعهود الصفات الخ) أي والمعهود صفات عامة تتعلق واعلم أن الصفات الأربعة التي يتوقف عليها الفعل انما ينهض فيها الدليل العقلي كما فعل المصنف لا السمعى للزوم الدور وذلك لأنها لو ثبتت بالسمع لكانت متوقفة عليه والحال أن السمع متوقف على المعجزة المتوقفة على كون فاعلها متصفاً بهذه الصفات الأربع فإل الأمر إلى أن السمع متوقف على هذه الصفات الأربع وقد فرضنا أنها متوقفة عليه فلزم أن الصفات الأربع متوقفة على نفسها لأن المتوقف على المتوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء فالصفات الأربع متوقفة على السمع المتوقف عليها فتكون تلك الصفات متوقفة على نفسها (قوله أما برهان وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام فالكتاب والسنة والاجماع) أطلق البرهان هنا على الدليل مجازاً لعدم تركيبه وكونه تقليداً والبرهان لا يكون إلا عقلياً مركباً من مقدمات يقينية والعلاقة المشابهة في افادة اليقين لا فائدة لهذا الدليل القطع واليقين كما يفيد البرهان وجمع هذه الصفات الثلاث في برهان لعدم توقف الفعل عليها سواء كانت معجزة أو غيرها ومن ثم صح الاستدلال عليها بالسمع بخلاف ما مر من الصفات فإن الفعل لما كان يتوقف عليها كان الناهض في الاستدلال عليها الدليل العقلي لا السمعى للزوم الدور كما مر ولم يقل هنا وأما برهان وجوب اتصافه بالسمع الخ كما مر إنما استغناء بما سبق لأن كلامه في الاتصاف بالصفات أو نظراً إلى أن من جلتها الكلام وقد استدل على ثبوتها بالاجماع وليس الاجماع الأعلى أنه واجبه تعالى لأعلى اتصافه به لأن المعجزة لا يرونها صفة فلا يصح دعوى الاجماع مع وجود المخالف والمطالب الثلاثة وهي وجود هذه الصفات ووجوب اتصافه تعالى بها في الأزل ووجوب عموم تعلقها تؤخذ من دليله العقلي لا السمعى (قوله فالكتاب والسنة والاجماع) قيل الأولى الاستدلال بالاجماع فقط لأن في الاستدلال بالكتاب والسنة شبهة صادرة إذ فيه إثبات الكلام بالكلام وقد يقال إن المستدل على ثبوتها الكلام النفسى والمستدل بالكلام اللفظى لأن المراد بالكتاب هنا المعنى المصالح عليه عند الأصوليين وهو اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة منه المتعبد بتلاوته وفيه اثني معكاً أسمع وأرى وهو السميع البصير وكأم الله موسى تكليماً فإن قيل الاستدلال بالسمع في العلميات أي الاعتقادات مشروط بكونه قطعي المثن والدلالة والكتاب العزيز قطعي المثن لأنه متواتر ودلالة تلك الآي ظنية لأنها ظواهر لا نصوص إذ قد يطلق السمع والبصر ويراد بهما العلم مجازاً وحينئذ فلا يصح الاستدلال بالكتاب على ثبوت هذه الصفات لله تعالى قلت الأصل حمل اللفظ على الحقيقة وحمل السمع والبصر في الآي على العلم مجاز شرطه القرينة ولا قرينة هنا وأيضاً الظواهر في ذلك المعنى كثيرة والظواهر إذا كثرت تفيد القطع (قوله والسنة) هي أقوال سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته فمنها ما في الصحيح من قوله ^{عليه السلام} ^{عليه السلام} اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً وإنما تدعون سميعاً بصيراً ومعنى اربعوا على أنفسكم اشفقوا على أنفسكم

أهو هذه المطالب الثلاثة
أما الوجود والوجوب
فأشار إليهما بقوله
ووجوب اتصافه تعالى
بالقدرة والارادة إذ
الوجوب لهذه الصفات
يستلزم وجودها وأشار
إلى المطلب الثالث وهو
عموم التعلق للتعلق
منها بالألف واللام التي
أدخلها على صفة القدرة
وما بعد من الصفات
فإنها للعهد والمعهود به
الصفات التي فسر تعلقها
فيما سبق وبالله التوفيق
(ص) وأما برهان
وجوب السمع له تعالى
والبصر والكلام
فالكتاب والسنة

الثلاثة لما تم توقف
على معرفتها دلالة
المعجزة على صدق
الرسول عليهم الصلاة
والسلام صح أن يستند
في معرفة وجوب
انصافه تعالى بها الى
قول الرسول عليه
الصلاة والسلام والدليل
الشرعي فيها أقوى من
الدليل العقلي ولهذا
بدأنا به في أصل
العقيدة وقولنا فيها
في الدليل الثاني العقلي
والنقص على الله تعالى
محال يعني لانه يستلزم
أن يحتاج حينئذ الى
من يكمله بأن يدفع عنه
ذلك النقص ويخلق له
الكمال وذلك يستلزم
حدوثه واقتضاه الى الـ
آخر كيف وقد تقرر
بالدليل وجوب
الوحدانية له تعالى
وأيا لو انصف تعالى
بتلك النقائص لزم أن
يكون بعض مخلوقاته
أكمل منه تعالى الله
عن ذلك لسلامة كثير
من المخلوقات من تلك
النقائص والمخلوق
يستحيل أن يكون
أشرف من خالقه وهذا
الدليل العقلي وان كان

ولا يجهدونها برفع الاصوات في الدعاء فانكم لاندعون الخ (قوله والاجماع) هو اتفاق مجتهدى الأمة
بعد وفاة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم على حكم من الأحكام وقد حكى غير واحد من علماء السنة انعقاد
الاجماع على أنه سبحانه وتعالى سميع بصير وقال السعدى في شرح المقاصد انعقد اجماع أهل الاديان بل
اجماع العقلاء على ذلك ثم قال وبالجملة لا خلاف بين أرباب الملل والمذاهب في كون البارى متسكماً وانما
الخلافاً في معنى كلامه وفي قدمه وحدوثه اه فان قلت غاية ما دل عليه الكتاب والسنة وأجعت عليه
الأمة أنه تعالى سميع بصير متسكماً وليس كلام المصنف بصدده ذلك بل بصدده أن له صفات معان زائدة على
ذاته يتصف بها تسمى السمع والبصر والكلام والكتاب والسنة لم يصرحاً بذلك ولم ينقل عن أحد
أنه حكى الاجماع على هذا الوجه فالدليل لا يتم الا لو كانت الآيات والأحاديث مصرحة بذلك وكان الاجماع
على هذا الوجه والافعال معتزلة يقولون انه سميع بصير بذاته ومتسكماً أى خالق للكلام في شجرة ونحوها
فهم موافقونا على أنه تعالى سميع بصير متسكماً ومخالفونا في مدعانا وهو أنها صفات زائدة على الذات
متصف بها المولى قلت ان أهل اللغة يفهمون من سميع بصير متسكماً التي صرح بها الكتاب والسنة وأجعت
الأمة عايتها أنه قام به السمع والبصر والكلام فاذا ضمنت ما فهمه أهل اللغة لما صرح به الكتاب
والسنة وانعقد الاجماع عليه ثبت مدعانا وهو أن كل واحدة من تلك الأمور الثلاثة صفة موجودة زائدة
على الذات متصفة بها فقول المصنف فالكتاب والسنة والاجماع أى مع ضميمته ما فهمه أهل اللغة (قوله
لزم أن يتصف بأضدادها) أى لكن التالى باطل فبطل المقدم وهو عدم انصافها وثبت نقيضه وهو
انصافه تعالى بها ووجه الملازمة بين المقدم والتالى أن القابل للشيء اما أن يتصف به أو بضده فالمولى قابل
للانصاف بها فحتى اتنى انصافه تعالى بها لزم أن يتصف بأضدادها والحاصل أن كل شى قابل لصفة لا يخلو
عن الانصاف بها أو عن مثلها أو عن ضدها لان القبول نفسى وكل شى قابل لهذه الصفات بدليل امتناع
انصاف المولى بها وصحة انصاف الأحياء بها فالصحيح الحياة وحينئذ فالمولى اذا لم يتصف بها لزم أن يتصف
بأضدادها ودليل الاستثنائية قياس اقترانى قائل أضداد هذه الصفات نقائص وكل نقص عليه تعالى محال
ينتج أضداد هذه الصفات عليه تعالى محال وقد أشار المصنف لهذا القياس الاقترانى المستدل به على صحة
الاستثنائية بقوله وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال (قوله لما تم توقف على معرفتها دلالة الخ)
الاولى لما تم توقف عليها المعجزة الدالة على صدق الرسل صح الخ وحاصله أن هذه الصفات الثلاثة
لا تتوقف المعجزة الدالة على صدق الرسل عليها لان الأعمى والأصم والأبكم يتأتى منه الفعل فلذا صح
الاستدلال على انصاف المولى بها بالسمع بخلاف الصفات المتقدمة فانها لما تتوقف عليها الفعل امتنع
الاستدلال عليها بالسمع لزوم الدور كما مر (قوله الى قول الرسل) يدخل فيه الاجماع باعتبار أصله اذ لا بد
له من مستند شرعى ويشمل التقرير ان فرض وقوع دليل به ويحمل القول على ما يشمل النفسانى (قوله
والدليل الشرعى فيها أقوى من الدليل العقلى) اعترض بأن العقلى لا قوة فيه وذلك لان المطلوب
في العقائد اليقين والدليل العقلى المذكور هنا لا ينتج له عدم محتم كما سيظهر لك وحينئذ فلا يوصف بكونه
دليلاً فضلاً عن القوة فلا وجه للتعبير بأفعل التفضيل المقترن بمن (قوله يعنى لانه يستلزم الخ) هذا
دليل للكبرى من الاقترانى الذى أقيم على الاستثنائية وأما الصغرى القائلة وهي نقائص فلم يذكرها
دليلاً لورود الاعتراض عليها كما يأتى لك بيانه (قوله وان كان لا يسلم من الاعتراض الخ) الاعتراض
الذى أشار له وورد على الملتزم وعلى الاستثنائية أما على الملازمة فبان يقال قولكم لولم يتصف بها لانصاف
بأضدادها لانساعه وذلك لانكم بنيت الملازمة على قاعدة وهي أن القابل للشيء لا يخلو عنه أو عن ضده وقلتم
ان الذات العلية قابلة للأوصاف المذكورة حتى انتفت لزم أن تتصف بأضدادها وهذا فيه نظر لأن الحكم

على الذات بقبولها لتلك الصفات فرغ عن تصورها وحقيقة ذاته تعالى غير معلومة لنا بالسكينة حتى نعلم ما تقبله مما لا تقبله وإنما يجب قبولها لما دلت عليه الأفعال وتوقفت على الانصاف به والسمع والبصر والكلام لا يتوقف الفعل عليها وإن اعتمدتم في قبول الذات هذه الصفات على قاعدة قبولها لكل كمال فسلم أنها تقبل كل كمال لكن من أين لكم أن هذه الصفات كمال فإن اعتمدتم على الشاهد قلنا ليس كل ما كان كمالاً في الشاهد كمالاً في الغائب ألا ترى أن الزوجة والولد كمال في الشاهد لا في الغائب سلمنا أن هذه الصفات كمال وأن الذات تقبلها فمن أين أتاكم أنها إذا لم تتصف بها تتصف بأضدادها وقولكم القابل للشيء لا يخلو عنه أو عن ضده ممنوع وسند المنع أنه لا يلزم في كل شيء أن يكون له ضد لجواز أن يكون التقابل بين الشيء وبين منافية تقابل العدم والملكية سلمنا أن مقابل تلك الصفات أضدادها لكن لا نسلم منع الخلو عن الشيء وعن ضده ألا ترى أن الهواء خال عن الألوان كلها وكذلك الماء سلمنا منع الخلو وصحة الشرطية لكن لا نسلم الاستثنائية وقولكم في بيانها لأنها نقائص لا يصح إذ لا يلزم من كون أضدادها نقصاً في حق الشاهد أن تكون نقصاً في حق الغائب ألا ترى عدم اتخاذ الزوجة والولد فانه نقص في حق الشاهد وليس كذلك في حق الغائب (قوله والتقوية) أي للمدلول فالمدلول ثبت بالسمعي وزاده العقلي قوة وليس المراد أن دلالة الأول على المطلوب ضعيفة ولا تقوى عليه إلا بالثاني ويدل على ذلك جعله الأول مستقلاً بنفسه أي لا يحتاج إلى معونة من الدليل العقلي بخلافه هو أن قلت الدليل النقلى لا يستقل أصلاً بل دائماً يتوقف على استعمال العقل قلت المراد باستقلال النقلى أنه لا يتوقف في إفادة المطلوب على برهان عقلي وهذا لا ينافي أن العاقل لا يفهمه إلا باستعمال العقل فيه (قوله ولا يرد عليه شيء) اعترض بأن السمعى قد ورد عليه بحث كما قدمنا عند قوله فالكتاب والسنة والاجماع وحاصله أن غاية ما أفاده الكتاب والسنة والاجماع أن الله سميع وبصير ومتكلم وليس هذا مطلقاً بنا بل المطلوب اثبات أن السمع والبصر والكلام صفات زائدة على الذات تتصف الذات بها وحاصل الجواب أن قوله ولا يرد عليه شيء أي خال عن الجواب كالوارد على العقلي وهذا لا ينافي أن النقلى ورد عليه شيء لكن معه جواب وقد علمت الجواب عن هذا الاعتراض فيما مر وحاصله أن المراد بقوله فالكتاب والسنة والاجماع أي مع ضمنية فهم أهل اللغة فتأمل (قوله فلائنه لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلاً) اعلم أن مذهب أهل السنة استواء الأفعال كلها بالنسبة للقدر الأزلية ولا يجب على الله تعالى فعل شيء أصلاً وقالت المعتزلة يجب على الله فعل الصالح والأصلح كإثابة الطائع وعقاب العاصي وكالاخترام إذا علم من المعصوم أو التائب أنه يكفر أو يفسق لو بقي لما في تركه من تقويت ما كان عليه من الطاعة ثم إن الوجوب على مذهب المعتزلة ليس معناه توجه الأمر الجازم عليه تعالى بحيث يكون هناك طالب غير الله طلب منه ذلك الأمر وحثه عليه وليس معناه أيضاً الحاق الضرر له بتقدير الترك لما وجب كما هو شأن الواجبات لأنه تعالى منزه عن النفع والضرر بل المراد بوجوب ذلك عليه أنه يفعله ولا بد للحسن الذاتي الذي اشتمل عليه الفعل فلا يسوغ تركه بحسب الحكمة إذا علمت هذا فقول المصنف في الرد عليهم لو وجب عليه شيء منها أي كالأصلح والأصلح كما يقوله المعتزلة وقوله عقلاً أي من جهة العقل بحيث صار لا بد من فعله لاشتماله على الحسن الذاتي وليس المراد بوجوبه أنه يفعله ولا بد مع كونه جائزاً لتركه لأنه ليس فيه حينئذ انقلاب حقيقة الممكن لأنه صار الوجوب عرضياً ولا ضرر في صيرورة الممكن واجباً عرضياً (قوله أو استحالة عقلاً) أي أو استحالة شيء منها من جهة العقل لاشتماله الفعل على قبح ذاتي كترك الثواب والأصلح (قوله لا تقلب الممكن واجباً أو مستحيلاً) أي على تقدير وجوب شيء منها أو استحالة شيء منها الملائمة أن وجوب الشيء إنما هو ما اشتمل عليه من الحسن الذاتي وإذا اشتمل الفعل على حسن ذاتي كان واجباً ذاتياً والفرض أنه

والتقوية لما هو مستقل
بنفسه ولا يرد عليه شيء
وهو الدليل النقلى
حسن وقد لوحنا إلى
ذلك بتأخير في أصل
العقيدة وباللغة التوفيق
(ص) وأما برهان
كون فعل الممكنات أو
تركها جائزاً في حقه
تعالى فلائنه لو وجب
عليه تعالى شيء منها
عقلاً أو استحالة عقلاً
لا تقلب الممكن واجباً
أو مستحيلاً

وذلك لا يعقل (ش) لاشك أن الممكن في اصطلاح المتكلمين مرادف للجائز فيكون معناه هو الذي يصح في العقل وجوده وعدمه فإذا لو وجب وجوده عقلا أو استحاله عقلا لزم قلب الحقائق وذلك لا يعقل وأيضا فالمعزلة انما يوجبون من الممكنات على الله تعالى فعل الصالح والأصلح للخلق والمشاهدة والشرع يقضيان بفساد قولهم في ذلك كما أشرنا إليه فيما سبق عند شرح قولنا في أصل العقيدة وأما الجائز في حقه تعالى فلو وجب فعل الصالح والأصلح على الله تعالى كما تقوله المعتزلة لهداهم سبجانه وتعالى الى الصواب في عقائدهم ولما تركهم

ممكن فقد انقلب الممكن واجبا وقال بعضهم في بيان الملازمة هو أنه لا فرق بين ما يجب له كالصفات العشرية وما يجب عليه في أن كلاهما واجب عقلي فلو كان من الممكنات ما هو واجب عليه كما يقوله المعتزلة لانقلب واجبا فنقلب حقيقته وهو واضح (قوله وذلك لا يعقل) يحتمل أنه إشارة الى استثنائية الدليل والأصل لكن انقلاب الممكن واجبا أو مستحيلا باطل فبطل المقدم وهو وجوب شيء من الممكنات أو استحاله عليه تعالى فثبت تقيضه وهو جواز الممكنات كلها في حقه ويحتمل أن يكون قوله وذلك لا يعقل إشارة تقضية حجية وحينئذ فالقياس اقتراني مركب من شرطية وحجائية ونظمه هكذا لو وجب عليه شيء من الممكنات عقلا أو استحاله شيء منها لانقلب الممكن واجبا أو مستحيلا وانقلاب الممكن واجبا أو مستحيلا باطل ينتج وجوب شيء من الممكنات عليه تعالى أو استحاله شيء منها عليه باطل (قوله وذلك لا يعقل) أي لا يحكم العقل به ولا يقبله وليس المراد أنه لا يدركه العقل أي لا يتصوره اذ لو لم يتصوره لم يحكم ببطلانه ثم ان ظاهره أن انقلاب الممكن واجبا أو مستحيلا لا يقبله العقل لكون استحاله ضروريا يقع أنها نظرية وذلك لأن المانع من انقلاب الممكن واجبا أو مستحيلا ما يترتب على ذلك من تخلف صفة النفس والحال أن ما بالذات لا يتخلف بيان ذلك أن امكان الممكن صفة نفسية له ومن المعلوم أن الصفة النفسية لا تقبل الزوال فلما ائصف بالوجوب لزم زوال الامكان الذي هو صفة نفسية وازالتها مستحيلة والجواب أن قوله لا يعقل أي بعد النظر في الدليل (بقي شيء آخر) وهو أن قوله لو وجب شيء منها عقلا معناه لو ثبت الوجوب لشيء منها بحيث صار لا بد من وجوده وقوله لانقلب الممكن أي ظهر انقلاب الممكن وبهذا التقدير صار المقدم وهو قوله لو وجب مغاير التالي وهو قوله لانقلب الخ كذا قيل ولا حاجة له لأن المراد فلائنه على تقدير وجوب شيء منها أو استحاله لانقلب الممكن الخ تأمل (قوله لاشك أن الممكن مرادف للجائز في اصطلاح المتكلمين) أي وأما عند المناطقة فيطلق بعينين الأول ما صح في العقل وجوده وعدمه ويقال له ممكن بالامكان الخاص كقيام زيد وثبوت الحرارة للنار فتقول زيد قائم بالامكان الخاص والنار حارة بالامكان الخاص بمعنى أن ثبوت القيام لزيد وثبوت الحرارة للنار جائز يصح وقوعه عقلا وعدم وقوعه والثاني ما لا يمتنع وقوعه فيشمل الواجب والجائز فالأول كصفاته تعالى الواجبة والثاني كإثابة المطيع فتقول الله موجود أو قادر أو عالم بالامكان العام بمعنى أن ثبوت وجوده وما معه ليس بمتنع بل واجب وتقول إثابة الله للطائعين ممكنة بالامكان العام بمعنى أنها غير ممنوعة بل جائزة (قوله فإذا) أي فإذا كان الممكن ما صح وجوده وعدمه أي لو وجب وجوده أي الممكن عقلا الخ واحترز بقوله عقلا من وجوبه بشرع فإنه لا ضرر فيه وذلك كإثابة الطائعين فإنه واجب شرعا لوعده الله به وجائز عقلا فالمضرا انما هو صيرورة الممكن واجبا لذاته أو مستحيلا لذاته وأما صيرورته واجبا لغيره أو مستحيلا لغيره فهذا واقع ولا ضرر فيه (قوله وذلك لا يعقل) أي لا يقبله العقل بعد النظر في الدليل وهو لزوم تخلف الصفة النفسية والحال أنه محال كما مر (قوله والمشاهدة والشرع يقضيان بفساد قولهم) أما قضاء المشاهدة بفساد قولهم فالوقوع المحن للناس من فقر ومرض فإن هذه لا مصلحة فيها وأما قضاء الشرع بذلك فلائنه أتى بتكليف العباد وهو مشتمل على المشاق والمساكره وليس فيه مصلحة بحسب الظاهر فإن قالوا ان المحن والتكليف فيهما مصلحة باعتبار ما يترتب عليهما من الثواب قلنا لهم الله قادر على إيصال الثواب بدون التكليف والمحن (قوله لهداهم سبجانه وتعالى الى الصواب في عقائدهم) أي لسن التالي وهو هدايتهم في عقائدهم باطل فبطل المقدم وهو وجوب فعل الصالح والأصلح عليه تعالى فثبت تقيضه وهو عدم وجوب ذلك عليه وهو المطلوب اعترض بأن هذا لا يكون حجة على الخصم لأنه يمنع بطلان تالي الشرطية القائلة لكن التالي باطل لأنهم يزعمون أنهم على هدى من الله في عقائدهم وأجيب بأن هذا دليل بالنسبة

لاهل السنة بعضهم مع بعض وليس دليلاً بالنسبة لاهل السنة مع المعتزلة حتى يقال ما ذكر أو يقال الغرض من مخاطبة المعتزلة بذلك المبالغة في توهمهم وأن عدم هدايتهم أمر ظاهر كما يدل عليه بقية الكلام (قوله في عمائم يترددون) أي يترددون ويتهجرون بسبب عمائم أي جهلهم (قوله وأما الرسل الخ) لما فرغ من الكلام على الاهليات أخذ يتكلم على الرساليات لانها متعلقة بالتصديق القلبي الذي هو الايمان وقدم الاهليات لأنها أصل الرساليات والعطف في قوله وأما الرسل عن مقدر حذف العلم به تقديره أما مولانا جبل وعز فيجب في حقه ويستحيل ويجوز ما ذكرته وأما الرسل الخ وقال الرسل بصيغة الجمع دون ذكر عدد لانه لو ذكر عدد الرسل بما أفضى لاثبات الرسالة لمن ليست له أو نفيها عن من هي له وما ورد من أن عدد الأنبياء مائة ألف وأربعمائة وعشرون ألفاً وعدد الرسل ثلثمائة وثلاثة عشر أو أربعين وعشرون وهو حديث متكلم فيه والحق أن كلا من الأنبياء والرسل لا يعلم عدته الا الله لقوله تعالى منهم قصصنا عليك ومنهم من لم نقص عليك لا يقال انه لا فائدة في ذكر غيره عليه الصلاة والسلام من الرسل لأن الايمان به وبما جاء به يتضمن الايمان بهم لانا نقول فائدة ذكر غيره مع زيادة البيان الذي يحصل بالتفصيل الذي هو مطلوب في عقائد الايمان واعلم أن ماوجب للرسل يجب للأنبياء الا التبليغ فانه خاص بالرسل وحينئذ فالصدق والامانة واجبان لكل من الأنبياء والرسل وأما تبليغ الاحكام المتعبد بها فانه خاص بالرسل اذ النبي لا يبلغ شيئاً من الشرائع نعم يجب عليه أن يخبر بأنه نبي لاجل أن يحترم ويعظم (قوله فيجب في حقهم الصدق والامانة وتبليغ ما أمروا بتبليغه) مراده بالوجوب ما هو أعم من الوجوب الشرعي والعقلي لأن وجوب الامانة والتبليغ شرعي لثبوت ذلك الوجوب بالدليل الشرعي على المعتمد وأما وجوب الصدق فهو عقلي بناء على أن دلالة المعجزة على صدق الرسل عقلية وقيل انها وضعية وقيل عادية وهو الراجح ولا يضر إمكان تخلف العادي الأخرى أنك تكذب بمقتضى العادة من يقول الجبل الفلاني ذهب مع امكان تخلف العادة عقلاً وكونه ذهباً لو فرض أن الله خلقه من أول الأمر ذهباً لم يلزم عليه محال والحاصل أن القطع بجامع الامر العادي فالمعجزة تدل على صدق الرسل قطعاً وان جاز تخلف دلالتها على الصدق أي أن المولى اذا لم يجعل المعجزة دالة على الصدق لم يلزم عليه محال (قوله الصدق) أي مطابقة خبرهم للواقع والمراد الصدق في دعوى الرسالة وفي الاحكام التي يبلغونها عن الله وأما الصدق في الكلام العربي نحواً كالتأشير بت أو قدم زيد أو مات عمرو فهو من جزئيات الامانة (قوله والامانة) المراد بها حفظ ظواهرهم وبواطنهم من الوقوع في المكروهات والمحرمات سواء كانت المحرمات صغائر أو كباراً كانت تلك الصغائر صغائر خسة كسرقة لقمة وتطيف كيل أو صغائر غير خسة كنظر لامرأة أو لامرأة بشهوة كانت قبل النبوة أو بعدها عمداً أو سهواً اللهم الآن يترتب على وقوع المعصية تشريع فتقع سهواً كما في خروجه عليه الصلاة والسلام من الصلاة قبل تمامها فانه معصية وقد وقع من النبي سهواً لاجل أن يترتب على ذلك بيان أحكام السهو فان قلت انه لا تكليف قبل البعثة فلا معصية قبلها فكيف يقال انهم معصومون من المعاصي قبل النبوة والحال انه لا معصية قبلها قلت المراد أن الصورة التي يحكم عليها بأنها معصية بعد البعثة لا تقع منهم قبل البعثة والحاصل أن صورة المعصية لا تقع منهم قبل النبوة وان كان لا يعلم أنها معصية الا بعد النبوة (قوله وتبليغ ما أمروا بتبليغه للخلق) أي أنهم لا يفسر لهم كتابان شيء مما أمروا بتبليغه وأما ما أمروا بكما نه فلا يبلغونه كما في المغيبات التي أطلع الله عليها الرسول ثم ان الامانة بالنفسير السابق أعني ترك المعاصي مطلقاً عمداً أو سهواً قبل النبوة وبعدها مستلزماً للصدق لكن خطر الجهل في هذا الفن صعب فلا يكتفي بذكر الملزوم بل وكذلك التبليغ داخل في الامانة أيضاً نعم لو قصرت الامانة على حالة العمد بأن قيل انها ترك المعاصي عمداً فلا تكون مغنية عن الصدق والتبليغ لان المراد أنهما لا يتنفيان

في عمائم يترددون
وهو سهم في هذا الفصل
ظاهر لكل عاقل فلا
نطيل به والله التوفيق
(ص) وأما الرسل عليهم
الصلاة والسلام فيجب
في حقهم الصدق
والامانة وتبليغ ما أمروا
بتبليغه للخلق

ولو سهوا (قوله ويستحيل في حقهم الخ) مراده ما يعجز الاستحالة العقلية والشرعية لأن ماوجب عقلا مقابله محال عقلا وماوجب شرعا أى بالدليل الشرعى فمقابله محال شرعا (قوله أضداد هذه الصفات الخ) أى منافياتها وذلك لأن الكذب عدم مطابقة الخبر للواقع والحياة عدم حفظ الجوارح الظاهرة والباطنة من الوقوع في المحرم أو المكروه والكتمان عدم الوفاء بما أمروا بتبليغه للخلق وحيثما تقابل بين الصدق والكذب تقابل الشئ والمساوى لتقيضه وأما التقابل بين الامانة والحياة فعلى ما فسرهابه المصنف هنا تقابل الضدين لأنه فسر الحياة بفعل شئ الخ والفعل وجودى وعلى ما فسرهابه فى شرح المقدمات وهو ما قلناه فالتقابل بينهما تقابل الشئ والمساوى لتقيضه وكذا يقال فى التقابل بين التبليغ والكتمان واعلم أن بين هذه الثلاثة المستحيلة عموما وخصوصا وجهيات تجتمع الثلاثة فى تبديل شئ مما أمرهم الله بتبليغه أو تغيير معناه عمدا لانه كذب وخيانة وكتمان لما أمروا بتبليغه وينفرد الأول والثانى فى زيادة شئ عمدا من عند أنفسهم فيما أمروا بتبليغه مع نسبتته الى الله وينفرد الثانى والثالث فى كتمان شئ من المأمور بتبليغه عمدا وينفرد الأول والثالث فى تبديل ما أمروا بتبليغه نسيانا وينفرد الأول فى الكذب نسيانا فى المأمور بتبليغه وينفرد الثانى بفعل معصية غير الكذب والكتمان وينفرد الثالث بنقص شئ مما أمروا بتبليغه نسيانا من غير تبديل (قوله بفعل شئ) أراد بالفعل التلبس وكأنه قال والحياة المصورة بالتلبس بشئ فيشمل القول والفعل القلبي كالحسد والحقد والغل والاعتقادات الفاسدة (قوله أو كراهة) مراده بما نهى عنه نهى كراهة ما ليس بمحرم فيشمل خلاف الأولى بناء على القول بأنه غير الكراهة ووقوع المرجوح منه ^{على} طلاقا وبولا قاتما والوضوء مرة مرة لبيان أن النهى عن ذلك خفيف لا شديد لا من حيث أنه منهى عنه اذا علمت هذا فاعلم أنه لا بد من التفتن لتقيد الحيثية فى قوله مما نهى عنه أى من حيث انه منهى عنه فلا ينافى أنه يفعل المنهى عنه لحيثية أخرى كالتشريع (قوله من الاعراض) أى من جنس الاعراض أى الصفات الحادثة واحترز بالاعراض عن صفات الاله فانه يستحيل انصافهم بها خلافا للنصارى حيث وصفوا عيسى بصفة الاله واحترز بالبشرية مما عليه جملة العرب المانعين وصفهم بأوصاف البشر من الأكل والشرب والجماع للنساء ويقولون انهم لا يكونون الاملائكة فاداهم ذلك الى تكذيب سيدنا محمد فقالوا كما ذكر الله حكاية عنهم ما لهذا الرسول يا كل الطعام ويمشى فى الاسواق فرد الله ذلك عليهم بقوله تعالى وما أرسلنا قبلك من المرسلين الا انهم لياكلون الطعام ويمشون فى الاسواق (قوله التى لا تؤدى الخ) احتراز من التى تؤدى لنقص كالبلادة وعدم القطاة فانهما أعراض بشرية مؤدية للنقص فيستحيل أن يكون الرسول بليدا غير فطن واحتراز عن البرص والجذام فان شأنهما التنفير واحتراز مما عليه اليهود وجهلة المؤرخين من وصفهم لهم بالنقائص كوصف موسى بالادرة وداود بالحسد لاوريا حيث حسده على زوجته والحاصل أن اليهود فرطوا حتى استنقصوا الأنبياء ووصفوهم بالامور المنقصة والنصارى أفرطوا فى التعظيم حتى وصفوا عيسى بصفات الالهية وأهل الملة المحمدية لم يفرطوا ولم يفرطوا فكان بين ذلك قواما وهو الصراط المستقيم (قوله كالمرض) مثال للاعراض البشرية (قوله ونحوه) أى كالجوع والنوم (قوله هو انسان) خرج عنه الجن والملك فليس منهما رسول يبلغ الاحكام الى الخلق وأما قوله تعالى الله يصطفى من الملائكة رسلا فليس من هذا القبيل أى الرسول اصطلاحا بل المراد رسلا يرسلهم بالوحى لآبائهم فهم رسل لغة واعلم أن لفظ انسان يطلق على الذكر والأتى على المعتمد وحيثما تعرف يفيد أن الأتى تكون رسولا والحق أنها لا تكون رسولا وان الرسالة مشروطة بالذكورة فاما أن يقال انه تعريف بالاعم المقصود منه تمييز الرسول عن غيره وذلك حاصل وان كان التعريف أعم من المعرف أو أنه ماش على القول بأن لفظ

ويستحيل في حقهم عليهم الصلاة والسلام أضداد هذه الصفات وهي الكذب والحياة بفعل شئ مما نهى عنه نهى تحريم أو كراهة وكتمان شئ مما أمروا بتبليغه للخلق ويجوز في حقهم عليهم الصلاة والسلام ما هو من الاعراض البشرية التى لا تؤدى لنقص فى مراتبهم العلية كالمرض ونحوه (ش) اعلم أن الرسول هو انسان

انسان خاص بالذكر والأشئ يقال فيها انسانية (قوله بعنه الله تعالى للخلق) أي لجنس الخلق الصادق
بكلهم كنبيناو ببعضهم كغيره وليست للاستغراق والا كان التعريف ناقصا على من عمته رسالته ولا
يشمل من خصت رسالته وخرج بقوله بعنه الله من بعنه غيره كالمملوك فلا يسمى رسولا اصطلاحا (قوله
ليبلغهم ما أوحى اليه) أي الى الرسول وما في قوله ما أوحى اليه موصولة فهي للعموم أي كل ما يوحى اليه يعني
من حيث كونه مبعوثا به اليهم فخرجت الأحكام المأمور بكتابتها والتخير فيها وان دفع ما يقال ان الرسول
لا يبلغ كل ما يوحى اليه اذ ما أمر بكتابه أو كان من خواصه لا يؤمر بتبليغه والتعريف بما الموصولة يقتضي
انه يؤمر بتبليغ كل ما يوحى اليه وحاصل الدفع أن قيد الخيرية معتبر في الكلام ولا شك أن ما يوحى اليه من
حيث كونه مبعوثا به مأمور بتبليغ جميعه وقوله ليبلغهم الخ أشار به للعلة الغائبة وليس من تمام
التعريف وأما النبي فهو انسان أوحى اليه بشرع أمر بتبليغه أم لا فالنبي أعم من الرسول مطلقا هذا هو
المعتمد ومقابله قولان الاول أن الرسول انسان أوحى اليه بشرع وكان له كتاب فلا بد في الرسول من
الكتاب والشريعة ولا يلزم من كونه له كتاب أن يكون له شريعة لاحتمال أن يكون ما في الكتاب مواظ
واعترض هذا القول بأن الكتب قليلة والرسائل كثيرة فكيف يشترط في الرسول أن يكون له كتاب
والقول الثاني يقول لا بد في الرسول من أحد أمرين إما أن يكون له كتاب وإما أن تكون شريعته ناسخة
لشريعة من قبله فاذا نزلت التوراة على موسى وأوحى الى نبي من بني اسرائيل مثلا بتبليغ أحكامها ولم
ينزل عليه كتاب ولم تكن شريعته ناسخة لشريعة موسى فلا يكون رسولا اذا علمت ذلك فقول
الشارح وقد يخص عن له شريعة وكتاب أو نسخ الخ إشارة للقولين المقابلين المعتمد وهذا على نسخة الواو
في شريعة وأوفي نسخ وفي نسخة من له كتاب أو شريعة أو نسخ بأوفي الاثنين فيكون المقابل المعتمد
ثلاثة أقوال الاول لا بد في الرسول أن يكون له كتاب فقط والثاني لا بد أن يكون له شريعة فقط سواء كانت
ناسخة لشريعة من قبله أم لا والثالث لا بد أن يكون له شريعة ناسخة لشريعة من قبله واعتضت هذه
النسخة التي فيها أوفي الموضوعين بأن أحد الأقوال الثلاثة هو عين المعتمد لان قولنا لا بد أن يكون له
شريعة هو عين المعتمد (قوله البراهمة) نسبة لبرهام كبيرهم وهم قوم كفار وأما المعتزلة فهم قوم
مسلمون على المعتمد (قوله لذلك) يتبادر منه لوجوب الصلاح والاصلاح فالبراهمة والمعتزلة كل منهما
يقول بوجوب الصلاح والاصلاح الا أن المعتزلة قالوا بوجوب البعثة نظرا لكونها صلاحا والبراهمة حكموا
باستحالتها نظرا لكونها فسادا لما فيها من المشقة أو نظرا لخلوها عن الفائدة فلا يصح أن تكون من
فعل الحكيم لانها عبث كذا ذكر بعضهم وقال العلامة الشيخ يس يحسن أن تكون الإشارة راجعة
للأصل الفاسد من حيث هو وهو عند البراهمة التحسين والتقيح العقليان والحاصل أن البراهمة أحالوا
البعث بناء على أصلهم الفاسد من التحسين والتقيح العقليين لالوجوب الصلاح والاصلاح فلما قبح
عقلهم البعث لما فيه من المشقة حكموا باستحالاته (قوله في هوسهم وكفرهم) الأمران راجعان
للبراهمة ويحتمل أن اطوس راجع للمعتزلة والكفر راجع للبراهمة (قوله وأما برهان وجوب صدقهم)
أي في دعواهم الرسالة وفيما بلغوه بعدها وأما وجوب صدقهم في غير ذلك فانه مأخوذ من برهان وجوب
عصمتهم وهي الأمانة وهذا التقيح أشار له الشارح بقوله هذا برهان صدق الرسل في دعواهم الرسالة وفيما
بلغوه بعد ذلك للخلق (قوله فلانهم لولم يصدقوا الخ) هذا إشارة الى قياس استثنائي مركب من شرطية
متصلة مذكورة واستثنائية مطلوبة استثنى فيها رفع التالي فنتج رفع المقدم وتقريره أن يقال لولم يصدقوا
للزم الكذب في خبره تعالى لكن الكذب في خبره تعالى باطل فبطل المقدم وهو عدم صدقهم وثبت
نقيضه وهو صدقهم وهو المطلوب وقوله لتصديقه الخ بيان لللازمة بين المقدم والتالي في الشرطية وحاصله

بعنه الله تعالى للخلق
ليبلغهم ما أوحى اليه
وقد يخص عن له كتاب
أوشريعة أو نسخ لبعض
أحكام الشريعة السابقة
وهذا البعث من
الجائزات عند أهل
السنة وأوجبته المعتزلة
على أصلهم الفاسد في
وجوب مراعاة الصلاح
والاصلاح وأحالاته
البراهمة لذلك أيضا
ولا خفاء في هوسهم
وكفرهم والدليل لأهل
السنة على أن البعث
للرسل جائز لا واجب
أن البعث فعل من أفعال
الله وقد علمت أنه جل
وعز لا يجب عليه فعل
وان كان صلاحا أو أصلح
ولا يتعظم عليه ترك
وصكلامنا في أصل
العقيدة واضح لا يحتاج
الى شرح (ص) أما
برهان وجوب صدقهم
عليهم الصلاة والسلام
فلانهم لولم يصدقوا

ان الله صدقهم بالمعجزة ومعلوم ان تصديق الكاذب كذب فتعين أنهم لو لم يصدقوا بان كذبوا للزم الكذب في خبره تعالى ودليل الاستثنائية القائلة لكن الكذب على الله محال أن خبره تعالى على وفق علمه والخبر الذي على وفق العلم لا يكون الاحقا واعلم أن الملازمة في الشرطية انما تتم على قول أهل السنة من أنه لا واسطة بين الصدق والكذب فالصدق مطابقة الخبر للواقع طابق الاعتقاد أم لا والكذب عدم مطابقة الخبر للواقع وافق الاعتقاد أم لا وأما على ما قاله المعتزلة من أن الصدق مطابقة الخبر للواقع والاعتقاد مع الكذب عدم مطابقتها لهامعا وأن ما طابق الواقع دون الاعتقاد أو طابق الاعتقاد دون الواقع فهو واسطة فلا تتم الملازمة لأنه على تقدير أن يكون خبر الرسول موافقا للواقع دون الاعتقاد يصدق عليه أنه لم يصدق لكنه لا يلزم كذب خبره تعالى لان تصديق الله لهم انما هو باعتبار الواقع فقول المصنف لو لم يصدقوا أي بأن كذبوا وقالوا ما لا يوافق الواقع وافق الاعتقاد أم لا (قوله للزم الكذب في خبره تعالى) أي خبره الحكمي لا الحقيقي وذلك لان المعجزة التي أوجدها الله عند دعواه الرسالة في قوة قول الله صدق عبدي فهو خبر في المعنى واعلم أن لزوم الكذب في خبره تعالى اذا لم يصدقوا مبني على القول بأن المعجزة خبر في المعنى كما قلنا ويشير اليه قول المصنف لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة فان التصديق هو الخبر عن صدقهم فيما أخبروا به من كونهم رسل الله والمعنى لاخبار الله عن صدقهم فيما أخبروا به اخبارا بصورا بالمعجزة وأما على القول بأن المعجزة مدلوها انشاء تقديره بلغ رسالي فلا يلزم الكذب في خبره تعالى على تقدير عدم الرسالة في نفس الأمر لان الانشاء لا يحتمل الصدق والكذب واللازم على هذا القول انما هو وجود الدليل وهو المعجزة بدون المدلول وهو صدق الرسول ووجود الدليل بدون المدلول باطل (قوله النازلة منزلة قوله الخ) من المعلوم أن دلالة صدق عبدي على الصدق وضعية فلما جعل المصنف المعجزة منزلة منزلة القول المذكور أفاد أن دلالة المعجزة على صدق الرسول وضعية أي ان الله وضع المعجزة للدلالة على الصدق كوضع صدق عبدي للدلالة عليه ويحتمل أن يكون المراد النازلة منزلة هذا المركب في الدلالة على الصدق وان كانت دلالتها عقلية أو عادية فكلامه محتمل للأقوال الثلاثة وان كان الأقرب لكلامه الاول وقد عانت أن الراجح عندهم أن دلالة المعجزة على صدق الرسل عادية وامكان تخلف العادة عقلا لا يمنع من القطع بالمدلول ووجه القول بان دلالتها وضعية أنها منزلة منزلة النصريح بالقول الموضوع للدلالة على التصديق ووجه القول بانها عقلية ان خلق الله تعالى لهذا الخارق على وفق دعوى الرسول وتحمده بذلك يدل عقلا على أنه تعالى أراد تصديقه ووجه القول بانها عادية ان الله تعالى لم يجر عادته من أول الدنيا الى الآن بتسكين الكاذب من المعجزات واذا خيل بسحر ونحوه أظهر فضيحتهم عن قرب ذلك (قوله ان المعجزة الخ) هي مشتقة من الاعجاز وحقيقته اثبات العجز في الغير ثم استعمل في لازمه وهو اظهاره فالمعجزة معناها الأصلية مظهر العجز ثم نقلت للأمر الخارق الذي ذكره الشارح الذي هو سبب في اظهار العجز والتناء في معجزة للنقل من الوصفية للاسمية وايضاح ذلك ان المؤنث فرع المذكر جعلت التاء فيه لتدل على الفرعية كذلك المنقول لما كان فرعا عن المنقول عنه جعلت فيه التاء للدلالة على النقل (قوله مقرون بالتحدى) أي بدعوى الرسول أن هذا الأمر الخارق علامة على صدق (قوله مع عدم المعارضة) أي مع عدم القدرة على المعارضة والاثبات بمثله (قوله تنزل الخ) خبر أن المعجزة وقوله وهي أي المعجزة أمر خارق الخجلة معترضة بين اسم أن وخبرها (قوله لان خبره تعالى انما يكون على وفق علمه) أي لما تقر من استحالة اتصافه بأضداد العلم من الجهل ونحوه وحينئذ خبره انما يكون على وفق ما علمه وذلك يستلزم كونه صادقا بخلاف خبر الخلاق فانه قد يصدق ان كان على وفق العلم وقد يكذب ان كان عن جهل (قوله أحسن

لزم الكذب في خبره
تعالى لتصديقه تعالى
لهم بالمعجزة النازلة منزلة
قوله صدق عبدي في
كل ما يبلغ عنى (ش)
هذا برهان وجوب
صدق الرسل عليهم
الصلاة والسلام في
دعواهم الرسالة وفيما
يلفونه بعد ذلك للخلق
وحاصل هذا البرهان
أن المعجزة التي خلقها
الله تعالى على أيدي
الرسل هي أمر خارق
للعادة مقرون بالتحدى
مع عدم المعارضة تنزل
من مولانا جل وعز
منزلة قوله جل وعز
صدق عبدي في كل
ما يبلغ عنى فالوجاز
الكذب على الرسل
لجاز الكذب عليه
تعالى اذ تصديق الكاذب
كذب والكذب على الله
تعالى محال لان خبره
تعالى انما يكون على
وفق علمه والخبر على
وفق العلم لا يكون الا
صدقا بخبره تعالى
لا يكون الا صدقا
وقولنا في تعريف
المعجزة أمر أحسن

من قول بعضهم فعل الخ) فيه أن تعبيره بأحسن يقتضى أن التعبير بالفعل حسن وصواب مع أن التعريف يكون غير جامع من أجله وأجيب بأن المراد بعدم الاحتراق صيرورة النار بردا وسلاما أو بقاء الجسم على ما كان عليه من غير احتراق وذلك فعل لا عدم فعل وكذا يقال في كل ما هو من هذا القبيل وحينئذ فالتعريف عند التعبير بالفعل جامع لكن التعريف بما لا يحتاج لتأويل أولى من التعريف بما يحتاج وسكت الشارح عن شرح قوله خارق للعادة وحاصله أن العادة عبارة عن غلبة حصول الأمر بين الناس والمعتاد هو الأمر الغالب لحصول بين الناس وخرقها مخالفة حكمها فغلبة احتراق النار لما مسته يقال له عادة وعدم احتراقها الشيء مسته خرق لتلك العادة وعدم الطيران في الهواء وعدم المشي على الماء وعدم نبع الماء من بين الأصابع أمر غالب في الناس فحصول المشي على الماء والطيران في الهواء ونبع الماء من بين الأصابع خرق لتلك العادة وإنما سمي مخالفة الأمر المعتاد خرقا تشبيها له بخرق الشيء المتصل كالثوب وقوله أمر خارق للعادة شامل لما إذا تعلقت به القدرة الحادثة كالطيران في الجو والمشي على الماء وما يتعلق به كاحياء الموتى ونبع الماء من بين الأصابع واحترز به عما لم يخرق العادة وذلك يشمل المعتاد والقديم مثال الأول أن يقول أنار رسول الله وآية صدق طالع الشمس من المشرق وغروبها في جهة المغرب ومثال الثاني أن يقول أنار رسول الله وآية صدق كونه المولى متصفا بصفات الاختراع فلا يكون هذا معجزة لأن هذا لا يختص به مدعى الرسالة عن غيره فلا يدلان على صدقه (قوله واحترز بقيد المقارنة للتحدى) المناسب لقوله أولا وقولنا أن يقول واحترزنا وهو كذلك في بعض النسخ (قوله عن كرامات الأولياء) أى على أحد قولين ذكرهما القشيري في رسالته وحاصله أنه وقع خلاف هل يجوز للولى أن يدعى الولاية بأن يقول أناولى الله وآية صدق أن ينفلق البحر مثلاً ولا يجوز والصحيح الجواز وأنه لا تفترق المعجزة من الكرامة إلا بدعوى الرسالة فقط فأخراج الكرامة بقيد التحدى الذى هو دعوى الخارق دليلاً مبنى على القول بأنه لا يصح أن يكون هناك ولى يدعى الولاية ويقول آية صدق كذا وأما على القول بصحة ذلك فيفسر التحدى بدعوى الرسالة لأجل إخراج كرامة الولى لا بما ذكره الشارح من دعوى الخارق دليلاً والا كان التعريف غير مانع (قوله والعلامات الارهاصية) مأخوذة من الرهص بالكسر وهو أساس الحائط سميت تلك الخوارق الواقعة قبل البعثة ارهاصاً لأنها مؤسسة للنبوته ومقوية لها وان كانت متقدمة عليها وذلك كخمود نار فارس وانشقاق ابوان كسرى والنور الذى كان يظهر في جبهة عبد الله والذى صلى الله عليه وسلم (قوله وعن أن يتخذ الكاذب الخ) وذلك بأن يقول الكاذب أنار رسول الله اليكم وآية صدق احياء الموتى الذى كان على يد عيسى لكن هذا إنما يخرج بقوله مقرون بالتحدى إذا جعلنا الألف واللام في قوله بالتحدى عوضاً عن المضاف اليه أى مقروننا بتحديه أو جعلنا في الكلام حرفاً أى مقروننا بالتحدى منه والافاحياء الموتى مقارن للتحدى من عيسى عليه السلام وفي معناه ما يظهر على يد من يتأخر من الأنبياء بعد ظهوره لأنه لم يقترن بتحدى الكاذب كما لو كان الكاذب موجوداً قبل سيدنا محمد وقال أنار رسول الله اليكم وآية صدق نبع الماء من بين أصابع النبي الذى يأتي بعدى فلا يكون نبع الماء من بين أصابع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم معجزة لذلك الكاذب لأن ذلك الخارق لم يقترن بتحدى الكاذب بل متأخر عن تحديه وفي معناه أيضاً ما إذا قال آية صدق ما ظهر منى فيما مضى من السنين وفي معناه أيضاً ما إذا ظهر الخارق على يده من غير أن يتحدى ومن غير اشعار منه به فان قلت اذا ادعى الكاذب أنه رسول واحتج على كذبه بمعجزة من عاصره من الأنبياء التعريف بصدق عليه مع أنها لا تعد معجزة للكاذب المذكور قلت المراد بكون الخارق مقارن للتحدى أن يكون مصاحباً له ومن أجله وسببه وحينئذ فلا يشمل ادعاء الكاذب معجزة من عاصره من الأنبياء مع الاقرار من الكاذب

من قول بعضهم فعل
لأن الأمر يتناول الفعل
كأنفجار الماء مثلاً من
بين الأصابع وعدم
الفعل كعدم احتراق
النار مثلاً لبراهيم عليه
السلام واحترز بقيد
المقارنة للتحدى عن
كرامات الأولياء
والعلامات الارهاصية
التي تتقدم بعثة الأنبياء
تأسيساً لها وعن أن
يتخذ الكاذب معجزة
من مضى حجة لنفسه
واحترز بقيد عدم
المعارضة

ضرب العلماء لدعوى الرسول الرسالة وطلبه المعجزة من الله تعالى دليلا على صدقه مثلا تصح به دلالتها على صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام و يعلم ذلك على الضرورة فقالوا مثال ذلك ما اذا قام رجل في مجلس ملك برأى منه وسمع بحضور جماعة وادعى أنه رسول هذا الملك اليهم فطالبوه بالحجة فقال هي أن يخالف الملك عادته و يقوم عن سريره و يقعد ثلاث صرات مثلا ففعل فلا شك أن هذا الفعل من الملك على سبيل الاجابة للرسول تصديق له و مفيد للعلم الضروري بصدقه بلا ريب و نازل منزلة قوله صدق هذا الانسان في كل ما يبلغ عنى و لا فرق في حصول العلم الضروري بصدق ذلك الرسول بين من شاهد ذلك الفعل من الملك و بين من لم يشاهده الا أنه بلغه بالتواتر خبر ذلك الفعل فلا شك في مطابقة هذا المثال لحال الرسل عليهم

بأنها لغبره (قوله عن السحر والشعوذة) أي فان كلا منهما يمكن معارضته و الاتيان بمثله و جعل السحر خارجا بهذا الفيدمبني على أنه خارق للعادة و هو مذهب ابن عرقة و صاحب المقاصد خلافا للقرافي القائل انه معتاد و غرابته انما هي للجهل بأسبابه فكل من عرف أسبابه و تعاطاه أجاب معه و هذا القول هو الذي مشى عليه المصنف في الكبرى حيث قال و من المعتاد السحر و نحوه و على هذا القول فهو خارج بقوله خارق للعادة (قوله و الشعوذة) هي خفة في اليد ترى الشيء على خلاف ما هو عليه كأن يتراءى من يتعاطاها أنه يقطع عضوا أو يحرق شيئا ثم يعيده لما كان عليه و يقال فيها شعبذة بالباء أيضا و يقال لتعاطيها كالحوارة أبو مسلي لانه يسلي الناس عن أشغالهم (قوله و معنى التحدى دعوى الخارق دليلا على الدعوى) أي و لا يحتاج الى أن يقول و لا يأتي أحد بمثل ما جئت به لان الآتي بمثلها ان كان محقا فلا يقصد معارضة و انما هو صادق مثله و ان كان معارضا غير محقق فليس ما أتى به الا اول معجزة لانها لا تعارض بل صرف الله قوى البشر عن معارضتها و الاتيان بمثلها (قوله اما بلسان الحال الخ) أشار بهذا الما قاله بعضهم من أن قرآن الاحوال بدعوى الخارق دليلا على الصدق كافية كما لو قيل لدعى النبوة لو كنت صادقا ظهرت لك آية فدعا الله بظهور آية فظهرت و يكفي في تحديه بالمعجزة مرة واحدة أن يعلم بها من أرسل اليه (قوله برأى منه) أي من الملك أي في مكان يراه فيه الملك (قوله فطالبوه بالحجة) أي بالدليل الذي يدل على صدقه في دعواه أنه رسول ذلك الملك (قوله فلا شك في مطابقة الخ) فالرسول اذا قال أنا رسول الله اليكم و علامة صدقي أن يخرق الله عادته من انشقاق القمر فخرق الله عادته فهو دليل على صدق الرسول في دعواه أنه رسول الله الينا (قوله بلا محنة) أي بلا امتحان و ابتلاء و اختبار في دار الدنيا بالمصائب و في الآخرة بالعذاب فالمصائب في الدنيا محنة يمتحن الله بها عباده هل يصبرون فيثابون أو يضجرون فيعاقبون (قوله و أما برهان وجوب الامانة) أي وهي كما مر حفظ ظواهرهم و بواطنهم من المعاصي و المكروهات و المتكلمون يعبرون بالعصمة وهي صفة توجب امتناع عصيان موصوفها و المختص بالانبياء و الملائكة و وجوبها فلا يمتنع حصولها لغيرهما على جهة الجواز و لعل السرف في العدول عن عبارة المتكلمين لالزامها الاشارة الى التكليف بنفي أضدادها اذ قد ورد و ان لم تفعل فما بلغت رسالته و لأن أشركت ليحبطن عملك تأمل (قوله فلانهم لو خانوا الخ) هذا اشارة الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة مذكورة و استثنائية مخدوفة استثنى فيها نقيض التالي فأنتج نقيض المقدم وقوله لان الله الخ بيان اللزوم الذي بين المقدم و التالي في الشرطية و نظم القياس هكذا لو خانوا بفعل محرم أو مكروه لا تقلب المحرم أو المكروه طاعة في حقهم لكن انقلاب المحرم أو المكروه طاعة مأمورا بها باطل فيبطل المقدم و هو صدور الحياة منهم و اذا بطل صدور الحياة منهم و جبت لهم الامانة و هو المطلوب بيان للالزمة أن الله قد أمرنا بالافتداء بهم في أقوالهم و أفعالهم و المولى لا يأمر بمحرم ولا مكروه و انما يأمر بالطاعات و بيان الاستثنائية أن الله تعالى قال ان الله لا يأمر بالفحشاء و لان انقلاب المحرم أو المكروه طاعة يلزم عليه اجتماع النقيضين و هما الاذن و عدم الاذن فالاذن من جهة الترغيب في اتباع الرسول و عدم الاذن لما فرض أنه محرم أو مكروه و اعلم أن هذه الحجة التي ذكرها المصنف على وجوب الامانة سمعية أي شرعية بخلاف الحجة على وجوب صدقهم فيما يبلغونه عن الله فانها عقلية و لذا قال في الكبرى و يستحيل عليهم الكذب عقلا و المعاصي شرعا و حينئذ فاطلاق البرهان على هذا الدليل تسمع و ذلك لان البرهان ما كان مركبا من مقدمات عقلية قطعية و هذا الدليل بيان للالزمة فيه شرعي لقوله لان الله قد أمرنا بالافتداء بهم أي حيث

قال واتبعوه لعلمكم تهتدون وقال ان كنتم تحبون الله فاتبعوني اح وقال اطيعوا الله واطيعوا الرسول
وما آتاكم الرسول فخذوه وكذا بطلان التالى الذى هو انقلاب المحرم والمكروه وطاعة ما موراهما في حقهم
سمى قال تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء كذا قيل قال المولى والحق انه لا تسامح لان البرهان ما ألف
من مقدمتين يقينيتين اعم من كونهما عقليتين او نقليتين وانما يكون تسامحا لو كان يشترط في البرهان
كون مقدمتيه عقليتين ولا يشترط ذلك بل الشرط كونهما يقينيتين والنقلية المقطوع به يقيني (قوله
لو خانوا بفعل محرم او مكروه) المراد بالفعل ما يعم فعل اللسان وهو القول وفعل القلب (قوله طاعة
في حقهم) قيد بقوله في حقهم اشارة الى ان بعض أفعالهم وان كان يطلق عليه اسم الاباحة بالنظر للفعل
في نفسه وصدوره من عامة المؤمنين لكنه في حقهم لسكالم معرفتهم بالله لا يقع منهم الاطاعة يشاؤون
عليها واقل ذلك تعلم البريقوناهيك برتبة التعلم وعظم فضلها (قوله لان الله تعالى قد أمرنا بالاعتداء بهم
في أقوالهم وأفعالهم) المراد بالأفعال ما قابل الأقوال بدليل العطف فيشمل تقريرهم وسكوتهم اذ لا يقرون
على باطل ثم ان المراد بأقوالهم وأفعالهم التي أمرنا الله بالاعتداء بهم فيها ما كانت غير جبليية وأما الجبليية
كالقيام والقعود والمشى وكذلك ما كان خاصا بهم فلا يلزمنا اتباعهم فيها وانما يلزمنا اتباعهم فيما يبلغونه
عن الله اذا علمت ذلك فلقاتل ان يمنع الملازمة التي ذكرها المصنف وذلك لأنهم لو خانوا بفعل محرم
او مكروه ان كان ذلك فيما يبلغونه عن الله لزم انقلاب المحرم أو المكروه طاعة للزوم اتباعنا لهم فيه
وان كان ذلك في أمر خاص بهم لم يلزم انقلاب لأنه لا يلزمنا اتباعهم فيه وأيضا انما يلزم انقلاب ما فعلوه
من المعاصي طاعة بعد ثبوت العصمة التي الكلام فيها فاثبات العصمة بهذا الدليل مؤدلدور لان ثبوت
العصمة يتوقف على هذا الدليل والشرطية لا تتم الا اذا ثبتت العصمة وحينئذ فالدليل الناهض على
وجوب الامانة لهم الاجماع (قوله وهذا) أي البرهان بعينه هو برهان وجوب الثالث أي الأمر الثالث
وهو التبليغ واعتراض بأن التالى في برهان الامانة لانقلاب المحرم أو المكروه طاعة والتالى في برهان
التبليغ لكننا ما مورين بالاعتداء بهم كإسباني في الشارح وحاصله كما يأتي في لو حكمتما وشيئا ما موروا
بتبليغه لكننا ما مورين بالاعتداء بهم في كتمان بعض العلم النافع لكن التالى باطل فبطل المقدم وهو كتمانهم
وثبت تقيضه وهو تبليغهم لكل ما أمروا بتبليغه وهو المطلوب ولا شك ان هذا البرهان غير برهان الامانة
فكيف يصح دعوى العينية وأجيب بأن المراد بالعينية امكان رد أحدهما للآخر بأن يقال في الثالث لو لم
يلغوا لانقلاب المحرم وهو عدم التبليغ طاعة أو تقول في الثاني لو خانوا بفعل محرم أو مكروه لكننا ما مورين
بالاعتداء بهم فينقلب المحرم والمكروه طاعة اه يس (قوله لاشك ان الرسل قد أمرنا بالاعتداء بهم) ان
قلت كوننا ما مورين بالاعتداء بسيدنا محمد فهذا ظاهر وأما اقتداؤنا بغيره فلا يتم اذ لا يلزمنا الاعتداء
بغيره قلت ما أفاده كلام الشارح من اننا ما مورون بتبعيتهم مبنى على القول بأن شرع من قبلنا شرع
لنا فيما لم يرد فيه عن نبينا شىء فإن قلت نرجع ضمير أمرنا لجميع الخلق من هذه الامة وغيرها ورتكب
التوزيع فالكافون من أمة محمد ما مورون بالاعتداء في أقواله وأفعاله وأمة عيسى ما مورون بالاعتداء
بعيسى وهكذا قلت هذا يتوقف على أن الامم السابقة مثلنا أمروا بالاعتداء بآبائهم في أقوالهم وأفعالهم
كذا قيل وقد يقال نلزم أن كل أمة مثلنا والافلافة في ارسال رسول دون عموم أتباعه في كل ما جاء به
والخاص انما ان جعل ضمير أمرنا لعشر هذه الامة فيجواب بالجواب الاول وان جعل جميع المخلوقات
وارتكب التوزيع فالأمر ظاهر ولا اعتراض أصلا (قوله الامانة اختصاصهم به) أي الامانة
كونه مقصورا عليهم لا يتجاوزهم الى أممهم فالباء داخل على المقصور كما هو الشائع في الاستعمال وأشار
المصنف بهذا الى أن الأصل في أقواله وأفعاله عدم اختصاصه بها فيجوز اتباعه فيها حتى يثبت

لو خانوا بفعل محرم أو
مكروه لانقلب المحرم
أو المكروه طاعة في
حقهم عليهم الصلاة
والسلام لأن الله تعالى
قد أمرنا بالاعتداء بهم
في أقوالهم وأفعالهم
ولا يأمر تعالى بمحرم ولا
مكروه وهذا بعينه هو
برهان وجوب الثالث
(ش) لاشك ان الرسل
عليهم الصلاة والسلام
قد أمرنا بالاعتداء بهم
في أقوالهم وأفعالهم الا
ما ثبت اختصاصهم
به عن أممهم قال
الله تعالى في حق نبينا
ومولانا محمد ﷺ

قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني (١٨٠) يحبسكم الله وقال واتبعوا ما علمكم تهتدون وقال ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها

لذنين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الى غير ذلك مما يطول تتبعه وقد علم من دين الصحابة ضرورة اتباعه عليه السلام من غير توقف على نظر أصلا في جميع أقواله وأفعاله الاما قام به دليل على اختصاصه به فقد دخلوا انما علم لما خلع عليه الصلاة والسلام نعله ونزعوا خواتمهم لما نزع عليه السلام خاتم وحسر أبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما عن ركبتيهما في قصة جلوسهم على البئر كما فعل النبي ﷺ وكاد يقتل بعضهم بعضا من شدة الازدحام على الخلاق عند مارأوه ﷺ يحلق رأسه وحل من عمرته في قصة الحديدية وكانوا يبحثون البحث العظيم عن هيئة جلوسه ونومه وكيفية أكله وغير ذلك ليقننوا به وقال لهم عليه الصلاة والسلام لما أرادوا التبتل والانتقطاع للعبادة ليلا ونهارا أما أنا فأكل كل وأنام

أنها من خصائصه وليس للكف أن يتوقف لاحتمال الاختصاص لأن الأصل عليه وهذا مبني على أحد القولين عند الأصوليين في التمسك بالعام بعد وفاته ﷺ قبل البحث عن المخصص وقيل لا يمسك به لاحتمال التخصيص أي ومن جملة التخصيص تخصيص ذلك به ﷺ (قوله ان كنتم تحبون الله الخ) قبل ان الخطاب لجميع الامة وقيل لجماعة مخصوصين كما قال بعضهم انها نزلت في كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه ونحن أشد حبا لله فأ نزل الله الآية فان كان الخطاب على العموم فالحجة بهذه الآية ظاهرة وان كان على الخصوص فالاحتجاج بهما من جهة أن غير المخاطب يدخل بالمعنى لأن محبة الله توجب اتباع نبيه وكذا الحكم في كل خطاب لأول الامة (قوله الأمي) أي الذي لا يكتب ولا يقرأ وهذا وصف مدح في حق النبي ﷺ ووصف خسيس في حق غيره وذلك لأن النبي لو كان يكتب ويقرأ لتوهم أن علمه حصل له من المطالعة في كتب المتقدمين (قوله وقد علم من دين الصحابة) أي من عاداتهم وليس المراد بالدين الأحكام الشرعية والدين له اطلاقات كثيرة (قوله من غير توقف) يعني غالبا وما لم تهتهم ضرورة الحال والافتقار أمرهم في عمرة الحديدية بالنحر والحلق ثلاث مرات فوالله ما قام منهم أحد فدخل على أم سامة رضي الله عنها فذكر لها ما أتى من الناس فقالت ان أحسيت ذلك فأخرج ولا تكلم أحدا وانحر واحلق فخرج فنحر بيده ودعا الخالق فلما رآوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق لبعض من البخاري وكذا في غزوة الفتح أمرهم بالفطر في رمضان فلما استمروا على الامتناع تناول القدر فشرب فشرى بواو سبب تأخرهم جلهم الأمر على الندب أو انه بهتهم ضرورة الحال فاستغرقوا في الفكرة (قوله في جميع أقواله وأفعاله) أي التشريعية لا مطلقا والاشتمال الجلي (قوله فقد دخلوا انما علم) أي في الصلاة لما خلع ﷺ نعله أي فيها ولم يفرغ من الصلاة قال لهم لم خلعتم نعالكم فقالوا له لما رأيناك خلعتهما خلعتناهما فقال عليه الصلاة والسلام أتاني جبريل فقال لي اخلع نعليك فان فيهما نجاسة قيل انه كان دم قراد واحتج بهذا الحديث من قال ان العلم بالنجاسة في الصلاة لا يبطلها بل ينزعها فقط (قوله ونزعوا خواتمهم الخ) في البخاري كان له صلى الله عليه وسلم خاتم من ذهب فنبذ وقال لا ألبسه أبدا فنبت الناس خواتمهم فليس الذهب كان أولا غير حرام على الذكور ثم حرم وفيه أيضا عن أنس أنه كان من ورق وعليه ينظر هل هو نسخ للإباحة أو انما هو قضية وقتية (قوله وحسر) أي كشف وقوله أبو بكر وعمر أي وكذلك عثمان فانه حسر عن رجليه أيضا في هذه القصة ودلوا كلهم أرجلهم في البئر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم (قوله في قصة جلوسهم على البئر) هي بئر أريس بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وآخر مسين مهملة بوزن أمير بئر بالمدينة وقيل ان أريس بستان بالمدينة فبئر أريس على هذا بئر هذا البستان المسمى بأريس وهذه البئر هي التي سقط فيها خاتم النبي ﷺ من يد عثمان فلم يوجد (قوله كما فعل النبي ﷺ) أي فانه كشف عن رجليه ركبتيه إشارة الى أن هذا ليس بعورة وتبعه أصحابه الثلاثة ففعلوا مثله بحضرته كما هو الأدب (قوله على الخلاق) بكسر الخاء وفتح اللام مخففة مصدر لا يفتح الخاء وتشديد اللام لانه يؤهم أن الخلاق كان واحدا وازدحوا عليه فليس في الحديث ما يدل على ذلك بل على خلافه كما مر (قوله الحديدية) بالتخفيف والتشديد قرية بينها وبين مكة مرحلة سميت باسم بئر كانت بها تسمى بالحديدية وهي من الحرم نزل عليها ﷺ حين صلاه المشركون عن البيت الحرام وكان محرما بعمرة وصالحهم على أن يعتمر من العام القابل وأمر النبي أصحابه أن يتحللوا بالخلاق والنحر فأبوات ثلاث مرات الى آخر ما مر (قوله والانتقطاع للعبادة) عطفه على التبتل عطف تفسير (قوله أو كلاما يقرب من هذا) عطف على قوله

وأترج النساء أو كلاما يقرب من هذا فمن رغب عن سنتي فليس مني

أما الخ باعتبار محله أي قال هذا وقال كلاما يقرب من هذا وانما قال التارح ذلك لعدم جزمه بما قاله عليه الصلاة والسلام لم والذي في البخاري عن أنس جاء ثلاثة رجال الى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا أين نحن من النبي ﷺ وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحدهم أما أنا فأتى الليل وقال آخر وأنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إنى لآخشاكم بالله وأتقاكم له لكن أصوم وأفطر وأصلى وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني (قوله فانظر كيف ردهم بفعله) اعترض بأنه ردهم بفعله وقوله ففي قصة الحديدية ردهم بفعله كما تقدم لتأديهم على عدم التحلل بعد أمرهم بموفي قصة الجماعة الذين أرادوا التبتل ردهم بفعله وقوله معا لقوله فمن رغب عن سنتي فليس مني فان هذا قول وقوله أنا أفعل كذا الخ هذا وان كان قولاً لكن مضمونه المردود به فعل فتأمل (قوله لا معدل) أي لا عدول (قوله عما قصدوه) متعلق بردهم (قوله مع أنه) أي ما قصدوه من التبتل والانتقاع للعبادة (قوله قبل التأمل) انما قيد بذلك لأنه بعد التأمل ليس كذلك لأنه لا رهبانية في الاسلام ولأنه عرضة لقطع وأحب العمل أدومه وان قل ولأن ذلك ربما كان ندية لتضييع حق الغير كالزوجة والاولاد (قوله لما سأله السائل) أي وهو ابن جريج وقال له رأيتك تصنع أربعمائة من أصحابك يصنعها قال ما هي يا ابن جريج قال رأيتك لا تلبس من الاركان الالهانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة أهل الناس اذا رأوا هلال الحججة ولم تهل أنت حتى اذا كان يوم التروية أهلت فقال ابن عمر أما الاركان فاني لم أر رسول الله ﷺ يلبس الا الالهانيين وأما النعال السبتية فاني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التي لا شعر فيها فاحببت أن ألبسها وأما الصفرة فاني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها فانا أحب أن أصبغ بها وأما الاهلاك فاني رأيت رسول الله ﷺ لم يهل حتى تنبت به راحلته اه واطلاق الالهانيين تغليب والمراد ركن الحجر الاسود والركن اليماني الذي قبله والمراد بالصبغ صبغ الثوب كما في السكتاني وقال الشيخ بس يحتمل صبغ ثوبه ويحتمل صبغ لحيته قاله المنجور ونحوه لبعض شراح الحديث وفي شرح البردة لابن مرزوق وقيل هو أنه ﷺ صبغ لحيته الكريمة بالحناء والكمم والنعال السبتية بكسر السين التي لا شعر فيها سميت بذلك لسبب الشعر أي حلقه فسبئية بمعنى مسبوتة والمراد بالاهلال التلبية عند الاحرام ويوم التروية هو ثامن الحججة تروى ابراهيم في ذبح مولده يومها ثم عمل بمقتضى أمره به يوم النحر وقيل انما سمى اليوم الثامن بيوم التروية لأنهم كانوا في الجاهلية يحملون فيه الماء على عدم الماء فيها اذ ذاك (قوله أدار راحلته في موضع) أي وهو الحبل الذي يذهب منه لقبور الشهداء فقد روى ابن عبد البر باسناده الى نافع رأيت ابن عمر اذا ذهب الى قبور الشهداء وهو على ناقته ردها هكذا وهكذا فقيل له في ذلك فقال رأيت رسول الله ﷺ في هذا الموضع على ناقته فعل كذا وهذا غاية التأسي والافتداء (قوله واعتل) أي استدلت لذلك (قوله وانظر قول عمر) أي تأمل فيه فانه يدل على شدة الاتباع (قوله لا تضروا ولا تنفع) انظر كيف يصح هذا القول من عمر مع ما ورد في صحيح ابن خزيمة عن ابن عباس مرفوعا ان هذا الحجر لسانا وشفتين يشهد لمن استلمه يوم القيامة الا ان يقال ان هذا الحديث لم يبلغ عمر أو بلغه والمعنى لا تضروا ولا تنفع بذاتك بل باذن الله لأنه هو الضار النافع حقيقة وانما قال عمر ذلك لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الاصنام فخشي عمر أن يظن الجهلة منهم أن استلام الحجر من باب تعظيم بعض الاحجار كما كانت العرب تفعله في

فانظر كيف ردهم بفعله الذي لا معدل عن الافتداء به عما قصدوه مع أنه يظهر قبل التأمل أن ما قصدوه هو من أكبر الطاعات وجهاد النفس وقد ثبت ان ابن عمر رضی الله عنهما لما سأله السائل عن صبغه بالصفرة ولبسه النعال السبتية وكونه لا يحرم اذا أهل هلال الحججة وانما يحرم في يوم التروية وكونه انما يلبس الركنين الالهانيين فأجاب ما أنه استند في ذلك كله لفعله صلى الله عليه وسلم وقد أدار راحلته في موضع واعتل لذلك بأنه كذلك رأى النبي صلى الله عليه وسلم فعل وانظر قول عمر رضی الله عنه للحجر الاسود لقد علمت أنك حجر لا تضروا ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلك وقد ثبت عن بعض السلف

عندى كيف أكله النبي صلى الله عليه وسلم وبالجملة فالاتباع له صلى الله عليه وسلم في جميع أفعاله وأقواله إلا ما اختص به ورؤية الكمال فيها جملة وتفصيلا بلا تردد ولا توقف أصلا مع العلم من دين السلف ضرورة ولا شك أن هذا دليل قطي اجماعي على عصمته صلى الله عليه وسلم وفي معناه عصمة سائر الرسل عليهم الصلاة والسلام من جميع المعاصي والمكروهات وأن أفعالهم عليهم السلام دائرة بين الواجب والمندوب والمباح وهذا بحسب النظر الى الفعل من حيث ذاته وأما لو نظر اليه بحسب عوارضه فالخلق أن أفعالهم دائرة بين الوجوب والندب لا غير لأن المباح لا يقع منهم عليهم الصلاة والسلام بمقتضى الشهوة ونحوها كما يقع من غيرهم بل لا يقع منهم إلا مصاحبا لنية يصير بها قرينة وأقل ذلك أن يقصدوا

الجاهلية فقال عمر ذلك ليعلم الناس أن استلامه اتباع لفعل رسول الله ﷺ لا لأن الحجر يضر وينفع بذاته كما كانت الجاهلية تعتقده في الأوثان (قوله وأظنه الامام أحمد بن حنبل) ذكر ابن النجار الحنبل في منتهى الارادات أن من امتنع من أكل الطيبات بلا سبب فهو مبتدع وما نقل عن الامام أحمد أنه امتنع من أكل البطيخ لعدم علمه بكيفية أكل النبي ﷺ له فكذب اه نعم في المواهب كان محمد بن أسلم لا يأكل البطيخ لعدم علمه بكيفية أكل النبي ﷺ له (قوله البطيخ) هو بكسر الباء (قوله فقيل له في ذلك) أى فقيل له ما السبب في ذلك أى في عدم أكله (قوله كيف أكله) أى لم يثبت عندى جواب هذا الاستفهام وهو أنه أكله بقشره أو بغير قشره وهل تناوله قطعا أو نحتا بالأسنان ولكن ذكر بعضهم كما في الشيخ يس أنه ثبت أنه ﷺ كان يشق البطيخ بقشره ويأخذ الشقة يأكل منها من ناحية اليمين حتى يصل لنصفها فيديرها بائن يجعل ما كان منها جهة اليسار جهة اليمين ويأكل منها الى أن يصل للموضع الذي وصل اليه ويرمى القشر ولا يأكله (قوله وبالجملة) أى وأقول قولنا ملتبس بالجملة أى بالاجمال أى وأقول قولنا بجملا وقوله فلا ابتداء مبتدأ وقوله ورؤية الكمال عطف عليه والمراد بالرؤية الاعتقاد فهى رؤية قلبية وقوله مع العلم من دين السلف خبره (قوله ورؤية الكمال فيها) أى فى أقواله وأفعاله وفى نسخة ورؤية الكمال فيه أى فى المصطفى أى فى أقواله وأفعاله (قوله مع العلم ضرورة) أى بالضرورة أى البدهة أو مع العلم حالة كون ذلك العلم ضروريا لا يتوقف على نظر واستدلال لحصوله بالتواتر عنهم وقوله من دين السلف أى من عاداتهم (قوله ولا شك أن هذا أى اتباع السلف له فى جميع أقواله وأفعاله مع اعتقادهم انها فى غاية الكمال (قوله وفى معناه) أى وفى معنى عصمته ﷺ عصمة الخ (قوله من جميع المعاصي) فقد تنازع كل من عصمته ﷺ وعصمة سائر الرسل (قوله والمكروهات) أى من حيث انها مكروهات أما من حيث التشريع وكان يبين أنها ليست بحرام ففعله لها ما واجب أو مندوب والظاهر الوجوب (قوله وأن أفعالهم) أى ولا شك أن أفعالهم فهو عطف على قوله أن هذا دليل قطي (قوله وهذا) أى دوران فعلهم بين الأمور الثلاثة التى من جلتها المباح (قوله من حيث ذاته) أى بقطع النظر عن العوارض التى تعرض للفعل (قوله لا غير) الحق أن دخول لا على غير جائز خلافا لمن قال ان غير لا تنفى الا بليس ويدل للجواز قول الشاعر

جوابه تنجو اعتمد فور بنا * فعن عمل أسلفت لا غير تسئل

(قوله ونحوها) أى نحو الشهوة كالعادة (قوله وأقل ذلك) أى أقل ما ذكر من النية التى يصير بها قرينة أن يقصدوا الخ أى وأكثر من ذلك أن يقصدوا إقامة البنية أو كفا النفس عن الزنا مثلا لأنه يصير المباح حينئذ واجبا (قوله ونهايك بمنزلة قرينة التعليم) ناهيك يستعمل اسم فاعل بمعنى كافيك ومصدرا بمعنى حسبك كفى الصحاح وهو المراد هنا أى ويكفيك مرتبة قرينة التعليم فلا تطلب غيرها (قوله بحسن النية) أى بسبب النية الحسنة فى تناولها وذلك بأن يقصد بها إقامة البنية أو الكف عن الزنا وضمير تناولها للباحات (قوله فإياك بخيرة الله من خلقه) ما علم استفهام مبتدأ أو خبر مقدم وبال خبر مؤخر والمبالي هنا بمعنى الظن لا القلب ولا الحال والباء فى قوله بخيرة متعلقة به لأنه بهذا المعنى مصدر والاستفهام هنا تقريرى أى أقر وأعترف بأن خيرة خلق الله أولى بذلك من الأولياء (قوله لاسيا أفضل الخلق) لانا فية للجنس وخبرها محذوف وسى بمعنى مثل اسمها وما موصولة حذف صدر صلتها وهو المبتدأ وأفضل خبره أى لا مثل الذى هو أفضل الخلق موجود وحينئذ فهو أولى من غيره فى الوصول الى المرتبة

به التشريع للغير وذلك من باب التعليم ونهايك بمنزلة قرينة التعليم وعظيم فضلها وإذا كان أدنى الأولياء لله يصل الى رتبة نصير معها مباحاته كلها طاعات بحسن النية فى تناولها فإياك بخيرة الله تعالى من خلقه وهم أنبياء ورسله عليهم الصلاة والسلام لاسيا

أفضل الخلق وأشرف
العالمين جلة وتفصيلا
باجماع من يعتد باجماعه
سيدنا ومولانا محمد صلى
الله عليه وسلم ولأجل
انحصار أفعالهم في
الواجب والمندوب على
هذا الذي ذكرناه
اقتصرنا في أصل العقيدة
على ما يقتضى الاختصاص
بهما وهو الطاعة وزدنا
التقييد بقولنا في حقهم
إشارة إلى أن بعض
وأفعالهم وإن كان يطلق
عليها الإباحة بالنظر إلى
الفعل في نفسه وبالنظر
إلى مطلق وجوده من
عامة المؤمنين فهو في
حقهم عليهم الصلاة
والسلام لكامل معرفتهم
بالله تعالى وسلامتهم من
دواعي النفس والطموى
وأمنهم من طوارق
الفتن والملل يقظة
ونوما وتأيدهم بعصمة
الله تعالى في كل حال
لا يقع منهم الاطاعة
يثابون عليها صلى الله
وسلم على نبينا وعلى
جميع اخوانه من
النبيين والمرسلين
ولتكن أيها المؤمن
على حذر عظيم ووجل
شديد على إيمانك أن
يسلب منك بان تصنى

التي تصير معها مباحاته طاعات (قوله أفضل الخلق) أى وأما هيبة عن تفضيله عن يونس وغيره فلا توضح
أوصكان ذلك قبل أن يعلم الله به أو المراد لا تفضلونى تفضيلا يؤدي إلى تنقيص المفضول (قوله جلة
وتفصيلا) أراد بالجلة أنه صلى الله عليه وسلم بمفرده أفضل من جلة من سواه مع اجتماعهم وحاصله أنك إذا
قابلت بين النبي وبين هيئة المخلوقات الاجتماعية أو قابلت بينه وبين كل واحد من المخلوقات تجد النبي أفضل
في الحالتين (قوله من يعتد باجماعه) أى خلافا لما قاله الزمخشري في قوله أنه لقول رسول كريم فيؤخذ
من هذه الآية أن جبريل أفضل من سيدنا محمد لأنه وصف بصفات أقوى مما وصف به صلى الله عليه وسلم حيث
وصف جبريل بقوله رسول كريم ذى قوة عند ذى العرش مكين مطاع ثم أمين ووصف صلى الله عليه وسلم
بسلب الجنون بقوله وما صاحبكم بمجنون وهذه جراءة عظيمة من الزمخشري وهو س منه إذا النبي صلى الله
عليه وسلم موصوف بصفات كثيرة غير مذكورة في هذه الآية لم ينلها جبريل ولا غيره فلو لم يتصف إلا بما
قال له بما توهم لكنه متصف بأوصاف كثيرة لم ينلها جبريل عليه السلام كيف وقد كان خادما له ليلة الاسراء
وارتقى معه لسيرة المنتهى ووقف وقال هذا غاية ما أصل اليه وما لنا الإله مقام معلوم وتركه عليه الصلاة والسلام
هناك وصعد فوق ذلك لمحل سمع فيه صريف الأقلام وخرقت له الحجب ورأى ربه بعيني رأسه وخطبه المولى
بكلامه القديم وجبريل لم يصل لهذه المرتبة لا هو ولا غيره فشتان ما بين المقامين وإن كان جبريل أكبر
رؤساء الملائكة المقر بين الأأنه لم يصل لمرتبة النبي صلى الله عليه وسلم وأشار بقوله من يعتد باجماعه إلى
التعريض بالزمخشري وأمثاله وأنهم ليسوا بمن يعتد بخلافهم في هذه المسئلة التي هي في غاية الظهور فلا تنافي
دعوى الاجماع عليها وحكى البلقيني والعراقي الاجماع (قوله لكامل معرفتهم بالله) علة مقدمة على المعاول
وهو قوله لا يقع منهم الخ أى فهو في حقهم لا يقع منهم الاطاعة لكامل معرفتهم بالله (قوله من دواعي النفس)
أى من الامور التي تدعوها النفس وتطلبها كالرئاسة والاموال والجاه والخدم (قوله من طوارق الفتن)
بالقاء والنساء جمع فترة بمعنى الكسل والملل هو السآمة وهي ناشئة عن الكسل واطافة طوارق للفتن ببيان
أى وأمنهم مما شأنه أن يطرق الناس أى يأتيهم من الكسل والسآمة (قوله وتأيدهم) أى تقويتهم
وهو عطف على كمال (قوله ووجل) أى خوف وهو مرادف للحذر كما أن شديد وعظيم بمعنى وقوله على
إيمانك متعلق بوجل وقوله أن يسلب بدل اشتغال من إيمانك (قوله إلى خرافة الخ) جمع خراف ذلك
كالذي ينقلونه من عصيان آدم وما وقع له اود من أنه حسدا وريا ويزبره على زوجته ومن ذلك ما نقله في
الشفاء عن الكلابي قال وليس ثقة أن النبي صلى الله عليه وسلم تمنى أن ينزل عليه ما يقارب بينه وبين قومه
فانزل الله عليه أقرأتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى تلك الغرائق العلى وان شفاعتهن لترتجى فلما
ختم السورة سجد وسجد معه المسلمون والمشركون لما سمعوه أثنى على آلهتهم والجن والانس الارجلا
أخذ كفاه من تراب وجعله على جبهته وقال هذا يكفينى وهذا كذب وكذا ما قيل انه لما قرأ في الحرم بحضرة
المسلمين والمشركين أقرأتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ألقى الشيطان على لسانه تلك الغرائق
العلى وان شفاعتهن لترتجى وانما قلنا انه كذب لردده بالبرهان القطعي على العصمة ولا يعارض القطعي بالنظي
لوسلم ثقة الناقل كيف وصاحب الشفاء مع تبخره لم يثبت منه شيئا ولقد صدق المصنف في أنه يخاف على من
صدق هذه المقالة سلب الايمان لانه لا مندوحة لمن صدق هذه المقالة عن تسليم وقوع الانبياء في المعاصي
خصوصا سيدنا محمد فان تمنيه أن ينزل عليه مثل هذا من مدح لآله غير الله كفر والقاء الشيطان ذلك على

بأذنك أو عفاك إلى خرافة ينقلها كذبة المؤرخين وتبعهم في بعضها بعض جهلة المفسرين

فقد سمعت الحق الذي لا غبار عليه في حقهم عليهم الصلاة والسلام فشد يدك عليه وأبذ كل ما سواه والله المستعان قوله وهذا بعينه هو برهان وجوب الثالث مراده بالثالث (١٨٤) تبليغهم عليهم الصلاة والسلام ما أمروا بتبليغه ولا شك أنهم لو وقع منهم خلاف

ذلك لكننا ما مورين بأن تقتدى بهم في ذلك فنكتفم نحن أيضا بعض ما أوجب الله تعالى علينا تبليغه من العلم النافع لمن اضطر اليه كيف هو محرم معلون فاعله قال الله تعالى ان الذين يكتفون ما أنزلنا من اليبينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون وكيف يتصور وقوع ذلك منهم عليهم الصلاة والسلام ومولانا جل وعز يقول لسيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته أي ان لم تبليغ بعض ما أمرت بتبليغه من الرسالة حكمتك حكم من لم يبليغ شيئا منها فانظر هذا التحريف العظيم لأشرف خلقه وأكلمهم معرفة به وكان خوفه على قدر معرفته ولهذا كان يسمع لصدره عليه الصلاة والسلام أن يز

لسانه تمتنع لعصمته (قوله فقد سمعت الحق الخ) أي من أن الانبياء معصومون من المعاصي عمدا وسهوا قبل البعثة وبعدها سواء كانت صفات أو كباثر كانت الصفات صغائر خسة أو لا كانت الكباثر ككفر أو غيره (قوله لو وقع منهم خلاف ذلك) أي خلاف التبليغ وهو الكتمان لشيء مما أمروا بتبليغه وهذا إشارة لشرطية القياس الاستثنائي المستدل به على وجوب التبليغ (قوله لكننا ما مورين الخ) وذلك لاننا ما مورون بالافتداء بهم في أقوالهم وأفعالهم ومن جهة أفعالهم الكتمان ويبحث فيه بما سبق من أنه لا يلزم اتباعهم الا فيما يبلغون عن الله والالزم اتباعهم في الامور الجبلية والامور الخاصة بهم (قوله لمن اضطر اليه) قيل انه مبنى للفعول لا غير ويرده أنه قرىء بالبناء للفاعل أيضا في التنزيل (قوله كيف وهو محرم الخ) أي كيف تؤمر بكتان العلم النافع والحال أن كتمه محرم والاستفهام تعجبي وهذا إشارة الى الاستثنائية فهو في قوة لكن التالي وهو أمرنا بكتان بعض العلم النافع باطل لان كتمه محرم الخ (قوله وكيف يتصور الخ) إشارة لدليل شرعي على وجوب التبليغ بعدما قدم الدليل العقلي صورة على وجوبه وكأنه قال ولانه لا يتصور وقوع عدم التبليغ عنهم لان مولانا الخ (قوله أي ان لم تبليغ الخ) هذا جواب عما يقال انه قد اتخذ الشرط والجزاء في قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت رسالته لان المتبادر منه أن المعنى وان لم تبليغ ما أنزل الله اليك وهو الرسالة فما بلغت رسالته وهذا الاقادة فيه وحاصل الجواب أن الكلام مؤول بما ذكر (قوله أي ان لم تبليغ بعض ما أمرت بتبليغه) أخذ هذا من وقوع قوله وان لم تفعل في مقابلة العموم في قوله بلغ ما أنزل اليك أي كل ما أنزل اليك لان ما موصولة تفيد العموم واليهما ينسب التقي في مقابله فيكون المعنى وان لم تبليغ كل ما أنزل اليك وهذا من قبيل نفي العموم والشمول والمحقق فيه السلب الجزئي وذلك لان عدم تبليغ الكل صادق بعدم تبليغ شيء أصلا وعدم تبليغ البعض وعلى كل فعدم تبليغ البعض محقق (قوله حكمتك حكم الخ) المتبادر منه أنه تأويل في الجزاء وان قوله فما بلغت رسالته في معنى قولنا حكمتك في تبليغ البعض حكم من لم يبليغ شيئا أصلا وقد يقال الرسالة اسم للهيئة المجتمعة من الاحكام لا لبعضها فكأنه قيل ان اتقى جزء من الهيئة الاجتماعية فقد اتقت بتامها اذ الكل ينعدم بانعدام جزء منه ولا شك أن هذا مفاد اللفظ لا تأويل له فالحق أن الكلام خال عن التأويل فلا تأويل في الشرط ولا في الجزاء وحينئذ فلا حاجة لقوله حكمتك الخ (قوله حكمتك حكم من لم يبليغ شيئا منها) وحينئذ فتستحق العقاب مثله والآية وعيد وان كانت في حقه صلى الله عليه وسلم والى كونها وعيد أشار الشارح بقوله فانظر هذا التحريف (قوله وكان خوفه) أي وكان خوفه عليه الصلاة والسلام من ربه على قدر معرفته به ويعرض عما وعده به من المغفرة والاجر العظيم وكذلك حال ملوك الدنيا فكما كان الشخص أقرب للملك منهم وأعرف بسطوته كان أخوف منه ولا يغتر بتقريبه له وانعامه عليه (قوله كان يسمع لصدره أزيز كما أزيز الرجل) أي كان يسمع لصدره غلغان كغليان القدر قال في القاموس مرجل على وزن منبر قدر يطبخ فيه من حجارة أو نحاس (قوله وقد شهد مولانا الخ) هذا جواب عن سؤال وارد على ما قدمه من أنه لا يتصور الكتمان مع كون المولى أمره بالتبليغ وحاصل السؤال انه يمكن أن الله أمره بالتبليغ وخالف الامر وكنتم وحاصل الجواب أن المراد أنه لا يتصور الكتمان مع أمره بالتبليغ المصاحب لقوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وكما أن الدين انما يكون بالتبليغ لجميع الاحكام فقوله وقد شهد الخ أي والحال أنه قد شهد الخ ومحط الفائدة على ذلك أي أنه لا يصح الكتمان مع قوله وان لم تفعل والحالة أنه قد شهد الخ (قوله اليوم أكملت لكم دينكم الخ)

كأزيز الرجل من خوف الله تعالى وقد شهد مولانا جل وعز لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في مكان التبليغ فقال تبارك وتعالى اليوم أكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً وقال سبحانه وتعالى لا اكره في الدين قد تبين الرشد من الغي وقال الله تعالى فتول عنهم فما أنت بعلوم والآي في ذلك كثير والله سبحانه وتعالى التوفيق (ص)

في الآية إشارة للفرق بين الكمال والتمام فان التمام لازالة نقص الاصل والكمال لازالة نقص العوارض مع تمام الاصل ومن ثم قال تلك عشرة كاملة لان التمام في العدد قد علم وانما في احتمال نقص بعض صفاته اه يس (قوله) واما دليل جواز الاعراض البشرية عليهم المراد بالدليل هنا البرهان فهو من اطلاق العام واردة الخاص وعبرنا اما تفننا أو فرقا بين الواجب والجائز وأل في الاعراض للعهد والمعهود الاعراض التي لا تؤدي الى نقص كما اشار له الشارح بقوله لا يقع منها الا ما لا يتخلل وأما الاعراض التي تؤدي الى نقص شرعا كالمكروهات والمحرمات فدليل امتناعها ما تقدم من دليل العصمة والتي تؤدي لنقص عرفا وهي الاعراض المنفرة كالجنام والبرص فدليل امتناعها أن تقول هذه الاعراض مخرجة بحكمة الرسالة وهي تعليم الشرائع وكل ما كان مخرجا بحكمة الشرائع فهو ممتنع في حقهم ينتج الاعراض المنفرة عرفا ممتنعة في حقهم أما الصغرى فضرورية وأما الكبرى فلما يلزم من جواز وقوعها من خلو الرسالة عن الحكمة (قوله) فشاهدة وقوعها بهم) يصح أن يكون هذا إشارة لقياس استثنائي نظمه أن تقول لو لم تجز الاعراض البشرية في حقهم لما وقعت بهم وبيان الملازمة أن ما لا يجوز لا يقع بهم لكن التالي باطل لمشاهدة وقوع ذلك بهم فالقدم مثله فاذن الاعراض البشرية جائزة في حقهم ويصح أن يكون إشارة لقياس اقتراي ونظمه الاعراض البشرية بواقعة بالرسول بعد عدم وكل ما وقع بهم بعد عدم فهو جائز دليل الصغرى المشاهدة ودليل الكبرى استحالة ثبوت الأخص وهو الوقوع بدون الاصح وهو الجواز اذ كل واقع جائز ولا عكس ينتج الاعراض البشرية بجائزة في حق الرسل واعلم أن هذا الدليل انما ينهض حجة على من جوز الرسالة للبشر واعترف بثبوتها ونازع في جواز حقوق الاعراض لهم وأما من منع كون الرسول من البشر كما تقول الجاهلية فلا يحتج عليهم به (قوله) فشاهدة وقوعها بهم) أي لمن عاصروهم والوقوع أقوى دليل على الجواز لان الوقوع فرع عن الجواز (قوله) اما التعظيم أجورهم) هذا بيان لفائدة وقوع الاعراض بهم ثم ان المعروف في امانه لا بد من تكبر يرها كما يدل عليه قول ابن مالك ومثل أو في القصد اما الثاني وقديستغنى عن الثانية بأو كلام المصنف من هذا التقييل وظاهره أن واحدا لا بعينه من هذه الأمور فائدة وقوع الاعراض بهم لما تقرر ان أول أحد الشيتين أو الأشياء وظاهر كلام المصنف في الشرح أن فائدة وقوع الاعراض بهم المجموع وهو الظاهر وحينئذ تكون بمعنى الواو كما في حديث اسكن حراء فانما عليك نبي أو صديق أو شهيد ويكون مقابل اما محذوقا والتقدير فشاهدة وقوعها بهم اما الجميع ماذكر واما الغير مالم يذكر كتحقق بشريتهم بتلك الامتحانات فيرتفع الالتباس عن أهل الضعف لتلايضا واما يظهر على أيديهم من العجائب كما ضلت النصارى بعبسى وكغير ذلك من الحكم التي يعلمها الله ولا اطلاع لنا عليها (قوله) اما التعظيم أجورهم) أي كما في أمر اضهم وجوعهم واذابة الخلق لهم فوق وقوع هذه الأمور لهم تعظيم أجورهم والمولى وان كان قادرا على أن يوصل لهم الأجر العظيم بلا مشقة تلحقهم أصلا لكن حكمته التي لا يجوز العقل حصرها اقتضت أن لا يوصل لهم ذلك الثواب الامع تلك الاعراض ولأنه تعالى يفعل ما يشاء ولا يستل عما يفعل (قوله) أوللتشريع) أي تشريع الأحكام المتعلقة بالاعراض وتبيينها للخلق كوقوع السهولة عليه السلام في الصلاة لأجل أن يعرفنا أحكام السهولة فيها وكحصول المرض له والخوف لأجل أن يعرفنا كيف تؤدي الصلاة في حالة المرض والخوف ان قلت يمكن معرفة ذلك من قوله أحكام السهولة كذا وكيفية الصلاة في المرض والخوف كذا قلت دلالة فعله أقوى من دلالة قوله اذ لا يعدل أحد عن فعله بعد رؤيته أو ثبوته بخلاف القول فقد يعتد الترخيص في خلافه للمشقة (قوله) أوللتسلي) أي التصبر عن الدنيا أي التصبر على فقدها أي لاجل أن يتسلى الناس بما وقع للإنبياء فالتسلي هو التصبر وعدم الحزن على فقد الدنيا لكون أنبياء الله حصل لهم مثل ما حصل لذلك الشخص

وأما دليل جواز
الاعراض البشرية
عليهم صلوات الله
وسلامه عليهم فشاهدة
وقوعها بهم اما التعظيم
أجورهم أوللتشريع
أوللتسلي عن الدنيا
والتنبيه

خسة قدرها عند الله تعالى وعدم رضاه تعالى بها دار جزاء لأنبيائه باعتبار أحوالهم فيها عليهم الصلاة والسلام (ش) يعني أن الأعراض البشرية لا يقع منها إلا نبياء عليهم الصلاة والسلام إلا ما لا يدخل بشيء من مقاماتهم ولا يقدر في شيء من مراتبهم فالمرض مثلا وإن كان يقع بهم فخره منهم البدن الظاهر أما قلوبهم باعتبار ما فيها من المعارف والأنوار التي لا يعلم قدرها إلا مولا ناجل وعز الذي من عليهم بها فلا يدخل المرض بقلامة ظفر منها ولا يكدر شيئاً من صفوها ولا يوجب لهم ضجراً ولا انحرافاً ولا ضعفاً لقواهم الباطنة أصلاً كما هو كذلك موجود في حق غيرهم عليهم الصلاة والسلام (١٨٦) وكذا الجوع والنوم لا يستولى على شيء من قلوبهم ولهذا تنام أعينهم ولا تنام

قلوبهم وحال قلوبهم في توهجها بأنوار المعارف والحضور والترقي في منازل القرب التي لم يحم أحد من سواهم حول أدنى شيء منها وقيامهم بالوظائف التي كلفوا بها في الحضر والسفر والصحة والمرض أكل قيام هو على حد سواء في جميع الأحوال وفائدة أصالة طواهرهم عليهم الصلاة والسلام بتلك الأعراض ما أشرنا إليه في أصل العقيدة من تعظيم أجرهم عليهم الصلاة والسلام وذلك كما في أمراضهم وجوعهم واذابة الخلق لهم ولهذا قال صلى الله عليه وسلم أشدكم بلاء الأنبياء ثم الأولياء ثم الأمثل فالأمثل ولا يخفى أن مولا ناجل وعز قادر أن يوصل إليهم ذلك الثواب الأعظم بلا مشقة

فإذا حصل لك فقر مثلاً أو مرض تنسلي بما وقع للأنبياء قبلك (قوله لخسة قدرها) أي لان حلالها حساب وحرمانها عقاب ولو كان لها قدر عند الله ما سقى الكافر عدوه وعدو رسوله منها جرعة ماء فأعراض الأنبياء عنها وحصولها للكافر دليل على خستها (قوله باعتبار أحوالهم) تنازعه العوامل الثلاثة التنسلي والتنبيه وعدم رضاه أي أو للتنسلي باعتبار أحوالهم فيها والتنبيه على خسة قدرها بالنظر لأحوالهم من مقاساتهم لشدائدها وأحوالها وأعراضهم عنها وعدم رضاه بها دار جزاء لأوليائه بالنظر لأحوالهم فيها (قوله إلا ما لا يدخل) أي وأما ما لا يدخل كالمرض المنقر مثل الجدام والبرص فلا يقع منهما شيء بالأنبياء وأشار بهذا إلى أن المراد بالأعراض البشرية في كلام المصنف الأعراض المعهودة وهي المتقدمة في قوله سابقاً ويجوز في حقهم ما هو من الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية (قوله والأنوار) تفسير للمعارف (قوله فلا يدخل) بالخاء المهملة والخاء المعجمة (قوله بقلامة ظفر منها) قلامة الظفر هي القطعة التي تزول من الظفر بالقص وهذا كناية عن الشيء القليل (قوله ولا يكدر شيئاً من صفوها) أي من رضاه بما قدره المولى (قوله كما هو كذلك) أي كما أن المرض موجب للضجر والانحراف عند غيرهم فهو تشبيه في المنى وقوله كذلك توكيد للكاف وفي نسخة اسقاطها (قوله لا يستولى على قلوبهم) أي وما وقع للنبي ﷺ من أنه نام لطاوع الشمس فهو بالعين لا بالقلب لان طلوع الشمس عليه منوط بالبصر لا بالقلب فلا يقال إذا كان قلبه ليس نائماً فكيف يصبر لطلوع الشمس لما علمت أن طلوع الشمس ادراكه من وظائف البصر لا القلب (قوله وحال قلوبهم) مبتدأ وقوله وقيامهم عطف عليه وقوله على حد سواء خبر (قوله في توهجها) أي توهجها بالمعارف الشبيهة بالأنوار (قوله والحضور) عطف على توهجها وكذا ما بعد (قوله بالوظائف) أي النوافل الليلية والنهارية (قوله ولهذا) أي ولاجل أن نزول المرض والجوع واذابة الخلق لهم لتعظيم الأجر قال الخ (قوله ثم الأمثل فالأمثل) أي ثم الأفضل فالأفضل فعلى قدر قرب العبد من ربه يقوم به المرض والحن (قوله يفعل ما يشاء) هذا جواب ثان والجواب الأول هو قوله لكن جل وعلا بعد الخ فلو قال ولأنه يفعل الخ لكان أظهر (قوله لا يستعمل عما يفعل) أي لا يستعمل عن حكمته سؤال تعنت وأما سؤال استرشاد فلا مانع منه كما مر (قوله المتعلقة بها) أي بالأعراض وقوله للخلق متعلق بتشريع الأحكام (قوله من سهو) أي من الأحكام المترتبة على سهو سيدنا محمد (قوله وكيف تؤدي) أي وعرفنا جواب وكيف تؤدي الخ (قوله عند ذلك) أي عند مرضه وخوفه (قوله وشربه) أي ثلاث مرات والحاصل أن الحكمة في كون الأنبياء يأكلون ويشربون هو التشريع لأن أكلهم لجوع وعطش لأنهم مستغنون عن الطعام والشراب (قوله والا) أي والانتقل فائدة التشريع بل للجوع والعطش الذي يلحقهم فلا يصح

تأليفهم عليهم الصلاة والسلام لكن بعدله جل وعلا وعظيم حكمته التي لا تحصرها العقول اختار أن يوصل لهم ذلك لأنه

الثواب مع تلك الأعراض يفعل ما يشاء لا يستعمل تبارك وتعالى وهم يسألون ومن فوائد نزول تلك الأعراض بهم عليهم الصلاة والسلام تشريع الأحكام المتعلقة بها للخلق كما عرفنا أحكام السهوية في الصلاة من سهو سيدنا رسول الله ﷺ وكيف تؤدي الصلاة في المرض والخوف من فعله عليه الصلاة والسلام لها عند ذلك وعرفنا هيئته أكل الطعام وشرب الشراب من أكله وشربه ﷺ والانه كان عليه الصلاة والسلام غنياً عن الطعام والشراب

اذ هو عليه الصلاة والسلام بيت عند ربه يطعمه ويسقيه الى غير ذلك ومن فوائدها أيضا التسلي عن الدنيا أي التصبر ووجود الراحة واللذات لفقدتها والتنبيه لحسة قدرها عند الله سبحانه وتعالى بما يراه العاقل من مقاساة هؤلاء السادات الكرام خيرة الله سبحانه من خلقه لشدا ثدها واعراضهم عنها وعن زخرفها الذي غر كثيرا (١٨٧) من الحقي اعراض العقلاء عن

الجيف والنجاسات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الدنيا جيفة فتره ولم يأخذوا منها عليهم الصلاة والسلام الا شبه زاد المسافر المستعجل ولهذا قال صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وقال صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا ترن عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها جرة ماء فاذا نظر العاقل في أحوال الانبياء عليهم الصلاة والسلام باعتبار زينة الدنيا وزخرفها علم علم يقين أمها لا قدر لها عند الله سبحانه وتعالى فأعرض عنها بقلبه بالسكينة ان كان ذاهمة عليه للحلول في الفردوس العلى وعظيم التلذذ الذي لا يكيف بزوال الحجاب عنه لرؤية المولى الكريم جل جلاله بكرة وعشيا وشدا زاره لعبادة مولاه عز وجل شد الكرام وصبر هذه اللحظة البسيرة من

لأنه كان الخ (قوله اذ هو بيت عند ربه) أي لأنه بيت متعلقا قلبه به بملاحظته لجلاله فالعندية مجازية وقوله يطعمه ويسقيه قيل هذا كناية عن القوة التي أعطاها له المولى التي لا يحتاج معها الطعام ولا لشراب وقيل المراد أنه يطعمه حقيقة من طعام الجنة ويسقيه من شرابها (قوله أي التصبر) هو علم الحزن (قوله لفقدتها) أي الدنيا فاذا كان الانسان ليس عنده شيء من الدراهم والدنانير فلا يحزن ويفرح بذلك لأنه صار كالأنبيا (قوله بما يراه الخ) متعلق بالتنبيه المعطوف على تشريع الأحكام أي ومن فوائده نزول تلك الأعراض بهم التشريع والتنبيه لحسة قدر الدنيا بما يراه الخ (قوله لشدا ثدها) متعلق بمقاساة (قوله واعراضهم) عطف على مقاساة (قوله وعن زخرفها) أي عن زينتها (قوله اعراض العقلاء) معمول لقوله واعراضهم عنها أي واعراضهم عنها اعراضا كاعراض العقلاء عن الجيف وهي الحيوانات الميتة (قوله الحقي) أي الذين لا عقل لهم كأمثالنا ولذا قال بعض اذا وصى الميت بوصية للعقلاء فانها تصرف للزهاد الذين لا رغبة لهم في تحصيل الدنيا (قوله ولهذا) أي لأجل كون الأنبياء يعرضون عن الدنيا كاعراض العقلاء عن الجيف (قوله الدنيا جيفة) أي كالجيفة فينبغي الاعراض عنها كالأعراض عن الجيفة (قوله ولم يأخذوا منها) أي من الدنيا أي ولم يتعاطوا منها الا الشيء القليل بقدر الحاجة (قوله كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل) أي فلا تحصل من الدنيا الا الشيء القليل بقدر الضرورة لأجل أن يكون لك أسوة بالأنبياء خيرة الله من خلقه (قوله لو كانت الدنيا ترن عند الله الخ) أي لو كان للدنيا عند الله قيمة قليلة توازن جناح بعوضة فضلا عن كونها كثيرة ماسق الخ (قوله جرة ماء) ضبط بفتح الجيم وضمتها (قوله باعتبار زينة الخ) أي باعتبار اعراضهم عن زينة الدنيا (قوله علم علم يقين) أي علم علم يقينيا أو المعنى علم علما هو اليقين فالإضافة للبيان (قوله للحلول) علة لقوله فأعرض عنها (قوله في الفردوس العلى) من المعلوم أن الفردوس جنة واحدة وهي أعلى الجنان فلا وجه للجمع الا باعتبار أجزائها (قوله وعظيم التلذذ) عطف على الحلول وهو من اضافة الصفة للوصف أي وللتلذذ العظيم بسبب رفع الحجاب الخ (قوله لرؤية) اللام بمعنى عن متعلقة بالحجاب (قوله بكرة وعشيا) أي برؤنهم في الصباح والمساء ويحتمل أن المراد بالبكرة ماعدا العشى وبالعشى ماعدا البكرة لأن الأكار يشاهدون ربهم فيها دائما (قوله وشدا زاره) عطف على قوله فأعرض عنها (قوله وما أرى صفة) أي تجارة هذا الموفق الذي صبر عمره طاعة له بأن أفنى عمره في العبادات من صلاة وصوم وذكر به وتحصيل علم وغير ذلك (قوله اذ بذل) علة للتعجب وقوله شيئا يسيرا أي وهو الدنيا التي أعرض عنها واشتغل بدطا بالطاعة (قوله فأخذ شيئا كثيرا) أي وهو الحلول في فردوس الجنان ورؤية المولى (قوله وتريد نعمه) الأولى وتزايدته في كل لحظة ولما كان يتوهم أن هذا الزمان منقطع أفادك أنه مستمر لانهاية له بقوله أبدأ الأبدن (قوله أبدأ الأبدن) أي زمن الأشخاص الذي لانهاية له (قوله في ذل أطواره) جمع طمر بكسر الطاء وهو الثوب الخلق أي فينبأ هو متلبس بذل أثوابه الخلق أي ينبأ هو متلبس بالذل في ثيابه الخلق (قوله وخفقان قلبه) أي اضطراب قلبه وعدم سكونه (قوله وعو يله) أي صراخه بالبكاء (قوله وتوحشه من الخلق) أي بالعزلة عنهم وقوله طرا أي جيعا (قوله يندب) أي ينوح وقوله على نفسه تنازعه يبكي وينوح أي يبكي على نفسه وينوح عليها خوفا من فوات

العمر على طاعة ربه وما أرى صفة هذا الموفق اذ بذل شيئا قليلا يسيرا لقيمة له ليسارته وخسته فأخذ شيئا كثيرا لقيمة له لكثرة وعظيم رفعة وتزايد نعمه كل لحظة أبدأ الأبدن فينبأ هذا الموفق في ذل أطواره وخفقان قلبه وسيلان دمه وعو يله في الاسحار وتوحشه من الخلق طرا يندب على نفسه بنفسه

الخروج من شدة الحب
وانزاج حرارة الشوق
فيردها محيط قفص
البدن ثم يهب عليها
نسيم الوصلة فتسكن
روحه لذلك بعض
سكون فينا هسوفى
مكابدة هذه الأحوال
والتنعم بالمحبوب وراء
الحجاب اذ هو قد أصبح
قريباً بنفس موته
متصلاً بمحبوبه دون
حجاب يتنعم برؤيته من
ليس كمثل شئ جل رب
الأرباب فألقى عليه من
خلع الكرامات ما يطبق
بكرمه ومنحه ما لا
يحيط به عقل ولا يحصيه
ديوان من طرائف
هباته وجلائل نعمه
وأصبح بعد أن كان
حقيراً مسكيناً لا يعاب
به ملكاً من ملوك
الجنة يسرح فيها أين
شاه ويتنعم فيها كيف
شاه منها وتطوف عليه
الحور العين والولدان
ويرى اثر الموت ما لا عين
رأت ولا أذن سمعت ولا
خطر على قلب انسان
فهذا أيها العاقل هو
الملك الذى يحق أن
تبذل فيه النفوس
والمهج ثم هي والله

رضا المولى عليها (قوله وقد أحرق الخ) جملة حالية (قوله خوف فوات رضا المولى) أى فخوفه الفوات قائم به
قيام النار بمحلها (قوله الذى لا يمكن منه خلف) صفة لرضا المولى ومنه متعلقة بخلف أى الذى لا يمكن عوض
عنه أى انه ليس هناك عوض يقوم مقام رضا المولى (قوله تطير روحه) أى تهم للطيران والخروج من
البدن وهذه الجملة جواب ينما وكان الأولى قرنه باذ الفجائية بأن يقول اذ طارت روحه الخ أى همت للطيران
وقوله وترفرق تفسير لاقبله وقوله لقصد الخروج أى من البدن (قوله محيط قفص البدن) أى محيط
البدن الشبيه بالقفص فأضافة قفص للبدن من اضافة المشبه به للمشبه أو انهاء يائية أى محيط قفص هو
البدن (قوله نسيم الوصلة) أى الوصلة الشبيهة بالنسيم فاذا هب عليها نسيم الوصال سكنت بعدما كادت أن
تخرج من البدن فقوله لذلك أى لأجل ذلك الهبوب (قوله فى مكابدة) أى معالجة وقوله هذه الأحوال
أى هم روحه بالخروج تارة وسكونها تارة أخرى (قوله والتنعم بالمحبوب) أى بملاحظة كونهم فى حضرة
المحبوب والحال أنهم وراء الحجاب المانع لمشاهدة أفعالهم لذلك المحبوب والحاصل أن أهل الله يتنعمون
فى الدنيا بملاحظة كونهم فى حضرة الله وبين يديه والحال أن أفعالهم محجوبة عن مشاهدته بألف حجاب
فألقى فى الحجاب للجنس (قوله اذ هو قد أصبح الخ) جواب ينما يعنى أنه فى حال مكابدة هذه الأحوال
يفاجئه خروج روحه فيصير قريباً من المولى بمجرد موته وتشاهد روحه الذات العلية وتخطبها ويذول
ما كان مانعاً لها وحاجباً لها من المشاهدة (قوله رب الأرباب) أى رب المربوبين أى المخلوقين (قوله فالتقى
الخ) هو وقوله ومنحه كل منهما ماض بمعنى المضارع (قوله من خلع الكرامات) الاضافة للبيان أو من
اضافة المشبه به للمشبه (قوله ومنحه) أى ويمنحه بمعنى يعطيه (قوله من طرائف هباته) الطرائف بالطاء
المهمة جمع طريفة وهى الشئ المستحسن عظيم الشأن واضافته لما بعده للبيان أو من اضافة الصفة
للموصوف أى من هباته الطريفة أى المستحسنة (قوله وجلائل نعمه) أى ونعمه الجليلة أى العظيمة والعطف
مرادف (قوله وأصبح بعد أن كان) أى وصار بعد أن كان قبل موته حقيراً (قوله ويرى اثر الموت) بكسر
الهمزة وسكون المثناة أى ويرى عقب الموت من النعم التى ينعم الله بها عليه (قوله هو الملك) بضم الميم
وسكون اللام والمشار اليه بهذا ما يعطاه بعد الموت من خلع الكرامات وما يمنحه من طرائف الهبات (قوله
النفوس والمهج) أى الأرواح والنوات (قوله ثم هي) أى النفوس والمهج (قوله ليست بقيمة شئ
منه) أى مما يعطاه بعد الموت من طرائف الهبات (قوله لولا فضل الله الكريم) أى ما أعطاه تلك
الهبات الطريفة بعد الموت فأعطاه حاله محض فضله لا فى مقابلة شئ اذ لا قيمة لها لعظمها (قوله عن بحر
فضله) أى حدث عن فضل ربنا العظيم الشبيه بالبحر (قوله دبيت) أى سعيت شيئاً فشيئاً وهو بضم
التاء أو بفتحها على انه من باب التجريد (قوله للمجد) أى للعز والشرف والمراد سعيت لأسباب المجد
(قوله والساعون) أى للمجد أى لأسبابه (قوله قد بلغوا حد النفوس) أى قد بلغوا فى سعيتهم الحد الذى
نطبقه النفوس وتقدر عليه (قوله والقوادونه) أى دون أسبابه الأزر وتوجهوا اليها أى أنهم طرخوا
الأزر الساترين بها لعوراتهم وذهبوا لأسباب المجد عرايا خوفاً من أن تمنعهم تلك الأزر من سرعة
الوصول لتلك الأسباب والأزر فى الأصل جمع أزره وهى ما يستتر به ما بين السرة والركبة والمراد بها هنا
تعلقات الدنيا فكان البعض من الساعين يذهب للجبال بالجوع والعطش ويستغل بالعبادة وبعضهم
يدخل الخلوة ولا يخاطب الناس ولا يسأل أحداً عن شئ يعقباته ويستغل بالعبادة (قوله وكابدوا المجد)
أى وعالجوا أسباب المجد أى تحمّلوا المشقة فى التلبس بأسباب المجد وهى العبادة (قوله حتى مل)

وعائق المجد من وافي ومن صبرا لا تحسب المجد ثم أنت آكله بلن تبلغ المجد حتى تلحق الصبرا فسبحان من أكرم قوما وأكمل عقولهم
وعلاهم دنيا وأخرى إلى أعلى المنازل وخط قوما مع مساواتهم لهم في الصورة البشرية إلى أذل شيء من الخفيض السافل وملسكهم
لأخس شيء وهو النفس والشيطان والهوى فاتبعوهم في غير شيء وعرضوهم (١٨٩) دنيا وأخرى لها لك عظمة وهول

أثر الموت شديد
مستطيل نازل وحسبوا
لعمى بصائرهم وتناهى
حماقاتهم وشدة بلائهم
وكثرة محنتهم أنهم ظفروا
بشيء من لذائذهم
وانه قد خر جوامن
الدنيا ولم يظفروا بشيء
من لذائذ العاجل
والآجل

يقضى على المرء في أيام
محنته
حتى يرى حسنا ما ليس
بالحسن

إلى المولى الكريم
نشكو ما أصابنا من
التخلف عن وفاق
ذوى ألهم السادة
الكرام وبقائنا عاجزين
مطر وحين في ساقية
الأخساء اللئام تتجاذب
معهم بقلوبنا وجوارحنا
شهوات وهمية لا جدوى
لها ولا طائل تحتها عند
سبرها بمحك التحقيق
التام بل هي في الحقيقة
سموم قاتلة وعورات
بادية وعذرات منتنة
حجب تنها عن الجهة
النيام ذوى الأوهام ثم

من الملل وهو السائمة أى حتى ستم أكثرهم أى من تعاطى أسباب المجد فلم يصل له ووصل له أقلهم فالطالبون
كثير والواصلون قليل (قوله وعائق المجد) أى وحصل المجد (قوله من وافي) أى من وافي أسبابه وحصلها
بنهاها وقوله ومن صبر بفتح الباء أى ومن صبر على تعاطيها وتحصيلها ولم يحصل له جزع (قوله لا تحسب
المجد الخ) أى لا تحسب المجد شيئا هينا يحصل بدون مشقة كتمرتنا كنه بسهولة (قوله تلحق الصبرا)
بكسر الباء وهو الدواء المعالوم والمراد بلحق الصبر هنا مفاصلة الشدائد ولأجل كون المجد لا ينال إلا
بمفاصلة الشدائد قال بعضهم لا ينال العلم مستحى ولا متكبر (قوله من أكرم قوما) أى وهم الطائعون
(قوله وخط قوما) أى وهم العاصون وقوله مع مساواتهم أى العصاة وقوله لهم أى للقوم الأول وهم
الطائعون (قوله من الخفيض السافل) وصف الخفيض بالسافل وصف كاشفاله لأن الخفيض المنزلة
السفلى (قوله وملسكهم) أى القوم الآخر وهم العصاة أى جعلهم مملوكين للشيطان وللنفس والهوى
التي هي أخس الأشياء (قوله في غير شيء) أى نافع في الكلام حذف المصفة أى وانما يتبعوهم في الأشياء
المضرة (قوله وعرضوهم) أى أنهم عرضوهم في الدنيا للمهالك العظيمة وفي الآخرة للأهوال الشديدة
الحاصلة بعد الموت فقوله لها لك راجع للدنيا وقوله وهول راجع لقوله أخرى ففيه لئو ونشر مرتب
(قوله لعمى بصائرهم) علة لقوله أنهم ظفروا ومقدمة عليه (قوله وتناهى حماقاتهم) أى قلة عقولهم
(قوله أنهم ظفروا) معمول لقوله وحسبوا أى وحسبوا أنهم فازوا وبشيء (قوله من لذائذ العاجل
والآجل) أى الدنيا والآخرة وذلك لأن اللذة الحقيقية هي العلوم والمعارف الحاصلة في الدنيا والآخرة
فالمراد بمتلذذ معرفة الله في الدنيا والآخرة بخلاف غير الموفق (قوله في أيام محنته) المراد بأيام محنته زمن
امتحانه بكثرة المال وهذا البيت أتى به شاهد القول وحسبوا أنهم فازوا والخ (قوله حتى يرى حسنا) أى
حتى يرى أن التلذذ بالأموال الدنيوية يتحسن والحال أنه ليس بحسن (قوله وبقائنا) عطف على التخلف
أى ومن بقائنا (قوله في ساقية) أى الجماعة المتأخرين وأما الجماعة المتقدمة فيقال لهم مقدمة (قوله اللئام) جمع
لئيم وهو من لم يحافظ على عهود الخلق والخالق (قوله تتجاذب) أى تتنازع معهم في شهوات الخ
(قوله شهوات وهمية) أى أمور يدعوها الوهم لا العقل وأشار بهذا إلى ما كان يقع بينه وبين معاصريه
من الجدل والمنازعة في بعض المسائل الكلامية (قوله لا جدوى لها) بالبدال المهجلة أى لا فائدة لها (قوله
عند سبرها) أى عند سردها واختبارها بمحك التحقيق والمحك هو الآلة التي يعرف بها جيد الذهب
والفضة من رديتهما والمراد بالتحقيق الكلام الحق وحينئذ فإضافة محك التحقيق من إضافة المشبه به
للمشبه أو أنه أراد بالمحك العقل الذي هو آلة للتحقيق أى إن تلك الشهوات إذا سردت وأمعنت النظر
فيها وجدت باخالية عن الفائدة (قوله النيام) جمع نائم (قوله ذوى الأوهام) أى التابعين لأوهامهم
للعقولهم (قوله ولفنا) أى وياطول تلهننا والتلف التحسر والتندم (قوله حقنا) أى قلة عقلنا
(قوله في مفاضة) متعاقب تشاغلنا بها والضمير في به راجع للشهوات الوهمية (قوله عن المقصد والمرام)
أى المطلوب كحدوث العالم وتنزيه المولى وصفاته مما لا يليق فالالتفات عن ذلك يخشى منه على الإنسان
التلف (قوله عن مبيع) أى طريق (قوله سنن الهدى) أى طريقه (قوله بقوة العزم) أى بالعزم

تشاغلنا بها يا طول حسرتنا ولفنا وعظم حقنا في مفاضة مهلكة يخشى فيها من الانقطاع وإهلاك بمجرد التفاتة واحدة عن
المقصد والمرام فكيف بما نحن فيه من التلف عن مبيع الاستقامة حتى عدلنا يا يلنا عن سنن الهدى وقصدنا بجهلنا عن مواضع
إهلاك بقوة العزم

والاهتمام اللهم يا منقذ العرق بعد أن يشوا أبقنا يا مولانا من هذا الوجل العظيم الذي نحن فيه بلا حنة يا أرحم الراحمين يا ذا الجلال
والإكرام اللهم لك الحمد واليك (١٩٠) المشكى و بك المستغاث وأنت المستعان و عليك التكلان ولا حول

ولا قوة إلا بك فاحرسنا
يا مولانا بعينك التي
لا تنام واكنفنا بكنفك
الذي لا يرام وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه الأئمة
الأعلام ومن تبعهم
باحسان على طول
الدوام (ص) و يجمع
معاني هذه العقائد كلها
قول لا اله الا الله
محمد رسول الله (ش)
لما فرغ من ذكر
ما يجب على المكلف
معرفة من عقائد
الإيمان في حق مولانا
جل وعزوفى حق رسوله
عليهم الصلاة والسلام
كمل القاعدة هنا ببيان
اندراج جميع ما سبق
تحت كلمة التوحيد
وهي لا اله الا الله محمد
رسول الله ليحصل
لك العلم بعقائد
الإيمان تفصيلا واجالا
وتعرف بذلك شرف
سر هذه الكلمة
المشرفة وما انطوى
تحتها من المحاسن حتى
يتشعق القلب عند
ذكرها بأنوار اليقين
ويتموج فيه أضواء
الإيمان حتى تنبسط
على الظاهر وتنتشر

القوى وهو متعلق بقصدنا (قوله والاهتمام) هو شدة العزم وحيث أنه فهو مرادف لما قبله (قوله
المشكى) أى الشكوى (قوله و بك المستغاث) أى الاستغاثة (قوله التكلان) أى التوكل (قوله
بعينك) أى يبصره و اكنفنا بكنفك أى احفظنا بحفظك (قوله الذى لا يرام) أى لا يقصدز و اله (قوله
ويجمع معاني هذه العقائد الخ) من المعلوم أن هذه العقائد جمع عقيدة وهي النسبة المعتقدة وحيث
فالعقائد هي النسب المعتقدة ولا شك أنها معان فيرجع كلام المصنف لقولنا و يجمع معاني هذه المعاني فيفيد
أن المعاني معاني وهو باطل وأجيب بأن إضافة معاني لما بعده بيانية أى يجمع معاني هي هذه العقائد
أو الكلام على حذف مضاف أى يجمع معاني ألفاظ هذه العقائد أى معاني الألفاظ الدالة على هذه العقائد
(قوله كلها) بالنسبة تأ كيد المعاني وبالجر تأ كيد للعقائد (قوله قول لا اله الا الله) أى معنى قول
لا اله الا الله الخ و انما قدرنا معنى لأن الجامع للعقائد انما هو معنى هذا القول لانفس القول المذكور
ويدل على هذا التقدير قول المصنف بعد معنى لا اله الا الله الخ فقد ذكر لفظ معنى فان قلت دلالة القول
المدكور على العقائد من أى الدلالات قلت الظاهر أنها من دلالة الالتزام ولا ينافيه قوله يجمع لأن المزموم
بالنظر لدلالته على اللوازم المتعددة يصح وصفه بجمعه لما يحسب الدلالة (قوله من عقائد الإيمان) من
إضافة المتعلق بالفتح للفتوح بالكسر (قوله كمل القاعدة) أى التي هي ذكر عقائد الإيمان (قوله
بيان اندراج جميع ما سبق تحت كلمة التوحيد) أى تحت معنى كلمة التوحيد أى الكلمة الدالة على
التوحيد ان قلت ان لم يذكر الصفات المعنوية ولم يرجع على اندراجها قلت ان التلازم لما تحقق بين
المعاني والمعنوية اكتفى بذكر صفات المعاني و بيان اندراجها (قوله تفصيلا) أى عما تقدم واجالا من
حيث احتواء معنى لا اله الا الله عليها وفيه أنه عند بيان اندراجها في معنى لا اله الا الله صارت مفصلة فكيف
يقول واجالا فالاجال انما يتصور عند عدم بيان الاندراج تأمل (قوله وتعرف بذلك) أى باندرراج
العقائد تحت معناها (قوله وما انطوى الخ) عطف سبب على سبب وقوله من المحاسن أى العقائد المتقدمة
(قوله حتى يتشعق) أى يتمزج قال في الصحاح وشعثت التراب مزجتته وحتى بمعنى الفاء تفرع على
قوله ليحصل الخ (قوله بأنوار اليقين) أى باليقين الشبيه بالأنوار أو الإضافة بيانية وان شئت استعرت
الأنوار لجزئيات اليقين (قوله ويتموج فيه) أى في القلب (قوله أضواء الإيمان) أى الإيمان الشبيه
بالأضواء أو الإضافة بيانية أو استعير الأضواء لجزئيات الإيمان فالإيمان عرض يتجدد شيئا فشيئا لأنه
التصديق بما علم بحجى النبي ﷺ به من الدين بالضرورة والتصديق بذلك يحصل شيئا فشيئا
(قوله حتى تنبسط) أى تظهر أضواء الإيمان أو جزئياته على ظاهره بحيث اذا رأته قلت ماشاء الله وأما
غيره اذا رأته قلت أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (قوله وتنتشر الى عليين) أى يتخيل أن لها
أنوار اساطعة منتشرة الى جهة السماء حتى تصل الى عليين (قوله كنز هذه الكلمة) الإضافة للبيان
أو من إضافة المشبه به للمشب و قوله وينفتح أى ينكشف (قوله عن يواقيت) شبه العقائد باليواقيت
بجامع الرغبة في كل واستعار اسم المشبه به للمشب استعارة مصرحة (قوله فراديس) جمع فردوس وهي
أعلى الجنان وجمعها باعتبار أجزائها فجعل كل جزء منها فردوسا وإضافة فراديس للجنان أى الثمانية من
إضافة الجزء للكل فهي على معنى من وإضافة اليواقيت للفراديس من إضافة السبب للسبب لأن العقائد
سبب للفردوس (قوله وتعرف) عطف على يتشعق (قوله قدرا ما منحت) أى قدرا ما أعطيت من النعمة

العظيم

الى عليين وينفتح لك كنز هذه الكلمة العظيمة عن يواقيت فراديس الجنان وتعرف قدرا ما منحت

من النعمة العظيم التي من بها محض فضله الكريم الرحمن الرحيم

بعد أن كان قد احتوى بيت بدنك على كنز عظيم من كنوز مولانا الموصلة الى كشف الحجب والتمتع بشرى الرضوان وأنت لم تدري
يامسكين ماهنا لك وعسر عليك الوصول الى مافي بطنه من المحاسن الفاخرة التي (١٩١) لاتنال والله لولا فضله سبحانه

وتعالى بشي من الايمان
ولاشك أن هذه
الكلمة مما يجب على
كل مؤمن أن يعنى
بشأنها اذ هي بمن الجنة
والمثقة من المهالك
دنيا وأخرى وقد نص
العلماء على أنه لا بد من
فهم معناها والالم ينتفع
بها صاحبها في الانقاذ
من الخلود في النار ولهذا
ينبغي أن يكون كلامنا
فيها على سبيل الاختصار
في سبعة فصول (الأول)
في ضبط هذه الكلمة
المشرقة (والثاني) في
اعرابها (والثالث) في
بيان معانيها (والرابع)
في بيان حكمها
(والخامس) في بيان
فضلها (والسادس) في
كيفية ذكرها على الوجه
الاكمل الذي يدوق به
ذاكرها جميع لذات
محاسنها كلها أو بعضها
على حسب ما يفتح الله
له عند ذكرها من
التخلية والتحلية
(السابع) في بيان
القوائد التي تحصل
لذاكرها بالمواظبة
عليها على الوجه الاكمل
ان شاء الله تبارك
وتعالى ونؤخر بيان

العظمى وهي قول لا اله الا الله محمد رسول الله لا اله الا الله لا اله الا الله لا اله الا الله (قوله بعد أن
كان الخ) تنازعه قوله ليحصل لك العلم وقوله تعرف (قوله بيت بدنك) من اضافة المشبه به للشبه أو
الاضافة بيانية (قوله على كنز عظيم) الكنز في الاصل ما يكثر من الذهب والفضة والمراد به هنا العقائد
المنطوية تحت لاله الا الله (قوله بشرى الرضوان) أي رضوان الله الشريف بمعنى العظيم (قوله وأنت لم
تدري يامسكين ماهنا لك) أي لان الشخص اذا عرف العقائد بالدليل لا يدري ما يترتب على ذلك (قوله
وعسر) أي والحال أنه قد عسر فالجمله حال من فاعل تدري (قوله الى مافي بطنه) أي باطن الكنز والذي
في باطن ذلك الكنز بمعنى العقائد وهو ما يترتب على ذلك من الجزاء هذا كله بناء على ما قدمناه من أن المراد
بالكنز العقائد أما لو أراد بالكنز قول لا اله الا الله فالمراد بها هنا لك وبمافي بطنه من المحاسن ما انطوى عليه
من العقائد أي أن الشخص كان أولا لا يعرف ما انطوت عليه من العقائد فلما بينها المصنف صار يعرف
ما انطوى تحتها وصار ظاهرا بعد أن كان خفيا (قوله بشي) متعلق بتنال (قوله على كل مؤمن) الاولى
على كل انسان مؤمنا كان أو كافرا (قوله أن يعنى بشأنها) الاعتناء بشأنها يكون بمعرفة الفصول السبعة
الآتية والمراد بالوجوب التأكيد (قوله والمثقة) بكسر القاف اسم فاعل (قوله دنيا وأخرى) أي لانه
اذا لم ينطق بها يقتل بالسيف في الدنيا ويعذب بالنار العذاب المؤبد في الآخرة (قوله من فهم معناها) أي
بحيث انه يثبت في قلبه وحدانية الله ورسالة سيدنا محمد والحاصل أن المراد بفهم معناها التصديق بثبوت
الوحدانية لله والرسالة لسيدنا محمد عليه السلام وان لم يعرف اندراج الصفات تحتها واستلزام معناها لذلك
بل ولو كان بحيث أو سئل عن معناها لقال لا أدري والحاصل أن من يذكر كلمة الشهادة فان كان مقلدا
في ذكرها ولا يعرف المعنى الذي دللت عليه ولا يعتقد أصلا بل اذا سئل عن معناها يقول سمعت الناس
يقولون ذلك فقلته فهذا لا يسهم له من الايمان بنصيب بل هو من الجهلة الهالكين ولا انتفاع له بذكرها
وان اعتقد بثبوت الوحدانية لله والرسالة لمحمد وعرف معناها من اللفظ وجهل مدلول الكلمة المشرقة من حيث
انه مدلول لها فهذا مؤمن ولا كلام و ينتفع بذكرها ولا يضرحجه له باللسان العربي ولا عدم معرفته اندراج
جميع العقائد تحتها على الوجه الذي ذكره المصنف وعلى هذا يحمل قول الشارح لا بد من فهم معناها والالم
ينتفع بها صاحبها في الانقاذ من الخلود في النار (قوله ولهذا) أي ولأجل وجوب الاعتناء بشأنها (قوله في
ضبط هذه الكلمة) أي من حيث النطق لا من حيث الحركات لانه الاعراب (قوله في اعرابها) أراد به
ما يشمل البناء ففيه تغليب أو في الكلام حذف الواو مع ما عطفت أي في اعرابها وبنائها والاولى أن يراد
باعرابها تطبيقها على القواعد وليس المراد بالاعراب المقابل للبناء واطلاق الاعراب على تطبيق الكلمة
على القواعد شائع يقال أعرب لي جاء زيد بمعنى طبقه على القواعد اذ لا يناسب من معاني الاعراب غير ذلك
تأمل ويحتمل أن يكون لاحظ ما اصطلاح عليه من أن الكلام في الاسم من حيث ذاته تصرف مؤمن حيث
اجتماعه مع غيره اعراب وان كانت الكلمة مبنية فالاعراب في مقابلة التصريف لاني مقابلة البناء (قوله
من التخلية والتحلية) بيان لما يفتح له والتخلية بالخاء المعجمة التخليص من الرذائل والتحلية بالخاء
المهملة الانصاف بالكمالات والفضائل وحاصله أن الشخص اذا أكثر من ذكرها فانها تخلص قلبه من
الدسائس الشيطانية وتقوم به الكمالات والمعارف الربانية بحيث يتصف بها ويتحلّى بها (قوله على الوجه
الاكمل) متعلق بذاكرها (قوله ونؤخر بيان الفصول الاربعه وهي الرابع وما بعده الخ) انما قدم

الفصول الأربعة وهي الرابع وما بعده الى ما يناسبها في أصل العقيدة وهو قولنا فيها فعلى العاقل أن يذكر من ذكرها الخ أما ضبط هذه
الكلمة المشرقة

الثلاثة الاول على غيرها تتعلق الاولين بتصحيح لفظها والثالث بمعناها والكلام في حكمها وما بعده فرغ
 عن تصحيح اللفظ والمعنى وقدم الضبط لتعلقه بأوائل الكلمة فيناسب أن يكون أو لا بخلاف الاعراب فاما
 يتعلق بالأواخر فيناسبه التأخير وأخر المعنى لانه فرغ عن تصحيح اللفظ اه سكتاني (قوله فينبني
 للذاكر) مراده بالذاكر مطلق المتلفظ به سواء كان تلفظه بها في أذان أو إقامة أو دخول في الاسلام أو
 في مجرد ذكر سواء ذكر وحده أو مع جماعة (قوله أن لا يطيل مدألف لالح) اعلم أن في مدها ثلاثة أقوال
 الاول طلب مدها الثاني عدم مدها للتلايموت قبل الاستكمال الثالث أنه ان كان كافرا داخلا في
 الاسلام قصر والامد وعلى الاول مشى الشارح لانه قال أن لا يطيل جدا أي زيادة عن ست حركات
 وأما اصل الاطالة فلا بد منها وقدر الاطالة ثلاث حركات الى ست لانها غاية المد المنفصل وعدم الطول
 حركتان ولا ينقص عن الحركتين لانه مبلغ الطبع فلا تتأني هيئة الكلمة بدونها (قوله اذ كثيرا
 ما يلحن بعض الناس فيردها) أي همزة الهاء أي فيقول لا يله الا الله وقلب الهمزة ياء لحن ور بما سكنوا
 الياء فيلحق ساكنان ألفا والياء بعدها قال السكتاني وهو لحن فاحش يغير المعنى (قوله اذ كثيرا
 ما يلحن بعضهم فيردها همزة ياء أيضا ويخفف اللام) أي وهذا لحن فاحش أيضا لانه يغير المعنى وسكت
 عن تفخيم اللام من اسم الجلالة وعن عدم مدألفها جدا السكون الوقف (قوله وأما كلمة الجلالة) أي
 كلمة العظمة أي الكلمة الدالة على الجلالة والعظمة ان قلت ان مدلول الله الذات فقط فن أين دلالتها
 على العظمة قلت ان الذات التي وضع لها لفظ الله لما عينت بكونها واجبة الوجود المستحقة لجميع
 المحامد المستلزم ذلك لجميع الصفات صارت الكلمة دالة على العظمة بهذا الاعتبار وأن الذات لما
 كانت متصفة في الواقع بالجلال والعظمة صارت الكلمة دالة على الجلال والعظمة بهذا الاعتبار فتأمل
 (قوله فان وقف) أي فان أريد الوقف تعين السكون ان قلت بل كما يصح الوقف بالسكون يصح أيضا
 بالروم والاشمام فالسكان لا يتعين قلت مراده تعين السكون أي على وجه الأرجحية أو بالنسبة
 للتعريف التام فلا ينافي أنه يجوز الروم والاشمام أو يقال مراده بالسكون عدم الحركة التامة فيشمل
 الروم والاشمام والسكون المحض والاشمام هو الاشارة بالشفقتين للضمة والروم هو الاثبات بثالث الحركة
 حالة الوقف بصوت خفي (قوله فعجزها) أي وهو محمد رسول الله (قوله ومضاف اليه) جعله المضاف اليه
 من الجلة فيه تسمح لان الجلة ركننا الاسناد فقط وهما المبتدأ والخبر (قوله فلا فيه نافية) أنت خير
 بأن هذا اخبار عن معناها لانه اعرابها فكان الاولى أن يز يدوهي حرف مبني على السكون
 وقوله نافية للجنس أي من حيث تحققه في جميع الافراد لا من حيث تحققه في بعضها دون بعض
 ونسبى نافية للجنس على سبيل الاستغراق لانافية للوحدة ويقال فيها أيضا لا التبرئة لانها لما كانت
 نافية للجنس صارت دالة على البراءة منه (قوله معها) أي حالة كونه مصاحبها (قوله لتضمنه الح) أي
 حاصل كلامه أن علة البناء اما تضمنه معنى من أو التركيب ففي علة البناء قولان وقوله لتضمنه معنى من أي
 والاسم اذا تضمن معنى حرف فانه مبني وفي على حركة لا على السكون مع أن الاصل في كل مبني السكون
 للاشارة الى عروض ذلك البناء وأنه ليس أصليا وكانت تلك الحركة فتحة لازمة ولا كسرة
 للخفة بخلاف غيرها وقوله معنى من أي التي للتنصيص على العموم (قوله اذا التقدير لامن الله) انما
 كان التقدير ما ذكر لان قولنا لا اله الا الله واقع في جواب سؤال مقدر وحاصله هل من الله غير الله فقال
 بحجبه لامن الله الا الله وكذا يقال في لارجل في الدار وأمثاله انه جواب عن سؤال مقدر والاصل هل
 من رجل في الدار فقال بحجبه لامن رجل في الدار فزيدت في الجواب لأجل الدلالة على التنصيص
 على العموم كما في السؤال لان زيادته في سياق النبي أو الاستفهام تفيد العموم ثم لما تضمن الاسم معناها

فينبني للذاكر أن
 لا يطيل مدألف لاجدا
 وأن يقطع الهمزة من
 اله اذ كثيرا ما يلحن
 بعض الناس فيردها ياء
 وكذا يفصح بالهمزة
 من الا ويشدد اللام
 بعدها اذ كثيرا ما يلحن
 بعضهم فيردها همزة ياء
 أيضا ويخفف اللام وأما
 كلمة الجلالة والتعظيم التي
 بعد الافلا يخلوها أن
 يقف عليها الذاكر أولا
 فان وقف عليها تعين
 السكون وان وصلها
 بشيء آخر كأن يقول
 لا اله الا الله وحده
 لا شريك له فله فيها
 وجهان الرفع وهو
 الأرجح والنصب وهو
 المرجوح وسيأتي
 وجهها في فصل
 الاعراب وينبني أن
 ينون الذاكر اسم سيدنا
 محمد ﷺ ويدغم
 تنوينه في الراء وأما
 اعراب هذه الكلمة
 المشرفة فقد علمت أنها
 قد احتوت على صدر
 وعجز فعجزها ظاهر
 الاعراب اذ هو جلة من
 مبتدا وخبر ومضاف
 اليه وأما صدرها فلا فيه
 نافية للجنس واله مبني
 معها لتضمنه معنى من
 اذا التقدير لامن الله

لم تذكروا في الجواب (قوله ولهذا) أي ولاجل كون التقدير لا من اله الا الله (قوله كانت نصافي العموم) أي كانت لا للنفي على جهة العموم نصا لاحتمالا لأن زيادة من في سياق النفي تدل على عموم النفي وذلك لأن الحرف الزائد يفيد التأكيد والتأكيد يفيد العموم (قوله كأنه) أي إذا كرر في كل اله من مبدا ما يقدر الخ فالآلة المغيرة لله ما أن تقدرها عشرة أو مائة أو ألفا أو أكثر فاذا قدرتها عشرة كان الذاكر نافيًا كل اله غير الله من مبدا العشرة لمتنهاها وكذا يقال فيما إذا قدرتها مائة أو أكثر (قوله من مبدا ما يقدر) أي من مبدا ما يفرض من الآلة أي من مبدا ما يفرض أنه مشترك للحق سبحانه وتعالى في استحقاق العبادة سواء كانت موجودة كمعبودات المشركين أو لم تكن موجودة كما إذا فرضت فرض المحال (قوله إلى ما لا نهاية له) أي إلى آخر جزئي من جزئيات ما لا نهاية له أي ما لا نهاية لجزئياته القابلة للفرض والتقدير فاما أن يجعل النهاية عشرة أو مائة أو ألفا الخ وهذا لا ينافي أن الجزئي الذي يجعله غاية منتهاه في نفسه وقوله بما يقدر أي يقبل التقدير والفرض ثم ان قوله من مبدا الخ صريح في أن من المقدر التي تضمن اسم لامعناها لا ابتداء الغاية ولا يخفى أنها هنا زائدة فعلية هذا أن من تكون لا ابتداء الغاية ولو كانت زائدة وليراجع ذلك (قوله بنى الاسم معها) أي المصاحب لها (قوله للتركيب) أي فلما امتزج الاسم مع الحرف بحيث صارت لاجزاء من الاسم سرى بناء الحرف للاسم والمراد بالتركيب تركيب خمسة عشر وهذا القول قول الجمهور ويؤيده أنهم إذا فصلوا بين لا واسمها أعربوا فيقولون لا فيها رجل ولا امرأة وإنما ضعف المصنف هذا القول بتأخيرها وحكايته بصيغة التمريض مع أنه قول الجمهور لتصحيح ابن عصفور في الجمل القول الأول قائلا في علة تصحيحه لأن ما بنى من الأسماء لتضمنه معنى الحرف أكثر مما بنى لتركبه مع الحرف اه واعلم أنه إذا كان التركيب علة البناء كان البناء علامة على التركيب لقاعدة أن المعول علامة على وجود علة والحاصل أن التركيب مؤثر في البناء والبناء أثر وهذا الأثر إذا رأينا علمنا أنه قصد مزج الاسم بالحرف كما أننا إذا رأينا العالم أدر كنا منه أن له صنعا مع أن الصانع هو المؤثر في العالم وإنما عين هذا التركيب دون سائر التراكيب التركيب المزج والاضافة لأنه أشبه لبنائه على الفتح ولا كذلك غيره من التراكيب فان الأعراب يدخله (قوله منصوب بها) أي بفتحها ظاهرة وحذف تنوينه للتخفيف والحاصل أن الزجاج يرى أن اسم لا معرب منصوب سواء كان مضافا أو مفردا وإنما لم ينون إذا كان مفردا بل حذف لاجل التخفيف كما أنه حذف تنوينه إذا كان مضافا لاجل الاضافة ورد هذا القول بأنه لو كان حذف تنوين المفرد للتخفيف وأنه معرب لكان العرب المطول أولى بالتخفيف بحذفه فكان يقال في لاطالما جبلا طالع جبلا مع أنه لم يقل ذلك وبأن المحذوف تخفيفا لا بد أن يظهر يوما لعدم المانع وشأن الجائز وقوع كل من طرفيه على جهة البدلية اذ به يعرف جوازه لأنه مع وقوع أحدهما وعدم وقوع غيره أصلا يكون واجبا ظاهرا ولا دليل على جوازه ولم يقل أحد بتنوين الاسم المفرد (قوله فوضع الاسم نصب بلا العاملة فيه عمل ان) هذا مذهب سيبويه عند الأكثر وعليه فقد عمل أحد جزأي المركب في الجزء الآخر وذلك موجود في المركب الاضافي كعبد الله علما ونحوه اه (قوله والخبر المقدر) أي وهو موجود (قوله لهذا المبتدا) أي وهو مجموع لا واسمها (قوله ولم تعمل فيه لا) أي وحيث أنه فلا خبر لها وذلك لضعفها بالتركيب فلم تقع على العمل في الخبر لبعده والحاصل أنه بعد الحكم على اسمها بأنه مبني على الفتح في محل نصب يجعل مجموع لا واسمها مبتدأ في محل رفع ويجعل الخبر المقدر خبرا عن المجموع المرفوع بالابتداء وحيث أنه فلا خبر لا لضعفها عن العمل بالتركيب ان قلت مقتضى ضعفها عن العمل في الخبر بسبب التركيب أنها لا تعمل في اسمها قلت انه لما كان اسمها بلصقتها عملت فيه بخلاف الخبر بقي شيء آخر وهو أن هذا القول أعني جعل الخبر المقدر وهو

ولهذا كانت نصافي
العموم كأنه نفي كل لله
غير الله عز وجل من
مبدا ما يقدر منها إلى ما
لا نهاية له بما يقدر وقيل
بنى الاسم معها للتركيب
وذهب الزجاج إلى أن
اسمها معرب منصوب
بها وإذا فرغنا على
المشهور من البناء
فوضع الاسم نصب بلا
العاملة فيه عمل ان
والمجموع من لا اله في
موضع رفع على الابتداء
والخبر المقدر هو هذا
المبتدأ ولم تعمل فيه لا
عند سيبويه وقال
الاخفش لا

موجود خبرا عن مجموع لا واسمها مشكل وذلك لأن الخبرا ماسا وللمبتدأ في الماصدق كالانسان ناطق
 أو أعم منه كالانسان حيوان والخبر هنا مبين للمبتدأ فالجمل غير صحيح إذ المعنى اتفق كل الله غير الله متصف
 بالوجود فتأمل (قوله هي العاملة فيه) أي في الخبر أي فكما عملت في الاسم عملت في الخبر كما لو كان اسمها
 مضافا أو شبهه والتركيب عنده لا يقتضي منع عملها بدليل عملها في الاسم وتحصل من كلام الشارح أن الاسم
 هل هو مبني أو معرب قولان وعلى بناءه فهل للإعمال في الخبر أم لا قولان واعلم أن الخلاف بين سيبويه
 والاختف في عمل لا في الخبر وعدم عملها في الخبر محله إذا كان اسم لا مفردا كما هنا وما إذا كان مضافا
 أو شبهها بالمضاف كانت عاملة في كل من الاسم والخبر باتفاق ثم انه على قول الاختف من أن لا عاملة في الخبر
 فالمعنى كل الله غير الله وجوده منتف وهذا ظاهر بخلافه على قول سيبويه فان المعنى اتفق كل الله غير الله
 متصف بالوجود وهو غير صحيح فتأمل وانما حذف الخبر هنا الذي هو المستند مع أن الظاهر ببادي الرأي
 ذكره لما فيه من التنبيه على غباوة المشركين الذين قصدوا بالرد عليهم بالكلمة المشرفة في اعتقادهم
 العدد في الألوهية لاجل أن يخيل للسامع أن المتكلم عدل إلى الدليل العقلي الذي هو أقوى من الدليل
 النقل كما هو مقرر في محله وواعلم أنه اختلف في تقدير الخبر هنا فقيل موجود وهو الذي يأتي في كلام الشارح
 في بيان معنى هذه الكلمة الشريفة وقيل يمكن وأورد على الأول أنه يجعل الكلمة قاصرة على نفي وجود
 غير الله ولا تفيد نفي إمكان ذلك الغير وعلى الثاني أنه يجعل الكلمة قاصرة على نفي الإمكان عن غير الله ولا
 تفيد ثبوت الوجود له تعالى وأجيب عن الأول بأنه إذا نفي وجود جميع من هو غيره تعالى من الآلهة لم
 نفي إمكان أولهيته اذ من عدم في زمان لا يمكن ألوهيته لأن ألوهيته ووجوب الوجود متلازمان وبهذا
 يندفع ما يقال ان نفي وجود غير الله من الآلهة لا يلزم منه عدم تلك الآلهة لأن نفي الوجود أعم من العدم
 لصدق نفي الوجود بالعدم وبالواسطة ينته بين الوجود وإذا كان أعم فيحتمل كون الشركاء من
 الوسطة فالأولى تقدير الخبر ثابت وحاصل الجواب أن الألوهية ووجوب الوجود متلازمان وحينئذ فيلزم
 من نفي الوجود عن غيره تعالى من الآلهة نفي أن يكون غيره من الآلهة ثابتا لأن الآلهة لا يكون الاموجودا
 وقد اتفق وجوده وأجيب عن الثاني بأن نفي إمكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد لعالم الإمكان من موجد
 وقيل التقدير لا اله يستحق العبادة الا الله واعتراض بأنه انما يفيد نفي استحقاق غيره للعبادة ولا يفيد نفي
 إمكان الهية غيره سبحانه ويجاب بنحو ما مر بأن يقال ان استحقاق العبادة والألوهية في نفس الأمر
 متلازمان فيلزم من نفي استحقاق العبادة عن غيره تعالى من الآلهة نفي إمكان غيره من الآلهة وقيل
 التقدير موجود ويمكن واستبعد بان الحذف خلاف الأصل فينبغي أن يحتز عن كثرته وذهب الفخر
 الرازي إلى عدم التقدير قال لانك اذا قدرت موجود مثلا كان نفي الوجود غيره وعند عدم التقدير
 يكون نفي لماهية ونفي الماهية أقوى في التوحيد وتلخيصه من الاشكالات الواردة على التقدير
 واعتراض بأن فيه خرقا لاجاع النجاة لأنهم يقولون لا بد من الخبر حتى يتوهم غايته أن حذفه عندهم
 واجب لتقرينة ولأن الكلام لا بد فيه من النسبة التامة وهي لا تحصل الا بتقدير الخبر ورد ذلك بالمنع
 وبان ظاهر كلام ابن الحاجب على ما شرحه به الجامي أن بني تميم لا يشتون لها خبرا وما وهم الخبرية في
 اللفظ يجعلونه صفة للاسم والنسبة لا تتوقف على الخبر لجواز أن تكون لا بمعنى الفعل أي اتفق الآله الا الله
 وكم له من نظير اه (قوله وقال الساميني) هو الامام محمد بن أبي بكر الخزومي المالكي نسبة له سامين
 بلدة بأعلى بصعيد مصر من جملة أشياخه ابن المنبر السكندري تلميذ ابن الحاجب وأتى الشارح بكلام
 الساميني للتنبية على أن تقدير الخبر ليس متفقا عليه بل من الناس من يقول انه كلمة الجلالة على ما سبقت
 (قوله على اعراب هذه الكلمة) يعني على اعراب الاسم المعظم منها والافناظر الجيش لم يتكلم على

هي العاملة فيه وقال
 الساميني في تعليقه
 على المعنى قد تكلم
 القاضي محب الدين
 ناظر الجيش في شرح
 التسهيل على اعراب
 هذه الكلمة الشريفة
 بكلام أورده بجملة
 وان كان فيه طول
 لاشتهاله على فوائده

قال قال أهل العلم ان الاسم المعظم في هذا التركيب يرفع وهو الكثير ولم يأت في القرآن العزيز غيره وقد ينصب أما إذا رفع فالأقوال فيه للناس على اختلاف اعرابهم خمسة منها قولان معتبران وثلاثة لامعول على شيء منها (١٩٥) فالقولان المعتبران أن يكون

رفعه على البدلية وأن يكون على الخبرية أما القول بالبدلية فهو المشهور والجاري على السنة المعر بين وهو رأي ابن مالك فإنه قال لما تكلم على حذف خبر لا العاملة عمل ان وأكثر ما حذفه الحجازيون مع الا نحو لا اله الا الله وهذا الكلام منه يدل على أن رفع الاسم المعظم ليس على الخبرية وحينئذ يتعين أن يكون على البدلية ثم الأقرب أن يكون بدلا من الضمير المستتر في الخبر المقدر وقد قيل انه بدل من اسم لا باعتبار محل الابدال يعني باعتبار محل الاسم قبل دخول لا وانما كان القول بالبدل من الضمير المستتر أولى لأن الابدال من الاقرب أولى من الابدال لاداعية الى الاتباع باعتبار المحل مع امكان الاتباع باعتبار اللفظ البدل ان كان من الضمير المستتر في الخبر كان البدل فيه نظير البدل في نحو ما قام أحد الازيد لان البدل في المستترين

اسم لا بالقصد (قوله قال) أي ناظر الجيش (قوله وهو الكثير ولم يأت الخ) أي فصار رفعه مرجحا بأمرين الكثرة وعدم اتيان غيره في القرآن (قوله فالأقوال فيه للناس) أي البصريين وأما الكوفيون فيقولون في المستثنى بالابدال النفي وشبهه انه معطوف عطفا نسقي والاحرف عطفا بمعنى لكن فتشرك في اللفظ لاني المعنى (قوله لامعول على شيء منها) أي لما سبذ كره من موجبات ضعفها (قوله فهو المشهور) أي الذي كثرة قائله لأنه قول الأكثر كافي المعنى (قوله وهذا الكلام منه) أي من ابن مالك (قوله ليس على الخبرية) أي بل الخبر محذوف (قوله وحينئذ) أي وحين اذا اتفق كونه خبرا تعين أن يكون رفعه على البدلية واعتراض بما نالنا من التعمين لاحتمال أن يقول ان الامع الله صفة لاسم لا والخبر محذوف كإياتي في بعض الأقوال ويحتمل أن يقول انه بدل والحاصل أن كلامه يحتمل تجوز الأمرين على السوية فمن أين يتعين ما ذكره ناظر الجيش (قوله ثم الأقرب) أي ثم الأولى (قوله أن يكون البدل من الضمير المستتر في الخبر) انما صح الابدال منه لأن الضمير يشمله النفي أيضا وان لم تباشره أداة النفي وهذا الضمير عائد على الله المستغرق نفيه وذلك يوجب عمومه في مدلوله المصحح للاستثناء منه فاندفع ما يقال ان الضمير جزئي لا يحتمل الاستثناء منه فكيف يبذل منه والحال أن البدل في الاستثناء على حكم الاستثناء فلا يبذل الا فيما يتحمل الاستثناء وحاصل الجواب أن معنى كونه جزئيا أنه وضع ليستعمل في معنى والآله المستغرق نفيه معنى وان كان عاما باعتبار مدلوله (قوله وقد قيل انه بدل من اسم لا الخ) أي انه بدل من محل اسم لا الذي زال بدخول الناسخ وانما حكى هذا القول بصيغة التمر يض نظرا الى أن اعتبار محل قد زال بوجود الناسخ في غاية البعد (قوله لأن الابدال من الاقرب) أي وهو الضمير المستتر في الخبر وقوله أولى من الأبعد أي وهو اسم لا وعرض هذا الوجه الأول من وجهي الأولوية بأن الابدال من صاحب الضمير أي من مرجعه هو الأصل وأما الابدال من الضمير فخلاف الأصل وذلك لأن الاسم الظاهر أصل للضمير فالابدال منه أولى وأيضا الاسم مذكور بخلاف الضمير والابدال من مذكور أولى منه من محذوف (قوله ولأنه لاداعية الخ) حاصله أن جعله بدلا من الله منظور فيه للمحل وجعله بدلا من الضمير منظور فيه للفظ ولاداعية للاتباع باعتبار المحل مع امكانه باعتبار اللفظ واعتراض بأن الابدال من الضمير منظور فيه أيضا للمحل لا الى اللفظ لأنه لا تائير للعامل في لفظه بل في محله لأنه مبني فمكان الأولى أن يقول ولأنه لاداعية للاتباع باعتبار محل قد زال عامله بوجود الناسخ مع امكان الاتباع باعتبار محل قد بقي عامله وأجيب بأن هرف النحاة أنهم لا يطلقون المحل الا فيما يمكن اظهار اعرابه لولا المانع ولا شك أن الله قابل للاعراب لفظا قبل دخول لاعليه بخلاف الضمير فانه لا يظهر له اعراب أصلا فجعلوه بمنزلة ما كان ظاهر الاعراب أو يقال مراد الشارح بقوله باعتبار المحل أي باعتبار حكم زال بالناسخ ولو حظ ومراده باعتبار اللفظ اعتبار حكم لم يزل بناسخ والله في قولك لا اله الا الله قد زال اعرابه بالناسخ بخلاف الضمير فانه لم يزل اعرابه بناسخ وان كان مبنيا تائير (قوله باعتبار المحل) أي فز يد بدل من أحد باعتبار محله كما أن الا الله بدل من الله باعتبار محله (قوله فيما ذكرنا) أعني ما قام أحد الازيد في الازيد وكذا قوله لا اله الا الله سواء جعل لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر أو بدلا من اسم لا باعتبار محله (قوله أما في نحو ما قام أحد الازيد) أي أما في ما قام أحد الازيد بنحوه وهو لا اله الا الله اذا جعل لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر (قوله وليس ثم ضمير الخ) أي مع أن بدل البعض لا بد من اشتغاله على ضمير المبدل منه (قوله ان بينهما

باعتبار اللفظ وان كان من الاسم كان البدل فيه نظير البدل في نحو لا أحد فيها الازيد لان البدل في المستترين باعتبار المحل وقد استشكل للناس البدل فيما ذكرنا أما في نحو ما قام أحد الازيد يدفن وجهين أحدهما أنه بدل بعض وليس ثم ضمير يعود على المبدل منه الثاني ان بينهما

مخالفة) أي في المعنى مع أنهم شرطوا موافقة البديل للبديل منه في المعنى ألا ترى إلى قولهم أكلت الرغيف
ثلثه فان البديل موافق للبديل منه في معنى عامله وهو الأكل وكذلك ما أكلت الرغيف ثلثه فان البديل
موافق للبديل منه في معنى العامل وهو عدم الأكل (قوله وقد أجيب عن الأول الخ) حاصله أن محل
الاحتياج للضمير في بديل البعض حيث يخاف استئناسه في ربط بالضمير وذلك كما في قبضت المال بعضه
فانه لو قيل بعضا احتمل أن يكون بعضا مما قبله ويحتمل غيره وهنا قد قام مقام الضمير في ربط البديل
بالبديل منه والافهمي كافية في دفع توهم الاستئناس فلا يحتاج معها الضمير فقول الشارح والاقريظة مفهومة
أن الثاني أي وهو البديل وقوله قد كان يتناول الأول أي وهو البديل منه وإنما كانت الاقريظة مفهومة لذلك
لأن اخراج الشيء من الشيء وفرع عن صحة دخوله فيه وبموجب بعضهم في هذا الجواب بأن الرابط ما يكون
في الصناعة رابطا ولم يعد أحد من النحويين إلا في الربط وأجاب السكتاني بجواب آخر وحاصله أن اشتغال
بديل البعض على الضمير أمر أغلبي لا واجب كما قال ابن مالك في الكافية

وكون ذي اشتغال أو بعض محب * بمضراوى ولكن لا يجب

وأنت خير بأن غير الغالب هو ما إذا قام مقام الضمير شيء يفهم أن الثاني بعض الأول إذا كون بديل البعض
خاليا من الضمير وما يقوم مقامه لم يوجد أصلا وحينئذ فإذ ذكره السكتاني جوابا عين ما قاله الشارح لأنه
مغاير له كما يوهمه كلام السكتاني (قوله وعن الثاني الخ) حاصله أن قولهم يجب في البديل الموافقة مع
البديل منه مرادهم توافقهما في عمل العامل فإذا كان يعمل الرفع في الأول فلا بد أن يعمل في الثاني وهكذا
وليس مرادهم أنه يجب توافقهما في المعنى إذ لا يجب ذلك وحينئذ فتخالفهما هنا بالنفي والاثبات لا يضر لأن
المدار في البديل على الاشتراك في العامل وهو حاصل لأن العامل في نحو ما قام أحد الأزيد هو عامل
لرفع في كل من البديل منه والبديل والحاصل أننا ناسم أن المخالفة بالنفي والاثبات تضر في البديل بل تصح
البديلية مع وجودها لأن البديلية منظور فيها من حيث عمل العامل لا من حيث الحكم والمعنى المستفاد
من العامل ولا يتأتى ضرر المخالفة المذكورة إلا لو كان يشترط الموافقة في الحكم ونحن لا نقول بذلك
(قوله لأن مذهب البديل) أي طريقته (قوله والثاني في موضعه) أي فالحكم وإن توجه ابتداء
للبديل منه لكن المنظور له في الحقيقة توجهه للبديل فإذا قلت قام زيد أخوك لم يكن المقصود تعلق القيام
بالذات من حيث التعبير عنها بل بديل من حيث التعبير عنها بأخوك لأن البديل هو التابع المقصود
بالحكم بلا واسطة هذا كلامه وأنت خير بأن هذا يفيد أنه لا بد في البديل من الموافقة في الحكم وأن
المخالفة بالنفي والاثبات مضره فيعكر على ما قدمه من أن المنظور له في البديل الموافقة في عمل العامل فقط
فتأمل وبعدها كله فالحق أن شرط البديل موافقته للبديل منه في النسبة المعنوية والجواب عن اختلافها
بالإيجاب والسلب في مقام أحد الأزيد يسونحوه أن يقال إن البديل والمبديل منه هنا قد اتحد في النسبة بعد إبطال
النفي بالألأته بعد إبطاله بالأصارت النسبة واقعة فيهما (قوله وقد قال ابن الضائع الخ) هذا من جملة
كلام ناظر الجيش الذي نقله النعماني وأتى به استدلالا على أن اختلاف البديل والمبديل منه بالإيجاب والنفي
لا يضر كذا قال السكتاني واعترض بأن ابن الضائع جعل البديل في مقام أحد الأزيد وهو الأزيد
لاز يده وحده وحينئذ فلا تخالف بين البديل والمبديل منه فالأحسن ما قاله الشيخ الماوي أن هذا كلام آخر
لا دليل لما قبله خلافا للسكتاني ثم إن ابن الضائع يقول إن الأزيد ليس بديل كل ولا بديل بعض ولا بديل
اشتغال بل هو شبهه بديل الكل وكلام الشارح أولا صرح في أن زيدا بديل بعض وحينئذ فيكون كلام
ابن الضائع لا موقع له هنا نعم نقله بجر فائدة (قوله وإنما الأزيد هو الأحد الذي نفيت عنه القيام) أي
إن المجموع من الأزيد هو البديل لاز يده فقط وإنما كان المجموع بدلا لأن الاعمى غير فاذا قلت مقام

مخالفة فان البديل
موجب والمبديل منه
منفي وقد أجيب عن
الأول بأن الأومابعدا
من تمام الكلام الأول
والاقريظة مفهومة أن
الثاني قد كان يتناوله
الأول فمعلوم أنه بعضه
فلا يحتاج فيه إلى رابط
بخلاف نحو قبضت المال
بعضه وعن الثاني بأنه
بديل من الأول في عمل
العامل وتخالفهما بالنفي
والإيجاب لا يمنع البديلية
لأن مذهب البديل أن
يجعل الأول كأنه لم
يذكر والثاني في موضعه
وقد قال ابن الضائع إذا
قلنا ما قام أحد الأزيد
فالأزيد هو البديل وهو
الذي يقع في موضعه
أحد فليس زيدا وحده
بدلا من أحد قال وإنما
الأزيد هو الأحد الذي
نفيت عنه القيام فالأ
زيد بيان للأحد الذي
عنيت ثم قال بعد ذلك
فعلى هذا البديل في
الاستثناء

أشبه ببدل الشيء من
الشيء من بدل البعض
من الكل وقال في
موضع آخر لو قيل ان
البديل في الاستثناء
قسم على حدته ليس من
تلك الابدال التي تبديت
في غير الاستثناء لكان
وجهها وهو الحق انتهى
وأما في نحو لا أحد فيها
الازيد فوجه الاشكال
فيه أن زيد ابدل من
أحد وأنت لا يمكنك
أن تحله محله وقد أجاب
الشلو بين عن ذلك
بأن هذا الكلام إنما
هو على توهم ما فيها
أحد الازيد إذ المعنى
واحد وهذا يمكن فيه
الحلول بأن تقول ما فيها
الازيد انتهى وهو كلام
حسن قال الدماميني
وعلى قول الشلو بين
فتكون كلمة الحق
على معنى لا يستحق
العبادة أحد الا الله
سبحانه وتعالى وهذا
يمكن فيه احلال البديل
محل البديل منه بأن
تقول لا يستحق العبادة
الا الله اه قال ناظر
الجيش وأما القول
بالخبرية في الاسم المعظم
فقد قال به جماعة
ويظهر لي أنه أرجح
من القول بالبديلية

أحد الازيد فالمعنى ما قام أحد غير زيد ولا شك أن غير زيد بيان المراد من الأحد المنفي اذ هو ما عدا زيد
(قوله أشبه ببدل الشيء من الشيء) أي الذي هو بدل الكل من الكل وقوله أشبه ببدل الشيء من الشيء
أي وليس بدل شيء من شيء حقيقة لأن شأن بدل الشيء من الشيء اتحاد الذاتين كقولك جاء زيد أخوك
وهذا مفقود هنا لأن مدلول أحد أعم من مدلول غير زيد لأن مدلول غير زيد الذات الموصوفة بالمغايرة
زيد وهو أخص من مدلول أحد لصدقه زيد لكنه لما كان يصح حاول غير زيد لفظاً محل أحد والحال
أنه لا يصدق عليه ضابط بدل البعض ولا الاشتغال حصل له الشبه من هذه الخبيثة ببدل الشيء من الشيء
(قوله من بدل البعض) هذا هو المفضل عليه فهو متعلق بأشبهه (قوله وقال) أي ابن الضائع في محل آخر
(قوله ليس من تلك الابدال الخ) أي وهي بدل الكل من الكل وبدل البعض من الكل وبدل الاشتغال
وهذا الكلام موافق لقوله أو لا البديل في الاستثناء أشبه ببدل الشيء من الشيء لأن هذا يفيد أنه ليس
واحد من الثلاثة المذكورة (قوله وهو الحق) أي الموافق للسواب وقوله انتهى أي كلام ابن الضائع (قوله
وأما في نحو لا أحد فيها الازيد) ومثله لا اله الا الله اذ جعل الله بدلاً من اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ
وهذا مقابل لقوله سابقاً أما في نحو ما قام أحد الازيد (قوله وأنت لا يمكنك أن تحله محله) أي لأن لا تعمل
في معرفة وهذا الاعتراض بناء ناظر الجيش على أن حاول الثاني محل الأول أمر لازم في البديل وقد يمنع
ذلك لجواز أعجبني هند حسنها وعدم جواز أعجبني حسنها تأمل (قوله وقد أجاب الشلو بين الخ) حاصله
أن الابدال في هذا الكلام أعني لا أحد فيها الازيد إنما صح لتوهم أن هذا التركيب هو ما فيها أحد
الازيد أي لتوهم أن هذا التركيب الذي فيه لا هو هذا التركيب الذي فيه ما لا اتحاد معناه ما وحيث أنه يجري
في هذا التركيب المعرفيه بلا أحكام التركيب المعرفيه بما فجاز العطف على التوهم لوجود حرف الجر
في قولك لست قائماً ولا قاعداً جاز البديل على توهم وقوع ما في التركيب وهذا من لطيف الفهم كذا قرر
شيخنا كلام الشلو بين ونحوه في السكتاني والشاوي وقال الشيخ يس حاصل مقاله الشلو بين كما
يتبادر من كلامه أن لا يعنى ما وما تدخل على المعرفة وغيرها واعتراض بأن هذا يقتضى جواز دخول
لا على المعرفة في هذا التركيب وغيره اه (قوله وهذا يمكن فيه الحل) أي حاول زيد محل أحد
(قوله انتهى) أي جواب الشلو بين وقوله وهو كلام حسن يحتمل رجوعه لما سبق من كلام ناظر
الجيش ويحتمل رجوعه لخصوص جواب الشلو بين وعبارة الدماميني وهذا يمكن فيه الحل بأن
تقول ما فيها الازيد وهو جواب حسن هذا كلام ناظر الجيش فعلى هذا يكون قوله وهو جواب حسن
راجعاً لجواب الشلو بين والمستحسن له ناظر الجيش لا الدماميني ولا الشارح خلافاً لما يورمه كلامه
(قوله فتكون كلمة الحق) أي الكلمة الدالة على المعنى الحق أي الثابت في الواقع وهي لا اله الا الله
(قوله على معنى لا يستحق الخ) فيه نظر بل على قول الشلو بين تكون كلمة الحق على معنى مالنا
اله الا الله أو ما في الوجود اله الا الله فيمكن الاحلال أيضاً وذلك لأن محمل كلام الشلو بين على مقاله
الشيخ يس انه إنما صح الابدال في قولك لا أحد فيها الازيد لكون لا بمعنى ما وهي تدخل على
المعرفة وغيرها وعلى مقاله غيره لتوهم ان ما واقعة في ذلك التركيب الذي فيه لا (قوله انتهى) أي كلام
الدماميني الذي زاده في خلال كلام ناظر الجيش (قوله فقد قال به جماعة) أي فأصل الجملة عندهم الا اله
الله فالله مبتدأ والله خبره ثم دخلت لا فنسخت المبتدأ وصيرته اسمها ولما كان الكلام قبل دخول
لا محصوراً من حصر المبتدأ في الخبر لأن الجملة المعرفة الطرفين تفيد الحصر احتياجاً للذاتين بالاعند
دخول لا لأجل بقاء الحصر فانه حيثما اسمها والا لله خبر عن المبتدأ المركب من لا واسمها (قوله
ويظهر لي أنه أرجح من القول بالبديلية) أي لأنه أقل تكلفاً من القول بالبديلية لاحتياجه لحذف الخبر
من القول بالبديلية

الاسم المعظم يستثنى والمستثنى لا يصح أن يكون عين المستثنى منه لأنه لم يذكر الالبيين به ما قصد بالاستثنى منه وإن اسم لأعام والاسم المعظم خاص والخاص لا يكون خبرا عن العام لا يقال الحيوان إنسان والجواب عن هذه الأمور أما الأول فهو أنك قد عرفت مذهب سيويوه إن حال تركيب الاسم المعظم مع لا يعمل لها في الخبر وإنه حينئذ مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخول لا وقد علل ذلك بأن شبهها بان ضعف حين ركبت وصارت كجزء كلمة وجزء الكلمة لا يعمل شيئا ومقتضى هذا أن يبطل عملها في الاسم أيضا لكن أتقى عملها في أقرب العمولين وجعلت هي مع معمولها بمنزلة المبتدأ والخبر بعدهما على ما كان عليه من التجرد وإن كان كذلك لم يثبت عمل لافي المعرفة وأما الثاني فلا نسلم إن اسم لا هو

(قوله وقد ضعف القول بالخبرية ثلاثة) أي ثلاثة أمور ويضعفه أيضا إن المعنى المقصود من الكلمة المشرفة نفي الوجود عما سوى الله من الآلهة لأنها للرد على المشركين المعتقدين بوجود آلهة غير الله وليس المقصود منها نفي مغايرة الله عن كل اله الذي يفيد الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كذا قال السعد وهو يفيد أن الاتسكون حينئذ بمعنى غير وان النفي انما تسلط على ذلك (قوله لا يصح أن يكون عين المستثنى منه) أي ومقتضى الخبرية أنه عينه لأن خبر لا أصله خبر عن اسمها والخبر عين المبتدأ في المعنى والحاصل إن الخبر عين المبتدأ في المعنى وهنا لا يصح ذلك لأن الخبر هنا مستثنى والمبتدأ مستثنى منه والمستثنى لا يصح أن يكون عين المستثنى منه لأن المستثنى مبين لما قصد بالمستثنى منه والمبين يجب مغايرته للمبين إذا الشيء لا يبين نفسه (قوله والخاص لا يكون خبرا عن العام) أي لأن مقتضى الاخبار به عنه ثبوت الخاص مع كونه أقل أفرادا للعام مع كونه أكثر أفرادا وذلك باطل (قوله لا يقال الحيوان إنسان) أي إذا جعلت أُل للاستغراق وأما إن جعلت أُل للحقيقة والقضية مهمة في قوة الجزئية وهي صادقة بفردها أن يقال ذلك (قوله قد عرفت مذهب سيويوه) أي وأما على قول الأخفش القائل بعمل لافي الخبر كالأسم فالخبر محذوف وهو موجود والاسم المعظم ليس خبرا عنها فلا غير عامة في خبر معرفة على كلا القولين (قوله وأنه) أي الخبر (قوله بما كان مرفوعا به قبل دخول لا) أي وهو المبتدأ (قوله ضعف حين ركب) هذا يشعر بأن علة البناء التركيب وهو أحد قولين تقديما (قوله ومقتضى هذا) أي ما ذكر من أن جزء الكلمة لا يعمل (قوله لكن أتقى عملها في أقرب العمولين الخ) اعترض بأن سيويوه لم يقل بعملها في الاسم ولا في الخبر بل يرى أن المركبة لا تعمل أصلا في الخبر ولا في الاسم لأن جزء الشيء لا يعمل فيه فعنده أن لا يتركب مع الاسم بنى الاسم على الفتح ولا محل له من الأعراب ثم إن مجموع لامع اسمها في محل رفع بالابتداء والخبر بعدهما باق على ما كان عليه قبل التركيب فهو مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخول لا وهو المبتدأ وأما القائل بعمل لافي الاسم دون الخبر فهو ابن مالك وعلل ذلك بأن تركيبها مع الاسم أضعف شبهها بان فورد عليه إن مقتضى ذلك أن لا تعمل في الاسم فأجاب بانها انما عملت فيه للاصقته لها فقد علمت أن سيويوه لا يرد عليه بحث ولا يحتاج لجواب والذي يرد عليه البحث ويحتاج للجواب عنه انما هو ابن مالك (قوله لم يثبت عمل لافي المعرفة) بل في النكرة وهذا على مذهب ابن مالك وأما على مذهب سيويوه فلا يعمل لها أصلا (قوله كان الاستثناء مفرغا) أي لما تقرران الا اذا توسطت بين المسندين كان الاستثناء مفرغا فيكون ما قبل الاعمال فيما بعدها وما بعدها مخرج من مقدر قبل الافعال بعد الا له حالتان حالة اخراج وحالة معمولية فهو بالنسبة للضمير الذي في الخبر المحذوف مستثنى ومخرج بالنسبة لاله معمول لأنه خبر عنه (قوله نعم الاستثناء فيه الخ) فيه أنه لا محل لهذا الاستدراك فكان الأولى ان يقول وانما هو من شيء مقدر أي وحينئذ فالأصل لاله موجود الا الله فقوله الا الله استثناء من الضمير المستتر في ذلك المقدر وخبر لقيامه مقام الخبر وهو ذلك المقدر (قوله لصحة المعنى) أي وانما جعلنا الاستثناء من مقدر لأجل صحة المعنى مفاده أنه لا يصح المعنى بدون ملاحظة ذلك المقدر وليس كذلك بل يصح المعنى بجعله خبرا عن اله من غير ملاحظة الاستثناء من ذلك المقدر والمعنى لا اله غير الله فكان الأولى للشارح ابدال قوله لصحة المعنى بقوله لخلق الاستثناء من كون المستثنى غير المستثنى منه والحاصل أن صحة المعنى حاصلة من حيث الاسناد والخبرية والاتفات للمقدر انما هو لأجل الوفاء بقاعدة ان المستثنى يجب مغايرته للمستثنى منه (قوله ولا اعتداد بذلك المقدر لفظا) أي من حيث الأعراب بحيث يجعل خبرا أو فعلا

المستثنى منه وذلك إن الاسم المعظم إذا كان خبرا كان الاستثناء مفرغا والمفرغ هو الذي لم يكن المستثنى منه فيه مذكور انهم الاستثناء فيه انما هو من شيء مقدر لصحة المعنى ولا اعتداد بذلك المقدر لفظا ولا خلاف يعلم قوله

في نحو ما زيد الاقام ان قائم خبر عن زيد ولا شك ان زيد فاعل في قوله ما قام (١٩٩) الازيد مع انه مستثنى من مقدر

في المعنى اذ التقدير ما قام
أحد الازيد فعلى هذا
لامنافاة بين كون الاسم
المعظم خبرا عن اسم
قبله وبين كونه مستثنى
من مقدر اذ جعله
خبرا منظوريا في ال
جانب اللفظ وجعله
مستثنى منظوريا في ال
جانب المعنى وأما
الثالث فهو ان يقال
قولك ان الخاص
لا يكون خبرا عن العام
مسلم لكن في لاله الا الله
لم يخبر بخاص عن عام
لأن العموم منفي
والكلام انما سيق
لنفي العموم وتخصيص
الخبر المذكور بواحد
من أفراد ما دل عليه
اللفظ العام وأما الاقوال
الثلاثة الأخيرة التي
لامعول عليها فاحدها
ان الالهيست أداة استثناء
وانما هي بمعنى غير وهي
مع الاسم المعظم صفة
لاسم لا باعتبار المحل
ذكر ذلك الشيخ عبد
القاهر الجرجاني عن
بعضهم فالتقدير لا اله غير
الله تبارك وتعالى في
الوجود ولا شك ان
القول بأن الافي هذا
التركيب بمعنى غير ليس
له مانع يمنع من جهة

(قوله في نحو ما زيد الاقام الخ) هذا تنظير لما للكلام بصدده (قوله منظوريا في الجانب اللفظي) أي من غير اعتبار شيء مقدر زائد على المبتدأ والخبر (قوله الى جانب المعنى) أي لاجانب التقدير وهذا لا ينافي أن المعنى المقصود الخبرية والحاصل ان الاعتراض الثاني في كلام الشارح حاصله ان جعل الاسم العظيم خبرا يفيد أنه عين المبتدأ وهو الاله وجعله مستثنى يفيد عدمه وهذا تناقض فجعله خبرا مع كونه مستثنى باطل لما يلزم عليه من التناقض وحاصل ما أوجب به الشارح أن الجهة منسفة لأن الخبرية بالنظر لاله والاستثناء بالنظر للمحذوف أي للضمير المستتر في المحذوف واعتراض بأن الضمير الراجع للاله هو عين الاله فرجع الأمر الى أن الجهة واحدة والتناقض باق وذلك لأن مقتضى كون الاله مرجع الضمير المستثنى منه أن يكون غير الله ومقتضى كونه مخبرا عنه بالله أنه عين الله وأوجب بأنه في جانب الخبرية يلاحظ الا من جهة الخبر والخصوص في الاله وان المعنى لاله غير الله ولا شك ان الاله المخصوص وهو الموصوف في الواقع بالمغايرة لله هو عين الخبر وأما في جانب الاستثناء فيلاحظ ان الاله عام والله فرد فصل التباين ولا اشكال فتأمل ذلك (قوله وأما الثالث الخ) حاصله ان قولهم الخاص لا يكون خبرا عن العام محمول على ما اذا جعل الخاص على جميع أفراد العام بحيث يصير المعنى جميع أفراد العام هي هذا الخاص وما هنا ليس كذلك بل المقصود هنا ان هذا الأمر العام الذي هو الاله لم يتحقق خارجا في غير هذا الفرد الخاص وهو الله وان كان بحسب مفهومه عاما فآل الأمر الى أن محل امتناع الاخبار بالخاص عن العام اذا كان على وجه الايجاب أما اذا كان على وجه السلب فلا يمنع لصحة ما الحيوان انسان أي ليس كل فرد من أفراد الحيوان انسانا ولا اله الا الله من هذا القبيل وذلك لأن المقصود سلب الاله وعدم تحققه في الخارج في غير هذا الفرد المعين وتخصيص هذا الفرد المعين بوصف الألوهية (قوله لأن العموم منفي) أي لأن ذا العموم وهو الاله منفي (قوله والكلام) أي وهو لاله الا الله انما سيق لنفي العموم الأولي انما سيق للعموم المنفي لأن الاستثناء دليل على عموم السلب لانه دليل على سلب العموم (قوله وتخصيص الخبر المذكور) عطف على نفي أي انما سيق لنفي العموم وتخصيص الخبر المذكور أي وهو الله (قوله بواحد من أفراد ما دل عليه اللفظ العام) أي وهو الاله ومفاده ان الله متصف بذات فرد من أفراد الاله فتكون الذات متصفة بذات فرد من أفراد الاله فتكون الذات متصفة بذات وليس كذلك والجواب ان قوله بواحد على حذف مضاف أي بوصف واحد من أفراد الخ وذلك الوصف هو الألوهية أي للمعبودية بحق والحاصل ان الكلام انما سيق للعموم المنفي وتخصيص الخبر الذي هو الكلمة المشرفة بوصف واحد مما دل عليه اللفظ العام وهو الألوهية لأن وصف الألوهية انما هو في نفس الأمر للدلول الكلمة المشرفة (قوله وانما هي بمعنى غير) أي فهي اسم صفة لاله ولفظ الجلالة مضاف اليها ولما كانت على صورة الحرف ظهر اعرابها على ما بعدها (قوله باعتبار المحل) أي قبل دخول الناسخ وهو لان الرفع بالابتداء قبل دخول لا (قوله ولا يفيد التركيب حينئذ) أي ولا يفيد التركيب الأمر الثاني الذي هو ثبوت الألوهية لله حينئذ جعل الاله صفة وانما يفيد الأمر الأول وهو نفي الألوهية عن غير الله وقد يقال قوله ان المقصود من هذا الكلام أمر ان الخ ان ثبت ذلك بتوقيف من الشارع فسلم والا فلقائل أن يمنع ذلك ويدعى ان المقصود من هذا الكلام نفي الألوهية عن غير الله فقط كالاصنام التي كان يزعم المشركون ألوهيتها وأما اثبات الألوهية لله فلا ينافي مع كون فيه دليل ولأن سألهم من خلق السموات والارض ليقولن الله والحاصل ان نفي الألوهية عن غير الله متنازع فيه وثبوت الألوهية لله لا نزاع فيه ولا نسلم ان الأمر المتفق عليه مقصود من

الصناعة النحوية وانما يمنع من جهة المعنى وذلك لأن المقصود من هذا الكلام أمر ان نفي الألوهية عن غير الله تبارك وتعالى واثبات الألوهية لله تبارك وتعالى ولا يفيد التركيب حينئذ فان قيل يستفاد ذلك بالمفهوم قلنا

هذا الكلام بل المقصود منه انما هو المتنازع فيه سامنا أن كلامهما مقصود فنقول ان نفى الالوهية عن غير الله دل عليه اللفظ من حيث ذاته ودل أيضا على ثبوت الالوهية لله بالعرف فقول الشارح ولا يفيد التركيب حينئذ فيه نظر الآن يقال المراد أنه لا يفيد التركيب من حيث ذاته فلا ينافي أنه يفيد من حيث العرف تأمل (قوله أين دلالة المفهوم من دلالة المنطوق) مقتضى هذا ان دلالة الكلمة المشرقة على ثبوت الالوهية لله على القولين السابقين وهما القول بالبديلية والقول بالخبرية بالمنطوق لا بالمفهوم وليس كذلك بل دلالتها على ذلك بالمفهوم حتى على القولين المذكورين كما لا يخفى والحاصل ان كلام الشارح مبني على ان ثبوت الحكم لما بعد الا في الحصر منطوق وهو مذهب الامام والقرافي والشيرازي وجماعة من المحققين ولكن المشهور خلافه وأنه مفهوم (قوله ثم هذا المفهوم الخ) جواب عما يقال ما المانع من اعتبار دلالة المفهوم وان كان أدنى من المنطوق وحاصل الجواب أن في اعتبار المفهوم خلافا والمقصود ارتكاب وجه لا خلاف فيه ثم ان مقتضى تعبيره بان حيث قال ان كان مفهوم لقب الخ وان كان مفهوم صفة الخ يقتضى عدم جزمه بواحد منهما مع أن جعل الابعثى غير ورفع ما بعدها على الصفة يعين أنه مفهوم صفة ولا وجه للتردد قلت موجب التردد هو أن الاوان كانت بمعنى غير ليست صفة صريحة بل بالتأويل فكان المقام مقام تردد هل هي صفة لأنها بمعنى غير وغير بمعنى مغاير أو هو لقب لأنه ليس من المشتقات في نفي فهو الى اللقب الذي هو اسم ذات أقرب والحاصل أن التردد من حيث النظر للفظ الا ومن حيث النظر لمعناها فمن حيث النظر للفظها فهي لقب ومن حيث النظر لسكونها بمعنى غير الذي هو بمعنى مغاير فهي صفة (قوله وينسب للزخشرى) مقتضى قوله وينسب للزخشرى أنه لم يثبت عنده أن هذا القول له لكن قد جزم في المعنى بأن هذا القول له لكن لا في كشافه بل في تأليفه مفرد متعلق بكلمة الشهادة فزعم فيه أن أصل الله وهذا لا يفيد نفى ألوهية غير الله فلما احتج بقصر الالوهية على الله أتى بطريق الحصر وهي لا والا ومن المعلوم أنه في حال القصر بالاي قدم المحصور عليها ويؤخر المحصور فيه بعدها فلما فعل كذلك في هذا التركيب صار التركيب لا اله الا الله وكذا يقال في نظائره نحو لافى الاعلى ولا سيف الا ذو الفقار وهذا هو التقرير الذي أشاره الشارح بقوله وقد قرر ذلك أي وقد قرر الزخشرى ذلك القول بتقرير للنظر فيه مجال وحاصل اعراب الكلمة المشرقة على هذا القول أن لانا فية للجنس والخبر مقدم مبني على الفتح لتركيبه مع لافي محل رفع والأداة حصر ملغاة لا عمل لها والله مبتدأ مؤخر مرفوع بضمه ظاهرة (قوله للنظر فيه مجال) أي للبحث فيه مدخل بأن يقال لو كان لا اله الا الله من باب المبتدأ والخبر وأن الخبر متقدم على المبتدأ يصح قوهم لا طالع اجبلا الا يزيد بالنصب ويتعين أن يقال لا طالع جبلا الا يزيد بالرفع اذ لا وجه لنصب خبر المبتدأ مع انهم انما قالوا ذلك بالنصب لا بالرفع فقوهم ذلك بالنصب يبعد كونه من باب المبتدأ والخبر لا يقال ان نصب طالع بسبب كون لا عاملة عمل ليس فطالع خبر مقدم وزيد اسمها مؤخر لانا نقول شرط عملها عمل ليس الترتيب وأن لا ينتقض النفي بالاولا لا يكون أحد معموليها معرفة ولا شك أن قولنا لا طالع جبلا الا يزيد فاقد للشروط الثلاثة (قوله ولا يخفى ضعف هذا القول) أي للنظر الذي أشاره بقوله للنظر فيه مجال (قوله وأنه يلزم منه الخ) فيه أن الزخشرى مصرح بذلك ومتخذ لذلك مذهباً ويمنع الحصر في قوهم لا يبنى مع لا الا المبتدأ وحينئذ فلا يصح قوله وأنه يلزم منه الخ المفيد أن هذا أمر لازم له والحال أنه ليس معترفاً بمذهبها (قوله وهي لا يبنى معها الا المبتدأ) أي ان الشأن الذي يبنى مع لا هو المبتدأ وعلى كلام الزخشرى يلزم بناء الخبر معها لا المبتدأ (قوله ثم لو كان الأمر كذلك) أي كما قال الزخشرى من أن لا اله الا الله من باب المبتدأ والخبر

أن دلالة المفهوم من دلالة المنطوق ثم هذا المفهوم ان كان مفهوم لقب فلا عبرة به اذ لم يقل به الا الدقاق قلت وقد قال به بعض الحنابلة أيضا وان كان مفهوم صفة فقد عرفت في أصول الفقه أنه غير مجمع على ثبوته فقد تبين ضعف هذا القول لاحالة القول الثاني وينسب للزخشرى أن لا اله الا الله موضع الخبر والا الله في موضع المبتدأ وقد قرر ذلك بتقرير للنظر فيه مجال ولا يخفى ضعف هذا القول وأنه يلزم منه أن الخبر يبنى مع لا وهي لا يبنى معها الا المبتدأ ثم لو كان الأمر كذلك

والخبر متقدم على المبتدا (قوله لم يجز النصب) أي لأن النصب ينافي كونه من باب المبتدا والخبر (قوله) وقد جوزه كاسياني أي فتجوزهم للنصب يرد على الزمخشري وفيه أن الزمخشري إنما تعرض لتوجيه الرفع الذي هو الأكثر ولم يرد في القرآن غيره ولا يمنع النصب بل يجوز به وتوجيه آخر وليس يجب أن يكون الاسناد في حالة النصب كالاسناد في حالة الرفع (قوله مرفوع به) أي على أنه نائب فاعل سد مسد الخبر وحاصل الاعراب على هذا القول أن يقال لا نافية للجنس والله اسنهما منصوب والأداة حصر ملغاة والله نائب فاعل سد مسد الخبر (قوله من الله) أي مأخوذ من الله بفتح الهمزة واللام والهاء (قوله أي عبد) بفتح العين والباء والداد وإذا كان الله مأخوذاً من الله بمعنى عبد فيكون معناه مألوه أي معبود بحق فكأنه قيل لا معبود بحق إلا الله والله نائب فاعل معبود (قوله ليس بوصف) أي صريح بل هو جامد وإن كان وصفاً تأويله الذي يكتبه مرفوعه عن الخبر إنما هو الوصف الصريح لأنه هو الذي يستحق العمل بخلاف غير الصريح فلا يستحق العمل وإن كان وصفاً في المعنى (قوله ثم لو كان العامل الرفع) أي ثم على تسليم أن العامل الرفع في الاسم الواقع بعده كلفظ الجلالة هنا (قوله لوجب اعرابه) أي اعراب الله (قوله لأنه مطول) أي اتصل به شيء من تمام معناه وعندهم أن اسم لا إذا اتصل به شيء من تمام معناه بأن كان مضافاً أو شبيهاً بالمضاف بان عمل فيما بعده رفعا أو نصبا يسمى مطولا ومطولا ويعرب منونا وهنا الله قد عمل الرفع فيما بعده فهو شبيه بالمضاف فكان حقه أن ينصب وينون (قوله بأن بعض النحاة الخ) أي إن قولهم اسم لا إذا كان مطولا فإنه يجب نصبه مع التنوين يعني عند الجمهور وعند الأقل وهم البغداديون المطول يجب نصبه ولا يتعين تنوينه بل يجوز حذف تنوينه وما هنا محمول على مذهب الأقل (قوله في مثل ذلك) أي المطول (قوله وعليه) أي على مذهب البعض يحمل قوله تعالى لا غالب لكم اليوم وأجاب الجمهور القائلون بوجوب تنوين المطول بان لكم متعلق بالخبر المحذوف أي لا غالب كائن لكم وليس متعلقا بغالب الاسم حينئذ مفرد لا مطول فقوله وعليه يحمل الخ غير لازم لما علمت (قوله ولا نعلم أن أحدا الخ) أي وحيفت فلا يصح التخريج على مذهب الأقل المجوزين لحذف التنوين وقد يقال إن عدم التنوين في لا اله إلا الله للتعبد بتلك الكلمة على هذه الهيئة وأما باعتبار القاعدة النحوية فيجوز التنوين فقوله إن الذي يجيز حذف التنوين يجيز إثباته مسلم وإثباته متأت في لا اله إلا الله بالنظر للقواعد النحوية ولكن منع منه مانع شرعي وهو التعبد تأمل (قوله هذا آخر الكلام على توجيه الرفع) وحاصله إن رفع الاسم المعظم إما على البدلية من الضمير في الخبر المحذوف أو من اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ أو على أنه خبر للمبتدا المركب من لا واسمها أو على أن الله صفة لا اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ أو على أنه مبتدأ مؤخر أو على أنه نائب فاعل سد مسد الخبر هذا حاصل ما تقدم للشارح وكلها أقوال للبصريين وأما الكوفيون فيقولون أنه معطوف بالأعلى البدلية من الضمير في الخبر المحذوف أو من اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ (قوله في الخبر المقدر) أي من مادة الوجود أو من مادة الامكان (قوله صفة لا اسم لا) أي باعتبار محله لأنه مبني على الفتح في محل نصب وصفة المنصوب منصوب (قوله إذا كان كذلك) أي إذا كان الابعني غير (قوله لا يكون الكلام دالا بمنطوقه على ثبوت الألوهية لله) أي وإنما يكون دالا بمنطوقه على نفي الألوهية عن غير الله وأما دلالة على ثبوت الألوهية لله الذي هو المقصود الأعظم فهو بالمفهوم ولا يناسب أن يكون المقصود الأعظم مدلولاً عليه بالمفهوم وغير الأعظم مدلولاً عليه بالمنطوق وحينئذ فيكون جعل الاسم الكريم صفة لا اسم لا مردودا لما يلزم عليه من كون المقصود الأعظم مدلولاً عليه بالمفهوم وغير الأعظم

في قولنا أقام الزيدان فيكون المرفوع قد أغنى عن الخبر وقد قرر ذلك بان الها بمعنى مألوه من الله أي عبد فيكون الاسم المعظم مرفوعا على أنه مفعول أقيم مقام الفاعل فاستغنى به عن الخبر كما في قولنا ما مضروب الأ العمران وضعف هذا القول غير خفي لان الها ليس بوصف فلا يستحق عملا ثم لو كان الله عامل الرفع فيما يليه لوجب اعرابه وتنوينه لأنه مطول اذ ذلك وقد أوجب بعض الفضلاء عن ذلك بأن بعض النحاة يجيز حذف التنوين في مثل ذلك وعليه يحمل قوله سبحانه وتعالى لا غالب لكم اليوم من الناس ولا تريب عليكم وفي هذا الجواب نظر لان الذي يجيز حذف التنوين في مثل ذلك يجيز إثباته أيضا ولا نعلم ان أحدا أجاز التنوين في لا اله إلا الله هذا آخر الكلام على توجيه الرفع وأما النصب فقد ذكرناه توجيهين

مدلول عليه بالمنطوق هذا حاصله وقد يقال لانسم أن المقصود الأعظم ثبوت الألوهية لله بل نفي الألوهية عن غير الله لأنه المتنازع فيه بيننا وبين المشركين فانهم يقولون بوجود آله غير الله ونحن نفي الهية غيره وأما ثبوت الألوهية له تعالى فهذا غير أعظم لأنه لا نزاع في ذلك بيننا وبينهم قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله ولا عبرة بخلاف المعطلة الذين عطلوا المصنوع عن الصانع لمخالفة الدليل العقلي وذلك لما أمر أن الحادث لو لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم اجتماع المساواة والرجحان (قوله) والمقصود الأعظم ثبوت الألوهية لله أي وغير الأعظم نفيها عن غيره (قوله وعلى هذا) أي على ما ذكر من ككون الكلام لا يكون دالاً بمنطوقه على ثبوت الألوهية لله الذي هو المقصود الأعظم (قوله وأما التوجيه الأول) أي وهو النصب على الاستثناء من الضمير في الخبر المقدر (قوله فقالوا فيه مرجوح) أي والراجع الرفع (قوله وكان حقه أن يكون راجحاً) أي وأنا أقول حقه الخ أي ان العلماء قالوا ان النصب مرجوح وأنا أقول حقه أن يكون راجحاً وذلك لان المشاكلة بين ما قبل الاو ما بعدها في الاعراب تارة تحصل في الكلام غير الموجب مع الاتباع ومع النصب على الاستثناء وتارة لا تحصل مع واحد منهما وتارة تحصل بالاتباع ولا تحصل بالنصب على الاستثناء ففي الاول يستوى النصب على الاستثناء والبديل كما اذا قلت ما ضربت القوم الازيد اذ ازيد ايداً منصوباً على الاستثناء ويصح نصبه على البديل من القوم لان المشاكلة حاصلة على كل منهما وفي القسم الثالث يترجح الاتباع على النصب على الاستثناء كما اذا قلت ما قام القوم الازيد اذا ابدلت زيدا من القوم حصلت المشاكلة بينهما وان نصبت زيدا على الاستثناء فانت المشاكلة وفي القسم الثاني يترجح النصب على الاستثناء في القياس على الابدال كما اذا قلت لا أحد الازيد اذ اذ جعلت زيدا بدلاً أو منصوباً على الاستثناء فلا مشاكلة لعدم ظهور الاعراب فيما قبل الاول لكن النصب أولى ومثل لا أحد الازيد لا اله الا الله فيكون النصب فيه أرجح هذا حاصله (بقي شيء آخر) وهو أن قوله فقالوا أي النحاة فيه أنه مرجوح وكان حقه أن يكون راجحاً فيبدأ أن كون النصب راجحاً هذا من عندياته ومن استظهاراته وان النحاة لم يقولوا به وإنما قالوا بمرجوحيته وقوله بعد ذلك فن ثم قالوا اذالم تحصل مشاكلة في الاتباع كان النصب أولى قالوا في هذا التركيب يترجح النصب الخ يفيد أن راجحية النصب مقولة لهم ففي عبارة الشارح تناف حيث نسب للنحاة أولاً القول بمرجوحية النصب ثم نسب لهم ثانياً أرجحيته (قوله لان الكلام غير موجب والمقتضى لعدم أرجحية البديل هنا الخ) جعل بعضهم قوله لان الكلام غير موجب راجحاً لقوله فقالوا فيه انه مرجوح أي قالوا ان النصب مرجوح لان الكلام غير موجب أي والاستثناء من غير الموجب يجوز فيه النصب على الاستثناء ويجوز فيه الاتباع وهو المختار وجعل قوله والمقتضى الخ راجحاً لقوله وكان حقه أن يكون راجحاً في الكلام نفسه ونشير مرتب واختار بعضهم جعل قوله لان الكلام الخ علة لقوله وكان حقه أن يكون راجحاً وقوله والمقتضى الخ من تمة ذلك التعليل والواو فيه واو الحال (قوله) والمقتضى لعدم أرجحية البديل) أي على النصب على الاستثناء (قوله أن الترجيح) أي ترجيح البديل على الاستثناء (قوله لحصول المشاكلة) أي موافقة ما قبل الالما بعدها في الحالة الاعرابية (قوله حتى لو حصلت المشاكلة في تركيب) أي بغير التبعية كالنصب على الاستثناء مع التبعية (قوله استويا) أي الاتباع والنصب على الاستثناء وقد يقال لا يستويان لان الاصل النصب على الاستثناء (قوله فن ثم) أي فن أجل أن العلة في ترجيح الاتباع على النصب على الاستثناء في مقام القوم الازيد يحصل المشاكلة على الاتباع فقط وفي استواء الامرين في قولك ما ضربت القوم الازيد يحصل المشاكلة على كل منهما (قوله) اذا لم تحصل مشاكلة

والمقصود الأعظم هو ثبوت الألوهية لله تعالى بعد نفيها عن غيره وعلى هذا فيمنع هذا التوجيه أعني كون الاله صفة لاسم لا وأما التوجيه الأول فقالوا فيه مرجوح وكان حقه أن يكون راجحاً لأن الكلام غير موجب والمقتضى لعدم أرجحية البديل هنا أن الترجيح في نحو مقام القوم الازيد انما كان لحصول المشاكلة حتى لو حصلت المشاكلة في تركيب استويا فيه نحو ما ضربت أحداً الازيد فن ثم قالوا اذا لم تحصل مشاكلة

في الاتباع) أي ولا في النصب على الاستثناء كما في لأحد الأزيد ولا إله إلا الله وذلك لعدم ظهور الأعراب فيما قبل إلا (قوله وفي هذا التركيب) أي وهو لا إله إلا الله (قوله ونقل عن الأبدى) بضم الهمزة وتشديد الباء مفتوحة وكسر الباء واتي بكلامه دليلا على أنه إذا لم يكن في الاتباع مشاكلة فالأرجح النصب قياسا وإن كان مرجوحا مباحا (قوله أحسن من رفعه على البديل) أي لأن الأمن أدوات الاستثناء فتعمل النصب ولا يعدل عن عملها النصب لغيره كالإتباع إلا أن التكتة كلشأ كلة ولا مشاكلة هنا لأن البديل منه سواء كان الضمير المستتر في الخبر أو اسم لا باعتبار المحل لم يظهر فيه أعراب (قوله والذي يقتضيه النظر الخ) حاصله أن الذي يقتضيه النظر امتناع نصب الاسم الكريم على الاستثناء وامتناع رفعه أيضا على البدلية سواء جعل بدلا من الضمير المستتر في الخبر أو من اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ ويتعين رفعه على الخبرية كما هو القول الثاني من أقوال الرفع الخمسة المتقدمة والحاصل أنه ذكر للنصب وجهين فأبطل فيهما أحدهما وهو الوصفية وأبطل هنا الثاني وهو النصب على الاستثناء وذكر أن الرفع خمسة أوجه أبطل فيما تقدم منها ثلاثة وهي ما عدا البدلية والرفع على الخبرية ثم أبطل هنا البدلية فتعين فيه الرفع على الخبرية وقوله والذي يقتضيه النظر أي السيد حذف الصفة للعلم بها وأن الالكامل والأفقاله غيره مما اقتضاه النظر أيضا إلا أن مقاله نظر في المقصود من الكلمة المشرفة ودلائها على وجه أكل ومتفق عليه بخلاف نظر غيره ثم إن هذا الذي ذكره هنا بيان لما اختاره أولا حيث قال ويظهر لي أنه أرجح من القول بالبدلية (قوله إن النصب) أي على الاستثناء وقوله بل ولا البديل أي بل ولا يجوز فيه الرفع على البدلية (قوله وتقرير ذلك الخ) أي تقرير إبطال النصب والبدلية وحاصله أن الاستثناء إما من كلام تام موجب وإما من كلام غير موجب وإما من كلام غير تام وغير موجب فالأقسام ثلاثة وفي القسم الثالث إما أن يلاحظ المستثنى منه المقدر أولا يلاحظ وإنما يلاحظ أن ما بعد الأهل المعمول لما قبلها فنال القسم الأول قام القوم الأزيدا ومثال الثاني ما قام القوم الأزيد ومثال الثالث ما قام الأزيد والقسم الأول وهو قام القوم الأزيدا معناه أن القوم ثبت لهم القيام وزيد اتقى عنه لأن الاستثناء من الإثبات نفي والقسم الثاني وهو ما قام القوم الأزيدا معناه اتقى القيام عن القوم وثبت زيد وهذا كله بناء على أن الاستثناء من النفي إثبات وعكسه فهو أي الاستثناء مفيد للحصر في القسمين وأما على القول بأن ما بعد الاستثناء من النفي فالحصر فيهما والحاصل أن القسم الأول وهو الاستثناء من الكلام التام الموجب والقسم الثاني وهو الاستثناء من الكلام غير التام غير الموجب في أفادة كل منهما الحصر بخلاف وأما القسم الثالث وهو قولك ما قام الأزيدا نلاحظ المستثنى منه المقدر جري فيه الخلاف الجاري في القسم الثاني من أنه هل يفيد الحصر أم لا وإن لم تلاحظ المقدر بل لاحظت أن زيد فاعل قام كان مفيدا للحصر قولاً واحداً وصار زيد مرفوعاً على الفاعلية واتفق النصب على الاستثناء والرفع على البدلية فكذا يقال في لا إله إلا الله إن جعل الإله خبراً صار بمنزلة جعل زيد من قولك ما قام الأزيد فاعلا فيفيد الحصر باتفاق وإن جعل الإله بالرفع بدلاً أو بالنصب على الاستثناء تعين ملاحظة المستثنى منه المقدر فيكون بمنزلة ما قام الأزيد ملاحظاً أن المستثنى منه مقدر وتقدم أن في أفادته الحصر قولين فتحصل أنه إذا جعل الإله خبراً أفاد الحصر اتفاقاً وإن جعل بدلاً أو نصب على الاستثناء كان في أفادة الحصر خلافاً وحينئذ فيتعين الرفع على الخبرية فيكون مفيداً للحصر باتفاق هذا حاصل مقاله ناظر الجيش موجهاً به ما اختاره من تعين الرفع على الخبرية وامتناع النصب على الاستثناء وامتناع البدلية رفعت أو نصبت (قوله وذلك) أي وبيان ذلك أي وبيان إخراج ما بعد ما أفاده الكلام الذي قبلها (قوله ولم يكن شاركهم) الواو للحال وقوله فيما أسند إليهم أي وهو القيام (قوله ومن ثم) أي من هنا أي من أجل إخراج الألف ما بعد ما يفيد الكلام

في الاتباع كان النصب على الاستثناء أولى قالوا وفي هذا التركيب يرجح النصب في القياس لكن السماع والاكثر الرفع ونقل عن الأبدى أنك إذا قلت لا رجل في الدار إلا عمراً كان نصب عمراً على الاستثناء أولى وأحسن من رفعه على البديل هنا ما ذكره والذي يقتضيه النظر أن النصب لا يجوز بل ولا البديل وتقرير ذلك أن يقال إن الألف في الكلام التام الموجب نحو قام القوم الأزيدا متمحضة للاستثناء فهي تخرج ما بعدها مما أفاده الكلام الذي قبلها وذلك أن هذا الكلام إنما قصد به الاختبار عن القوم بالقيام ثم إن زيداً منهم ولم يكن شاركهم فيما أسند إليهم فوجب إخراجهم وكذا حكم الإخراج في الكلام التام غير الموجب أيضاً نحو ما قام القوم الأزيدا ومن ثم

قبلها (قوله كان نحو هذا التركيب) أي قام القوم الازيدا وما قام القوم الازيدا وكان الأولى أن يقول كان كل من هذين التركيبين (قوله مفيد للحصر) أي على أحد القولين من أن الاستثناء من النفي اثبات ومن الاثبات نفي وأما على القول بأن ما بعد الامسكوت عنه فلا يكون واحد من التركيبين مفيدا للحصر كذا قرر شيخنا العدوي كلام الشارح وقال الشيخ الملوحي كأن في كلام ناظر الجيش نقضا لأن قوله ومن ثم قال الخ لا يترتب على ما قبله وكان يقال وأما في الكلام الناقص فالمقصود اثبات ما قبله لما بعده نحو ما قام الازيد ومن ثم الخ وعلى هذا فالمراد بهذا التركيب ما قام الازيد (قوله مع أنها للاستثناء أيضا) أي كما أفادت الحصر والضمير في أنها لالا (قوله لأن المذكور الخ) علة لقوله مفيد للحصر (قوله فان كان ما قبلها تامة) أي سواء كان موجبا كالمثال الأول أو منفيا كالمثال الثاني (قوله والافيتعين الخ) أي والا بأن كان غير تام كافي ما قام الازيد (قوله حتى يحصل الاخراج منه) حتى تعليلية أي لأجل أن يحصل الاخراج منه (قوله وانما أحوج لهذا التقدير تصحيح المعنى) كان الأولى أن يقول وانما أحوج لهذا التقدير رعاية حق الاستثناء لأن الأصل في الاخراج من شيء يعني وهذا المقدر ليس ملتفتا له في نفس الأمر وانما الملتفت له ثبوت الحكم لما بعده كالأحكام وكان الأحسن أن يفصل كما قلنا بأن يقول وان كان غير تام وغير موجب تارة يلاحظ المستثنى منه المقدر فيجري فيه ما جرى في التام غير الموجب وتارة لا يلاحظ ذلك المقدر وحينئذ يفيد الحصر اتفاقا (قوله فتبين من هذا) أي من قوله وانما أحوج لذلك تصحيح المعنى أي ان المحوج للمقدر هو رعاية القاعدة في الامن أنها تخرج شيئا من شيء وليس منظور له في نفس الأمر بل المنظور له اثبات الحكم لما بعد الاوهوعين الحصر وأما الاستثناء وهو الاخراج من ذلك المقدر فهو غير مقصود (قوله ولهذا) أي ولو سكون الاستثناء غير مقصود (قوله معمول للعامل الخ) أي ولم يجعل المعمول له المستثنى منه المقدر لما علمت من أنه غير ملتفت اليه وان كان يقدر رعاية الحق الاستثناء (قوله من هذا التركيب) أي وهو لاله الاالله (قوله أمران وهما نفي الألوهية الخ) فيه أنه ان دل دليل من صاحب الشرع على ما قاله من أن المقصود من الكلمة المشرقة الأمران المذكور ان أوثبت ذلك بالاجماع فسلم والافلقائل أن يقول المقصود منها انما هو الأمر الأول لأن المقصود بها الرد على عبدة الأصنام في ادعاء ألوهيتها وأما الأمر الثاني فلم يشكروه ويؤيده تقديم النفي فيها فان التقديم مز يتوذلك يؤذن بأهميته والا كان يكتب بتقديم الاثبات بأن يقال الله لا غيره (قوله لمحض الاستثناء) أي الاستثناء تخلص عن افادة الحصر وذلك فيما عدا الخبرية والفاعلية فيصدق بالبدلية (قوله لا يتم هذا المطلوب) أي وهو الحصر أعني نفي الألوهية عن غير الله واثباتها لله بل انما يستفاد نفي الألوهية عن غير الله فقط وأما اثباتها لله ففيه خلاف فقوله لا يتم أي باتفاق فلا ينافي أنه يتم على أحد القولين بخلاف ما لو أعر بناء خبرا فيتم المطلوب اتفاقا (قوله ليس الحكم بالنفي) أي الذي هو الحصر المطلوب (قوله مسكوت عنه) أي مسكوت عن حكمه فلم يحكم عليه بشيء فالكلام على حذف مضاف وسبب الخلاف هو أن الاخراج بالاهل هو من المحكوم به كالقيام مثلا أو من الحكم قال بالأول الجمهور وقال بالثاني الخفية وعليه يكون ما بعد الاخراج عن حكم التكلم فيكون مسكوتا عن حكمه مثلا الكلمة المشرقة فيها الحكم على ما قبله النفي وجود الهية غيره تعالى ومن يقول بأن الاستثناء من النفي اثبات يقول بثبوت الهية تعالى من الكلمة المشرقة لأن نقيض النفي الاثبات ومن يقول ما بعد الام يحكم عليه كان مسكوتا عنه بالنسبة الى نقيض ما قبلها ويحتمل أن لا يحكم عليه (قوله فكيف يكون الخ) أي فلا

شيء قبلها فان كان ما قبلها تاما لم يحتاج الى تقدير والافيتعين تقدير شيء قبل الاخرى يحصل الاخراج منه وانما أحوج لهذا التقدير تصحيح المعنى فتبين من هذا المعنى الذي قلناه أن المقصود في الكلام الذي ليس بتمام انما هو اثبات الحكم المنفي قبل الابدان بعدها وان الاستثناء ليس بمقصود ولهذا اتفق النحاة على أن المذكور بعد الا في نحو ما قام الازيد معمول للعامل الذي قبلها ولا شك أن المقصود من هذا التركيب الشريف أمران وهما نفي الألوهية عن كل شيء سوى الله واثباتها لله تعالى كما تقدم وإذا كانت الاسوقة لمحض الاستثناء لا يتم هذا المطلوب سواء نصبنا أو أبدلنا وذلك انه لا ينصب ولا يبدل الا اذا كان الكلام الذي قبله تاما ولا يتم الا بتقدير خبر محذوف وحينئذ ليس الحكم بالنفي على ما بعد الا في

يكون لا إله إلا الله مفيداً للتوحيد أي باتفاق لأنه على القول بان الاستثناء من النفي لا يفيد الاثبات يصير ما بعد
 الا غير محكوم عليه بشيء البتة وقد أجمعوا على أن لا إله إلا الله مفيدة للتوحيد الذي هو ثبوت الألوهية لله
 ونفيها عما سواه والحاصل أنه على الاستثناء يلزم أن يكون في أفادة لا إله إلا الله التوحيد خلاف والحال
 أنه يجمع على أفادتها للتوحيد والصواب أن يجعل الاستثناء مفرغاً وما بعد الخبر كما صححه ناظر الجيش
 (قوله قلت وفيه نظر) قد تقدم أن لا إله إلا الله ان جعلت لمحض الاستثناء فلا يكون الكلام مفيداً
 للمطلوب وهو ثبوت الألوهية لله ونفيها عن غيره سواء نصبنا أو أبدلنا الأعلى قول من يقول ان الاستثناء
 من النفي اثبات لأعلى قول من يقول ان ما بعد الامسكوت عنه وحيث لا تكون لا إله إلا الله مفيدة
 للتوحيد اتفاقاً والحال أنها مفيدة للتوحيد اجماعاً وحاصل هذا النظر أن ما ذكرته من أن لا إله إلا الله لا تفيد
 الحصر المطلوب الأعلى أجد القولين هذا بالنظر للغة وأما بالنظر للعرف فهي مفيدة للحصر اتفاقاً ولا يلزم
 من عدم دلالتها على التوحيد لغة عدم دلالتها عليه في عرف الشرع على أنه لا يحتاج للحصر لأن اثبات
 الألوهية لله هذا أمر مسلم لا نزاع فيه ولا يحتاج لأفادة الكلمة الشريفة (قوله بحسب دلالة العرف)
 أي فالعرف نقلها من معناها اللغوي الذي هو نفي الألوهية عن غيره تعالى لمعنى آخر وهو الاثبات والنفي
 معا وهذا البحث للماميني في كلام ناظر الجيش (قوله وإنما كفر من كفر) أي من المشركين وقوله
 بزيادة إله أي بتجويزهم التعدد في حقيقة الإله وأنه لا يمتنع أن يوجد منها أفراد (قوله فنفي ما عداه)
 مبتدأ وقوله هو المحتاج إليه خبره (قوله وبه) أي بنفي ما عداه تعالى المضموم لثبوت الألوهية لمولانا
 الحاصل عند جميع العقلاء يحصل التوحيد وفي قوله جميع العقلاء نعريض بالعمالة الذين يعطلون المصنوع
 عن الصانع وانهم كالجنانين لمخالفتهم للدالة العقلية لأنه لو حدث الممكن بنفسه بدون صانع لزم اجتماع
 الضدين الرجحان والمساواة وهو باطل (قوله اعترضناه) أي بقوله قلت وفيه نظر (قوله فتعين الخ)
 أي وإذا بطل كون الإله إلا الله لمحض الاستثناء لما يلزم عليه أن لا إله إلا الله لا تفيد التوحيد اتفاقاً
 تعين الخ (قوله مسوقة الخ) أي فهي أداة حصر ملغاة وليست للاخراج وأشار بهذا إلى أن المقصود
 بها قصر الألوهية المنفية قبل الإله بعد ما هو الاسم الأعظم بعد نفيها عن غيره فتكون من قصر الصفة
 على الموصوف قصر أفرادها على من زعم الشركة في الألوهية (قوله قلت كلامه الخ) هذا بحث من
 الشارح مع ناظر الجيش وحاصله ان المأخوذ من كلام ناظر الجيش المتقدم ان الخلاف في ما قام الازيد أي
 هل هو يفيد الحصر أولاً وإنما هو اذا لوحظ المقتر أما لو جعل زيد فاعلا فلا خلاف في أفادته القصر فرد
 الشارح عليه بأن الخلاف جار فيه أيضاً فكأنه جار في غير المفرغ جار في المفرغ (قوله أم لا) أي أو ليس
 الاستثناء من النفي اثباتاً بل ما بعد الامسكوت عنه لم يحكم عليه بشيء (قوله وظاهر كلام الرازي الخ) إنما
 عبر بظاهر لأن كلامه ليس نصاً في المراد بل محتمل (قوله ولهذا) أي ولاجل كون الخلاف عاماً في
 المفرغ وغيره أو ردوا أي اعترضوا على القائل بأن الاستثناء من النفي ليس بإثبات بل ما بعد الامسكوت عن
 حكمه بأنه يلزم على ذلك أنه لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة مع أنه يحصل بها التوحيد اتفاقاً فقد أطلقوا
 في الاعتراض ولم يخصوه بما اذا كان الاستثناء من الكلام التام فاطلاقهم ظاهر في أنه لا فرق بين
 المفرغ وغيره في جريان الخلاف خلافاً لما يفيد كلام ناظر الجيش من أن الخلاف في غير المفرغ فقط
 (قوله وأجيب) أي عن إيرادهم (قوله بما ذكرناه من النظر) أي من أفادتها للتوحيد اتفاقاً
 بالنظر لعرف الشرع لا بالنظر للغة (قوله محتوية على نفي) وهو لاله وقوله واثبات أي وهو إلا الله

وإنما كفر من كفر
 بزيادة إله آخر فنفي
 ما عداه تعالى من الآلهة
 على هذا هو المحتاج
 إليه وبه يحصل التوحيد
 فتأمل ثم قال ناظر
 الجيش بناء منه على
 ما ظهر له من البحث
 الذي اعترضناه فتعين
 أن تكون الألفي هذا
 التركيب مسوقة لقصد
 اثبات مانق قبلها لما
 بعدها ولا يتم ذلك إلا
 بأن يكون ما قبلها غير
 تام ولا يكون غير تام
 إلا بأن لا يقدر قبل
 الأخير محذوف وإذا لم
 يقدر خبر قبلها وجب
 أن يكون ما بعدها
 هو الخبر هذا هو الذي
 ترجح النفوس إليه
 وقد تقدم تقرير صحة
 كون الاسم العظيم في
 هذا التركيب هو الخبر
 قلت كلامه هذا يقتضي
 أن الخلاف في كون
 الاستثناء من النفي
 اثباتاً أم لا يدخل
 الاستثناء المفرغ وظاهر
 كلام الرازي وكثير من
 الأصوليين دخول
 ذلك الخلاف فيه
 ولهذا أوردوا على
 القائل بأن الاستثناء
 من النفي ليس بإثبات

أنه يلزم على هذا أن لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة وأجيب بما ذكرناه من النظر قبل في بحث ناظر الجيش هذا آخر ما يتعلق بفصل
 اعراب هذه الكلمة الشريفة على الاختصار والله تعالى التوفيق * وأما معنى هذه الكلمة فلا شك أنها محتوية على نفي واثبات

وعز وأتى بالا لقصر حقيقة الاله عليه تعالى بمعنى أنه لا يمكن أن توجد تلك الحقيقة لغيره تعالى لا عقلا ولا شرعا وحقيقة الاله هو الواجب الوجود المستحق للعبادة ولا شك أن هذا المعنى كلّي أي يقبل بحسب مجرد ادراك معناه أن يصدق على كثيرين لكن البرهان القطعي دل على استحالة التعدد فيه وان معناه خاص بمولانا جل وعز فقط فالاسم المعظم المنكسر بعد حرف الاستثناء ليس هو بمعنى الاله فيكون كليا بل هو جزئي علم على ذات مولانا جل وعز لا يقبل معناه التعدد ذهنا ولا خارجا ولو كان معنى الله كعني الاله لزم استثناء الشيء من نفسه ولزم أن لا يحصل توحيد من هذه الكلمة المشرفة وكذا لو كان معنى الاله جزئيا مثل الاسم الأعظم لزم أيضا استثناء الشيء من نفسه والتناقض في الكلام باثبات الشيء ثم نفيه والحاصل

(قوله فالمعنى كل فرد الخ) أي بطريق اللزوم والافالنفى منصب على الحقيقة ويستلزم نفيها نفي كل الافراد كما يدل عليه قوله الآتي والمثبت من تلك الحقيقة قولهم يقل والمثبت من تلك الافراد فرد واحد ولو قال الشارح فالمعنى حقيقة الاله من حيث تحققها في كل فرد غير الله والمثبت من تلك الحقيقة المنفية فرد واحد كان أظهر (قوله لقصر حقيقة الاله الخ) أي الواجب الوجود المستحق للعبادة أي فهو من قصر الصفة على الموصوف قصر افراد ردا على المشركين المعتقدين للشركة فالألوهية صفة والمولى موصوف بها ويمكن أن يجعل القصر هنا من قصر التعيين ومن قصر القلب أيضا فقصر التعيين نظر المن يتردد في الاله هل هو الله أو غيره كاللذات والعزى مثلا وقصر القلب نظر المن يعتقد أن الاله فرد آخر غير الله ثم ان قوله لقصر حقيقة الخ ظاهر في ان الاستثناء مفرغ وهو خلاف ما قاله في صدر فصل الاعراب من أن الكلام على تقدير موجود أو في الوجود الآن يقال ما هناك على قول وما هنا على قول آخر (قوله لا عقلا ولا شرعا) أي لا بالدليل العقلي ولا بالدليل الشرعي لأن كلا منهما يدل على أن الاله واحد والشرعي يدل على أنه هو الله (قوله وحقيقة الاله) أي مفهومه وتعريفه الرسمي وليس المراد مفهومه الذاتي لأنه مجهول لنا لا يمكن وقوفنا واطلاعنا عليه وأبضا وجوب الوجود واستحقاق العبادة خارجا عن يفيدان تمييزه (قوله بحسب مجرد ادراك معناه) أي بحسب ادراك معناه المجرد عن دليل الوحدانية (قوله أن يصدق الخ) أن وما دخلت عليه مؤولة بمصدر مفعول لقوله يقبل (قوله القطعي) وصف كاشف لأن البرهان لا يكون الا قطعي أي مقطوعا بمقدساته فالوصف لبيان الواقع أو أنه أتى به دفعا لما يتوهم أن المراد بالبرهان الدليل (قوله فيكون كليا) تفريع على المنفي أي حتى يكون كليا (قوله لا يقبل معناه التعدد ذهنا ولا خارجا) أما عدم قبوله التعدد خارجا فلقيام برهان التامع على ذلك وأما عدم قبوله ذهنا فلكونه جزئيا والجزئي يمنع تصور من صدقه على كثيرين ان قلت التصور حضور الصورة في الذهن والباري جل وعلا لا صورة له أجيب بأن المراد أنه لا يقبل التعدد ذهنا على تقدير تصوره (قوله ولو كان معنى الله كعني الاله) أي بأن كان الله كليا معناه الواجب الوجود المستحق لجميع العبادة (قوله لزم استثناء الشيء من نفسه) أي ولزم أيضا التناقض بسبب نفي الاله ثم اثباته ولزم أن لا يحصل التوحيد بالكلمة المشرفة وهذه اللوازم الثلاثة اذا جعل كل من الاله والله كليا واما اذا جعل كل منهما جزئيا لزم الأمران الأولان دون الثالث لحصول التوحيد بالكلمة المشرفة حينئذ لأنه أثبت الفرد المعبود بحق بقوله الاله (قوله ولزم أن لا يحصل توحيد) وجه لزومه هو أن الاله اذا كان كليا فالسكلي يحتمل الكثرة فلا تفيد الكلمة أن المتكلم بها موحد (قوله لزم أيضا استثناء الشيء من نفسه) فيه أن الكلام ان كان تاما بتقدير موجود أو في الوجود فلا استثناء ليس من اله وإنما هو من الضمير في الخبر وان كان مفرغا فلا استثناء من مقدر أحوج إليه رعاية حق الاستثناء فأين استثناء الشيء من نفسه وأجيب بان الضمير في المعنى عين مرجعه ووجه بطلان اللازم الذي هو استثناء الشيء من نفسه ما فيه من التناقض بسبب نفي الشيء ثم اثباته (قوله والتناقض في الكلام) يحتمل أن يكون العطف للتفسير ويحتمل أنه ليس للتفسير وان وجه امتناع استثناء الشيء من نفسه هو انه لا يفيد وسبب عدم الافادة التناقض ان قلت هل التناقض هنا بين مفردين أو بين قضيتين قلت بين قضيتين احدهما مذكورة والأخرى ثابت الامتياز كما تنوب لفظة نعم عنها وكما أنه قيل لا اله موجود الا اله موجود واعلم ان التناقض انما يلزم على قول من يرى ان الاستثناء من النفي ايجاب أما على قول من يرى ان ما بعد الا مسكوت عنه فلا يلزم عليه التناقض (قوله ثم نفيه) ثم هنا للترتيب في الاخبار والافالنفى في الكلمة المشرفة سابق على الاثبات (قوله أو الأول جزئيا والثاني

كليا

أن المعاني المقترنة عقلا في هذه الكلمة باعتبار معنى المستثنى منه والمستثنى أو بعبارة ثلاثة منها باطلة والرابع

ينقسم قسمين أحد قسميه باطل والآخر هو الذي يصح من الأقسام كلها فالثلاثة الباطلة أن يكونا جزئيين أو كليين أو الأول جزئيا والثاني

كليا) بطلان هذا القسم من حيث الاستثناء المستغرق ومن حيث انه لا يحصل معه توحيد (قوله لما يلزم عليه من الكذب) قد يجاب بأن هذا القائل نزل تلك المعبودات منزلة العدم فالأولى في رد هذا القسم ان يقال انه يلزم عليه عدم تعيين المثلث هل هو معبود بحق أو باطل (قوله وان كان المراد الخ) ما ذكره من أن الاله معناه المعبود بحق تفسيره بحسب المقام وأما بحسب الوضع فعناه المعبود مطلقا لأنه مأخوذ من اله اذا عبد كما مر (قوله والمعنى على هذا) أي على كون الاله كليا معناه المعبود بحق والاسم العظيم علم للفرد الموجود منه والجار والمجرور في قوله له متعلق بالعبودية لأنه مصدر بمعنى الخضوع له (قوله موجود أو في الوجود) اشارة لخبر لا وانما قد مر من مادة الوجود ولم يقدره من مادة الامكان كما يمكن أو في الامكان لأنه المفيد لوجود الله دون الثاني وقد مر ما يتعلق بذلك وعلم بما ذكره الشارح من المعنى أن الاستثناء في الكلمة المشرفة متصل لأن المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وهو الاله لكن المفهوم لا يحسب الوضع بل بحسب المقام وهو الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد وأما القول بأن الاستثناء هنا لا يتصف بالاتصال ولا بالانقطاع فلا وجه له فان كان لتوهم انه لا يقال ان المستثنى بعض المستثنى منه فقد صرحوا قاطبة بتجوز البدلية وانه بدل بعض والمراد انه بدل بعض من مفهوم المستثنى منه ولو نظر لثقل هذا المنع اطلاق لفظ الاستثناء لأن معناه الاخراج وهو فرع لقبول الدخول فاعرف الحق ولا تصح لكل ما يقال اه يس (قوله وان شئت قلت) يحتمل أن يكون كل من التفسيرين للكلمة المشرفة مبنيا على كون الاله معناه المعبود بحق فيكون قوله وان شئت قلت في معنى الاله الخ أي بناء على أن الاله معناه المعبود بحق وعلى هذا الاحتمال فالتفسير الأول أقرب الى المعنى لأن الاله مأخوذ من اله اذا عبد والتفسير الثاني تفسير باللازم لأنه يلزم من كونه مستحقا للعبادة استغناؤه عن كل ما سواه وافتقار كل ما عداه اليه ويحتمل أن يكون التفسير الثاني مبنيا على معنى آخر للاله وهو السيد المرتفع عظيم الشأن أخذ من قولهم لا يلوأه اذا ارتفع ويقال لاهت الشمس اذا ارتفعت ولا شك أن لازم ذلك الاستغناء عن الغير وافتقار الغير اليه والحاصل أن الاله ان أخذ من اله اذا عبد كان معنى الاله المعبود بحق وكان معنى الكلمة المشرفة المطابق لاستحقاق العبودية بحق الاله وكان المعنى الثاني وهو لا مستغنى عن كل ما سواه ومفتقر اليه كل ما عداه الاله تفسير باللازم وان أخذ الاله من لاه اذا ارتفع كان معنى الاله المرتفع عظيم الشأن وكان معنى الكلمة المشرفة المطابق لاسيد مرتفع عظيم الشأن الاله وكان المعنى الثاني وهو لا مستغنى عن كل ما سواه ومفتقر اليه كل ما عداه تفسير باللازم (قوله وهو أظهر من المعنى الأول وأقرب منه) أي باعتبار اندراج العقائد تحته بخلاف المعنى الأول فان أخذ العقائد منه فيه خفاء وان كان يصح أيضا لأن العبادة ترجع للتذلل والخضوع والافتقار اليه اما بلسان الحال أو بلسان المقال وسيأتي التنبيه على أنه يصح أخذ العقائد كلها من الافتقار اليه تعالى (قوله وهو أصل له) أي والمعنى الثاني أصل للأول لأنه لا يستحق الخ وقد يقال ما ذكره في توجيه الامالة قد يدعى عكسه أيضا فيقال لا يستغنى عن كل ما سواه ويفتقر اليه كل ما عداه الا من استحق أن يعبد أي بذله كل شيء لأن ذلة كل شيء له تستلزم استغناؤه والافتقار اليه فان قلت المراد من الكلمة المشرفة الرد على المشركين عبدة الأصنام والأوثان والتنبيه على خطيئهم في عبادتها وذلك لا يحصل بهذا المعنى الذي اختاره المصنف للكلمة المشرفة نعم يحصل الرد على التفسير الأول قلت الاستغناء الذي فسره به المصنف لازم لمعنى الاله سواء قلنا انه المعبود بحق أو قلنا انه المرتفع عظيم الشأن فيكون من باب السكناية ويجوز فيها ارادة اللازم والملزوم فاذا أريد نفي وجود الاله غير الله مع لازمه وهو الاستغناء والافتقار المذكور ان حصل الرد على المشركين في ادعائهم الهية أصنامهم ووضح ما قاله المصنف (قوله أحسن من الأولى) أي من حيث انها أظهر وأقرب منها من اندراج العقائد تحتها فقوله وبها ينحلي

كليا والرابع عكس الثالث وهو أن يكون الأول كليا والثاني جزئيا فان كان المراد بالكلية الذي هو الاله مطلق المعبود لم يصح لما يلزم عليه من الكذب لكثرة المعبودات الباطلة وان كان المراد بالاله المعبود بحق صح فاذا لا يصح من هذه الأقسام كلها الا أن يكون اله كليا بمعنى المعبود بحق والاسم العظيم علم للفرد الموجود منه والمعنى على هذا لا مستحق للعبودية له موجود أو في الوجود الا للفرد الذي هو خالق العالم جل وعلا وان شئت قلت في معنى الاله هو المستغنى عن كل ما سواه والمفتقر اليه كل ما عداه وهو أظهر من المعنى الأول وأقرب منه وهو أصل له لأنه لا يستحق أن يعبد أي بذله كل شيء والامن كان مستغنيا عن كل ما سواه ومفتقرا اليه كل ما عداه فظهر أن العبارة الثانية أحسن من الأولى

الح عطف على معنول (قوله وبها) أي بالعبارة الثانية (قوله لفيضان الخ) أي لكثرة المعارف
 الشبيهة بالأنوار الحاصلة في قلبه منها وقوله ويتسع أي اتساعا معنويا لأنه عند حصول المعارف أي
 العقائد في قلبه من ذلك المعنى ويصير قلبه متسعاً لمراد بصدرة قلبه (قوله على ساحل النجاة) شبه النجاة
 ببحر على طريق المكنية والساحل تخييل (قوله والأمن من كل خبط الخ) أي ويكون على ساحل
 الأمن وظاهره أن الناس اختلفوا في معنى هذه الكلمة المشرفة فمنهم من أصاب في بيان معناها ومنهم من
 أخطأ قال السكتاني ولم أحرف هذا الخبط فانظره وقال شيخنا لم يتبين لنا ولا لآشياخنا هذا المعنى الذي وقع
 فيه الخبط لكن المصنف مطلع وثقة وقال الملوى لعله أراد به القول بأن المنقح مطلق العبود وما ينشأ عنه من
 الفساد كما يأتي قريباً في بيان كلام المقترح (قوله ويدخل الضعيف والقوي) عطف على قوله ينجلي
 أي وبها يدخل الضعيف الخ المراد بالقوي شديد الفهم والمراد بالضعيف ضعيف الفهم لا بليد الطبع جداً
 لأن البليد لا يدخل في روضة هذه الكلمة المشرفة المصور بالمعنى الذي اختاره لأن دلالة على العقائد
 بالالتزام والبليد جداً لا يتفطن لأخذ اللوازم من الملزومات بخلاف ضعيف الفهم الذي هو غير بليد فإنه قد
 يتفطن والحاصل أن المعنى الثاني يشترك في فهم العقائد منه من كان شديد الفهم ومن كان ضعيفه بخلاف
 المعنى الأول فإن أخذ العقائد منه إنما يكون لمن هو قوي الفهم (قوله في روضة) المراد بالروضة المعنى
 الثاني الذي اختاره والمراد بدخول القوي والضعيف في معنى هذه الكلمة المشرفة فهمهما العقائد من
 معناها المذكور (قوله يمرح) أي كل منهما وقوله في أزهارها والمراد بأزهارها التجليات والمعارف
 الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها فتشبه المعارف بالأزهار بجامع الرغبة في كل واستعارها لها استعارة
 مصرحة (قوله في سلسبيل أنهارها) المراد بأزهارها المعارف والتجليات وإضافة سلسبيل للأزهار من
 إضافة المشبه به للمشبه والسلسبيل عين في الجنة فتشبه المعارف الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها بتلك
 العين (قوله من ثمار معارفها) أي من معارفها الشبيهة بالثمار ويحتمل أنه شبه العظم من المعارف
 بالثمار واستعار الثمار لها على طريق الاستعارة المصروفة (قوله من تغريد الخ) التغريد بالعين المعجزة
 أصوات الطيور المطربة وإضافة أطياف الهداية من إضافة المشبه به للمشبه وكأنه قال ويسمع من صوت
 هدايتها المطرب الشبيه بالأطياف والحاصل أنه شبه الهداية بالأطياف ولاحظ أن الهداية لها صوت يشبه
 صوت الأطياف (قوله ما كتب له) يتنازع العوامل الأربعة قبله وهي يمرح ويتنزه ويحتجى ويسمع
 والمراد بالكتابة التقدير أي يمرح كل منهما في أزهارها القدر الذي كتب له ويتنزه كل منهما في أنهارها
 الشبيهة بالسلسبيل القدر الذي كتب له وكذا يقال في الباقي (قوله ولهذا) أي ولا أجل كون العبارة الثانية
 أحسن من الأولى ويصح تعلقه بقوله ويدخل الخ أي ولا أجل دخول القوي والضعيف في ذلك المعنى (قوله
 قال المقترح) بفتح الراء كقوله أبو العزى ولقبه تقي الدين وقيل فيه المقترح لأنه كان يحفظ كتاباً في الجدل
 يقال له المقترح فلقبه الطلبة بذلك للازمنة له والأسرار العقلية اسم عقيدة له استنبط فيها العقائد من
 كلمات خمس وهي سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
 (قوله ولفظ الاستثناء الخ) القصد بهذا الكلام دفع ما يتوهمه القاصر من التناقض في الاستثناء لأن
 ظاهره نفي كل فرد من أفراد الإله وإخراج الفرد الواحد بعد أن شمله النفي الذي قبل أداة الاستثناء
 وهذا باطل إذ يلزم منه كون المتلفظ بالكلمة المشرفة كافراً نفيه كل لأنه تعطيل وكونه مؤمناً لتدارك
 ذلك بإثبات الفرد الواحد الذي هو خالق العالم لا يثبته بأداة الاستثناء وذلك أي حكوم المتلفظ
 بالكلمة المشرفة مؤمناً كافراً باطلس باجاع لأن القصد بهما الإيمان فقط لا الكفر والإيمان
 والا كان كل متلفظ مرتهماً تائباً ويجزى عليه أحكام الارتداد بحيث تبين زوجته ولا ترجع

وبها ينجلي اندراج
 جميع عقائد الإيمان
 تحت هذه الكلمة
 الشريفة ويتسع بها
 صدر المؤمن لفيضان
 أنوار المعارف ويكون
 على ساحل النجاة
 والأمن من كل خبط
 وقع في معنى هذه
 الكلمة المشرفة ويدخل
 الضعيف والقوي في
 روضة هذه الكلمة
 المشرفة يمرح في أزهارها
 ويتنزه في سلسبيل
 أنهارها ويحتجى من
 ثمار معارفها ويسمع
 من تغريد أطياف هدايتها
 ما كتب له ولهذا
 اخترنا في أصل العقيدة
 التفسير بهذه الكلمة
 المشرفة قال المقترح في
 الأسرار العقلية في معنى
 هذه الكلمة المشرفة
 مانعه ولفظ الاستثناء
 في الحقيقة ليس جارياً
 على ظاهر ما يفهمه كل
 قاصر

من أنه نفي وإثبات إذ
يلزم منه هنا كفر
وإيمان وقد قال الفقهاء
إن المقرب بعشرة الاثلاثة
مقرب بسبعة لا بعشرة
وينفي منها ثلاثة إذ يلزم
أن لا يقبل منه ذلك نعم
للسبعة عبارتان سبعة
وعشرة الاثلاثة لكن
صيغة النفي أبلغ في افادة
معنى الوحدة اذ يلزم
منه نفي الكمية المتصلة
والتفصيلة اه قلت
يعنى بالكمية المتصلة
التركيب في ذات الاله
جل وعلا وبالكمية
المتصلة وجوده ثان
منفصل بمائل وما ذكره
من المعنى لدفع التناقض
في الاستثناء لا يتعين اذ
قد اختلف علماء
الأصول في تقرير المعنى
في نحو عشرة الاثلاثة
فقال الأكثرون المراد
بعشرة انما هو سبعة
والاثلاثة قرينة الدال على
ارادة السبعة والاستثناء
يوضح أن المراد من
المتكلم السبعة فنطقه
بالعشرة ارادة للجزء
باسم الكل وقال القاضي
أبو بكر المجموع وهو
عشرة الاثلاثة بازاء سبعة
كأنه وضع لها اسمان
مفرد وهو سبعة ومركب
وهو عشرة الاثلاثة

له الا بعقد جديد وبحيث يحكم باحباط عمله ولا يقول بذلك أحد فدل ذلك على أن ذلك الظاهر غير
مراد ومستسمع المراد منه (قوله من أنه نفي) أي لجميع الآلة وقوله وإثبات أي لفرد منها بعد أن
شمله النفي قبل أداة الاستثناء (قوله اذ يلزم منه) أي من جريانه على ظاهره وقوله هنا أي في
لا اله الا الله (قوله كفروايمان) أي لأن قوله لا اله يفيد الكفر لأنه نفي لجميع أفراد الاله ومن جعلتها
المولى وقوله الا الله يفيد الايمان حيث أثبت الفرد الواحد الخالق للعالم وكون المتلفظ بالكلمة المشرفة
كافر مؤمنا وتجرى عليه أحكام المرتد لا يقول بذلك أحد وحينئذ فظاهر الاستثناء غير مراد (قوله وقد
قال الفقهاء الخ) أتى بهذا دليلا على أن ظاهر الاستثناء غير مراد ووجه الاستدلال أن المتلفظ بقوله على
عشرة الاثلاثة مقدر ولا يؤخذ عند الفقهاء الا بسبعة وهذا يدل على أن الاستثناء ليس على ظاهره من نفي
الثلاثة بعد الاقرار بها في جملة العشرة اذ لو كان على ظاهره للزمه العشرة ولا يقبل منه اخراج الثلاثة بعد
الاعتراف بها الا أنه بعد فيها نادما وذلك يبطل حكم الاقرار بها ان قلت الاستثناء في الكلمة المشرفة من النفي
وفي كلام المقر من الاثبات فلا يصح الاستدلال قلت القصد من ذكر ما للفقهاء الدلالة على أن ظاهر الاستثناء
غير مراد ثم ذلك لا يختلف فلا فرق بين كون الاستثناء من الاثبات أو من النفي (قوله اذ يلزم) أي من كونه
مقربا بعشرة ونفي منها ثلاثة أنه لا يقبل منه ذلك النفي لأنه من باب التعقيب بالرافع وهو لا يفيد لأنه بعد ندما
كما اذا قال له على عشرة من ثمن خمر فتلزمه العشرة ولا عبرة بقوله من ثمن خمر (قوله نعم للسبعة عبارتان)
أراد بالسبعة العدد المعلوم وقوله عبارتان سبعة أي لفظ سبعة والحاصل أن المراد بالسبعة الأولى المعبر عنه
وبالسبعة الثانية العبارة (قوله لكن صيغة النفي الخ) استتراك على محذوف والتقدير وكذلك هنا
لاثبات الوحدة لله صيغتان لكن صيغة النفي وهي لا اله الا الله أبلغ من صيغة الاثبات وهي الله الواحد
لأن قولك الله الواحد ينفي الكم المتصل في الذات فقط لأن قولك الله الواحد معناه لا تركيب فيه لأن
الشيء الواحد هو الذي لا ينقسم لكن كلامه في الكبرى يعكس على ذلك حيث قال المراد من كونه تعالى
واحدا نفي قبول الانقسام ونفي النظير له في الألوهية وقولك لا اله الا الله ينفي الكم المتصل والمنفصل في الذات
لأن نفي الاله على العموم ينفي التعدد متصلا ومنفصلا هذا حاصل كلامه وقد يقال ان مقتضى كون هذه
الكلمة المشرفة قصد بها الرد على عبدة الأوثان افادتها نفي الكم المنفصل فقط لان عبدة الأوثان انما قالوا
بتعدد الاله لا بتركبه (بقى شيء آخر) وهو أن ظاهر كلام الشارح حيث جعل الكمية في كلام المقترح على
الكمية في الذات لا فيها وفي الصفات وفي الأفعال يدل على أن الكلمة المشرفة لا يؤخذ منها الا وحدانية
الذات فقط اتصالا وانفصالا ولا يؤخذ منها الوحدة في الصفات ولا في الأفعال وهو كذلك (قوله وما ذكره)
أي المقترح لدفع التناقض أي المشار له بقوله نعم الخ وحاصله هو ما نقله عن القاضي (قوله والمراد بالعشرة انما
هو السبعة) أي وعلى هذا فليس في الكلام الاثبات فلا تناقض ورد هذا باجماع أهل العربية على أن
الاستثناء اخراج بعض من كل والالم يخرج شيئا هنا الا أن يقال انه لا يخرج ولو بحسب الظاهر (قوله
بازاء سبعة) أي على طبق السبعة أي مطابقة لها من مطابقة الاسم للمسمى (قوله ومركب وهو عشرة
الاثلاثة) أي فهذا القائل يرى أن لفظ العشرة لا مندلوله وانما هو جزء الكلمة الواحدة وجزء الكلمة
لادلاله الا اذا انضم الى الجزء الآخر لتحصل الدلالة على الجميع وأما على القول الآخر فالعشرة تدل على
سبعة ولفظ الاستثناء على الثاني جزء الدال وعلى الأول قرينة الدلالة ولا تناقض أيضا على قول القاضي اذ
ليس فيه غير الاثبات كالأول ويرد بان تقدم وهو اجماع النحاة على أن الاستثناء اخراج بعض من كل
والالم يخرج هنا شيئا وبأن العرب لا تتركب ثلاثة ألقاظ وعلى قوله يكون مركبا من المستثنى منه والمستثنى
وحرف الاستثناء وبأن الواجب حذف التنوين من عشرة وثلاثة لأن عشرة الاثلاثة على هذا القول

مركب تركيباً مزيجياً (قوله وقيل المراد بالعشرة في هذا التركيب) حاصله أن لفظ عشرة تعاقب به أمران الحكم المذكور الذي هو الاقرار وتعمير الأداة مثلًا وثانيهما نقص ثلاثة منها بقولك الثلاثة فقال صاحب هذا القول اخراج الثلاثة سابق على الحكم فيقدر أن المعنى بقوله له عندى عشرة الاثلاثة عشرة الاثلاثة له عندى وإلى أن الحكم بعد الاخراج عندها القائل أشار بقوله ثم أسند إليها أى إلى السبعة الحكم بعد الاخراج والمراد بالحكم الزام السبعة لنفسه (قوله فلم يلزم تناقض في الحكم) أى لأنه لما كان الحكم بعد الاخراج وأن المعنى عشرة الاثلاثة على لم يحصل تناقض لأن ثبوت الحكم إنما هو للباقي بعد الاخراج وأعلم أن دعوى صاحب هذا القول أن الاخراج بالاسبق على الحكم خلاف ظاهر لفظ المقرر من سبقية الحكم على الاخراج فهو تكلف احتمال مرجوح إلا أنه مع كونه احتمالاً مرجوحاً متكلفاً فيه يدفع التناقض في الاستثناء وموافق لاجماع أهل العربية على أن الاستثناء اخراج بعض من كل بخلاف القولين الأولين ولذا قيل إن هذا القول هو الصحيح (قوله وهذا القول هو الصحيح) أى لأن فيه توفية بما تقدم من أن الاستثناء اخراج بعض من كل بخلاف القولين الأولين (قوله ولا يخفى تقرير هذه الأقوال كلها في كلمة الوجدانية) أما الأول فتقريره فيها أن تقول المراد بالعام وهو الاله المنفى ما عدا الله بقريئة الا فكما أن العشرة أريد بها السبعة كذلك الاله المنفى يراد به ما عدا الله فلم يستند الحكم أولاً لله وإنما أسند إليه الاثبات والنفي مستنداً قبل الا والمراد به ما عدا ما بعدها فهو عام أريد به الخصوص ليس عمومه مراداً تناولاً ولا حكماً وهذا ملحوظ من يقول إن الاستثناء منقطع لعدم دخول المستثنى في المستثنى منه بحسب الإرادة وتقدم أن ملحوظ من يقول باتصاله هو أن المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وإن كان التناول غير مراد وأما القول الثاني فتقريره أن تقول ثبوت الوجدانية لله لها عبارتان لاله الا الله والله واحد وأما القول الثالث فتقريره أن تلاحظ الاله أولاً ثم تصفه بكونه غير الله ثم تأتى بالنفي فتقول المعنى كل اله غير الله ليس بعبود والله أعلم (قوله إذ معنى الألوهية استغناء الاله عن كل عموماً وافتقار الغير إليه عموماً) أى لأن معنى الألوهية الغنى عن غيره عموماً وافتقار الغير إليه عموماً وأورد على المصنف بأنه يلزم على تعريف الألوهية بما ذكر الدور لأن معرفة الألوهية متوقفة على معرفة الاله لأنه أخذ جزءاً في تعريفها والحال أن معرفة الاله متوقفة على معرفة الألوهية لا اشتقاقها منها ومعرفة المشتق متوقفة على معرفة المشتق منه وأجيب بأن هذا تعريف لفظي يقال لمن يعرف الاله ولا يعرف الألوهية أو بأن الاله جامد ولا يتوقف على الألوهية الا لو كان مشتقاً أو أن المراد بالاله الذات بقطع النظر عن انصافها بالألوهية (قوله لا مستغنى عن كل ما سواه) بيناه مستغنى على الفتح وعدم نصبه وتنوينه والاسم بالألف بعد الياء لأن تنوين المنصوب يرسم ألفاً وكان الواجب نصبه وتنوينه لأنه مطول واسم لا المطول يجب نصبه وتنوينه عند الجمهور فلهذا منصوب وحذف منه التنوين تخفيفاً على رأى من أجازه أو أن الجار والمجرور متعلق بالخبر المحذوف لا بالاسم حتى يكون مطولاً والأصل لا مستغنى مستغنى عن كل الخ (قوله كل ما عداه) هو بمعنى ما سواه عدل عنه لقبح تكرار اللفظ وإنما قدم الاستثناء على الافتقار لأن الأول وصفه والثانى وصف فعله لأن افتقار الغير إليه تعالى من حيث فعله (قوله الا الله) أى فإنه مستغنى عن كل ما سواه ومفتقر إليه كل ما عداه بناء على أن الاستثناء من النفي اثبات وأما على القول بأن ما بعد الاستغنى عن حكمه فالله لم يحكم عليه بشيء فيحتمل أنه كذلك ويحتمل أنه ليس كذلك بالنظر للغة (قوله فهو يوجب له الخ) أعلم أن المصنف تارة يعبر بيجوب وتارة يعبر بيوخذ قال السكتاني السرفى أن المصنف قال ويجمع معانى هذه العقائد كلها أى العقائد الواجبة والجائزة والمستحيلة حيث كانت العقيدة من قبيل الواجب يعبر بيجوب تنبيهاً على وجوبها وعلى أن ضدها مستحيل وحيث كانت من قبيل الجائزة يعبر

وقيل المراد بالعشرة في هذا التركيب هو معنى عشرة باعتبار أفرادها كلها أعني الثلاثة والسبعة معاً ثم أخرجت الثلاثة بالافقيت سبعة ثم أسند إليها الحكم بعد الاخراج فلم يلزم تناقض في الحكم إذ ثبوته إنما هو للباقي بعد الاخراج قيل وهذا القول هو الصحيح وأدلة ذلك كله مستوفاة في فن الأصول ولا يخفى تقرير هذه الأقوال كلها في كلمة الوجدانية والله تعالى التوفيق (ص) إذ معنى الألوهية استغناء الاله عن كل ما سواه وافتقار كل ما عداه إليه فعنى لاله الا الله لا مستغنى عن كل ما سواه ومفتقر إليه كل ما عداه الا الله تعالى (ش) تقدم وجه اختيارنا لتفسير الكلمة المشرفة بهذا المعنى ففسرنا معنى الألوهية على سبيل الافراد ثم وبناعليه معنى التركيب في الكلمة المشرفة وذلك ظاهر (ص) أما استغناءه وجل وعلا عن كل ما سواه

يؤخذ غير مقيد بالوجوب وهو أولى من قول بعضهم انه اذا كان اللازم ينابعه بوجوب وان كان غير
 بين يعبر بيؤخذ لأن الظاهر أن اللزوم في الجميع على السواء (قوله فهو بوجبه الوجود) أي فهو
 يقتضى ويستلزم وجوب الوجود الخ ان قلت ان عقيدة الوجود تؤخذ من الكلمة المشرفة اذ التقدير
 لا اله في الوجود أو موجود الا الله فيؤخذ من الاستثناء من الضمير الذي في الخبر أنه موجود وحينئذ
 فلا محوج الى أخذه من الاستثناء وأجيب بأن المأخوذ من الاستثناء مطلق الوجود والمأخوذ من
 الاستثناء وجوب الوجود لله فقول المصنف بوجبه الوجود أي يستلزم وجوب الوجود كما قلنا لا يقال
 ان الشيء قد يكون معدوما ويكون غنيا وحينئذ فلا يستلزم الاستثناء الوجود فضلا عن كونه واجبا
 لأننا نقول لو لم يكن تعالى موجودا لكان معدوما اذ لا واسطة بينهما لكن التالي باطل ولو لم يكن وجوده
 واجبا لكان جائزا فيلزم افتقاره ضرورة (قوله والمخالفة للحوادث) يعني بأن لا يكون جرم الى آخر
 ما تقدم غير أن التنزه عن الأغراض في الأفعال والأحكام جعله من المخالفة للحوادث فيما سبق وهنا
 أفرد بالذكر فيما بعد (قوله والقيام بالنفس) من المعلوم أن القيام بالنفس هو الاستثناء فيلزم عليه اتحاد
 الموجب والموجب فكأنه قال الاستثناء أوجب الاستثناء وأجيب بأن القيام بالنفس استثناء خاص
 وهو الاستثناء عن المحل والمخصص والاستثناء الموجب بالكسر الذي هو أحد جزأى الألوهية عام واثبات
 الاستثناء العام يستلزم اثبات الاستثناء الخاص فاذا ثبت له الاستثناء عن كل ما سواه لزم ثبوت
 استثنائه عن المحل والمخصص الذي هو القيام بالنفس واعلم أن استلزام الاستثناء للقيام بالنفس بالنظر للظاهر
 والا فاذ دقت النظر وجدت القيام بالنفس يستلزم الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والتنزه عن
 النقائص والا كان حادثا ويدخل فيه وجوب السمع والبصر والكلام لكن لما كان استثناءه جل وعز
 عن كل ما سواه أشمل من القيام بالنفس بحسب الظاهر جعله مستلزما لياها وأيضا استثناء الله عن كل
 ما سواه يستلزم نفي الغرض ونفي التأثير بقوة أو دعوت في الشيء والقيام بالنفس لا يستلزم هذه الأمور اه
 ملوى (قوله والتنزه عن النقائص) جمع تقيضة وهي الآفات من الصمم والعنى والبكم وما في معناها
 (قوله ويدخل في ذلك) أي في وجوب تنزهه عن النقائص فالأشارت راجعة لوجوب التنزه وهو وان
 لم يتقدم صراحة لكن الكلام يتضمنه لقوله أولا بوجبه (قوله وجوب السمع له تعالى والبصر
 والكلام) أي وكونه سميعا وبصيرا ومتكلما وحينئذ فجملة ما استلزمه الاستثناء عن كل ما سواه من
 الصفات أحد عشر الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والسمع والبصر والكلام
 وكونه سميعا وبصيرا ومتكلما (قوله اذ لو لم تجبه له تعالى هذه الصفات لكان محتاجا الى المحدث الخ)
 أي لكن التالي وهو احتياجه لشيء مما ذكر باطل فيبطل المقدم وهو عدم وجوب هذه الصفات له تعالى
 وثبت تقيضه وهو وجوبها له تعالى وهو المطلوب وقوله لو لم تجبه له هذه الصفات أي بأن كانت جائزة في
 حقه اتصف بها أم لا وانما جلنا نفي وجوبها على جوازها مع ان نفي وجوبها صادق بجوازها واستحالتها
 لقوله لكان محتاجا الى المحدث أو المحل الخ لأن لزوم الحاجة الى المحدث لا يكون في مستحيل الوجود وانما
 لزم الاحتياج الى المحل على تقدير جواز قيامه بالنفس لأنه لو جاز أن يقوم بنفسه لجاز أن لا يقوم بنفسه
 واذا جاز أن لا يقوم بنفسه لزم جواز الحاجة الى المحل بتقدير كونه صفة وذلك يناهى ما ثبت له من الاستثناء
 ويقال مثل ذلك في التنزه عن النقائص والحاصل أن الاستثناء عن كل ما سواه لما ثبت له بدلالة الكلمة
 المشرفة فهذه الصفات لا تخلو إما أن تجبه له أو لا تجب له وعدم الوجوب لا يصح لأنه لا ينافي الاستثناء
 لاستلزامه أي عدم الوجوب الحاجة الى المحدث أو الى المحل أو الى من يدفع عنه النقائص والحاجة لما
 ذكر منافية لما دللت عليه الكلمة المشرفة من الاستثناء عن كل ما سواه فتعين أن تلك الصفات واجبة له

فهو بوجبه الوجود
 والقدم والبقاء
 والمخالفة للحوادث
 والقيام بالنفس والتنزه
 عن النقائص ويدخل
 في ذلك وجوب
 السمع له تعالى والبصر
 والكلام اذ لو لم تجب
 له تعالى هذه الصفات
 لكان محتاجا الى
 المحدث أو المحل أو من
 يدفع عنه النقائص
 (ش) لما ذكر أن
 معنى الألوهية

التي انفرد بها مولانا جل وعز تشمل على معنيين أحدهما استغناءه جل وعز عن كل ماسواه والثاني افتقار كل ماسواه اليه جل وعلا
أخذ يذكر ما يندرج من عقائد الايمان تحت المعنى الأول وهو الاستغناء فاذا فرغ من ذلك يذكر ما يندرج منها تحت المعنى الثاني
وهو الافتقار وقوله ويدخل في ذلك (٢١٢) وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام يعني يدخل في وجوب تزيهه تعالى عن

النقائص وجوب هذه
الصفات الثلاث له تعالى
لما عرفت فيما سبق أن
الدليل العقلي على
اثباتها كون أضعادها
نقائص ومولانا جل
وعز منزعه عن النقائص
باجتماع العقلاء وقوله
إذ لو لم تجب له تعالى
هذه الصفات إلى آخره
بين بهذا الكلام وجه
استلزام استغناؤه تعالى
هذه الصفات وذلك
يلزم منه ثبوت الحاجة
لواثني واحد من تلك
الصفات أما الوجود
والقدم والبقاء والمخالفة
للحوادث وأحد
جزأي معنى القيام
بالنفس وهو الاستغناء
عن المخصص فلا يخفى
عليك بعد أن وصلت
إلى هذا الموضوع أن
فهي كل واحد من هذه
الصفات الخمس يستلزم
للحدوث وقد عرفت
عما سبق أن كل حادث
مفتقر إلى محدث
سواه ويتعالى عن ذلك
من وجب له العيني
المطلق عن كل ماسواه
فتقولنا في أصل العقيدة

تعالى وهو المطلوب هذا حاصله (قوله التي انفرد الخ) وصف كاشف ان أريد بالألوهية كونه معبودا
بحق ومخصص ان أريد بهما مطلق كونه معبودا لأن السكون معبودا يوجد في الله وفي غيره (قوله أخذ
بذكر ما يندرج) يعني بالزوم والارتباط الذي بين اللازم والمزوم لأن دلالة كل واحد من المعنيين على
ما يندرج تحته من العقائد بالالتزام وإنما جعلنا الاندراج بالزوم لأن الاندراج الحقيقي وهو دخول الشيء
في الشيء إنما يكون في دلالة العام على أفرادها والدلالة هنا التزامية كما عرفت (قوله يعني يدخل في وجوب
تزيهه الخ) أتى بالعناية لكون هذا التفسير غير متبادر من المصنف لأن المتبادر من قوله ويدخل في ذلك
أن الإشارة للتزيه لا لوجوبه لكن الدخول إنما هو في وجوبه (قوله لما عرفت فيما سبق أن الدليل العقلي
الخ) تقدم أن الدليل العقلي لا ينهض في السمع والبصر والكلام ولو ازمه المعنوية وإنما التفت له
الشارح هنا لأن اندراجها في الاستغناء إنما يأتي عند الالتفات للدليل العقلي لا عند الالتفات للدليل
السمعي وان كان أقوى ووجه ضعف الدليل العقلي أن جعل أضعاد هذه الصفات نقائص إنما يسلم
في حق الحادث وليس كل ما كان نقصا في حق الحادث يكون نقصا في حق القديم (قوله كون أضعادها
نقائص) قد تقدم أن الدليل العقلي على اثباتها هو أنه لو لم يتصف بها لا تصف بأضعادها لكان التالي باطل
فبطل المقدم ووجه بطلان التالي وهو الاتصاف بأضعادها أن أضعادها نقائص والنقص عليه تعالى محال
إذا علمت هذا فقول الشارح كون أضعادها نقائص الخ دليل للاستثنائية لأنه نفس الدليل العقلي
المستدل به على ثبوت هذه الصفات له تعالى كما هو ظاهر الشرح وأجاب الملوي عن الشارح بأنه ليس
مراده بالدليل المنطقي بل الدليل اللغوي وهو ماله دخل في الدلالة فتأمل (قوله باجتماع
العقلاء) فيه إشارة إلى أن الذي يعتمد عليه في نفي النقائص عنه تعالى هو الدليل السمعي (قوله
وذلك) أي وبيان ذلك الاستلزام أنه يلزم ثبوت الحاجة (قوله أما الوجود) أي أما وجوب الوجود
(قوله إلى هذا الموضوع) أي موضع اندراج العقائد تحت معنى السكامة المشرفة وإنما قيد بهذا الظرف
وهو قوله بعد أن وصلت إلى هذا الموضوع لأن استلزام نفي كل واحد من الصفات الخمسة المذكورة للحدوث
إنما يعلم بعدم معرفتها بما تقدم (قوله الذي يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام) أي وكذا
وجوب كونه سميعا وبصيرا ومتكلم (قوله تزيهه تعالى عن الأغراض الخ) تقدم أن هذا داخل
في المخالفة للحوادث لكنه أفرد هنا بالأخذ لجل إيضاحه وزيادته ببياننا أن تزيهه عن الأغراض عقيدة
ثانية عشرة وقوله وكذا يؤخذ منه أيضا أنه لا يجب عليه فعل شيء الخ عقيدة ثالثة عشرة وسيأتي عقيدة
رابعة عشرة وهي نفي كون الشيء مؤثرا بقوة أو دعها الله فيه لأنه يصير مولانا جل وعز مفتقرا إلى واسطة
في إيجاد بعض الأفعال فهذه أربع عشرة عقيدة من استغناؤه تعالى عن كل ماسواه وأضعاد هذه
العقائد أربعة عشر مثلها فالجملتان وعشرون عقيدة كلها مأخوذة من استغناؤه عن كل ماسواه (قوله
في الأفعال) جمع فعل وهو إيجاد الله للشيء (قوله والإحكام) جمع حكم كالوجوب والندب والاباحة
والحرمة والسكرامة مثلا إذا قصدت إخراج الماء من الأرض فحفرتها حتى خرج الماء فالحفر فعل وخروج
الماء غرض باعث لك عليه والمولى سبحانه وتعالى ليس له غرض بحمله على فعل من الأفعال ولا على حكم

من

لن كان محتاجا إلى المحدث استدلال على وجوب هذه الصفات الخمس له تعالى وقولنا أو المحل استدلال

على وجوب الجزء الثاني من معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المحل وقولنا أو من يدفع عنه النقائص استدلال على وجوب التزيه
عن النقائص الذي يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام (ص) ويؤخذ منه تزيهه تعالى عن الأغراض في الأفعال والأحكام

لا يجب عليه تعالى فعل
 شيء من الممكنات ولا
 تركه اذ لو وجب عليه
 تعالى شيء منها عقلا أو
 استحقال عقلا كالثواب
 مثلا لكان جل وعز
 مفتقرا الى ذلك الشيء
 ليتكامل به اذ لا يجب
 في حقه جل وعز الا ما
 هو كمال له كيف وهو
 الغنى جل وعلا عن كل
 ماسواه (ش) الغرض
 المنقح عنه تعالى عبارة
 عن وجود باعث يبعثه
 تعالى على ايجاد فعل
 من الافعال أو على حكم
 من الأحكام الشرعية
 من مراعاة مصلحة
 تعود اليه تعالى أو الى
 خلقه ولا خفاء أن كلا
 الوجهين مستحيل
 على الله عز وجل أما
 عودها اليه تعالى فلما
 يلزم عليه من احتياجه
 تعالى الى أن يتكامل
 بمخلوقه وأما الى خلقه
 فذلك أيضا لا يلزم
 عليه من دفع النقص
 عنه تعالى بخلق
 المصلحة لخلقته تعالى
 عن ذلك ودفع النقص
 كمال فيلزم أيضا في هذا
 القسم الثاني احتياجه
 جل وعلا عن ذلك الى
 مخلوق وهي المصلحة
 التي توجد لخلقته تعالى

من الاحكام فليس ايجابه الصلاة أو تحريمه الزنا لغرض بعته ووجهه على ذلك (قوله والالزم) أي والابان
 لم يتنزه عن الأغراض بان كان هناك غرض بعته على فعل من الافعال أو على حكم من الاحكام لزم أن
 يفتقر المولى لذلك الفعل أو الحكم المحصل لغرضه لان الغرض وان بعث على الفعل وكان سابقا عليه بحسب
 الملاحظة الا أنه متاخر عنه في الوجود وترتب عليه وجودا فقوله الى ما يحصل الخ أي الى فعل أو حكم يحصل
 غرضه فالتالي وهو لزوم الافتقار باطل فبطل المقدم وهو عدم التنزه عن الأغراض في الافعال والأحكام
 واذا بطل عدم التنزه عما ذكر ثبت تقيضه وهو التنزه عما ذكر فقوله كيف وهو جل الخ اشارة
 للاستثنائية وكأنه قال كيف يصح التالي وهو لزوم افتقاره أي لا يصح ذلك لانه جل وعز الغنى عن كل
 ماسواه فظهر لك بما قلناه أن الفعل والحكم والغرض متغايرة وأن الاولين يحصلان الثالث (قوله وكذا
 يؤخذ منه الخ) قيل لو قدمه المصنف على قوله ويؤخذ من تنزهه عن الأغراض كان أي بين لأنه اذ لم يجب
 عليه فعل لزم أن لا يكون له غرض قاله يس (قوله اذ لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلا أو استحقال عقلا)
 يعني لو وجب عليه فعل شيء منها أو وجب عليه تركه وقوله عقلا أي وأما شرعا فيجب كشواب الطائع فانه
 واجب من حيث انه وعده وقوله لكان مفتقرا الى ذلك الشيء أي فعلا أو تركا لأن لو وجب عليه الترك
 لكان كالا له فيفتقر اليه والحاصل أن شأن الواجب على الشخص أن يتكامل به سواء كان فعلا أو تركا
 ففعل الصلاة واجب على الشخص وكذا تركه لئلا فاذ فعل ذلك الواجب صار متكاملا بهذا الواجب
 فيكون مفتقرا اليه فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شيء أو تركه لكان المولى متكاملا بذلك الواجب
 فيكون مفتقرا اليه لكن التالي باطل فكذلك المقدم فعلت بما ذكرنا أن قول المصنف وكذا يؤخذ
 منه أنه لا يجب عليه تعالى فعل شيء الخ ليس فيه مصلحة متغايرة للفعل كما في القسم الأول اذ اعلمت ذلك تعلم
 ما في كلام الشارح حيث بين الغرض الباعث على وجوب فعل أو حكم بالمصلحة العائدة عليه تعالى أو على
 خلقه مع انه اذا كان هناك مصلحة عائدة على خلقه لم تكن المصلحة متغايرة للفعل والحاصل أنه في القسم
 الثاني ليس فيه مصلحة متغايرة للفعل بل المصلحة التي تعود لخلقته نفس فعله وصدر عبارة الشارح يفيد
 أن المصلحة والفعل متغيران في القسم الثاني أيضا فالاولى له حذف قوله أو الى خلقه لانه من قبيل
 القسم الثاني (قوله اذ لا يجب) بيان لللازمة في الشرطية (قوله كيف وهو الغنى الخ) اشارة للاستثنائية
 أي كيف يفتقر لذلك الشيء ليتكامل به أي لا يصح ذلك أي ان التالي باطل لانه جل وعز الغنى عن كل
 ماسواه (قوله من مراعاة مصلحة) بيان للباعث الذي يبعث على ايجاد فعل أو حكم (قوله أما عودها
 اليه) أي أما وجه الاستحالة في عودها اليه (قوله فلما يلزم عليه من احتياجه الخ) أي لزم نقصه واحتياجه
 ليتكامل بمخلوقه وهو الفعل المحصل لغرضه وكان الأولى أن يقول بمخلوقه أو حكمه فيتكامل بمخلوقه
 وهو الفعل اذا كان له غرض في فعله ويتكامل بحكمه اذا كان له غرض في حكمه (قوله وأما الى خلقه)
 أي وأما عودها الى خلقه (قوله فكذلك) أي فهو مثل عود المصلحة اليه من لزوم احتياجه تعالى الى أن
 يتكامل بمخلوقه فوجود الشبه بين هذا وذاك هو الاحتياج الى تكمله تعالى بالمخلوق فيهما (قوله لا يلزم الخ)
 أي وانما احتياج تكمله بمخلوقه اذا كانت المصلحة عائدة على المخلوق لا يلزم على عود المصلحة لمخلوقه من
 دفع الخ (قوله بخلق المصلحة) أي كالثواب الخ فمثل ذلك في الشاهد والله المثل الأعلى برجل له أولاد
 لا يقدرون على الخدمة فيحرق ويزرع لهم فلو ترك الحرث للحقته المعرة بذلك فالمنفعة عادت على
 أولاده والمعرة دفعت عنه وعدم المعرة كماله فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شيء كالثواب لكان
 تركه معرفة في حقه ونقصا واذا فعله عادت المنفعة على عباده واندفع النقص عنه وعدم النقص كماله
 فصار محتاجا لذلك الفعل لأجل كماله وزوال النقص عنه (قوله القسم الثاني) أي وهو عود المصلحة

كالثواب ونحوه ليتكامل بها ويتعالى عن ذلك كله من وجبه الغنى المطلق تبارك وتعالى

الخلق فبمحض فضله
 ولاحق لأحد عليه تعالى
 فأشرنا في أصل العقيدة
 الى القسم الأول بقولنا
 ويؤخذ منه تنزيهه
 تعالى عن الأغراض
 الى قولنا عن كل ما
 سواء وأشرنا الى القسم
 الثاني بقولنا وكذا
 يؤخذ منه أيضا أنه
 لا يجب عليه تعالى فعل
 شيء من الممكنات ولا
 تركه الى آخره (ص)
 وأما افتقار كل ما سواه
 اليه جل وعز فهو
 يوجب له تعالى الحياة
 وعموم القدرة والارادة
 والعلم اذ لو اتقى شيء من
 هذه لما أمكن أن
 يوجد شيء من الحوادث
 فلا يفتقر اليه شيء وكيف
 وهو الذي يفتقر اليه
 كل ما سواه (ش) هذا
 شروع منه في ذكر ما
 يندرج تحت المعنى
 الثاني الذي تضمنه
 معنى الألوهية ولا يخفاء
 أن وجوب الافتقار اليه
 تعالى يستلزم قدرته
 تعالى على إيجاد الشيء
 للمفتقر فيه اليه وذلك
 يستلزم وجوب انصافه
 بالقدرة والارادة والعلم
 للعامة ليجع متعلقاتها
 لما عرفت فيما سبق من
 وجوب توقف تأثير

خلقه (قوله فقد استبان) أي تبين مما ذكرناه (قوله وانما هي) أي مجموع أفعاله وأحكامه لا كل واحد
 لان الأحكام لا يتعلق بها الاختيار قاله يس وهو مبني على أن الأحكام قديمة فتأمل (قوله وماراهي الخ)
 أي فالولى أوجب الصلاة مثلا على عباده ولم يراع حصول الدرجات لهم في الجنة وخلق عباده ولم يراع أنهم
 يعبدونه والحاصل أن الغرض الباعث على الفعل أو الحكم منقضي وأما الحكمة المترتبة على الفعل فوجوده
 ولم يراعها المولى وان كان عالما بما قبل وجود الفعل فقوله وماراهي أي ولم يراع المولى شيئا من المصالح التي
 تحصل للخلق بمحض فضله لانه لو راعها لكان فعله لغرض وقد علمت أن الغرض منقضي (قوله الى القسم
 الاول) أي وهو مراعاة المصلحة العائدة عليه (قوله وأشرنا الى القسم الثاني) وهو مراعاة المصلحة
 العائدة على خلقه (قوله فهو يوجب له الحياة) أي فهو مقتضى ومستلزم لوجوب الحياة ووجوب القدرة
 العامة والارادة العامة والعلم العام وكذا يستلزم معنى باتها وهي كونه حيا وقادرا ومريدا وعالما فهذه
 ثمان عقائد يستلزمها عموم الافتقار اليه تعالى ويستلزم استحالة أضدادها وهي ثمانية أيضا فالجملة
 ست عشرة عقيدة وسيا في ثلاث عقائد وجوب الوحدة وحادثة حدوث العالم بأسره وعدم تأبير شيء من
 الكائنات بذاته وأضدادها ثلاثة مثلها جملة ما استلزمه عموم الافتقار من العقائد اثنتان وعشرون
 عقيدة وقد تقدم أن استغناءه عن كل ما سواه يستلزم ثمانية وعشرين عقيدة جملة ما تضمنه معنى
 الكامة المشرفة من العقائد خمسون عقيدة قاله شيخنا المولى وقدم الحياة هنا على الثلاثة بعدها نظرا
 لكون الحياة شرطاً في الاتصاف بالثلاثة بعدها والشرط مقدم على المشروط وطبعاً فقدم في الوضع لأجل
 أن يوافق الوضع الطبع وفيما تقدم قدم الصفات الثلاثة على الحياة نظراً لمزيد تعلقها (قوله وعموم القدرة)
 أشار الى أن لازم عموم الافتقار ووجوب عموم التعلق لهذه الثلاثة اذ لو لم يعم التعلق لم يفتقر اليه جميع ما سواه
 على العموم (قوله اذ لو اتقى شيء من هذه لما أمكن أن يوجد شيء من الحوادث) أي لأن انتفاء
 هذه يوجب انتفاء التأثير وانتفاء التأثير يوجب انتفاء الأثر وهو الحوادث لبطلان الفعل على سبيل
 التعليل والحاصل أنه لو انتفت الحياة لانتفت القدرة والارادة والعلم واذا انتفت الأربعة فلا يوجد شيء
 من الحوادث فلا يفتقر اليه شيء ولو انتفت القدرة فقط كان عاجزاً فلا يتأتى فعل شيء من الحوادث فلا
 يفتقر اليه شيء ولو انتفت الارادة لانتفت القدرة لأن القدرة تابعة للارادة في العقل واذا انتفت القدرة كان
 عاجزاً فلا يوجد شيء من الحوادث فلا يفتقر اليه شيء ولو انتفى العلم لانتفت الارادة لانها تابعة في العقل
 فنقتنى القدرة فيلزم العجز فلا يفتقر اليه شيء والثالث باطل لانه يجب افتقار كل ما سواه اليه (قوله لما أمكن
 أن يوجد شيء الى آخره) فديقال نفي ما سبق صادق بنفسها من أصلها وصادق بثبوت الصفات المتقدمة
 خاصة التعلق ببعض الأشياء بان توجد قدرة وارادة وعلم غير عام التعلق وما ذكره من اللوازم انما يترتب
 على الاول لاعلى الثاني لانه يمكن وجود بعض الحوادث التي تعلق به العلم والقدرة والارادة غير العامة
 فيفتقر اليه ذلك البعض الذي وجد بهذه الصفات وأجيب بان ثبوت أوصاف خاصة التعلق باطل لأنه
 ترجيح بلا مرجح لان علة التعلق الأمكان وهو موجود في الجميع (قوله فلا يفتقر اليه شيء) مفرع على
 عدم الأمكان ومرتب عليه (قوله للمفتقر) بكسر القاف أي ذلك الشيء وقوله فيه أي في الإيجاد وقوله
 اليه أي الى الله تعالى (قوله وذلك) أي استلزام القدرة يستلزم انصافه الخ فحاصله أن الافتقار
 يستلزم القدرة واستلزام القدرة يستلزم انصافه بالقدرة والارادة والعلم والحياة وكان الأحسن أن
 يقول ان الافتقار العام يستلزم قدرة عامة والتعلق والقدرة العامة التعلق تستلزم ارادة عامة التعلق
 والارادة العامة التعلق تستلزم علما عام التعلق والثلاثة تستلزم الحياة وأما ما صنعه الشارح من جعل
 المستلزم للحياة خصوص القدرة فهو غير مناسب كما هو ظاهر (قوله ويستلزم أيضا وجوب

اتصافه بالحياة) الاولى حذف هذا لانه يعنى عنه ما قبله (قوله ووجوبه أيضا للوحدانية) أى ويستلزم أيضا وجوب الوحدة اذ الله تعالى ان قلت ان وجوب الوحدة اذ الله تعالى يؤخذ من كلمة التوحيد بالمطابقة فلا حاجة لدخوله تحتها بالاستلزام لضعف دلالة الاستلزام بالنسبة للمطابقة وأجيب بأن المحوج لذلك استيفاء جميع العقائد من معنى الكلمة المشرفة بالاتزام وان كان بعضها مدلولاً عليه بمطابقة وأن المأخوذ من الكلمة المشرفة بدلالة المطابقة نفي غيره مع احتمال أن يكون واجبا وأن يكون جائزا والمأخوذ من عموم الافتقار اليه كون الوحدة اذ الله واجبة وفرق بين أخذ الوحدة اذ الله باطلاق وبين أخذها مقيدة بالوجوب ثم ان ظاهر المصنف دخول الوحدة اذ الله باقسامها وهي وحدة الذات اتصالا وانفصالا ووحدة الصفات اتصالا وانفصالا ووحدة الافعال لكن بيانه للاندرج انما يظهر في وحدانية الذات انفصالا فدليله لا ينتج دعواه لان قوله لو كان معه ثان في الألوهية لما افتقر اليه شئ ولا يقتضى الا نفي الكم المنفصل في الذات نعم في معناه نفي أن يكون لقدرة العبد تامة يثرو في معناه نفي التعدد في القدرة والارادة والالزام العجز فيهما وأما نفي التركيب في ذاته فانه يؤخذ من وجوب مخالفة للحوادث التي استلزمها المعنى الاول أعني الاستغناء عن كل ما سواه (قوله اذ لو كان معه ثان في الألوهية لما افتقر اليه شئ) هذه شرطية لقياس استثنائي وقوله لازم وعجزهما حينئذ بيان للضرورة فيها وقوله كيف أى كيف لا يفتقر اليه شئ هذه اشارة للاستثنائية أى لكن التالى وهو عدم افتقار شئ اليه باطل لما تقدم من افتقار كل ما سواه اليه فقوله وهو الذى دليل للاستثنائية واذا بطل التالى بطل المقدم وهو وجود ثان في الألوهية وثبت تقيضه وهو أن الله اذ واحد فقد ظهر لك أن كلام المصنف ليس فيه الاقياس واحد استثنائي وأما في الشرح فقد ذكر قياسين أشار للتالى بقوله وجود الله ثان يستلزم عجزه وتقريرهما أن تقول لو كان معه تعالى ثان في الألوهية لزم عجزه لكن التالى باطل لانه لو لزم عجزه لزم عدم الافتقار اليه لكن عدم الافتقار اليه باطل فبطل العجز فبطل وجوده ثان وأنت خير بأن ما سلكه المصنف أسهل مما سلكه الشارح (قوله ويؤخذ منه حدوث العالم بأسره) المراد بالعالم ما سوى الله من الموجودات فالحدوثات ليست من العالم والموجودات هي الجواهر والاعراض فالامور الاعتبارية ليست من العالم لانها غير موجودة في خارج الاعيان بحيث يمكن رؤيتها بالبصر وتفسير العالم بما سوى الله من الموجودات بناء على القول بنفي الاحوال وأما على القول بثبوتها فهو ما سوى الله من الامور الثابتة سواء كانت ثابتة في خارج الاعيان أو في نفسها فقط فيدخل فيه الاحوال ثم ان حدوث العالم بأسره قال السكتاني ليس من العقائد بل من أدلتها التي تبنى عليها ولذلك لم يعد منها سابقا وانما ذكره في دليل الوجود واذا علمت أنه ليس من العقائد فقول المصنف ويؤخذ منه حدوث العالم هذا تبرع منه زيادة على ما ادعاه من أخذ العقائد من معنى الكلمة المشرفة وقد يقال ان اعتقاد حدوث العالم واجب لأن اعتقاد قدمه كفر نعم ليس ذلك من العقائد الواجبة في حقه تعالى فتأمل (قوله بأسره) أى بحملته خلافا للفلاسفة القائلين بقدم بعضه كالعقول والأفلاك والعناصر والأنواع وحوادث بعضه كالاشخاص المولدة من العناصر والاسر في الأصل الحبل الذي يربط به الأسير أطلق هنا وأريد به شمول الحدوث لكل أفراد العالم وذلك لانه يلزم من ذهاب الاسير بالاسر أى بالحبل المربوط به ذهابه بأجمعه (قوله اذ لو كان شئ منه قديما كان ذلك الشئ مستغنيا عنه تعالى) هذه شرطية لقياس استثنائي وقوله كيف أى اشارة للاستثنائية أى كيف يصح أن يكون شئ مستغنيا عنه تعالى أى لا يصح ذلك أى ان التالى وهو استغناء شئ من العالم عنه تعالى باطل لانه تعالى يجب أن يفتقر اليه كل ما سواه واذا بطل التالى وهو استغناء شئ من العالم عنه تعالى بطل المقدم وهو كون شئ من العالم قديما وثبت تقيضه وهو أنه حادث وهو المطلوب وصح المدعى وهو

اتصافه تعالى بالحياة
لوجوب توقف وجود
تلك الصفات على صفة
الحياة (ص) ويوجب
له أيضا وحدانية اذ لو
كان معه ثان في الألوهية
لما افتقر اليه شئ للزوم
عجزهما حينئذ كيف
وهو الذى يفتقر اليه
كل ما سواه تعالى (ش)
قد تقدم لك في برهان
الوحدانية أن وجوده
ثان له يستلزم عجزهما
معا اتفاقا أو اختلافا
والعاجز لا يوجد شيئا
فلا يفتقر اليه شئ
(ص) ويؤخذ منه
أيضا حدوث العالم
بأسره اذ لو كان شئ منه
قديما كان ذلك الشئ
مستغنيا عنه تعالى
كيف

استحال عدمه فلو كان
شيء من العالم قديما
لكان ذلك الشيء واجب
الوجود لا يقبل العدم
أصلا سابقا ولا لاحقا
وإذا كان لا يقبل
العدم لم يفتقر إلى
مخصص كيف وكل ما
سواه تعالى مفتقر إليه
غاية الافتقار ابتداء
ودواما فوجب إذا
الحدوث لكل ما سواه
جل وعلا (ص)
ويؤخذ منه أيضا أن
لا تأثير لشيء من
الكائنات في أثر
ما واللازم أن يستغنى
ذلك الأثر عن مولانا
جل وعز كيف وهو الذي
يفتقر اليه كل ما سواه
عموما وعلى كل حال
هذا ان قدرت أن شيئا
من الكائنات يؤثر
بطبعه وأما ان قدرته
مؤثرا بقوة جعلها الله
تعالى فيه كما زعمه كثير
من الجهلة فذلك محال
أيضا لأنه يصير حينئذ
مولانا جل وعز مفتقرا
في إيجاد بعض الأفعال
إلى واسطة وذلك باطل
لما عرفت قبل من
وجود استغناؤه جل
وعز عن كل ما سواه

أن الافتقار العام إليه تعالى يستلزم حدوث العالم وقد علمت من هذا التقرير أن المصنف أشار لقياس
واحد (قوله وهو جل وعز الذي يجب الخ) إنما زاد هنا يجب دون سائر المواضع لوجود الخلاف هنا فرد
بذلك على المخالف (قوله قد عرفت بالبرهان فيما سبق) أي للذكو فيما سبق و مراده بذلك البرهان
الذكو فيما سبق برهان البقاء (قوله أن ما ثبت قدمه استحال عدمه) أي فالقدم مستلزم للبقاء وذلك
لان ما ثبت قدمه لو خلقه العدم لكان ممكنا ولو كان ممكنا كان وجوده عن عدم وذلك معنى الحدوث
لكن الحدوث في حق القديم محال فامكانه محال كذلك فله حقوق العدم له محال فينتج أن القديم لا يلحقه عدم
وهو أيضا لا يسبقه ادلوسبقه العدم لكان حادثا وما كان قديما (قوله فلو كان شيء من العالم الخ)
قد أشار لقياسين وتقرر بهما لو كان شيء من العالم قديما لكان واجب الوجود لكن التالي باطل لأنه لو كان
شيء من العالم واجب الوجود لكان غير مفتقرا إلى مخصص لكن التالي باطل لأن كل ما سواه مفتقر إليه
غاية الافتقار وتقدم أن المصنف قد ذكر قياسا واحدا وما سلكه المصنف في المتن أقرب (قوله ويؤخذ
منه) أي من افتقار كل ما سواه إليه وقوله أيضا أي كما يؤخذ من استغناؤه تعالى عن كل ما سواه (قوله
من الكائنات) جمع كائنة وهي ذوات الموجودات والمراد بها ما لا يعقل من الاسباب العادية فالنار
مثلا لا تؤثر في الاحراق والا كان الاحراق مستغنيا عنه تعالى وكذلك السكين لا تؤثر في القطع بذاتها
والا كان ذلك القطع مستغنيا عنه تعالى لان الأثر إنما يفتقر لثبوته وهو غير الله وهكذا (قوله والا
لزم الخ) أي والا يكن ذلك أي عدم تأثير شيء من الكائنات بأن كان لها تأثير في شيء كتناءثير النار
في الاحراق والسكين في القطع وقوله لزم أن يستغنى ذلك الأثر الذي هو الاحراق والقطع مثلا وقوله والا
لزم الخ إشارة لقياس استثنائي تقريره لو كان لشيء من الكائنات تأثير في أثر ما لزم استغناء ذلك الأثر
عن مولانا جل وعز لكن التالي وهو استغناء أثر من الآثار عن مولانا جل وعلا باطل فبطل المقدم وهو أن
يكون لشيء من الكائنات تأثير في أثر وثبت نقيضه وهو أنه لا تأثير لشيء من الكائنات في أثر وقوله
كيف إشارة للاستثنائية أي كيف يستغنى ذلك الأثر عن مولانا أي لا يصح ذلك وقوله وهو الذي الخ دليل
للاستثنائية (قوله عموما وعلى كل حال) حالان مما سواه أي حالة كون ما سواه عاما أو ذا عموم وأراد بقوله
عموما أي في الذات وعلى كل حال في الصفات فإنه قال وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه من الذوات والصفات
أو عموما فيما كان سببا عاديا لوجود غيره كالطعام والنار وعلى كل حال فيما ليس كذلك كالسموات والارضين
أو المراد في الوجود والعدم أو ابتداء وانتهاء (قوله هذا) أي أخذ عدم تأثير شيء من الكائنات في أثر ما من
افتقار كل ما سواه إليه ان قدرت أن شيئا الخ أما ان لاحظت أن تأثيرها بقوة كان ماخوذا من الطرف الاول
وهو الاستغناء عن كل ما سواه (قوله لانه يصير حينئذ مولانا مفتقرا الخ) أي فالأخذ على هذا من استغناؤه
عن كل ما سواه لا من افتقار كل ما سواه إليه والحاصل أن الفرق ثلاثة فرقة أهل السنة القائلة المؤثر هو الله
عند وجود الاسباب لأن التأثير بها بذاتها ولا بقوة أودعت فيها وفرقة كفار وهم القائلون بتأثير
الاسباب بذاتها وهو لا يؤخذ الرد عليهم من الطرف الثاني وهو افتقار كل ما سواه إليه وفرقة
مؤمنة على المعتمد وهي القائلة ان الاسباب العادية تؤثر بقوة أودعت فيها ويؤخذ الرد عليهم من
الطرف الأول وهو استغناؤه عن كل ما سواه ومن الفرقة القائلة بالتأثير بقوة من يقول ان العبد يؤثر
في أفعاله الاختيارية بواسطة القدرة التي خلقها المولى فيه فالمعتزلة وهم القدرية عصاة على المعتمد
فقول الشارح وبهذا يبطل مذهب القدرية أي المعتزلة الأولى أن يأخذ من الاستغناء لا من

وبهذا يبطل مذهب القدرية القائلين بتأثير القدرة الحادثة في الأفعال مباشرة أو تولد أو يبطل مذهب الفلاسفة القائلين بتأثير الأفلاك
ويبطل مذهب الطبائعيين القائلين بتأثير الطبايع والأمزجة ونحوها ككون الطعام يشبع والماء يروي وينبت ويطهر وينظف
والنار تحرق والثوب يستر العورة ويبقي الحرو والبرد ونحو ذلك مما لا ينحصر وهم في اعتقادهم التأثير لتلك الأمور مختلفون فمنهم من
يعتقد أن تلك الأمور تؤثر في تلك الأشياء التي تقارنها بطبيعتها وحقيقتها (٢١٧) قال ابن دهاق ولا خلاف

في كفر من يعتقد هذا
ومنهم من يعتقد أن
تلك الأمور لا تؤثر
بطبيعتها بل بقوة أودعها
الله تعالى فيها ولو نزعها
منها لم تؤثر قال ابن
دهاق وقد تبع
الفيلسوف في على هذا
الاعتقاد كثير من
عامة المؤمنين ولا
خلاف في بدعة من
اعتقد هذا وقد اختلف
في كفره والمؤمن
المحقق الإيعان من لم
يسند لها تأثيراً البتة
لا بطبيعتها ولا بقوة
وضعت فيها وإنما يعتقد
أن مولانا جل وعلا قد
أجرى العادة بمحض
اختياره أن يخلق تلك
الأشياء عندها لا بها
ولا فيها فهذا بفضل الله
تعالى بنحو من أهوال
الآخرة وأكثر ما اغتر
به المبتدعة العوائد التي
أجراها جل وعلا
وظواهر من الكتاب
والسنة لم يحيطوا بعلمها
والحاصل أن عمدتهم

الافتقار كما علمت (قوله وبهذا) أي بافتقار كل ما سواه إليه غاية الافتقار يبطل الخ فكان الأولى أخذ
بطلان مذهبهم من استغناؤه تعالى عن كل ما سواه لأنه من باب التأثير بالقوة كما علمت (قوله بتأثير
الأفلاك) أي بتأثير عقول الأفلاك وأنه أراد بالأفلاك الأمور الفلكية التي لها تعلق بالأفلاك فيشمل
العقول والكواكب لأنهم يقولون إن الشمس تؤثر بذاتها في اصفرار البطح والقمح يؤثر في حلاوته
والشمس تؤثر في حلاوة الفاكهة (قوله والعلل) أي بتأثير العلال كتأثير حركة اليد في حركة المفتاح
وفي حركة الخاتم وعطف العلل على ما قبله عطف عام لأن تأثير الفلكيات من باب التأثير بالعلة كما تقدم
(قوله والأمزجة) عطف تفسير واعلم أن تأثير الطبيعة يتوقف على وجود شروط وانتفاء موانع وأما
التأثير بالعلة عند القائل به لا يتوقف على ذلك (قوله ونحوها) الأولى حذفه لأنه لم يبق شيء (قوله وهم
في اعتقادهم الخ) أي والطبائعيين مختلفون في اعتقادهم التأثير لتلك الأشياء هذا ظاهره وفيه نظر
لأن فيه تقسيم الشيء إلى نفسه وإلى غيره لأن من الطبائعيين من يعتقد التأثير بالطبع والحقيقة فقط فلعل
الأولى ترجيح الضمير للعقلاء من حيث هم لا يقيد من تقدم (قوله وحقيقتها) عطف مرادف (قوله
الفيلسوف) هو كافر لا بهذا الاعتبار فلا يلزم عليه كفر عامة المؤمنين (قوله العوائد الخ) أي كجري
العادة أن النار إذا وضعت على الحطب أحرقته وإذا بعدت عنه لم تحرقه فهذه العادة تدل على أن النار
مؤثرة (قوله وظواهر من الكتاب والسنة) عطف على العوائد وقوله لم يحيطوا بعلمها صفة لظواهر
وحاصله أن المعتزلة اغتروا بظواهر من الكتاب والسنة كقوله من عمل صالحاً ومن يعمل سوءاً فسند
العمل للعبد فيدل على أنه الخالق لفعل نفسه ولذلك ترتب الحد عليه فما ترتب القتل على القاتل إلا لكونه
خالقاً لفعل نفسه لأنه لو كان المولى خالقاً لفعله لارتب عليه الحد بالقتل أو بغيره كذا قال المعتزلة وورد
عليهم أهل السنة بأن اسناد الفعل للعبد وترتب الحد عليه من جهة كسبه والمولى يفعل ما يشاء ولا يسئل
عما يفعل (قوله ولا الاقتداء به) أي ولا يصلح الاقتداء به فهو عطف على تقليده (قوله من عوائد
وغيرها) بيان لما لا يصلح تقليده والمراد بغير العوائد بعض الظواهر من الكتاب والسنة كما مر
(قوله وتركوا الأنظار الزكية) أي كقولك لو كانت النار مثلاً تؤثر بقوة لكان المولى مقتراً في إيجاد
الأحراق لتلك القوة لكن التالي باطل فكذا المقدم (قوله ولهذا) أي لأجل كون التمسك بالعادة
والظواهر اغتراراً (قوله أصول الكفر) أي الأسباب المحصلة له (قوله الإيجاب الذاتي) هو اسناد الكائنات
إليه تعالى على سبيل التعليل والطبع من غير اختيار (قوله والتحسين العقلي) هو كون أفعاله تعالى
موقوفة على الأغراض وهي جلب المصالح ودرء المفاسد (قوله والتقليد الردي) هو متابعة الغير لأجل
الحية والتعصب من غير طلب للحق (قوله والرابط العادي) هو ثبوت التلازم بين أمر وأمر وجوداً
وعدماً بواسطة التكرار (قوله والجهل المركب) بأن يجهل الحق ويجهل جهله به (قوله بأساليب العرب)
جمع أساليب بمعنى طريقة من اسنادهم الفعل لمن قام به لا خالقه فيقولون مات زيد فقد أسندوا الموت لزيد

(٢٨ - دسوقي) العظمى التقليد لما لا يصلح تقليده ولا الاقتداء به من عوائد وغيرها وتروكوا الأنظار الزكية
العقلية المستضيئة بنوار الكتاب والسنة ولهذا قيل إن أصول الكفر ستة الإيجاب الذاتي والتحسين العقلي والتقليد الردي والرابط
العادي والجهل المركب والتمسك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة من غير عرضها على البراهين العقلية والقواطع
الشرعية للجهل بأدلة العقول وعدم الارتباط بأساليب العرب

وما تقرر في فن العربية والبيان من ضوابط وأصول فالإيجاب الذاتي هو أصل كفر الفلاسفة حيث جعلوا الذات العلية فاعلة بمقتضى الإيجاب الذاتي أي هي علة للممكن المستند اليها من غير اختيار فقالوا لأجل ذلك بنى القدرة والارادة وسائر الصفات تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا وقالوا لأجل ذلك يقدم العالم وأفعوا البرهان القطعي الدال على حدوثه ولا خفاء أنك إذا تحققت بما سبق من وجوب الحدوث للعالم ووجوب القدم والبقاء لمولانا جل وعز عرفت قطعا أن صدور العالم عنه تعالى إنما هو بمحض الاختيار لا بالإيجاب والتعليل والا كان العالم قديما أو فاعله حادثا لوجوب (٢١٨) مقارنة العلول لعلته وكلا الأمرين مستحيل قطعا والتحسين

العقلي هو أصل كفر البراهمة من الفلاسفة حتى نفوا النبوات وأصل ضلالة المعتزلة حتى أوجبوا على الله تعالى مراعاة الصلاح والاصلاح تخلفه وعلوا أفعاله وأحكامه بالأغراض وجعلوا العقل يتوصل وحده دون شرع الى أحكام الله تعالى الشرعية الى غير ذلك من الضلالات والتقليد الرديء هو أصل كفر عبدة الأوثان وغيرهم حتى قالوا انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آثارهم مقتدون ولهذا قال المحققون لا يكفي التقليد في عقائد الإيمان قال بعض المشايخ لا فرق بين مقلد ينقاد وبهيمة تقاد الربط العادي هو أصل كفر الطبائعين ومن تبعهم

لقيامه به لا لكونه خالفه فكذلك اسناد الفعل للعبد في الكتاب أو السنة إنما هو (١) لكونه مخالفا له (قوله وما تقرر) عطف على أساليب أي وعدم الارتباط بما تقرر (قوله وأصول) عطف مرادف وهي القواعد المقررة في البيان كقولهم الحقيقة اسناد الشيء لمن قام به ولم يقولوا اسناده لخالفه (قوله يقدم العالم) أي على تفصيل عندهم وهو أن العقول والافلاك وأنواعا غيرها قديمة وأما أشخاص ذلك الغير فحادثه عندهم (قوله بالإيجاب والتعليل) عطف مرادف (قوله البراهمة) نسبة لبرهام صنم كان في اليمن يعبدونه (قوله حتى نفوا النبوات) فقالوا ان المولى لم يرسل رسولا لأن العقل يغني عنه فما حسنه العقل أي فأدرك حسنه فهو حسن وما قبحه فهو قبيح فالرسالة مستحيلة لأنها عبث وعلى كلامهم فالقرآن وغيره من الكتب السماوية ليست من عند الله (قوله حتى أوجبوا على الله تعالى مراعاة الصلاح والأصلح) أي لا يدرك العقل حسنها وأما ضدها فهو محال على الله لقبحه عقلا والمولى لا يجوز أن يفعل القبيح (قوله بالأغراض) فقالوا انه تعالى لا يفعل فعلا ولا يحكم بحكم الا لغرض باعث له على ذلك لأن الفعل الخالي عن الغرض يعد العقل عبثا (قوله وجعلوا العقل الخ) أي انهم قالوا ان العقل اذا خلى ونفسه أدرك الأحكام الشرعية لأن ما أدرك حسنه فهو اما واجب ان كان الحسن عظيما واما مندوب ان كان الحسن غير عظيم وما أدرك قبحه فهو اما حرام ان كان قبحه عظيما واما مكروه ان كان قبحه غير عظيم وما لم يدرك العقل فيه حسنا ولا قبحا فهو مباح ويقولون ان الرسل مؤكدة للعقل فهم وان قالوا بالتحسين العقلي كالبراهمة لكن لا ينفون بعثة الرسل كالبراهمة (قوله الى غير ذلك) أي وذهبوا الى غير ذلك من الضلالات (قوله ولهذا قال المحققون لا يكفي التقليد في عقائد الإيمان) هذا يقتضى أن وصف التقليد بالرداءة وصف كاشف والمعول عليه أن المقلد في عقائد الإيمان عاص فقط ان كان فيه أهلية للنظر وقد وترك النظر وليس كافرا وان كان ليس فيه أهلية للنظر فليس عاصيا وعلى هذا فالوصف بالرداءة مخصص احتراز به عن غير الرديء وهو التقليد في الأمر المطابق (قوله ولم يفتتنوا بشئ من الاكوان) أي بشئ من المكونات أي الموجودات العادية أي انهم لم يفتتنوا بمقارنة النار للاحراق مثلا بل أسندوا التأثير في الاحراق لله وأما غيرهم فافتتن بالموجودات فأسندوا التأثير في الاحراق للنار وهكذا (قوله وكوشفوا بالحقائق) أي وكشف لهم عن الحقائق وقوله على ما هي عليه الخ بدل اشتغال أي أنهم كشف لهم عن النار مثلا في نفس الأمر فرأوها لا تؤثر شيئا والمؤثر في الاحراق إنما هو الله وكذا يقال في غير النار من بقية الأسباب (قوله وهذه هي المكاشفة) أي الادراك لحقائق الأمور على ما هي عليه في الواقع (قوله من آفات الكفر) الاضافة للبيان (قوله وأما المكاشفة بغير هذا) كالكشف لبعض الأولياء ان فلانا أو القوم الفلانيين يحصل لهم كذا في شهر كذا وفي يوم كذا

(قوله)

من جهة المؤمنين فرأوا ارتباط الشيع بالأكل والرى بالماء وستر العورة بالثوب والصوء بالشمس ونحو

ذلك مما لا ينحصر ففهموا من جهلهم أن تلك الأشياء هي المؤثرة فيما يرتبط وجوده معها اما بطبيعتها أو بقوة وضعها الله فيها وأهل السنة رضى الله تعالى عنهم نور الله تعالى بصائرهم لم يفتتنوا بشئ من الأكوان وكوشفوا بالحقائق على ما هي عليه في نفس الأمر وهذه هي المكاشفة التي يخص الله تعالى بها أولياءه حتى ينجيهم من آفات الكفر والبدع في أصول العقائد وأما المكاشفة بغير هذا فهي مما لا يلتفت اليه الموفقون (١) قول المحشى إنما هو لكونه مخالفا لعل الصواب إنما هو لكسب العبد لا لكونه خالفه

وأما الجهل المركب فهو مما ابتلى به كثير فتجدهم يعتقدون الشيء على خلاف ما هو عليه وذلك جهل ثم يجهلون أنهم جاهلون وذلك جهل آخر ولذلك سمي جهلا مركبا كاعتقاد الفلاسفة التأثير للأفلاك واعتقادهم قدمها وهذه (٢١٩) جهالة عظيمة ثم هم جاهلون

بهذا الجهل منهم ويحسبون أنهم على شيء إلا أنهم هم الكاذبون والتمسك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتب والسنة من غير بصيرة في العقل هو أصل ضلالة الحشوية فقالوا بالتشبيه والتجسيم والجهة عملا بظاهر قوله تعالى على العرش استوى أمتهم من في السماء لما خلفت يدي ونحو ذلك قال تعالى هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله اللهم اكفنا في زمرة أولياتك الناجين من كل فتنة دنيا وأخرى يا أرحم الراحمين (ص) فقد بان لك تضمن قول لا اله الا الله للأقسام الثلاثة التي يجب على المكلف معرفتها في حق مولانا جل وعز وهي ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز

(قوله وأما الجهل المركب الخ) ظاهر الشارح أنه مركب حقيقة من جهلين الأول اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه والثاني جهل المعتقد أنه جاهل والتحقيق أن الجهل المركب أمر واحد وجودي وهو اعتقادك الشيء على خلاف ما هو عليه وانما سمي ذلك مركبا لاستلزامه جهلين بسيطين أحدهما انتفاء علمك بالشيء والثاني انتفاء علمك بأنك مخطئ في اعتقادك وليست حقيقته التي هي اعتقادك الشيء على خلاف ما هو عليه أحدا للجهلين الحاصل بهما التركيب كما هو ظاهر الشارح (قوله التأثير للأفلاك) أي للأفلاك الفلكية كالقول والكواكب (قوله من غير بصيرة في العقل) أي من غير تبصر ونظر في الدليل العقلي (قوله الحشوية) سمو بذلك لقول الحسن البصري فيهم ردوهم إلى حشوية الحلقة أي جانبها كما مر (قوله فقالوا بالتشبيه والتجسيم) أصلهما اعتقاد التشبيه والجسمية والمراد بهما هنا نفس الجسمية والتشبه وذلك لأنهم قالوا إن المولى جسم ثم افترقوا فرقتين فقالت فرقة الله جسم كالأجسام ولا شك في كفر هؤلاء وقالت الفرقة الأخرى أنه جسم لا كالأجسام وفي كفر هؤلاء خلاف والراجع عدم كفرهم والاعتقاد المنجى الصحيح اعتقاد أن الله تعالى ليس بجسم أصلا ولا يعلم ذاته سبحانه الا هو واعلم أن التجسيم لازم للتشبيه فعطفه عليه من عطف اللزوم على المنزوم (قوله والجهة) أي أنهم قالوا إن الله تعالى في جهة ثم اختلف الجهورية القائلون أنه في جهة فقال بعضهم أنه في جهة السماء وهؤلاء في كفرهم قولان وقال بعضهم أنه في جهة غير جهة العلو وهؤلاء كفار اتفاقا (قوله محكمات) أي لا اشتباه في معناها (قوله وأخر متشابهات) أي في معناها اشتباه والتباس بحسب الظاهر منها (قوله فيتبعون ما تشابه منه) أي يعتقدون ظواهره ويتمسكون به (قوله ابتغاء الفتنة) أي طلبها (قوله وابتغاء تأويله) أي وطلب التأويله لأجل نفي تعجيز المثل (قوله تضمن قول لا اله الا الله) أي استلزام معنى قول لا اله الا الله أو أراد بالتضمن معناه اللغوي وهو أفهام الكلمة بمعنى لا المنطوق (قوله بالاستقراء) تصوير للتبع أي المصور ذلك التبع بالاستقراء لكن أنت خير بأن التبع أوضح من الاستقراء فكان المناسب أن يقول واستقراء كلامه بالتبع يشهد له (قوله وليس الخبر) أي ليس الاخبار بقوله فقد بان الخ (قوله كالعيان) بكسر العين أي كالمعينة الحاصلة بتبع كلامه سابقا في قوله أما استغناؤه عن كل ما سواه في وجبه كذا وأما افتقار ما سواه إليه في وجبه كذا (قوله بسائر الأنبياء) أي بباقيهم والمراد بالايان بالأنبياء الايمان بوجودهم والمعتمد أنه لا يعلم عددهم الا الله وحينئذ فكل من ذكر منهم باسمه العلم في القرآن وجب الايمان به تفصيلا وغيرهم يجب الايمان بهم اجمالا (قوله والملائكة) هم أجسام نورانية أي مخلوقة من النور لا يأتون ولا يشربون دأبهم الطاعات ومسكنهم السموات (قوله والكتب السماوية) أي المنسوبة للسماء لأنها جاءت من جهتها أو المنسوبة للسمو وهو العلو والأول أظهر (قوله واليوم الآخر) مبدؤه من النفخة الثانية وهي نفخة البعث باتفاق واختلاف في آخره فليل لا آخره فعليه اليوم الآخر من النفخة الثانية إلى ما لا نهاية له وقيل إلى دخول أهل الجنة الجنة وإلى دخول أهل النار النار قيل سمي بذلك لأنه آخر الأوقات المحدودة وقيل لأنه آخر أيام الدنيا قاله يس (قوله جاء بتصديق جميع ذلك) أي جاء بطلب أو بوجوب التصديق بجميع ذلك كله أو المراد بالتصديق الصدق (قوله بحسب ما دللت عليه معجزاته) متعلق بتصديق فالمعجزات دالة على صدقه والمراد بمعجزاته الخوارق التي أجراها الله على يديه سواء كانت

(ش) لا خفاء في صدق ما ذكر وتبع كلامه بالاستقراء يشهد له وليس الخبر كالعيان (ص) وأما قولنا بمحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيه الايمان بسائر الأنبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام والكتب السماوية واليوم الآخر لانه عليه الصلاة والسلام جاء بتصديق جميع ذلك (ش) لا شك أن تصديق سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم في رسالته بحسب ما دللت عليه معجزاته

التي لا حصر لها والاقرار بذلك يستلزم التصديق بكل ما جاء به ^{عليه السلام} من عند الله ومن جعله ما أتى به ما ذكرناهنا وكذا غير ذلك مما لا ينحصر كالبعث لعين (٢٢٠) هذا البدن لأمته وفتنة القبر وعذا به والصراط والميزان والحوض والشفاعة

ونحو ذلك مما يطول
تبعه وهو مفصل في
الكتاب والسنة
وتأليف علماء الشريعة
(ص) ويؤخذ منه
وجوب صدق الرسل
عليهم الصلاة والسلام
واستحالة الكذب
عليهم والامم يكونوا
رسلا أممنا لولا العالم
بالخفيات جل وعز
واستحالة فعل المنهيات
كأهل الانهم عليهم الصلاة
والسلام أرسلوا ليعلموا
الخلق بأقوالهم وأفعالهم
وسكونهم فيلزم أن لا
يكون في جميع مخالفة
لأمر مولانا جل وعز
الذي اختارهم على
جميع الخلق وأنهم على
سروحيه (ش) لا شك
ان اضافة الرسول الى
الله تعالى تقتضي أنه جل
وعز اختاره للرسالة كما
اختار اخوانه المرسلين
لذلك وقد علمت أن
علمه تعالى محيط بما لا
نهايته وان الجهل وما
في معناه مستحيل
عليه تعالى فلزم أن
تصديقه تعالى لهم
مطابق لما علمه تعالى
منهم من الصدق والأمانة

مفارقة لدعوى النبوة أم لا (قوله التي لا حصر لها) أي التي لا تقدر على حصرها وعدها وان كانت محصورة في الواقع ونفس الأمر (قوله والاقرار بذلك) أي برسالته أي الاقرار باللسان وهو عطف على التصديق (قوله يستلزم التصديق) أي والاقرار باللسان أيضا والتصديق يستلزم الاقرار يستلزم الاقرار (قوله كالبعث لعين هذا البدن لأمته) يعني ان الله تعالى يبعث الخلق بجميع أجزائهم وعوارضهم ويعيدهم وهل الاعادة عن عدم محض أو تعريق أجزاء فيه خلاف والصحيح الأول قال السعد الذي ندعيه أن معنى الاعادة أن يوجد الله ذلك الشيء الذي يعاد بجميع أجزائه وعوارضه بحيث يقطع كل من رآه أنه هو ذلك الشيء كما يقال أعد كلامك أي تلك الحروف بتأليفها وهيتها ولا يضر كون هذا معادا في زمان وذاك مبتدأ في زمان ولا المناقشة في أن هذا نفس الأول أو مثله وهذا القدر كاف في اثبات الخسر اه فانظره مع قول المصنف لأمته اه يس وقرر شيخنا العدوي ما حاصله انه اذا أكل الانسان حيوانا آخر فصل للآكل سمن بلما كول وصار الماء كول جزءا من الآكل فهل أجزاء الماء كول تعود في الآكل أو في الماء كول أو فيهما فعودها فيهما معا لا يعقل وان أعيدت في أحدهما دون الآخر لزم أن المعاد ليس جميع الأجزاء وأجاب بأن المعاد هو الأجزاء الأصلية التي تبقى على الدوام كالعظم والعروق والعصب وأما السمن فليس من الأجزاء الأصلية لزواله بالمرض وحينئذ فأجزاء الماء كول تعاد في الماء كول لافي الآكل وحينئذ فالمراد بالعينية الأجزاء الأصلية وليس المراد الهيكل المخصوص الصادق بهيكل الآكل النامي من أجزاء الماء كول والالزم أن الماء كول لم يعد بعينه اه (قوله وفتنة القبر) هي عبارة عن سؤال الميت في القبر عن العقائد فقط وتعاد الروح للبدن وقت السؤال قال ابن حجر وظاهر الخبر أنها تحمل في نصف الميت الأعلى وغلط من قال السؤال للبدن بل الروح كما غلط من قال السؤال للروح بل للبدن وهي حياة لا تنفي اطلاق اسم الميت على المسؤول لأنها أمر متوسط بين الموت والحياة كتوسط النوم والسؤال مختص بهذه الأمة كما جزم به ابن عبد البر والترمذي خلافا لابن القيم وهمل هو مرة واحدة أو ثلاث جزم السيوطي في رسالته بأن المؤمن يستل سبعا والكافر أربعين صباحا وقال لم أقف على تعيين وقت السؤال في غير يوم الدفن (قوله وعذابه) أي بدليل قوله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ولا يمتنع عند العقل أن الله يعيد الحياة للجسم أو في جزء منه ويعذب والقول بأن العذب الجسم ولا يشترط اعادة الروح فيه وأن الله يخلق فيه ادرا كما فاسد لان الألم والاحساس انما يكون في الحي (قوله والصراط) هو جسر محدود على متن جهنم أرق من الشعرة وأحد من السيف كما يفيد ذلك الأحاديث الصحيحة وأبقاها أهل السنة على ظاهرها وأنكر هذا الظاهر القاضي عبد الجبار المعتزلي وأتباعه (قوله والميزان) قال اللقاني لم أقف على ماهية جرم الميزان من أي الجواهر كما لم أقف على أنه موجود الآن أو سيوجد (قوله والحوض) أي حوض النبي صلى الله عليه وسلم الذي يعطاه في الآخرة قال القرطبي يكون وجوده في الأرض المبتلة ولم ينقد الاجماع على ثبوت الحوض فقد خالف فيه المعتزلة لانه لم يثبت بالقرآن الاحتمالا وأما انا أعطيناك الكوثر ففيه خلاف والمختار أن المراد به الخير الكثير (قوله والشفاعة) أي شفاعته صلى الله عليه وسلم في فصل القضاء وهي أعظم شفاعاته صلى الله عليه وسلم الخمس وهذه الشفاعة مختصة به لا يشاركه فيها غيره (قوله ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل) قد تقدم استلزام هذه الجملة أعني محمد رسول الله لأربعة أمور الايمان بسائر الأنبياء والملائكة والكتب السماوية واليوم الآخر وذكر هنا أنه يؤخذ منها ثلاثة وجوب صدق

فيستحيل أن يكونوا في نفس الأمر على خلاف ما علم الله تعالى منهم وقد أمرنا بالافتداء بهم عليهم الصلاة والسلام في أقوالهم وأفعالهم فلزم أن يكون جميعها على وفق ما يرضاه مولانا جل وعز وهو المطلوب

الرسول

والسلام اذ ذاك لا يقدح في رسالتهم وعلوم منزلتهم عند الله تعالى بل ذاك مما يزيد فيها فقد اتضح لك تضمن كلفي الشهادة مع قلة حروفها لجميع ما يجب على المكلف معرفته من عقائد الايمان في حقه تعالى وفي حق رساله عليهم الصلاة والسلام (ن) لاشك ان عجز الكلمة المشرفة انما اثبت له صلى الله عليه وسلم الرسالة لا الالهية وفي معناه اثبات الرسالة لاختوانه المرسلين فلا يمتنع في حقهم عليهم الصلاة والسلام الا ما يقدح في رتبة الرسالة ولا خفاء ان تلك الاعراض البشرية من الامراض ونحوها لا تخل بشي من مراتب الانبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام بل هي مما يزيد فيها باعتبار تعظيم اجرهم من جهة ما يقارن بها طاعة الصبر وغيره وفيها ايضا اعظم دليل على صدقهم وانهم ميعوثون من عند الله تعالى وان

الرسالة والامانة والتبليغ وازدادها ثلاثة فاجلة عشرة وسيا في يقول ويؤخذ منه جواز الاعراض البشرية وهذا واحد وضده وهو استحالة الأوصاف الالهية واحدهما للعشرة السابقة فالمجموع اثناعشر تضمنها للخمسين المأخوذة من لاله الا الله فالجمله اثنان وستون اه ملوى (قوله) ويؤخذ منه) أي من قول محمد رسول الله وقوله صدق الرسل أي لأنه قد حكم على سيدنا محمد بأنه رسول الله والرسول لا يكون الا صادقا وبقية الرسل مثله (قوله) واستحالة الكذب عليهم) عطف لازم على لزوم والحاصل ان اثبات الرسالة لهم واثباتهم الى الله تثبت صدقهم وعدم كذبهم وذلك يثبت امانتهم واثباتهم تثبت عدم تلبسهم بمحرم أو مكره ومن جملة المحرم كتبهم واذا استحالة الكتابان تعين التبليغ فحصلت المطالب الثلاثة (قوله) والام لا يكونوا الخ) أي والايصدقوا لزم أن لا يكونوا رسلا آمناء وان شئت قلت والايستحل الكذب عليهم لم يكونوا رسلا آمناء وذلك لأن الله عالم بكل شي وقد صدقهم وهو لا يصدق الا من كان صادقا في دعواه الرسالة ولا يصدق من كان كاذبا لأن خبره على وفق علمه فالصدق الكاذب مع علمه بأنه كاذب لزم الكذب في خبره تعالى وذلك باطل والحاصل أنهم لو لم يصدقوا لزم أن لا يكونوا رسلا لأن المولى صدقهم وهو لا يصدق الا من كان رسولا لأن خبره على وفق علمه والالزم الكذب في خبره تعالى (قوله) واستحالة فعل المنهيات) عبر بذلك ليشمل البرهان الأمانة والتبليغ معا لأن ضد كل منهما فعل منهي عنه فكان أخص وعطفه على ما قبله وهو قوله واستحالة الكذب عليهم من عطف العام على الخاص لدخول ما قبله فيه والحاصل أن استحالة فعل المنهيات يستلزم وجوب الأمانة والتبليغ فعبّر باللازم دون الملزوم لأنه أخص (قوله) وسكوتهم) هو داخل في الفعل ولذا أسقطه في الشرح (قوله) فيلزم الخ) مفرع على محذوف أي وقد أمرنا الله بالافتداء بهم فيلزم الخ (قوله) على سر وحيه) أي على وحيه السراي الخفي والمراد بوحيه الأحكام التي جاءت بها الرسل فانها كانت خفية علينا ولم تظهر الا على يد الرسل (قوله) وقد علمت الخ) الاولى أن يقول وقد صدقهم الله في دعواهم الرسالة وقد علمت الخ (قوله) من الصدق والأمانة) الاولى الافتصاح على الصدق لأن المولى انما صدقهم في دعوى الرسالة فتصدق الله لهم انما يدل على حفظهم من الكذب وأما الأمانة فدليلها شرعي فلا يؤخذ من تصديق الله لهم والجواب أن المراد أمانة مخصوصة وهي الأمانة في الخبر وحيث ذهبى راجعة للصدق لا مطلق أمانة لأن دليلها شرعي (قوله) وقد أمرنا بالافتداء بهم) استدلال على وجوب الأمانة والتبليغ (قوله) التي لا تؤدي الخ) احتراز من البرص والجذام والمرض المنفر للناس منهم وما وقع لا يؤبلم يكن جذاما (قوله) اذ ذاك) أي جواز الاعراض البشرية (قوله) مع قلة حروفها) المناسب حروفها) والثنية والجواب أنه أقر داخرا الى أن الكلمتين امتزجتا حتى صارتا كالكلمة الواحدة أو أن احدهما لا تخرج عن الكفر بدون الاخرى بل لا بد منهما (قوله) من الامراض ونحوها) كأذية الخلق (قوله) من طاعة الصبر) الاضافة للبيان (قوله) الصبر) هو تحمل المشاق (قوله) وغيره) كالتشريع وتسلية الخلق كما وقع في سهوئينا فانه عرض بشري ترتب عليه التشريع (قوله) وفيها) أي الاعراض البشرية كالامراض اعظم دليل على صدقهم واعظم دليل على أنهم ميعوثون فان قلت ما وجه كون الاعراض اعظم دليل على صدقهم وانهم رسل قلت ان الامراض تستلزم كونهم ليسوا بألهة اللزوم لقولهم نحن رسل الله فقولهم نحن رسل الله مستلزم انكونهم ليسوا بألهة ونزول الامراض اعظم دليل على كونهم ليسوا بألهة الذي هو لازم لقولهم نحن رسل الله فصح كلامه وحيث ذهبى قوله وان تلك الخوارق قريب في المعنى مما قبله

تلك الخوارق التي ظهرت على أيديهم هي بمحض خلق الله تعالى لها تصديقها لهم ادلو كانت لهم قوة على اختراعها والدفعوا عن أنفسهم ما هو أيسر منها من الامراض والجوع وألم الحر والبرد ونحو ذلك مما سلم منه كثير من لم يتصف بالنبوة وفيها أيضا

(قوله رفق بضعفاء العقول الخ) وفيها أيضا الرفق بالناس من حيث التسلي بالانبياء (قوله والخواص) عطف تفسير (قوله ولهذا) أي ولأجل كون الأعراض فيها رفق بضعفاء المؤمنين ثلاثا يعتقدوا استدلال الخ (قوله في قولهم بألوهية عيسى) أي لكونه حصل على يديه الخوارق من خروجه بدون أب ومن احبائه الموتى (قوله من أكل الطعام الخ) أي لأنه لو كان الها لكان لاياً كل الطعام سكن التالي باطل فان قلت لأي شيء كان أكل الطعام ينافي الألوهية مع أنه يحصل به التقوى قلت لو كان الإلهياً كل الطعام لكان محتاجاً له لكن اللازم باطل ولأن من لوازم أكل الطعام خروج الفضلة المعلومة المنافية للعظمة والكبرياء اللازمين للألوهية ولذا قيل ما لابن آدم والفخر وقد خاق من نطفة مذرة وآخره جيفة فذرة أي منقنة وهو بين الاثنين حامل للعدرة فكيف يدعي الكبرياء والعظمة مع تلك الحالة (بقى شيء آخر) وهو أن اعتقاد الألوهية إنما كان في عيسى فقط وأما أمه مريم فلم يعتقدوا فيها الألوهية فقول الشارح بألوهية عيسى وأمه لا وجه له قلت علة اعتقاد الألوهية عيسى موجودة في مريم فهو لازم قولهم بألوهية عيسى وإن لم يصرحوا بذلك فقد حصل على يديها الخوارق وهو كثرة الرزق من عند الله ومن ابلادها عيسى بغير زوج كذا قرر شيخنا وانظره مع قوله تعالى «وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله» فان هذا يقتضي أن أمه قد اعتقدوا الهيتها أيضاً فتمثل (قوله كاناياً كلان الطعام) هو عند صاحب الكشاف كناية عن لازمه من خروج الفضلة (قوله شاهده) أي دليله معه ودليله هو ما تقدم تقريره في المصنف (قوله ولعلها لا يختصها مع اشتهاها على ما ذكرناه) أي من عقائد الإيمان الواجبة في حق الله وفي حق رسوله واعلم أن الإيمان والاسلام قيل انهما مترادفان معناهما واحد وهو التصديق بما جاء به النبي ﷺ مما علم من الدين بالضرورة وعليه مشى المصنف وقيل وهو المعتمد انهما متغايران فالإيمان هو التصديق بما جاء به النبي ﷺ والاسلام هو الامتثال الظاهري لذلك فقول المصنف جعلها الشارح ترجمة على ما في القلب أي دليلاً على التصديق القائم بالقلب وهو الإيمان فالتصديق قلبي والدليل عليه هو الشهادتان ثم ان المصنف علل كون الشارع جعل كلمتي الشهادة دليلاً على الإيمان لئلا يكتفى بترجي ولم يجزم فقال ولعلها لأجل اختصارها مع اشتهاها الخ أي ترجي أن الشارع جعلها دليلاً على الإيمان دون غيرها مما يؤدي معناها لأجل اختصارها مع اشتهاها على العقائد وإنما ترجي ولم يجزم بذلك لئلا يلزم دعوى علم الغيب لو قطع بذلك لأن ما ذكره لا يتعين أن يكون الشارع أراده فقط لجواز ارادته غيره فقط أو ارادته مع غيره فلا احتمال ذلك أتى بلعل التي لترجي فهي بمنزلة أظن وكأني قال وأظن أو الظاهر عندي أن الشارع إنما جعلها دليلاً على الإيمان لا اختصارها مع اشتهاها على العقائد ويحتمل أن لعل هنا للشك فهي بمنزلة الاحتمال وكأني قال يحتمل أن الشارع جعلها دليلاً على الإيمان ولم يجعل غيرها مما يؤدي معناها من الكلمات مثلها لأجل اختصارها الخ ويحتمل أن تكون التحقيق باعتبار ما أخبر به ﷺ من أن من ذكر هذه الكلمة الشريفة دخل الجنة ولا محالة وإنما أفرد الضمير في قوله ولعلها وما بعده مع أنه عائد على كلمتي الشهادة لتأويلهما بالكلمة فهو من تسمية الشيء باسم جزئه وإنما أفرد بالتأويل المذكور للتنبيه على ارتباط إحدى الكلمتين بالآخرى في الدلالة على الإيمان وأنه لا يحصل الا بمجموعهما ولا ينتفع في الإيمان باحدهما دون الآخرى (قوله جعلها الشرع) أي صاحب الشرع أو أراد بالشرع الشارع والا فالشرع هو الأحكام والأحكام لا يتأتى منها جعل (قوله على ما في القلب من الاسلام) جعل الاسلام في القلب والحال أن الذي في القلب هو التصديق فيكون الاسلام عبارة عن التصديق القلبي فيكون مرادفاً للإيمان وهو قول كما علمت وعلى هذا فتعير المصنف أولاً بالاسلام وثانياً بالإيمان تفنن (قوله ولم يقبل من

رفق بضعفاء العقول ثلاثا يعتقدوا فيهم الاطية بما يرون لهم صلوات الله وسلامه على جميعهم من الخوارق والخواص التي خصهم الله تعالى بها ولهذا استدل تعالى على النصرى في قولهم بألوهية عيسى وأمه عليهما الصلاة والسلام بافتقارهما الى الأعراض البشرية من أكل الطعام ونحوه فقال تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم الى قوله ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كاناياً كلان الطعام فسبحاننا أعظم لطفه بخلقه جعلنا الله تعالى من علم فعمل وعمل فأخلص وأخلص فدام على ذلك الى الممات ونجا من كل هول وتخلص وقوله فقد اوضح لك الى آخره كلام حق شاهده معه (ص) ولعلها لا يختصها مع اشتهاها على ما ذكرناه جعلها الشرع ترجمة على ما في القلب من الاسلام ولم يقبل من

أحد الايمان الا بها
 (ش) لاشك أنه عليه
 الصلاة والسلام قد خص
 بجوامع الكلم فتجد
 تحت كل كلمة من كلماته
 من الفوائد ما لا ينحصر
 فاختر لآمته في ترجمة
 الايمان وما يمرحون
 به في الجنان حيث شاؤا
 هذه الكلمة المشرفة
 السهلة حفظا وذكرا
 الكثيرة الفوائد عاما
 وحسا فاعتبوا فيه من
 تعلم عقائد الايمان
 الكثيرة المفصلة جمع
 لهم ذلك كله في حرز هذه
 الكلمة المنيع ويمكنوا
 من ذكر عقائد الايمان
 كلها بذكر واحد خفيف
 على اللسان ثقيل في
 الميزان ذي قدر لا يحاط
 به عند المولى الكريم
 العليم الاحسان ثم كل
 عقيدة من عقائد
 الايمان لمن عرفها سيف
 صارم يقطع به ظهر ابليس
 وأعوانه ويقذف في
 القلب نور اساطع يكشف
 عنه ظلمات الأوهام
 ويغسل منها أدرانها فجعل
 الشرع ذكر هذه
 الكلمة الخفيفة المشرفة
 جامعا لسيوف العقائد
 كلها محصلة لأنوار
 المعارف بأجمعها فهو
 ذكر واحد في اللفظ وفي
 الحقيقة هو أذكر كثيرة

أحد الايمان) أي دعوى الايمان الا بها فاذا ادعى الانسان أنه مؤمن فلا تقبل دعواه عند الناس الا اذا أتى
 بها بناء على أنها شرط لاجراء الأحكام الدينية ويحتمل أن المراد ولا يقبل من أحد الايمان والتصديق
 عند الله الا بها بناء على أن النطق جزء من الايمان أو شرط في صحته وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير دعوى
 قبل الايمان واعلم أن الاسلام تارة يكون منجبا عند الله وعند الناس وذلك هو الامتثال لما جاء به النبي
 ظاهرا المقارن للامتثال الباطني الذي هو الايمان أعني اذعان النفس وانقيادها وقولها آمنت بذلك
 ورضيته المعبر عنه بحديث النفس والتصديق وتارة يكون الاسلام منجبا عند الناس فقط وهو الامتثال
 لما جاء به النبي في الظاهر فقط بأن يترأى منه أنه مصدق بها كأن يدخل مسجدا ويجالس المسلمين
 ويلبس العمامة البيضاء ولا يجحد شيئا مما علم بحجى النبي ﷺ به ضرورة مع كونه ليس مصدقا
 بذلك في الباطن (قوله الا بها) يحتمل أن المراد لا يغيرها من نحو سبحان الله والحمد لله فلا ينافي
 أنه لا يشترط في الدخول في الاسلام لفظ أشهد ولا النبي ولا الاثبات ولا الترتيب فاذا قال الكافر الله واحد
 ومحمد رسوله أو قال محمد رسول الله والله واحد كفاء ذلك في الدخول في الاسلام كما هو المعتمد عند المالكية
 ويحتمل أن المراد الا باللفظ بها على هذه الحالة من الاثبات بأشهاد والاثبات بالنفي والاثبات والترتيب
 كما هو قول بعضهم والخلاف في الدخول بها في الاسلام وأما في حصول الثواب فلا نزاع في أنه لا يشترط فيه
 ما ذكر لان مجرد الله واحد ذكر يثاب عليه (قوله بجوامع الكلم) الباء داخلة على المقصور عليه أي
 أن النبي مقصور على جوامع الكلم لا يتعداها لغيرها أو يصح جعلها داخلة على المقصور أي ان جوامع الكلم
 مقصورة عليه لا تتعداه لغيره والمراد بجوامع الكلم الجوامع أي التي قل لفظها وكثر معناها فقوله
 كل كلمة الخ تفسير للكلم الجوامع التي فصرت عليه أو قصر عليها (قوله في ترجمة الايمان) أي في الدلالة
 عليه (قوله وما يمرحون) عطف على الايمان وقوله هذه الكلمة مفعول اختار أي اختار لآمته هذه
 الكلمة وهي لا اله الا الله محمد رسول الله في الدلالة على الايمان وعلى ما يمرحون به في الجنان وعطف
 ما يمرحون الخ على الايمان عطف مرادف (قوله علما وحسا) أي بالعلم والحس وأراد بالحس تقرير
 الأشياخ للتلامذة وأراد بالعلم ادراك العلماء بأذهانهم أي أن فوائدها التي يدركها العلماء ويقررونها
 لتلامذتهم كثيرة (قوله فاعتبوا) مبتدأ وقوله جمع لهم ذلك خبر والرابط الاشارة (قوله جمع لهم
 ذلك) أي ما ذكر من العقائد التي تعبوا في تعلمها (قوله في حرز هذه الكلمة) الاضافة للبيان أو من اضافة
 المشبه به للمشبه بجماع أن كلاً يحفظ ما فيه (قوله المنيع) أي كثير المنع والحفظ لما فيه (قوله ذي قدر
 لا يحاط به) وصف ثالث لذكر وحاصله أن الكلمة المشرفة لها قدر عند الله تعالى لا قدرة لنا على الاحاطة به
 وان كان المولى يحيط به علما (قوله لمن عرفها) متعلق بما بعده أي سيف قاطع بالنسبة لمن عرفها
 (قوله وأعوانه) أي أولاد من الشياطين وهو بالنسبة على أنه مفعول معه ليناسب الفقرة الثانية
 في قوله وأدراجه ويحتمل أن الأصل وظهر أعوانه خذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فاتصبا
 اتصبا به ويحتمل أن أعوانه عطف على ظهر أي ويقطع بها أعوانه وعلى هذا فيقال ما النكته في كونه عبر
 في جانب ابليس بالظهور دون أعوانه ثم انه ليس المراد بالقطع حقيقته بل المراد شبهة اذلال ابليس وأعوانه
 فهو كناية وليس الكلام على حقيقته (قوله نور اساطع) أي معارف قوية (قوله يكشف عنه) أي
 عن القلب (قوله ظلمات الأوهام) أي الأوهام الشبيهة بالظلمات أو الاضافة بيانية والمراد بالأوهام آثار
 القوة الواهمة (قوله ويغسل منها) أي من ظلمات الأوهام أدرانها أي أو ساخه أي ويغسل أو ساخ القلب
 الحاصلة من ظلمات الأوهام (قوله جامعا لسيوف العقائد) أي للعقائد الشبيهة بالسيوف (قوله فهو)
 أي ذكر هذه الكلمة المشرفة ذكر واحد (قوله هو أذكر كثيرة) أي لاشتمالها على العقائد الكثيرة

يقضى العارف بذكره مرة واحدة ما لا يقضيه غيره الا في ازمة متطاولة ثم تنبه أيها المؤمن لعظيم رحمة الله تعالى وأنعامه علينا بهذه الكلمة المشرفة التي لا يعلم عامة الناس عظيم قدرها الا بعد الموت في الآخرة وهو أن المكاتب انما ينجمون الخلود في النار اذا اتصف في آخر حياته بعقائد الايمان التي تتعلق بالله تعالى (٢٢٤) وبرسله عليهم الصلاة والسلام والغالب عليه في ذلك الوقت الهائل الضعف عن

استحضار جميع عقائد الايمان مفصلة فعلمه الشرع بمقتضى الفضل العظيم هذه الكلمة السهلة العظيمة القدر حتى يذكر بها من غير مشقة تناله في ذلك الوقت المضيق الهائل جميع عقائد الايمان بلسانه أو بقلبه واكتفى منه الشرع في هذا الوقت المضيق بمجرد ذكرها بجملة اذ طالما أدارها قبل ذلك على لسانه وقلبه مفصلة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وقال صلى الله عليه وسلم مات وهو يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة فالاول فيمن يستطيع النطق والثاني فيمن لا يستطيع والله تعالى أعلم وكذالك أن يكتفى أيضا في جواب الملكين الكريمين في القبر بمجرد هذه الكلمة المشرفة حيث يمنعه مانع الهيبة والخوف من ذكر عقائد الايمان

(قوله يقضى العارف) أي بمعناها المتضمن للعقائد لا يقضيه غيره الا في ازمان المراد بغيره اذا كرر لغير هذه الكلمة من الاذكار أو المراد بالغير من لاعلمه بمعرفة اندراج العقائد تحتها وقوله يقضى أي يحصل وقوله بذكره متعلق بقضى أي أن العارف بمعنى كلمة الشهادة يحصل من الثواب بذكره مرة ما لا يحصله غيره الا في ازمة متطاولة (قوله لعظيم رحمة الله) أي لرحمة الله العظيمة (قوله عامة الناس) أي غالبهم وهو ما عدا الخواص (قوله وهو أن الخ) أي ووجه كون هذه الكلمة نعمة عظيمة ينبغي التنبيه لها أن الشارع اكتفى بها في الوقت المضيق وهو وقت خروج الروح مع كونه مطالباً باستحضار العقائد كلها فهي نعمة عظيمة من حيث اكتفاؤه بها ولم يطلب من الشخص استحضار العقائد تفصيلاً في هذا الوقت المضيق ومفاد الشارح أنه لا بد في حال الحياة من استحضار العقائد تفصيلاً مع الايمان بهذه الكلمة سواء كان مسلماً أو كافراً وأراد الدخول في الاسلام وابتدأ بذلك لان الكافر يكتفى منه بالنطق بها ولا يشترط في دخوله في الاسلام استحضاره للعقائد تفصيلاً حين الدخول بالكلمة المشرفة (قوله اذا اتصف في آخر حياته بعقائد الايمان) أي بالتصديق بعقائد الايمان وملاحظتها (قوله الهائل) أي الخفيف (قوله فعلمه الشرع) أي الشارع (قوله حتى يذكر بها) في نسخة يتذكر بها وقوله جميع مفعول ليدكر وقوله بلسانه أي حالة كون الذكر بها للعقائد بلسانه وقلبه (قوله أدارها) أي كررها (قوله ولهذا) أي ولأجل الاكتفاء بها في هذا الوقت المضيق (قوله من كان آخر الخ) يعني أن الشخص اذا قال لا اله الا الله ثم لم يتكلم بعد ذلك بكلام أصلاً ومات دخل الجنة بدون سابقة عذاب وكان ذكره لها على هذه الحالة كفارة لما صدر منه من العصيان وقيل دخل الجنة اما ابتداء أو بعد نفوذ الوعيد (قوله فالاول) أي فالحديث الاول محمول على من يستطيع النطق سواء كان عاصياً أو طائعاً والحديث الثاني محمول على من لا يستطيعه وقيل ان قوله من كان آخر كلامه الخ في حق الكافر بطريق الاصاله (قوله وكذا له أن يكتفى أيضا) أي وكذا للشخص أن يكتفى وقوله في جواب الملكين أي في جواب سؤالهما فاذا قال له من ربك وما دينك ومن نبيك وأجابهما بلا اله الا الله محمد رسول الله كفاه ذلك ولا يحتاج لتفصيل العقائد هذا كلامه واعتراض بأن مفاده أن الملكين يسألانه عن العقائد تفصيلاً لانه جعل الاجال مما يكتفى به وليس كذلك اذ غاية ما يقولان له في السؤال ما ربك وما دينك ومن نبيك وهذا سؤال عن العقائد اجالا لا تفصيلاً لانهما لا يقولان ما قدرته وما ارادته الخ (قوله والخوف) عطف لازم على ما تروم الأري أن الانسان اذا وقف قدام سلطان حصل له هيبة وخوف واذا وقف قدام عفريت مثلاً حصل له خوف لاهيبة والحاصل أنه يلزم من الهيبة الخوف لا العكس والهيبة حالة تحصل في القلب عند رؤية العظيم والخوف عبارة عن الفزع (قوله وقد وردا) أي الملكين (قوله وقد ذكرهما) أي للملكين (قوله وأغزر) بالغين المعجمة والراء المهملة من الغزارة وهي الكثرة (قوله قدر نعمه) أي نعم الله (قوله بركتها) أي كلمة الشهادة (قوله بجاه) أي حالة كونها متوسلين في قبول دعائنا بجاه سيدنا محمد أي بمرتبته عنده (قوله فعلى العاقل الخ) قضية التعبير بعلى أن الاكثار من ذكرها واجب مع أنه مندوب

والجواب

لما مفصلة وقد وردا لهما يجترآن منه بذلك وكيف لا يجترآن منه بهذا الجواب العظيم

وقد ذكر لهما المؤمن في هذه الكلمة مع اختصارها جميع عقائد الايمان على التمام فما أوسع كرم مولانا جل وعز على المؤمن وأغزر نعمه وألطف حكمه جعلنا الله سبحانه وتعالى ممن عرف قدر نعمه فشكرها ومن شكرها فقبل منه ذلك الشكر ووجد عظيم بركتها دنيا وأخرى بجاه سيدنا ومولانا محمد ﷺ (ص) فعلى العاقل أن يكثر من ذكرها مستحضراً لما احتوت عليه من عقائد الايمان

والجواب أن على هنا ليست للوجوب بل للتخصيص فالتخصيص من الكلام التخصيص والحث على كثرة
الذكر والمراد بالعقل المؤمن وسماه عاقلاً لا تتفاهه بعقله وأما الكافر لما لا يتفهم بعقله كان كالبهايم
(قوله حتى تترج) أي إلى أن تترج فاذا امتزجت بلحمه ودمه صارت جبلية فينتفي الطلب حينئذ لأنه
أما يطلب ما كان غير جبلي ثم ان الامتزاج من أوصاف الاجسام بأن يترج جسم بجسم ويخلط به
وحيثئذ فما معنى الامتزاج هنا وأجيب بأن المراد بالامتزاج هنا شدة التمكن فاذا أكثر من ذكرها
وداوم على ذلك مدة صارت تجري على لسانه وهو دائم لشدة تمكنها من جوارحه فهو امتزاج سر ياتي
كامتزاج الماء بالعود الاخضر (قوله فانه يرى) أي فاذا امتزجت بلحمه ودمه فانه يرى أي اجالا فلا
ينافي قوله ما لا يدخل تحت حصر وأراد بالاسرار صفاء القلب والتجليات التي ترد عليه وأراد بالمعائب
الأمور الظاهرة كالخوارق للعادة (قوله وباللغة تعالى التوفيق) هو خلق القدرة على الطاعة فهو أخص
من الاعانة التي هي خلق القدرة على الفعل سواء كان طاعة أم لا فينبغيها هموم وخصوص مطلق فالاعانة
أعم وقيل ان التوفيق خلق الطاعة وهذا أقرب لأن التوفيق مأخوذ من الوفاق وهو يحصل بالطاعة
(قوله لارب غيره) علة لسؤال التوفيق من الله دون غيره (قوله وأحبنا) أي من يحبنا لا من نحب
كما نقل عن المصنف والحاصل أن المراد بأحبته من يحبه فيصدق بمن يأتي بعده ويحبه وضمير يجعلنا المتكلم
المعظم نفسه لا المتكلم ومعه غيره ثلاثا يتكرر مع أحبنا على أن الاطناب في الدعاء مطلوب (قوله
ناطقين بكلمة الشهادة) أي لأجل أن ندخل الجنة بدون سابقة عذاب لاورد في الحديث المتقدم (قوله
عالمين بها) أي بمعناها مستحضرين لما انطوت عليه من العقائد (قوله عدما ذكره) أي الله وكذا
قوله وغفل عن ذكره ويصح ترجيح كل من الضميرين للذي صلى الله عليه وسلم ثم ان الذاكرين لله
أكثر من الغافلين عنه والغافلين عن ذكر النبي أكثر من الذاكرين له وحيثئذ فالاحتمالان متساويان
والحاصل أن الواقع في كلام المصنف ذكره بضمير الغيبة في المحلين ويقع في بعض الصلوات بضمير
الغيبة في ذكره الأول و بضمير الخطاب في ذكره الثاني وفي بعضها بضمير الخطاب في الأول والغيبة في
الثاني وهي أبلغ لما علمت أن الذاكرين لله أكثر من الغافلين عن ذكره والغافلين عن ذكر النبي
أكثر من الذاكرين له وفي بعض الصلوات بضمير الخطاب في الموضوعين والحاصل أن الصيغ أربع
الغيبة فيهما والخطاب فيهما والغيبة في الأول والخطاب في الثاني وبالعكس والواقع في المصنف الصيغة
الأولى وهي الغيبة فيهما (قوله ورضي الله الخ) السلف يقولون ان الرضا صفة لله لا يعلمها الا هو فيجب
أن نعتقد أن له صفة يقال لها الرضا ولا تخوض في معناها بل نفوض معناها لله وأما الخلف فيؤولونه
بالانعام أو ارادة الانعام فهو صفة ذات أو صفة فعل فعلى أنه صفة فعل فالدعاء به ظاهر وعلى أنه صفة ذات
فالدعاء باعتبار متعلقه وهو الانعام (قوله باحسان) المراد به الايمان أي التابعين لهم في الايمان
فتدخل العصاة وليس المراد بالاحسان الطاعة والا كان الدعاء قاصرا على الطائعين دون العصاة (قوله
اليوم الدين) أي طائفة بعد طائفة الي يوم الدين أي الي قرب يوم الدين أي الي ما قبل النفخة الأولى
لأن المؤمنين يموتون بريح لينه تهب عليهم قبل النفخة الأولى فيموتون بها والذي يموت بالنفخة
الأولى الكفار اذا علمت هذا فقوله الي يوم الدين أي الي الزمن الذي يأتي فيه الريح القريب من يوم الدين
(قوله والمجد لتقرب العالمين) ختم كتابه بها لأنه من ذوات البال والأمر ذو البال ينبغي ابتداءه بالمجد
واختتامه به (قوله بالأصالة) أي الذي لم يسبق له كفر (قوله الوجوب) أي أداء الواجب (قوله وان
ترك ذلك) أي بأن لم يأت بها أصلا أو أتى بها ولم ينو أداء الواجب عليه فهو عاص تحت المشيئة ان شاء

وبالله تعالى التوفيق
لارب غيره ولا معبود
سواه نسأله سبحانه
أن يجعلنا وأحبتنا عند
الموت ناطقين بكلمة
الشهادة عالمين بها
وصلى الله على سيدنا
ومولانا محمد عدد
ما ذكره الذاكرون
وغفل عن ذكره
الغافلون ورضي الله
تعالى عن أصحاب
رسول الله أجمعين
وعن التابعين لهم
باحسان الي يوم الدين
وسلام على جميع
المرسلين والمجد لتقرب
العالمين (ش) فدآن
لأن نذكر في شرح
هذه الجسلة الفصول
الأربعة التي كنا وعدنا
بذكرها هنا وهي بقية
الفصول السبعة
المتعلقة بهذه الكلمة
المشرفة أما الفصل
الأول من الأربعة في
بيان حكم هذه الكلمة
فاعلم أن الناس على
ضربين مؤمن وكافر
أما المؤمن بالأصالة
فيجب عليه أن يذكرها
مرة في العمر ينوي
في تلك المرة بذكرها
الوجوب وان ترك ذلك
فهو عاص وإيمانه

وأما الكافر فقد كره هذه الكلمة واجب شرط في صحة إيمانه القابلي مع القدرة وان عجز عنها بعد حصول إيمانه القلبي لتفاجأة الموت له ونحو ذلك سقط عنه الوجوب وكان مؤمنا هذا هو المشهور من مذاهب العلماء أهل السنة وقيل لا يصح الإيمان بدونه مطلقا ولا فرق في ذلك بين المختار والعاجز وقيل يصح الإيمان بدونه مطلقا وان كان التارك لها اختيارا عاصيا كما في حق المؤمن بالأصالة إذا نطق بها ولم ينو الوجوب ومنشأ هذه الأقوال الثلاثة الخلاف في هذه الكلمة المشرقة هل هي شرط في صحة الإيمان أو جزء منه أو ليست بشرط فيه ولا جزء منه والأول هو (٢٢٦) المختار وأما الفصل الثاني من الأربعة ففي بيان فضلها فاعلم أنه لو لم

يكن في بيان فضلها الا
كونها علما على
الإيمان في الشرع
نعصم الدعاء والأموال
الا بحقها وكون
إيمان الكافر موقوفا
على النطق بها لكان
كافيا لا اعتلاء كيف وقد
ورد في فضلها أحاديث
كثيرة فمنها قول رسول
الله صلى الله عليه وسلم
أفضل ما قلته أنا
والنبيون من قبلي
لا إله الا الله وحده
لا شريك له رواه مالك
في الموطأ زاد الترمذي
في روايته له الملك وله
الجد وهو على كل شيء
قدير وروى هو
والنسائي أنه صلى الله
عليه وسلم قال أفضل
الذكر لا إله الا الله
وأفضل الدعاء الحمد لله
وروى النسائي أنه صلى
الله عليه وسلم قال قال
موسى عليه الصلاة
والسلام يارب عالمي

الموتى عفا عنه وان شاء عاقبه (قوله وأما الكافر الخ) حاصل ما ذكره الشارح أن الأقوال فيه ثلاثة
فقبل ان النطق بالشهادتين شرط في صحته خارج عن ماهيته وقيل انه شرط أي جزء من حقيقة الإيمان
فالإيمان مجموع التصديق القابلي والنطق بالشهادتين وقيل ليس شرطا في صحته ولا جزءا من مفهومه بل هو
شرط لاجراء الاحكام الدنيوية وهو المعتمد وعليه فنصدق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين سواء كان قادرا
على النطق أو كان عاجزا عنه فهو مؤمن عند الله يدخل الجنة وان كانت لا تجري عليه الاحكام الدنيوية
من غسل وصلاة عليه ودفن في مقابر المسلمين ولا ترثه ورثته المسامون فقول الشارح هذا هو المشهور
غير مسلم بل هذا ضعيف (قوله وكان مؤمنا) أي عند الله (قوله وقيل لا يصح الإيمان بدونه مطلقا)
أي سواء كان قادرا على النطق أو كان عاجزا وهذا القول منكر وليس مبنيا على القول بأن النطق شرط
من الإيمان لأن من قال بذلك شرط القدرة وأما العاجز عن النطق فخرس ونحوه فيكفيه في صحة إيمانه
عند الله التصديق القلبي (قوله هل هي شرط في صحة الإيمان أو جزء منه أو ليست بشرط فيه ولا جزء منه)
هذالف ونشر مرتب الأول للأول والثاني للثاني والثالث للثالث لكن قد علمت أن من قال انه شرط
صحة أو جزء منه يقيد بالقدرة على النطق وأما العاجز عنه فيسكتني منه بالتصديق القلبي اتفاقا (قوله علما)
أي علامة (قوله كيف وقد ورد في فضلها) أي أستبعد وأتعجب من انكار فضلها والحال أنه قد ورد في
فضلها الخ (قوله الحمد لله) انما كان هذا دعاء لأنه ثناء والثناء متعرض لطلب الاحسان والطلب دعاء
فالمراد بالحمد لله الثناء على الله بأي صيغة من صيغ الحمد وليس المراد به الفاتحة (قوله وأدعوك به الخ)
جعل لا إله الا الله دعاء لأن فيها ثناء على الله بحصر الألوهية فيه والثناء فيه تعرض لطلب الاحسان وهو
دعاء لكنه في الحمد أشد ولا يلزم من كون الحمد أفضل الدعاء والدعاء ذكر أن يكون الحمد أفضل الله ذكر
فقولنا أفضل الذكر لا إله الا الله نظير قولنا محمد أفضل الخلق ونظير قولنا الحمد أفضل الدعاء قولنا جبريل
أفضل الملائكة والحاصل أن الذكر أنواع دعاء وغيره والحمد أفضل نوع من أنواعه فلا يلزم أن يكون
أفضل منه (قوله وعامر بن غيبري) مبتدأ وخبر والجملة حالية أي والحال أن المعمر بن غيبري وهو
الملائكة وهذه الحال لازمة ويصح نصب عامر بن عطف على اسم ان وغيره للاستثناء على حذف مضاف
أي غير ذكرى وطاعتي (قوله برجل) أي معين فهذا الحديث وارد في حق رجل معين لاني مطلق رجل
(قوله سجلا) أي كتابا (قوله مد البصر) بفتح الميم وتشديد الدال أي طويل جدا بمقدار المسافة التي
يراها البصر (قوله ثم تخرج) بالياء القوية والمثناة التحتية مبنيا للفعول وقوله بطاقة بكسر الباء
نائب فاعل والمراد بالبطاقة الورقة الصغيرة (قوله فيها شهادة أن لا إله الا الله) أي التي قالها بعد

بأذ كركبه وأدعوك به فقال يا موسى قل لا إله الا الله

الاسلام

قال موسى عليه الصلاة والسلام يارب كل عبادك يقولون هذا قال قل لا إله الا الله قال لا إله الا أنت انما أريد شيئا تخصني به قال يا موسى لو أن
السموات السبع وعامر بن غيبري والأرضين السبع في كفة ولا إله الا الله في كفة للمستهين لا إله الا الله وقال ^{عليه السلام} يوتى برجل الى
الميزان ويوتى بتسعة وتسعين سجلا كل سجل منها مد البصر فيها خطاياها وذنوبه فتوضع في كفة الميزان ثم تخرج بطاقة بمقدار
الاعمال فيها شهادة أن لا إله الا الله محمد رسول الله فتوضع في الكفة الأخرى

فترجع بخطاياهم وذنوبهم وروى الترمذي أن النبي ﷺ قال التسبيح نصف الإيمان والحمد لله تملأ الميزان ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص اليه وقال ﷺ ما قال أحد لاله الا الله مخلصا من قلبه الا فتحت له أبواب السماء حتى يفضى الى العرش ما اجتنبت الكبائر وقال لأبي طالب يا عم قل لا اله الا الله كلمة أحاج (٢٢٧) لك بها عند الله وقال صلى

الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقال صلى الله عليه وسلم أتاني آت من ربي فأخبرني أنه من مات يشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له دخل الجنة فقال له أبو ذر وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق وقال صلى الله عليه وسلم من دخل القبر بلا اله الا الله خلاصه الله من النار وقال ﷺ أسعد الناس شفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خلاصا مخلصا من قلبه وقال ﷺ من مات وهو يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة وعن عثمان بن مالك رضي الله عنه قال غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له من مات وهو يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة وعنه ﷺ لقنوا

الاسلام كذافي يس وقال شيخنا الملوذي انظر هل هي شاملة لما يدخل بها الكافر في الاسلام فقد نقل عن بعضهم أن هذه توزن وتقل عن بعضهم أنها لا توزن لأنه لا مقابل لها الا الكفر (قوله فترجع بخطاياهم) الباء بمعنى على (قوله التسبيح نصف الإيمان) أي لأن الإيمان مرجعه لصفات سلبية وصفات ثبوتية والتسبيح مفيد لأحدهما (قوله حتى تخلص اليه) أي ترتفع اليه ان قلت ان لا اله الا الله عرض فكيف ترتفع قلت لا مانع من أن الله يمثل ذلك العرض بجوه مرتفع الى محل رحمة المولى وسلطانه وليس المراد أنها ترتفع للرب جل جلاله لأنه تعالى ليس في محل (قوله الافتحنته) أي لقوله ذلك (قوله حتى يفضى) بالفاء أي يصل ذلك القول (قوله ما اجتنبت الكبائر) أي يحصل ذلك مدة اجتناب ذلك القائل الكبائر ومفاده أن لا اله الا الله ما تكفر الصغائر ولا تكفر الكبائر وذكر بعضهم أنها تكفرها بل سيأتي للمصنف التصريح بأن لا اله الا الله تكفر الكبائر وحينئذ فيقال ان كان هذا الذي ذكره الشارح حديثا صحيحا كان رادا على ما ذكره بعضهم من أنها تكفر الكبائر هذا وانظر ما ذكره بعضهم من أنها تكفر الكبائر مع قولهم الكبائر لا يكفرها الا التوبة أو عفو الله الا أن يقال قولهم هذا طريقه ليعلم أنهم لا يمتنع عليه تأمل (قوله أحاج) بضم الهزرة وتشديد الجيم أي أشهد لك بها كما هو في بعض الروايات (قوله عصموا) أي حفظوا (قوله الابحنتها) أي اذا فعلوا ما يستحق الأموال كاتلاف مقوم أو مثلي أو ما يستحق الدماء كالقتل والقطع لكافي عمدا فلا تكون أموالهم معصومة في الأول بل يؤخذ منهم قيمة ما أتلفوه أو مثله ولا تكون دماءهم معصومة في الثاني بل يقتص من الجاني (قوله أتاني آت) أي ملك وانظر هل هو جبريل أو غيره (قوله أنه من مات يشهد الخ) أي أن من مات مؤمنا يتلفظ بالشهادتين (قوله قال وان زني وان سرق) أي فله الجنة فقد حذف جواب الشرط ثم انه يحتمل أن له الجنة بدون سابقة عذاب ويحتمل أن المراد فله الجنة اما ابتداء أو بعد تقوذ الوعيد فيه (قوله من دخل القبر بلا اله الا الله) أي من مات وكان آخر كلامه من الدنيا قول لا اله الا الله خلاصه الله من النار والظاهر أنه لا يعذب أصلا وقيل المراد من مات مصرا عليها وان لم تكن آخر قوله وقيل المراد بكونه دخل القبر بها أنها تكتب وتجعل في قبره (قوله أسعد الناس) أي أولى الناس بشفاعتي (قوله وعن عثمان) بكسر العين وسكون التاء المثناة فوق (قوله غدا على رسول الله ﷺ) أي مر على بالفسادة (قوله فقال لن يوافي) بالبناء للفاعل أي لن يجيء عبديوم القيامة متلبسا بقوله لا اله الا الله فالتاء في قوله بقول للابسة (قوله الاحرمه الله على النار) هذا ظاهر في أن لا اله الا الله تكفر الكبائر ولا مانع من أن الله يعفو عنه بركتها ويرضى عنه خصامه (قوله من لقن عند الموت لا اله الا الله) أي فنطق بها في العبارة حنف ولا بد منه لأن دخول الجنة مترتب على النطق بها بعد التلقين لا على مجرد التلقين كما هو ظاهر الحديث وحاصله أنه اذا حضرت الوفاة انسا فلحقه شخص لا اله الا الله فنطق به ذلك المحتضر فإنه يدخل الجنة وصفة التلقين أن يقول الجالس عنده وهو في النزاع لا اله الا الله ولا يقول له قل لا اله الا الله فالتلقين يكون عند الاحتضار لا بعد الموت اذ ليس مشروعا عند المالكية وهو سنة بعد الموت عند الشافعية (قوله لقنوا موتاكم) أي مرضاكم الآيلين

يوافي عبديوم القيامة بقول لا اله الا الله يبتنى بها وجه الله الاحرمه الله على النار وعنه ﷺ أنه قال مفناح الجنة لا اله الا الله وروى أنس أن لا اله الا الله عن الجنة وعنه ﷺ من لقن عند الموت لا اله الا الله دخل الجنة وعنه ﷺ لقنوا موتاكم لا اله الا الله

فانها تهتم الذنوب هدا قالوا يا رسول الله فان قالها في حياته قال هي اهدم واهدم وفي مسند البزار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من قال لا اله الا الله نفعته يوم امن دهره اصابه قبل ذلك ما اصابه وفي الاحياء قال عليه الصلاة والسلام لو جاء قائل لا اله الا الله صادقا بقرب (٢٢٨) الأرض ذنوبا غفر له ذلك وفيه أيضا وقال صلى الله عليه وسلم ليس على أهل

لا اله الا الله وحشة في قبورهم ولا في نشورهم كما في أنظر اليهم عند الصيحة ينفضون رءوسهم من التراب ويقولون الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور وفيه قال أيضا لأبي هريرة رضي الله تعالى عنه يا أبا هريرة ان كل حسنة تعملها توزن يوم القيامة الا شهادة أن لا اله الا الله فانها لا توضع في ميزان لأنها لو وضعت في ميزان من قاطها صادقا ووضعت السموات السبع والأرضون السبع وما فيهن كانت لا اله الا الله أرجح من ذلك وفيه وقال من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة وقال لتدخلن الجنة كلكم الا من تأبى وشردهن الله شرود البعير عن أهله قيل يا رسول الله من النبي تأبى قال من لم يقل لا اله الا الله فأكثر وأمن قول لا اله الا الله

للموت أولقنوا من مات منكم بعد دفنه على ما تقدم من الخلاف بين المالكية والشافعية (قوله فانها تهتم) بالدال المهملة أي تنقض وبالذال المعجمة أي تقطع (قوله وفي مسند البزار) في بعض النسخ وفي مسند ابن سنجر بكسر السين وسكون النون وفتح الجيم بدل البزار وهذه النسخة هي الصحيحة لأن البزار لا مسنده كذا في يس عن المنجور (قوله يوما) في نسخة يوما وهو ظرف لقال وقوله نفعته جواب من والمعنى من قال في أي يوم أي في أي زمان من دهره لا اله الا الله نفعته سواء كان أصاب قبل ذلك من الذنوب كثيرا أو قليلا كذا قال بعضهم ولكن بعد كون الظرف معمول لا لقال أنه لا داعي لتأخير عن جملة نفعته وقال بعضهم ان الظرف معمول لنفعته والمعنى من قال لا اله الا الله نفعته في يوم من دهره والمراد بيوم النفع وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة اما ابتداء أو بعد الخروج من النار والظاهر أن الفعلين تنازعا الظرف أي من قال في أي زمان من دهره لا اله الا الله نفعته في يوم من دهره وهو وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة (قوله أصابه قبل ذلك) أي من الذنوب ما أصابها أي سواء كان ما أصابه قبل ذلك من الذنوب كثيرا أو قليلا (قوله بقرب الأرض) بضم القاف وكسرها لغتان والضم أشهر ومعناه ما يقارب ملاءها وقوله صادقا أي مدعنا بمعناها (قوله وحشة في قبورهم) الوحشة المنفية الوحشة المشابهة لوحشة الكفار وهي شدة الخوف والمشقة وهذا لا ينافي أن المؤمن العاصي يعذب في قبره كما مر (قوله كما في أنظر اليهم) هذا من جملة الحديث المتقدم فهو من جملة كلام النبي ﷺ وكان للتحقيق أي لآتي أنظر اليهم تحقيقا وهذا دليل لكونهم لا وحشة عليهم أي اذا كان عاقبة أمرهم ذلك فلا وحشة عليهم والمراد بالصيحة النفخة الثانية (قوله فانها لا توضع في ميزان) فيه أنه قد تقدم في حديث البطاقة أنها توضع فيها وأجاب بعضهم بأن ما تقدم في رجل معين وما هنا في غيره أو أن ما هنا محمول على الواجبة كالتي يدخل بها في الإيمان وما مر في المندوبة أو يجاب أيضا بأن ما تقدم من وضعها في الكفة كناية عن كثرة الثواب جدا أو أنها لا توضع في ميزان تكون فيه مرجوحة أو مساوية فلا ينافي ما مر من أنها توضع في كفة الميزان فترجح وإذا جسدت الأعمال في الآخرة هل تبقى على نجسيتها أو لا نقل عن بعضهم أنها تبقى في أفنية منازلهم ليسروا بها اذا رأوها اه ملوى (قوله صادقا) أي حالة كونه صادقا بمعناها ومدعنا به (قوله قبل أن يحال بينكم وبينها) أي بالموت (قوله وهي دعوة الحق) أي دعوة المولى الحق لأن المولى دعا إليها عباده وطلبها منهم (قوله وهي العروة الوثقى) أي التي يستوثق بها في الخلاص من النار لأن الشخص اذا تمسك بها خلس من النار والعروة في الأصل الخشبة التي توضع فيها عقدة الحبل تشبه أذن الكوز شبه الكلمة المشرقة بها بجامع الاستعانة على المقصود في كل (قوله وهي ثمن الجنة) أي فالشخص قبل اشترى الجنة بها فالجنة كالثمن ولا اله الا الله كالثمن (قوله للذين أحسنوا) أي في الدنيا بقولهم لا اله الا الله وقوله الحسنى أي وهي الجنة وقوله وزيادة أي ولهم الزيادة على الحسنى وهي رزية المولى جل جلاله (قوله أنت على صحيفته) هذا يقتضى اتحادها وهو أحد أقوال وقيل ان السيآت تكتب في صحيفة على حدتها والحسنات تكتب في صحيفة على حدتها

قبل أن يحال بينكم وبينها فانها كلمة التوحيد وهي كلمة الأخلص وهي كلمة التقوى وهي (قوله) الكلمة الطيبة وهي دعوة الحق وهي العروة الوثقى وهي ثمن الجنة وفيه وقال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فليل الاحسان في الدنيا قول لا اله الا الله وفي الآخرة الجنة لمن قاطها وكذا قوله عز وجل للذين أحسنوا الحسنى وزيادة وفيه ويرى أن العباد اذا قال لا اله الا الله أنت على صحيفته فلا تمر على خطيئة الا محتها حتى تجد حسنة مثلها فتجلس الى جنبها

وفي كتاب عبد الغفور عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى عمودا من نور بين يدي العرش فاذا قال العبد لاله الا الله اهتز ذلك العمود فيقول الله تبارك وتعالى له اسكن فيقول كيف اسكن وانت لم تغفر لقاتلها فيقول قد غفرت له فيسكن عند ذلك وفيه عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله اوصني فقال اوصيك بتقوى الله فاذا عملت سيئة فأتبها بحسنة تمحها قلت يا رسول الله امن الحسنات لاله الا الله قال هي من افضل الحسنات وفيه عن كعب أوصى الله الى موسى في التوراة لولا من يقول لاله الا الله لسلطت جهنم على أهل الدنيا وفيه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لاله الا الله ثلاث مرات في يومه كانت له كفارة لكل ذنب أصابه في ذلك اليوم وفيه ذكر عن ابن أبي الفضل الجوهري

(٢٢٩)

أشجارها وأطيبارها وأنهارها وجميع ما فيها يقولون لاله الا الله فيقول بعضهم لبعض كلمة كنا نغفل عنها في الدنيا وفيه وحدث أيضا قال يهتز العرش ثلاث لقول المؤمن لاله الا الله وكلمة الكافر اذا قالها وللغريب اذا مات في أرض غربة وعن بعض الصحابة رضي الله عنهم من قال لاله الا الله خالصا من قلبه ومدها بالتعظيم غفر له أربعة آلاف ذنب من الكبائر قيل فان لم يكن له هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب أبويه وأهله وجيرانه وذكر عياض في المدارك عن يونس ابن عبد الأعلى أنه

(قوله وفي كتاب عبد الغفور) اما مستأنف أو عطف على قوله وفي الاحياء وليس معطوفا على المنقول عن الاحياء لان عبد الغفور متأخر عن صاحب الاحياء قاله يس (قوله اهتز ذلك العمود) أي فرحا وطربا (قوله لسلطت جهنم) أي فلاله الا الله سور لأهل الدنيا حافظه لهم من جهنم (قوله أصابه في ذلك اليوم) أي ومثل اليوم الليلة فاذا قال لاله الا الله ثلاث مرات في ليلة كانت له كفارة لكل ذنب أصابه في تلك الليلة (قوله تغفل) بضم الفاء (قوله وحدث أيضا) يعني ابن أبي الفضل الجوهري (قوله يهتز العرش ثلاث الخ) أما اهتزازه لقول المؤمن لاله الا الله فلفرحه وسروره بذلك وأما اهتزازه لموت الغريب فلحزنه عليه وأما اهتزازه لكلمة الكافر اذا قالها فلفرحه وسروره لان المراد بكلمة الكافر الكلمة المشرفة وأضيفت للكافر لانه يدخل بها الاسلام كذا قيل وقيل المراد بكلمة الكافر كلمة كفره أي الكلمة المكفرة له كقوله العزيز ابن الله أو المسيح اله أو ابن الله أو محمد ليس برسول وعلى هذا فاهتزاز العرش لكلمة الكافر للغضب (قوله ومدها بالتعظيم) أي ومدها مدامتسبا بقصد تعظيم المولى والمراد أنه أتى بالمد في مواضع المد بأن مد الآلف من لا ومد الله (قوله أربعة آلاف ذنب من الكبائر) قد مر ما اجتنبت الكبائر وانظر هل يجاب بأن ذلك شرط في فتح أبواب السماء حتى تفضى الى العرش وما هنا ليس فيه تعرض للفتح المذكور اه ملوى (قوله اسم الله الأكبر) أي الاعظم من غيره من الأسماء لانه دال على اتصافه بجميع صفات الكمال وتنزهه عن صفات النقصان (قوله ولهذا) أي ولاجل هذه الاحاديث الواردة فيها خصوصا نفيها للفقر (قوله ملازمة هذا الذكر) أي لاله الا الله (قوله وأهل التسبب) أي المشتغلون بالتجارة (قوله والمشتغلون بالخدمة) أي كالعملة وقوله والصنائع أي كالخياطين والحياكين وقوله وأهل التسبب مبتدأ وقوله اثني عشر أي يذكرونه اثني عشر والجملة خبر (قوله كانت له فداء من النار) أي وقبجري عمل الناس الآن على ذلك فينبغي للشخص أن يذكر ذلك العبد ويحمله فداء لنفسه أو لوالديه أو لأصحابه فقوله وروى أن من قالها أي لنفسه أو لغيره (قوله عن الشيخ أبي زيد القرطبي) أي المالكي (قوله أنه قال) أي القرطبي فالواقعة الآتية للقرطبي لا للسنوسي كما قد يتوهم (قوله وعملت منها) أي من ذكرها لأهل أي أنه جعل لكل واحد سبعين ألفا (قوله يكشف) بالبناء للمفعول أي يزال له الحجاب ويطلعه الله على الأمور الخفية كالعرش واللوح والجنة ولذا قال بعض أهل الله أطلعني الله على ما في الجنة فأعرف ما فيها قصر أقصر وأطلعني الله على ما في النار فأعرف ما فيها

أصابه شيء عفر أي في منامه قائلا يقول له اسم الله الأكبر لاله الا الله فقالها ومسح على ما وجدته من الأذى فأصبح معافي وذكر ابن الفاكهاني أن ملازمة ذكرها عند دخول المنزل ينقي الفقر وفضل هذه الكلمة كثيرا لا يمكن استقصاؤه ولهذا اختار الأئمة ملازمة هذا الذكر في كل حال حتى ان منهم من لا يفتقر عنه ليلا ولا نهارا ومنهم من يذكروه بين اليوم والليلة سبعين ألف مرة وأهل التسبب والمشتغلون بالخدمة والصنائع اثني عشر ألف مرة وروى أن من قالها سبعين ألف مرة كانت له فداء من النار وقد ذكر الشيخ أبو محمد عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني الشافعي في كتابه الارشاد والتطريز في فضل ذكر الله تعالى وتلاوة كتابه العزيز عن الشيخ أبي زيد القرطبي أنه قال سمعت في بعض الآثار أن من قال لاله الا الله سبعين ألف مرة كانت فداء من النار فعملت على ذلك رجاء بركة الوعد أعمالا أدخرتها لنفسى وعملت منها لأهلي وكان ذلك بيتا معنشابا كان يقال انه يكشف في بعض الأوقات الجنة والنار

وكان في نفسى منه شيء فاتفق أن استدعانا بعض الاخوان الى منزله فيينا نحن تناول الطعام والشاب معنا اذ صاح صيحة منكرة واجتمع في نفسه وهو يقول يا عم هذه أمي في النار وهو يصيح بصياح عظيم لا يشك من سمعه أنه عن أمر فامار أيت ما به قلت في نفسى اليوم أجر بصدقه فأطمئنتني الله تعالى السبعين ألفا ولم يطلع على ذلك أحد الا الله تعالى فقلت في نفسى الا ترحق والذين رووه لنا صادقون اللهم ان السبعين ألفا فداء هذه المرأة (٢٣٥) أم هذا الشاب من النار فما استتمت الخاطر في نفسى الآن قال يا عم ها هي

أخرجت الجسد لله
فصلت لي فائدتان
إيماني بصدق الأثر
وسلامي من الشاب
وعلمي بصدقه انتهى
والى التعريض على
الكثير من ذكر هذه
الكلمة المشرفة ليقوز
الذاكر بعظيم فضلها
أشرت بقولي في أصل
العقيدة فعلى العاقل
أن يذكر من ذكرها
ولما كان تحقيق هذا
التحير العظيم لذا كرر
هذه الكلمة موقوفا
على فهم معناها أولا ثم
استحضار عند ذكرها
ولو بطريق الاجال
فانما قيلت في أصل
العقيدة ذكرها بقولي
مستحضر المعناها بعد
أن شرحت لك معناها
في أصل العقيدة شرحا
لم أر من سمع به على
تلك الصفة المذكورة
فيها على حسب ما أطم
اليه المولى الكريم جل
جلاله فاسرح يا من من

حاورنا حانو تا أي دكانا (قوله وكان في نفسى الخ) أي كنت لأصدق في دعواه المكاشفة وهذا من كلام القرطبي (قوله منكورة) أي مزعجة (قوله واجتمع في نفسه) أي انضم في نفسه وانكمش (قوله هذه أمي في النار) أي هذه روح أمي في النار لان الجسم لا يدخل النار الا يوم القيامة فالروح تنفصل بعد الموت عن الجسم فيبقى الجسم في القبر وهي تارة تذهب لاجنة أو للنار أو لغير ذلك (قوله السبعين ألفا) أي التي ادخرها لنفسه لانهم يحصل له ثمرتها فيجوز له أن يغير نيته ويجعلها لغيره (قوله إيماني بصدق الأثر) هذا يقتضي أنهم يكن مصدقا بذلك الخبر من قبل فيناني قوله سابقا الأثر حق والذين رووه لنا صادقون فان هذا يفيد أنه كان مصدقا به من قبل والجواب أن المراد بالايمان الاطمئنان فكأنه قال فصلت لي فائدتان الاطمئنان بصدق الأثر فهو كان مصدقا به من قبل ثم حصل له الاطمئنان بذلك الحديث على حد ولكن ليطمئن قلبي (قوله وسلامي من الشاب) أي من الاعتراض عليه (قوله وعلمي بصدقه) هو مع ما قبله فائدة ثانية والفائدة الاولى الايمان بصدق الحديث واعلم أن الافتداء من النار بالسبعين ألفا يحصل ولو أخذنا كراجرة على ذكره (قوله على فهم معناها أولا) أي قبل الذكر فاذا ذكر ولم يعرف معناها فلا ثواب له أصلا والمراد فهم معناها تفصيلا بأن يعلم ما يدخل من الصفات تحت كل جزء من معناها (قوله ثم استحضاره) أي معناها عند ذكرها وهذا شرط كمال لأن الاثابة متوقفة عليه كالذي قبله (قوله ولو بطريق الاجال) بأن لاحظ عند الذكر لا معبود بحق الا الله أولا مستغنى عن كل ما سواه ومفتقرا اليه كل ما عداه الا الله الذي هو المعنى الاتزامي ولم يلاحظ اندراج العقائد في ذلك (قوله من سمع) بفتح الميم أي من جاد به وأشار به الى أن شرحها على هذا الوجه مبتكر للصنف وجاد به على خلق الله (قوله بحفظ هذه العقيدة) يعني التمسك (قوله في رياض الجنة) أي في بساطين الجنة في أي مكان شئت وعلى أي حالة شئت ويحتمل أن مراده بال رياض العقائد الشبيهة بال رياض أو أن فيه حذفا أي سبب رياض وهو العقائد وعلى هذين الاحتمالين فالمراد بالسروح في العقائد ذكر اللفظ المحتوي عليها وحيث أن المعنى اذ كرا لاله الا الله التي هي سبب لبساتين الجنة أو شبيهة بها في أي وقت وفي أي مكان شئت (قوله على كل حال) متعلق بقوله يحصل له الثواب وقوله بقصد متعلق بذاكر والمعنى أن ذاكر هذه الكلمة بقصد القرية يحصل له الثواب على كل حال أي سواء ذكر على الصفة الآتية للشارح أو على صفة غيرها واحتترز بقوله بقصد القرية عما اذا ذكرها على وجه الرياء والسمعة فانه لا ثواب له فعلم أن للذاكر ثلاثة أحوال تارة يذكر بقصد الرياء والسمعة وهذا لا ثواب له وتارة يذكر بقصد القرية وهذا إما أن يذكر على الوجه الأكل أو على الوجه الذي ليس بأكل وعلى كل منهما يحصل له الثواب (قوله لسكن الاكل الخ) لسكن حرف استدراك والا كمل مبتدأ وقوله أن يعظم اذا كرا خبره

الله تعالى عليه بفضله بحفظ هذه العقيدة المباركة ان شاء الله تعالى في رياض الجنة حيث

(قوله)

شئت وكيف شئت فقد تمكنت بحفظها من مفتاح الجنة على أكل وجه فقر بذالك عينا واشكر الله تعالى على جميع أفضاله عليك بما يتحسر عليه في الآخرة كثير عن لم يوفق لما وفت نسأله سبحانه أن يجعلنا واناياك في الدنيا والآخرة من خيار أهل لاله الا الله محمد رسول الله ﷺ (الفصل الثالث من الفصول الأربعة في بيان كيفية ذكر هذه الكلمة المشرفة على الوجه الأكل) علم أن ذاكر هذه الكلمة المشرفة على كل حال بقصد القرية يحصل له الثواب لسكن الأكل الذي ترده على القلب المواهب الاطية

والفتوحات الربانية وأمطار الرحمة الغيبية اللدنية التي يقصر عنها الوصف أن يعظم لذاك ما عظم الله تعالى وأن يحسن أدبه مع ما شرف
مولانا جل وعز وقد علمت أن هذه السكامة من أفضل الأذكار وأشرفها عند الله تعالى فينبغي للمؤمن أن يعتني بشأنها فيه فيتوسأ لها
ويلبس ثيابا باظاهرة ويقصد موضعها طاهرا كما يقصده للصلاة فيه وليتحرر الافراد والخلاوة عن الخلق ما استطاع ويقصد الأزمنة المشرفة
كما بعد الفجر الى طلوع الشمس وبعد العصر الى غروبها أو ما يتمكن منه من بعض (٢٣١) ذلك وبين العشاءين والسحر ثم

يستقبل القبلة ويفتح
وردها أولا بالاستغفار ولو
مائة مرة ليغسل باطنه
من أدران المعاصي
ليتهيأ لتعجيلته بما يرد
عليه بعد ذلك من أنوار
بقية أوراده ثم لينبج أثر
ذلك صلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم ولو
خمسائة مرة ليستنير
بها باطنه ويتهيأ لجل
ما يرد عليه بعد ذلك
من سر التهليل وليقصد
بذلك كله امتثال أمر
الله سبحانه وتعالى
وطلب رضاه والذي
يعينه على احضار قلبه
وقصد التربة في هذه
الأذكار أن يذكر
على قلبه أمر مولانا
جل وعز بكل واحد
منها ليستشعر قلبه هيبته
الأمر بعرفته من صدر
منه وكيفيته ذكر ذلك
على القلب أن يتعود
أولاً بالله عز وجل من
الشیطان الرجيم قاصدا
التلاوة لقوله تعالى فإذا
قرأت القرآن فاستعذ

(قوله المواهب الالهية) فاعل ترد أي لكن الاكل الذي ترد المواهب اللدنية على القلب بسببه (قوله
والفتوحات الربانية) أي وترد الفتوحات الربانية على القلب بسببه وهذا أيضا مرادف لما قبله (قوله
وأقطار الرحمة الغيبية) أي وترد أمطار الرحمة الغيبية على القلب بسببه وهذا مرادف لما قبله فالمواهب
اللدنية والفتوحات الربانية والأمطار الغيبية كلها بمعنى واحد وهو الأنوار والمعارف التي تحصل في قلب
الذاكر (قوله أن يعظم الذاكر ما عظم الله) أي وهو لاله الا الله وتعظيمها احسان الادب معها بالوضوء
ولبس ثوب طاهر والجلوس في مكان ظاهر كما بينه الشارح (قوله وأن يحسن أدبه مع ما شرف مولانا)
مرادف لما قبله لان المراد بما شرفه الله هو لاله الا الله (قوله فيتوسأ لها) أي لاجل الذكر بها (قوله من
بعض ذلك) أي من بعض ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبعض ما بعد العصر للغروب (قوله
والسحر) أي آخر الليل (قوله ثم يستقبل القبلة) أي لان استقبالها سبب لتيسير العبادة (قوله ولو مائة
مرة) أي فاعل من المائة لا يحصل به المطلوب وهذا مع اتساع الوقت فان كان ضيقا أتى بما يمكن من
الاستغفار ولو سبع مرات (قوله من أدران المعاصي) أي من المعاصي الشبيهة بالأدران أي الاوساخ أو أن
اضافة أدران للمعاصي من الاضافة البيانية (قوله من أنوار بقية أوراده) أي من الأنوار الخاصة من
بقية أوراده أي عقب ذلك وهي الصلاة على النبي ﷺ ولا اله الا الله كما يأتي له (قوله أثر ذلك)
أي عقب ذلك الاستغفار (قوله ولو خمسائة مرة) أي فاعل الورد من الصلاة على النبي ﷺ
خمسائة مرة وقيل أقله ثلثمائة مرة (قوله وليقصد بذلك) أي الذكر كله من الاستغفار والصلاة
على النبي ﷺ والتهليل (قوله امتثال أمر الله) أي ولا يقصد أنه يكون وليا لانه لا ينبغي ذلك بل
قال بعضهم من قصد بالذکر أن يكون وليا كانت عبدة الأوثان أحسن منه من هذه الخيفية لأن
عبدة الأوثان يقصدون بعبادتهم التقرب الى الله وطلب رضاه وهذا الشخص إنما يقصد بعبادته منفعة
نفسه لا امتثال أمر مولاه ورضاه (قوله أن يذكر على قلبه) أي أن يجري على قلبه (قوله بكل
واحد منها) أي من الأذكار الثلاثة الاستغفار والصلاة على النبي والتهليل (قوله هيبته الامر) أي الهيبته
المقارنته للأمر فالأمر بسكون الميم مصدر ويصح قراءته بالمدايم فاعل أي هيبته الأمر وهو المولى جل وعز
(قوله بمعرفة الخ) أي بسبب معرفة من مصدر منه الأمر بالأذكار المتقدمة (قوله وكيفيته ذكر ذلك الخ)
أي وكيفيته تذكره في قلبه أمر مولانا بهذه الأذكار (قوله فإذا قرأت القرآن) أي كلاً أو بعضاً وهو
هنا يتلو وما تقدموا لأنفسكم من خير إلى آخر السورة فهو تال للقرآن (قوله استشعر القلب على ذلك)
أي من ذلك أو عند ذلك (قوله وطلبه بفضله) أي واستشعر طلبه حالة كون ذلك الطلب ملتبسا
بالمفضل لأن ذلك الطلب واجب على الله بل طلبه فضلا منه لاجل ترتب الجزاء وجعل الطلب بفضله من
حيث الجزاء المترتب عليه فالجزاء بفضله لا لأنه واجب عليه (قوله فذاب) عطف على استشعر (قوله
واحتقر) عطف على ذاب (قوله وافتقار جميعها) مفعول معه أي مع افتقار جميعها إليه (قوله فعند ذلك)

بالله من الشيطان الرجيم ثم ليتل أثر التعوذ قوله تعالى وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خير مما آتاكم الله وأجروا واستغفروا الله
ان الله غفور رحيم فإذا فرغ من تلاوة هذه الآية استشعر القلب على ذلك خطاب المولى الكريم جل جلاله وطلبه بفضله من العبد الضعيف
الفقير والحقير الاستغفار والرجاء الى مولاه الرحيم الرحمن العزيز الغفار فذاب عند ذلك من شدة الحياء من المولى الكريم واحتقر نفسه
اذلم يرها أهلا لخطاب من أوجد الكائنات كلها وافتقار جميعها اليه وهو الغني بالاطلاق ذو الفضل العظيم فعند ذلك يبادر بلسانه وهو

يرعد من شدة الهيبة والحجل والتعظيم قائلًا لبيك مولاي وسعديك واخير كله في يديك وهذا عيدك الضعيف الذليل عليك معوله في طهارة باطنه وظاهره يقول بتوفيقك امتثالًا لأمرك مستعينا بك اللهم اني أستغفرك يا مولاي وأتوب اليك من جميع الصغائر والكبائر وهو اتف الخواطر ونحو ذلك من عبارات الاستغفار وليختر منها ما يراه قوي التأثير في باطنه ثم يتأدى حتى يتم ورده من الاستغفار فاذا أتته حمد الله تعالى ثلاثا أو سبعا ونحو ذلك مستحضرًا قدر النعمة التي وفقه المولى الكريم لبدنها وتمامها حتى غسل من القلب أدرانها وكشف عنه دخان الذنب ورائه يقول في هيئة ذلك الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة الايمان والاسلام وهذا ناسيدنا ومولانا محمد عليه من الله تعالى أفضل الصلاة وأزكى السلام (٢٣٢) الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا

بالحق ثم يشرع أثر ذلك في التعود على ما سبق وليتل اثره على قلبه قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فعند ذلك يستحضر القلب عظيم فضل سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم عند الله تعالى وأنه حاز عنده منزلة لا يمكن أن تلحق اذ مولانا جل وعز على ما هو عليه من الجلال والكمال بخبر أنه يصلي بنفسه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك ملائكته الكرام عليهم الصلاة والسلام على ما هم عليه من الكثرة والشرف يتوسلون الى الله تعالى بالصلاة على حبيبه ومصطفاه من جميع خلقه

أي فعند استنشاره لخطاب المولى واحتقاره لنفسه (قوله يرعد) بفتح العين (قوله من شدة الهيبة والحجل) أي من شدة هيئته من الله وخجله أي حياته منه (قوله قائلًا) أي بعد قراءته الآية المتقدمة التي استشعر منها خطاب المولى (قوله وهو اتف الخواطر) الاضافة بيانية أي ومن الخواطر التي تهتف في النفس وتخطر فيها (قوله وليختر منها) أي من عبارات الاستغفار (قوله ثم يتأدى) أي على الاستغفار (قوله حتى يتم ورده من الاستغفار) أي سواء كان مائة مرة كما مر أو كان أكثر (قوله أدرانها) أي أوساخه الحاصلة من تعاطي المحرمات والشبهات المانعة من المكاشفة والاستغفار يزيل تلك الأوساخ (قوله دخان الذنب ورائه) عطف الران على الدخان مرادف والمراد بهما الأدران أي الأوساخ التي تحدث من ارتكاب المعاصي (قوله يقول في هيئة ذلك) مرئط بقوله حمد الله ثلاثا أو سبعة أي يقول في كيفية ذلك الحمد الحمد لله الخ (قوله ثم يشرع أثر ذلك) أي أثر الحمد وقوله في التعود أي بأن يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (قوله وليتل اثره على قلبه) أي ويجري على قلبه ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية بعد أن يتعود بلسانه (قوله فعند ذلك) أي فعند تلاوته للآية بقلبه يستحضر عظمة النبي ﷺ عند الله لكونه تعالى وملائكته يصلون عليه (قوله لا يمكن أن تلحق) بالبناء للمفعول أي لا يمكن أن تدرك لأحد (قوله يصلي بنفسه على سيدنا محمد) أي وصلاة الله تشریفه وتكرمه وأما صلاة الانس والجن والملائكة فدعاؤهم أي طلبهم من الله أن يشرفه ويكرمه (قوله على ما هم عليه من الكثرة والشرف) انما ذكر الكثرة دفعا لما يتوهم أنهم اذا كانوا كثيرين لا يحتاجون للنبي ﷺ لان شأن الجماعة الكثيرة الاستغناء (قوله فيفرح عند ذلك) أي فعند استحصال قلبه لعظيم شرف مولانا محمد ﷺ يفرح ذلك الشخص اذ تفضل الخ (قوله بهذا الخطاب) وهو قوله يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما (قوله حينئذ) أي حين اذ حصل له الفرح بادخاله المولى بهذا الخطاب في روضات التقرب الى حبيبه (قوله وهو يتهيج) أي ينسر فرحا (قوله فقال) أي فيقول فهو عطف على يبادر أي أنه يقول بلسانه ذلك بعد أن يجري ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما على قلبه ويستحضر منها عظيم مرتبة النبي عند الله (قوله لبيك) أي أجبتك اجابة بعد اجابة (قوله وسعديك) أي أسعدتنا اسعادا بعد اسعاد أي ان اسعادك يا الله لنا ليس واحدا بل هو متعدد (قوله في يديك) أي بقدرتك (قوله لتبني جنابك) أي لجنابك المنيع والجناب في الاصل فناء الدار أي ساحتها ويطلق أيضا على الجانب فشيء

المولى

محمد ﷺ فيفرح عند ذلك العبد الضعيف الفقير اذ تفضل عليه مولاه بأن أدخله بهذا الخطاب الجسم

وما احتوى عليه من الأمر العظيم في روضة التقرب الى حبيبه وأفضل خلقه عنده عليه من مولانا جل وعلا أفضل الصلاة وأزكى التسليم حينئذ يبادر بلسانه وهو يتهيج فرحا لعظيم فضل مولاه جل وعلا عليه اذ فتح له الباب الى التوصل منه الى أعظم الوسائل عنده سيدنا ومولانا محمد ﷺ فقال مجيبا لهذا الأمر الجليل لبيك مولاي وسعديك واخير كله في يديك وها هو العبد الفقير الحقير راكن لتبني جنابك متوسل اليك بأفضل أحبابك ﷺ يقول بتوفيقك عتثلا لأمرك ومستعينا بك في جميع أمورهم اللهم صل على سيدنا محمد نبيك ورسولك ودليلك صلاة أرتقي بها مني الى الاخلاص وأنال بها غاية الاختصاص وسلم تسليما

عندما أحاط به عامك وأحصاه كتابك أو غير ذلك من كيفية التصليات التي تليق بجلاله ثم يتبادى على ذلك مستحضرا لصورته عليه السلام التي ليس ثم في الخلوقات مثلها في الجلال مستشعرا عظيم حرمة عند العلي ذي الجلال ذا كرا عظيم شفقته ورأفته بالمومنين وشدة اهتباله بهم في حياته وبعثاته والسبي في عراشهم وانقاذهم من كل هول دنيا وأخرى عليه السلام وعلى سائر أنبيائه ورسله أجمعين ليتربى بذلك عظيم محبته في قلبه ويتشعشع أنوار حسن الاتباع في ظاهره ولبه فاذا فرغ من ورده بالصلاة عليه عليه السلام جد الله تعالى أيضا على التوفيق لبدء ذلك وتمامه ليقيده بالشكر هذه
 (٢٣٣) النعمة العظمى خشية

السلب عليها وأقل ذلك ثلاث أو سبع ثم ليشرح أثر ذلك في التعوذ قاصدا التلاوة ثم لينتقل أثره قوله تعالى فاعلم أنه لا اله الا الله ثم ليحجب أمر مولانا العزيز بقوله لبيك مولاي وسعديك والخير كله في يدك وها هو العبد الفقير الحقير يوحدهك بالتهايل متخلعا من كل شرك ومن كل تغيير وتبديل بقوله مختصا من قلبه ذا كرا ليه لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخر دور سبحة من التهليل وليعد التعوذ والتلاوة في أول كل دور منها وان اجترأ بالمرّة الأولى فلا بأس وليحافظ الذكر على احضار قلبه بمعنى التهليل ليغور بشمراته ويستضيء قلبه

المولى بملك عظيم له دار وتلك الدار لها فناء كل من وصل لذلك الفناء صار محميا ومحفوظا تشبيها بضمير في النفس واثبات الجناب تحييل والمنيع مبالغة في المنع أي انه شديد المنع من كل سوء ويحتمل أن يراد بالجناب المقام والشأن أي شأنك منيع أي شديد المنع وشديد دفع ضرر من اتقى اليك (قوله عدد ما أحاط به عامك الخ) اعلم ان المصلي اذا قال اللهم صل على محمد عدد الحصى أو عدد الرمل أو عدد ما أحاط به عامك يحصل له ثواب كثير لكن لا بعدد الرمل والحصى ولا بقدر ثواب من صلى عدد الرمل بالفعل ثم ان التحقيق أن النبي عليه السلام ينتفع بصلاتنا عليه لكن لا ينبغي للمصلي أن يقصد ذلك وانما يقصد نفع نفسه كما يزداد نفعه بتكرار العمل بالأحكام الشرعية الواردة عنه وكذلك الشيخ اذا علم انساها كما صار يعمل به ويعلمه للناس فانه يزداد نفعه بتكرار العمل به (قوله ثم يتبادى على ذلك) أي على ما ذكر من الصلاة (قوله اهتباله) بتقديم اطاء من الاهتبال بالشيء وهو الاحتماء به وفي بعض النسخ واهتباله من الاهتبال الذي هو التضرع (قوله ليتربى) أي ليتزايد وهو عبارة لقوله مستحضرا لصورته (قوله ولبه) بضم اللام وتشديد الباء أي قلبه (قوله فاذا فرغ من ورده بالصلاة) أي المصور بالصلاة (قوله لبدء ذلك) أي الورد (قوله هذه النعمة العظمى) أي وهو استعمال ذلك الورد والخاصل أن استعمال ذلك الورد نعمة عظيمة فينبغي له أن يقيد بها ويحسبها بالجد عليها مخافة من الزوال (قوله فاعلم أنه لا اله الا الله) هذا قول القول (قوله سبحته) بضم السين وفتحها (قوله ويستضيء الخ) بيان لشمراته (قوله (١) ولولوج) أي دخول (قوله وتحصل له الحرية العظمى من رقه لشيء من الكائنات) يعني أن الشخص اذا التفت الى عبد من العبيد صار رقا لذلك العبد الملتفت اليه فاذا استخضر في قلبه معنى التهليل وأنه تعالى هو الغني عن كل ما سواه وان كل ما سواه مفتقر اليه فلا يلتفت لأحد غيره تعالى فلا يصير رقاً لأحد من الخلوقات (قوله باستناده الى مولاه عاموا حالا) أي بسبب استناده الى مولاه من جهة عامه بمعنى التهليل ومن جهة حاله وهو الذكر (قوله ظاهرا وباطنا) أي في الظاهر والباطن وهولف ونشر مشوش فقوله ظاهرا تفسير لقوله حالا وقوله باطنا تفسير لقوله عاموا فكأنه قال بسبب استناده لمولاه في الباطن لاستحضاره لمعنى التهليل وفي الظاهر لذكره لمولاه بالتهليل (قوله نعم المولى) أي هو فالخصوص بالمدح محذوف (قوله ولهذا) أي ولاجل ما تقدم من أن الذكر يتحلى بالمرتبة العليا باستناده الى الله ويتخلص من الرق لشيء من الكائنات أي لسكون الذكر ينبغي له ذلك كانت كلمة الشهادة على هذا المنوال جامعة بين التحلية والتخلية (قوله ويطرد الخ) أي بائن يطرد الخ فهو تفسير لما قبله (قوله استعبده) أي صيرته عبدا (قوله لا اله الا الله) متعلق بيتدخل وفي نسخة بقوله لا اله الا الله بدون الا لله

(١) قوله ولولوج هذه الكلمة ليست في النسخ التي بأيدينا اه مصححه

(٣٥ - سوق)

بعضهم أنواره وتحصل له الحرية العظمى من رقه لشيء من الكائنات ويتحلى بالرتبة العليا والشرف الأبهى باستناده عاموا حالا ظاهرا وباطنا الى مولاه المنفرد بالسلك والتدبير الذي لا نافع ولا ضرر سواه على العموم تبارك وتعالى نعم المولى ونعم النصير ولهذا كانت هذه الكلمة المشرفة جامعة بين التحلية والتخلية فيتحلى بالذكر أولا من قلبه ويطرده عنه جميع الخواطر الوهمية وجميع الكائنات التي استعبده من جاه ومال ونساء وبنين ودينار ودرهم ومدح وذم ونحو ذلك بقوله لا اله الا الله أي ليس ثم سوى مولانا جل وعز من جميع الكائنات على العموم من هو غني في نفسه أو يفتقر اليه في أمر ما حتى يستحق ان يعبد أو يطاع أو يخاف أو يعول عليه في أمر ما بل جميعه عاجز ثم العجز عن اصال أمر ما الى نفسه أو الى غيره فوجب طرده جميعها من القلب

اذوجودها كعدمها بلاشك ولا ريب وما وجد مع بعض تلك الأمور المخلوقة كالطعام والشراب والمياه والثياب والنساء والبنين والأموال والنيران والسلاح والاسود والحيات والظامة والجنة والنار من المصالح واللذات ومن المفاسد والآلام فليس منها أصلا ولا يعول عليها في شيء من ذلك ولا غيره فالانتفات الى شيء منها هي وظامة عظيمة وحالة سيئة غير مستقيمة وسفه قوی وخصلة ذميمة وقد رشيد التنجب المبالغة في غسله من الببال ليتهيا القلب للتجلى بالنور الزكي اللامع من معرفة العلي ذي الجلال فلما غسل الذاكر قلبه بذلك النبي القوي العام وصلى على الكونين صلاته على الميت الممدوم أربعا وختم بالسلام حلاه حينئذ بزينة الدخول في حضرة الملك العلام فقال قول المضطر الأواه اليانس بأما (٢٣٤) قطعيا دائما من كل ماسوى مولانا ثم نرى لاله الا الله ولما ابتهج قلبه بنور

وهي المناسبة لأن المعنى المتقدم انما أخذ من النبي (قوله والنيران) أي الدنيوية فلا تكرار به مع قوله والجنة والنار (قوله من المصالح الخ) بيان لما وجد مع بعض تلك الأمور وقوله المصالح واللذات راجع للطعام وما بعده الى النيران وقوله والمفاسد الخ راجع للنيران وما بعدها (قوله واللذات) هي أخص من المصالح كما أن الآلام أخص من المفاسد (قوله تجب المبالغة في غسله من الببال) أي من القلب (قوله ليتهيا القلب للتجلى) هو بالخاء المهملة وفي نسخة بالجيم أي للظهور (قوله بذلك النبي القوي العام) أي وهو لاله (قوله وصلى على الكونين صلته على الميت الممدوم) وهذا كناية عن اعراضه عن كل شيء حتى عن جسده وروحه الاعراض التام وصار المنظور له هو الله فالمراد بالكونين جسده وروحه وقيل ان المراد بهما الدنيا والآخرة والأول أحسن ويدل له قول بعض الأولياء ماني الجبة الا الله حيث قطع النظر عن نفسه وروحه ولم يلتفت الا لله فقط (قوله حلاه) أي حل ذلك الذاكر مولاه (قوله بزينة الدخول) الاضافة بيانية (قوله العلام) أي كثير العلم أي الكثير متعلقات علمه والافعاله واحد (قوله الأواه) أي كثير التأوه أي التوجع من خوفه من مولاه (قوله أرنى لاله) معمول لقوله فقال وقوله الا الله مقول القول (قوله بنور الحقيقة) هي الانتفات لمساقى نفس الأمر وقطع النظر عن كل شيء حتى عن جسده وروحه أي ولما استنار قلبه بالحقيقة الشبيهة بالنور (قوله برسوم الشريعة) جمع رسم بمعنى العلامة والاضافة بيانية أي وكان الانتفاع بالحقيقة موقوفا على القيام برسوم وعلامات هي الشريعة لأن القيام بالشريعة علامة على رضا المولى وعلى دخول الجنة أو أنه شبه الشريعة بحمل نفيس له علامات تشبها مضمر في النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الرسوم تخييل (قوله وذلك) أي القيام برسوم الشريعة (قوله أن يشفعها) أي يصيرها شفعا أي زوجا (قوله نور توحيده) من اضافة المشبه به للمشبه (قوله في منيع حرز الشريعة) أي الشريعة الشبيهة بالحرز المنيع والاضافة بيانية أي منيع حرزه هو الشريعة (قوله فلها) أي فلاجل احتياج الذاكر لشفع كلمة التوحيد باثبات الرسالة لسيدنا محمد (قوله محمد رسول الله) مقول القول (قوله بأن يصلى عليه أثره) أي اثر الذاكر بأن يقول لاله الا الله اللهم صل على سيدنا محمد (قوله أو يقر برسالته) أي بأن يقول لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله اذ هو باب الله الأعظم) فيه اشارة الى أن الله أبوابا كالأنبيا والأولياء والنبي ﷺ أعظم الأبواب (قوله وكان صرميا) أي مطروحا (قوله في سجن القطيعة) أي في القطيعة الشبيهة بالسجن أو اضافة سجن للقطيعة بيانية (قوله أو هي الكفر بعينه) أو للشك

الحقيقة وكان الانتفاء بهما موقوفا على القيام برسوم الشريعة وذلك لا يكون الا بالادمان على ذكر صاحبها المبلغ لما عن الله تعالى سيدنا ومولانا محمد ﷺ احتياج الذاكر بعد كلمة التوحيد الدالة على الحقيقة أن يشفعها باثبات رسالة سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ليحفظ نور توحيده بادخاله في منيع حرز الشريعة فلها يقول الذاكر اثر لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا ينبغي في كل ذكر من أذكار الله تعالى ان لا يغفل المؤمن فيه عن ذكر سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم

أو نحو ذلك مما يوجب تعظيمه والتمسك بأذنيه

أو

اذ هو ﷺ باب الله الأعظم الذي لا ينال كل خير دنيا وأخرى الا بالتعلق به فن غفل عن ذكره والتمسك بشريعته ﷺ لم ينل مقصده وكان صرميا به في سجن القطيعة محر وما من خير الدنيا والآخرة وسيدنا ومولانا محمد ﷺ هو دليل الخلق الى الله تعالى فكيف يصل الى الله تعالى من غفل عن ذكر دليله وقد قال بعض من طبع الله تعالى على قلبه ممن يتعاطى التصوف وليس هو ممن أهله مقالة قريبة من الكفر أو هي الكفر بعينه ان الاكثار من ذكر النبي ﷺ حجاب عن الله تعالى وقد سلك بعض الضالين مثل هذه العبارة فقال اذا أفردت التهليل عن اثبات الرسالة كان أبلغ وأسرع في تأثير معنى التوحيد واحتج اضلاله

وتسويل شيطانه بأن قال للتسهيل معنى ولا تثبت الرسالة معنى وإذا اختلفت المعاني على الباطن ضعف التأثير و تعدت الثمرة قال وإنما يحتاج الى وصل الذكرين عند الدخول في الاسلام قال بعض الأئمة الراسخين رضى الله تعالى عنهم وهذه المقالة والعياذ بالله تعالى من الفن التي لا مورد لها غير النار ولا عقبي طاسوى دار البوار وما ذاك الا مكر واستدراج الى رفض الشريعة والانحلال من ربقتها وتعطيل رسومها ولو علم هذا الضال ماتحت قوله محمد رسول الله ﷺ من الأسرار (٢٣٥) التوحيدية والحكم التسهيلية

لا تقشع عنه ذلك
العمى فأصاب المرعى اه
اللهم أعذنا من الفتن
ما ظهر منها وما بطن
بجاه سيدنا ومولانا
محمد صلى الله عليه وسلم
صلاة وسلاما فصل
بهما مع الاحبة بفضل
الله تعالى الى الفردوس
الأعلى والتمتع هناك
في جواره تعالى بنفيس
تلك المواهب والمناج
الفصل الرابع من
الفصول الأربعين في
بيان القوائد التي
تحصل لذا كرهه
الكلمة المشرفة على
الوجه الأكل مع
المواظبة
اعلم أن المواظبة على
ذكر الكلمة المشرفة
على الوجه الذي ذكرناه
أو لا يحصل فوائد
كثيرة منها ما يرجع
الى محاسن الأخلاق
الدينية ومنها ما يرجع
الى الكرامات التي هي
خوارق العادات أما

أول الاضراب وعليه فقوله من طبع الله على قلبه أى جعل على قلبه اسودادا (قوله وتسويل) أى وسوسة شيطانية (قوله قال بعض الأئمة) أى فى الرد عليه وكلام هذا البعض يدل على أن هذه الكلمة مكفرة (قوله وقد سلك بعض الضالين) قال المقرئ ان نسخة المؤلف وقد سبكت بالباء الموحدة وهى أصوب اه ملوى (قوله لا مورد لها) أى لصاحبها (قوله من ربقتها) الر بقعة فى الأصل العروة التي يستوثق بها صغار الضأن و اضافتها للضمير العائد على الشريعة للبيان والمراد بالانحلال الخلوص وكانه قال والخلوص من ربقة هى الشريعة أو من اضافة المشبه به للشبه أى والخلوص من الشريعة الشبيهة بالربقة (قوله لا تقشع) أى لزال (قوله المرعى) أى محل الرعى والشخص اذا أصاب محل الرعى فقد فاز بمقصوده فكذلك هذا الضال لو علم ماتحت قولنا محمد رسول الله من الأسرار والحكم لنطق بالصواب (قوله الاعلى) صفة كاشفة للفردوس لأنه أعلى الجنان (قوله على الوجه الأكل) أى من الطهارة واستقبال القبلة واستحضار القلب ومراعاة معنى الذكر (قوله الى محاسن الأخلاق) أى الأخلاق الدينية الحسان (قوله أما الأول) أى وهو ما يرجع للأخلاق الدينية أى التي لها تعلق بالدين (قوله من الميل الى فان) أراد به الأمور التي يفتخر بها فى الدنيا من مأكول ومشرب وملابس فاذا كان عنده مال فلا يلتفت له ولا يحرص على بقائه بل ينفقه واذا ضاع فلا يسخط عليه (قوله وفراغ القلب من الثقة) أى من التوثق بزائل وهذا تفسير لما قبله (قوله وان كانت اليد الخ) فيه اشارة الى أن الزهد لا ينافى كثرة المال لأن المدار على خلوص الباطن من الميل اليه سواء كان موجودا عنده أم لا (قوله فعلى سبيل الخ) أى فيلاحظ أنها عنده على سبيل العارية (قوله المحضة) أى الخالصة عن شائبة المالك (قوله تصرف الوكالة الخاصة) أى ليست على الدوام بل فى زمان معين فقوله ينتظر الخ تفسير لما قبله ويحتمل أن المراد بالخاصة أن ينفق منه على قدر ما أمر الشرع ولا ينفق منه فى كل ما بداه (قوله مع كل نفس) بفتح الفاء متعلق بينتظر أى ينتظر مع كل نفس العزل عن التصرف فيه بالموت (قوله وذلك) أى انتظار العزل عن التصرف فيه بالموت مع كل نفس ينفى عن النفس التعلق بما لا بد من زواله أى كالأموال والملابس (قوله ومنها التوكل) أى اتصافه به (قوله وهو ثقة القلب) أى توثق القلب واعتماده على الوكيل الحق وهو المولى سبحانه وتعالى (قوله بحيث يسكن) أى القلب عن الاضطراب عند تعذر الأسباب فاذا تعذرت عليه أسباب الرزق أو أسباب النجاة مثلا كان قلبه ساكنا ولا يحصل له قلق ولا اضطراب ولا يسخط لاعتماده على المولى النافع الضار (قوله تلبس ظاهره بالأسباب) كأن يكون تاجرا أو نجارا أو حدادا وقوله ولا يقدر الخ أى لأن المدار على الالتفات الى الله وقطع النظر عن غيره بالمرءة (قوله اذا كان قلبه فارغاً منها) أى خاليا عن الالتفات اليها (قوله الحياء) هو بالمدوقوله بتعظيم الله أى المصور بتعظيم الله وقوله بدوام ذكره الباء للسببية وهو يتعلق بتعظيم (قوله عن الشكوى به) أى عن الشكوى منه تعالى (قوله الى العجزة)

الأول يفتنها اتصافه بالزهد ونعنى به خلو الباطن من الميل الى فان وفراغ القلب من الثقة بزائل وان كانت اليد مغبورة بمتاع حلال فعلى سبيل العارية المحضة وتصرفه فيه بالاذن الشرعى تصرف الوكالة الخاصة ينتظر العزل عن ذلك التصرف بالموت أو غيره مع كل نفس وذلك ينفى عن النفس التعلق بما لا بد من زواله ومنها التوكل وهو ثقة القلب بالوكيل الحق بحيث يسكن عن الاضطراب عنده تعذر الأسباب ثقة بمسبب الأسباب ولا يقدر فى توكله تلبس ظاهره بالأسباب اذا كان قلبه فارغاً منها بحيث يستوى عند وجودها وعدمها * ومنها الحياء بتعظيم الله عز وجل بدوام ذكره والتزام نهيه وأمره والامساك عن الشكوى به الى العجزة والفقراء غيره * ومنها الغنى وهو غنى

القلب بسلامته من قن الاسباب فلا يعترض على الأحكام بل هو لا بلعل لعلمه بمن صدرت منه مجل وعز المنفرد بالخلق والتقدير الملك الوهاب
 * ومنها الفقر وهو نفض يد القاب من الدنيا حرصا واكثر القطعة بأن حاجته ليست عند شيء منها وسكوت اللسان عنها بالكلية مدحا
 وذا * ومنها الايثار على نفسه بما لا يذمه الشرع * ومنها الفتوة وهي التجاني عن مطالبة الخلق بالاحسان اليه ولو أحسن اليهم
 لعلمه بأن احسانه اليهم واساءتهم اليه كل ذلك مخلوق له تعالى والله خلقكم وما تعاملون فلر لنفسه احسانا حتى يطلب عليه جزاء ولم يره
 اساءة حتى يذمهم عليها اللهم الآن يكون الشرع هو الذي أمر بدمهم أو معاقبتهم فيفعل حينئذ ما أمر به الشرع ليقوم بوظيفة التعبد
 فقط وهذه الفتوة هي فوق المسألة (٢٣٦) * ومنها الشكر وهو افراد القلب بالثناء على الله تعالى ورؤية النعم منه في

طى النقم والفوائد
 كثيرة ومن أرادها
 فليجته في أسبابها
 فيعرفها بالنوق * وأما
 النوع الثاني من
 الفوائد وهو ما يرجع
 الى الكرامات * فنما
 وضع البركة في الطعام
 ونحوه حتى يكثر القليل
 ويكفي اليسير وهذا
 مشاهد لأولياء الله
 تعالى كثيرا * ومنها
 تيسير دنائير أو دراهم
 أو كليهما أو غير ذلك مما
 تدعو اليه الحاجة وقد
 كان بعض المشايخ في
 أول أمره حرارا
 فتعذر عليه شغل
 الحرارة تعذر شرعا
 فكان اذا قضى وظيفة
 ذكره يرفع رأسه
 فيجدي حجره درهما
 يشتري به قوت ذلك
 اليوم ونقل عن الشيخ
 أبي عبد الله التاودي

بفتحات جمع عاجز أي الى المخلوقات وقوله والفقر عطفه على ما قبله عطف تفسير وقوله غيره أي المتغيرين
 لذلك الشاكي (قوله بسلامته) أي المصور بسلامته (قوله من قن الاسباب) أي من الاسباب المفتنة
 أو ان الاضافة بيانية (قوله فلا يعترض) أي من سلم قلبه من قن الاسباب (قوله على الاحكام)
 أي على أحكام الله (قوله بلو) أي بالنسبة للماضي وقوله ولا بلعل أي بالنسبة للمستقبل أي بأن يقول
 لو فعلت كذا لحصل لي كذا ويقول لعلى أذهب للسلطان فيعطيني شيئا (قوله بمن صدرت منه)
 أي بمن صدرت الاحكام منه (قوله نفض يد القلب من الدنيا) أي ترك القلب تعلقه بالدنيا على وجه
 الحرص على تحصيلها والاكثر منها ولا يخفى ما في قوله نفض يد القلب من الاستعارة بالكناية والتخييل
 (قوله عند شيء منها) أي وانما هي عند المولى (قوله وسكوت اللسان) عطف على قوله نفض يد
 القلب (قوله بما لا يذمه الشرع) احترازا عما اذا أراد أن يتصدق بجميع ما بيده وكان يسخط بعد ذلك
 فان هذا مذموم شرعا (قوله الفتوة) بضم الفاء والثناء (قوله التجاني) أي التباعد (قوله ولو أحسن)
 أي ولو كان أحسن اليهم أي أنه لو فرض أنه كان أحسن اليهم ثم صار فقيرا فلا يطلب الاحسان منهم
 (قوله هو الذي أمر بدمهم أو معاقبتهم) كما لو ارتكبوا موجبا حد أو تعزير (قوله فوق المسألة) أي
 فوق المرتبة المسماة بالمسألة وتسمى أيضا بالتفويض وهو استسلام الامور كلها لله وتفويضها اليه وانما
 كانت الفتوة فوق هذه المرتبة لان هذه المرتبة تجامع بقايا النفس فلر مقامت عليه بخلاف الفتوة فان
 النفس انعمت معها في الفتوة لا يلاحظ أن له احسانا على غيره ولا للخلق اذية عليه لانما حاق نفسه بالمرءة
 وفي المسألة لا يسأل الخلق احسانه مع ملاحظة أن له عليهم الاحسان ولا يؤاخذهم باذيتهم له مع ملاحظة
 أنه وقعت منهم الاساءة له ولا شك أن الأولى أعلى من الثانية واعلم أن التفويض الذي هو المسألة فوق
 التوكل لأن المتوكل له مراد واختيار وهو يطلب مراده بالاعتماد على ربه والمفوض ليس له مراد (قوله
 ورؤية النعم منه في طي النقم) فاذا ابتلاه الله بنعمة يرى أن فيها نعمة فاذا سلبه ما لم يره ان هذه
 النعمة في ضمنها نعمة لأن مصيبة المال أخف من المصيبة في النفس أو في الدين (قوله حرارا) بالخاء
 المهملة وتشديد الراء بعدها بوزن قزاز أي يتعاطى صنعة الحرير (قوله الحرارة) بكسر الخاء (قوله
 التاودي) بضم الواو وكسر الدال نسبة لتاودة قريته بالمغرب من أعمال فاس (قوله شقة) بضم الشين وهي
 مقطع القماش مثلا (قوله وأمسك تحته الخ) أي أنه جلس على الطرف الآخر (قوله على سجاده) بفتح
 السين (قوله جددا) أي جديدة (قوله معشر أولاده) أي جماعة أولاده والاضافة بيانية (قوله استعماله)

انه احتاج كسوة لأولاده وزوجته وكان كثيرا الأولاد فاشترى شقة
 وذهب بها الى الخياط وأعطاه طرفها الواحد وأمسك تحته الطرف الآخر فجعل الخياط يجذبها ويفصل منها شيئا بعد شيء حتى صنع أتوا باعنة
 تشهد العادة بأن ذلك لا يكون من شقة واحدة فطال ذلك على الخياط فقال له يا سيدي هذه الشقة ماتم أبدأ فقال له الشيخ خوف الفتنة
 فذمت وزمى له بياق فيها من تحته وكان بعض المشايخ لا يقتصب لذكر ولا للصلاة على سجاده في خلوته الا ويخلق الله له على سجاده وتحتها
 دراهم جددا وكان له عائلة وأولاد فكان معشر أولاده اذرا أو ما أخذني التوجه للصلاة والذكر يحقدون به يترقبون انفصاله فاذا انفصل
 التقطوا تلك الدراهم فتمم المقل ومنهم المكثرون وما على ذلك حتى تجدوا به وشاع الحديث فانقطع ذلك * ومنها أن ينكشف له عن
 حقيقة ما يريد استعماله من الطعام فيعرف حلاله من حرامه ومن متشابهه بامارات يجدها

أي

امامن باطنه أو من ظاهره أو من غيره وكرامات هذا الباب كثيرة لا تحصى إلا أن المؤمن لا ينبغي أن يقصدها بشئ من طاعته والادخل عليه الشرك الخفي ومكر به والعياذ بالله اذهى من جلة ما يجب أن يصفي منها قلبه عند ذكر كلمة التوحيد فليقطع التفاته اليها بالعكبة وليكن مقصده رضامولاه الذي لا خلف له منه ولا غنى لمخلوق عنه وكشف الحجاب عن عيني قلبه حتى يتنزه في ذلك الجلال العديم المثال ويواجه مولاه بعجائب وأسرار لا يمكن أن يعبر عنها المقال اللهم افتح لنا في ذلك وزدنا من فضلك دنيا وأخرى يا أرحم الراحمين بحامسيد الأوابين والآخريين نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آخواتنا في الدين بأفضل درجات الايمان ويجمع شملنا وشملهم اثر الموت الكامة وما يحصل لداكرها من القوائد أشرت بقولي في أصل العقيدة فانه يرى طامن الأسرار والعجائب ما لا يدخل تحت حصر وهذا الفصل الرابع هو آخر السبعة الفصول المتعلقة بكلمة التوحيد جعلناها سبعة تقاؤلا ورجاء من المولى الكريم جل وعلا أن يجعلها لنا ولجميع أحبتنا حصيدنا وحجابنا من التعذيب بشئ من درجات النار السبع كما ناختمنا هذه العقيدة وشرحناها بتحقيق معنى كلتي الشهادة نرجو به من مولانا جل وعلا أن يختم لنا وجميع أحبتنا واخواننا في الدين بأفضل درجات الايمان ويجمع شملنا وشملهم اثر الموت مع أوليائه المقربين أهل النعم المقيم والروح والريحان ولنختم هذا الشرح المبارك ان شاء الله تعالى

(٢٣٧)

بأدعية مباركة فنقول
الحمد لله الكريم
الوهاب المعطي النعم
الجليلة لمن شاء بمحض
فضله لا لسبب من
الأسباب الفاع بصائر
القلوب بجوده حتى
خرقت بشورها حاجب
الكائنات كلها وظفرت
بمنتهى الآراب والصلاة
والسلام على سيدنا
ومولانا محمد صلى الله
عليه وسلم معدن
الكلمات والوسيلة
العظمى دنيا وأخرى
لنيل المنى والحاجات
وينبوع الفضائل

أى تعاطيه (قوله امامن باطنه) أى بأن يقشع قلبه (قوله أو من ظاهره) أى بأن يتحرك أصبعه أو عضو
أو عرق منه (قوله أو من غيره) أى بان تحصل له أذية من بعض الناس تمنعه من الاكل (قوله ومكر به)
بالبناء للفعل (قوله العديم المثال) بالعين المهملة (قوله يرى طامن الأسرار والعجائب) أراد بالاسرار
النوع الاول وهو الاخلاق الدينية وأراد بالعجائب النوع الثانى وهو الكرامات (قوله حصنا) أى أمرا
مانعا وقوله حصينا أى كثير المنع (قوله وحجابا منيعا) تفسير لما قبله (قوله درجات الايمان) أى الدرجات
الحاصلة بسبب الايمان (قوله والروح) أى وأهل الروح بمعنى الراحة (قوله والريحان) أراد به مطلق
الرزق أى الذين يرزقون في قبورهم (قوله لمن شاء) اللام بمعنى على أو ضمن النعم معنى المعطى (قوله
حجب الكائنات) من اضافة المشبه للمشبه أو من قبيل الاضافة البيانية أى حتى خرقت الكائنات
الحاجبة طامن مشاهدة المولى ومشاهدة آياته الكبرى (قوله بمنتهى الآراب) أى المقاصد (قوله
لنيل المنى) أى لحصول ما يتمناه المرء وعطف الحاجات على المنى للتفسير (قوله وينبوع الفضائل) أى
محل نبعها وظهورها (قوله المشرف) أى المفضل (قوله بالرفيق الأعلى) متعلق بلحوق والمراد
بالرفيق الأعلى المولى جل جلاله وقيل الأنبياء والصالحون (قوله الرفات) أى العظام البالية (قوله
ذوى الفاقات) جمع فاقه وهى شدة الاحتياج أى ومن يلتجى إليه الناس الذين اشتد احتياجهم فقوله
المهوفين تفسيره (قوله تبعاتنا) بفتح التاء وكسر الباء الموحدة جمع تبعه بفتح التاء وكسر الباء وهى حقوق
الآدميين (قوله قدأسرنا) بفتح الحاء من الاسر أى صيرتنا مأسورين (قوله الأوهام) أى الخيالات
التي يحدثها الوهم كأن يحيل له أنه اذا فعل كذا من الطاعات حصل له من الضر كذا (قوله والهوى) أى
هوى النفس أى ما تهواه كأن تشتهى النفس كل كذا قيا كانه فيمنعه ذلك من العبادة لكسبه ونومه

وأساس جميع الخيرات المشرف على كل مخلوق لله تعالى فى الارض والسموات ورضى الله تعالى عن آله وصحبه الذين هم بعد غيبته
ولحوقه بالرفيق الأعلى الانجم الزاهرات والذين هم القدوة للخلائق بعده وهم خير الأمة الاثمة الهداة وعن التابعين ومن تبعهم باحسان
الى يوم يبعث الله العظام الرفات بناظلمنا أنفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين بناظلمنا أنفسنا كثيرا ولا يغفر
الذنوب الا أنت فاعف لنا مغفرة من عندك وارحمنا انك أنت الغفور الرحيم بنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين ونجنا برحمتك من القوم
الكافرين اللهم يا غياث المستغيثين وملجأ ذوى الفاقات المهوفين أسألك يا أرحم الراحمين يا ذا الجلال والاكرام أن تجعلنا فى الدنيا
والآخرة من خيار أهل لا اله الا الله ومن خيار أهل معرفتك وأن تمتعنا اثر الموت مع الأحيه فى جنة الفردوس بجلائل نعمك وجيل
رؤيتك وأن تغفر لنا جميع ذنوبنا بلا عقوب ولا محنة وأن تؤدى عنا جميع تبعاتنا بمحض فضلك بلا خزي دنيا وأخرى يا ذا الفضل والمنة
اللهم لك الحمد واليك المشتكى من أنفسنا ومن عوائق قدعسر معنا فى هذه الأزمنة الصعبة النجاة فامنايا مولانا من ضررها فى ديننا
ودنيانا حالوما لاحتى نفوز بأعظم رضوانك فى الحياة وبعد المات اللهم يا أرحم الراحمين انمقدأسرنا الأوهام والهوى وضعفت عن
النهوض الى التمتع بمنيع جنابك العلى منا القوى وقد اشتد علينا

وثاق القلوب وأضعفها وأعمى عينها توالي ظلمات المعاصي عليها وتراكم رايحة التوب فقلوبنا تنكب وتندب وان ضحكنا منا اللسان وتر يد
 النهوض الى نيل الكمالات شوقا اليه فيمنعها الاسر والعمى ولا تساعدها عليه القوى ولا النفس ولا الاركان فصرنا يامولانا مطروحين
 في مضيق سجن الآفات مكبلين فيه بثقل قيود الشهوات فياذ الفضل العظيم الذي لا يحيد ولا يعمل ولا يقاس بمكيال ولا ميزان يا ذا الكرم
 العميم الذي قاض على العوالم كلها حتى طمع فيه القريب ومن هو في غاية البعد والخسران قد أمرتنا يا ذا الجلال والاكرام على لسان نبيك
 ورسلك سيدنا ومولانا محمد ﷺ بفكك العاني وانقذه من الاسر الذي ضرره يسير وعرض فان فنحن يامولانا العانون
 حقيقة الخائفون الا نقطع عما يدوم من الخير العظيم مما حوت به أولياءك في أعلى الجنان ولا عوض له من الفوز منك بحميد الرضوان
 من على قلوبنا وذواتنا المأسورة (٢٣٨) والمحبوسه عن التمتع بلذيذ حضرة جلالك التي لا يملك الصبر عنها بما به أمرتنا

(قوله وثاق القلوب) أي قيدها (قوله وراى الذنون) أي سوادها (قوله وتندب) أي تنوح (قوله
 وان ضحك منا اللسان) كذا في عدة نسخ والصواب الاسنان لأن الضحك لا ينسب الى اللسان وينسب
 الى الاسنان اظهرها عنده (قوله وتر يد النهوض الى نيل الكمالات) أي بالدخول في حضرة ذي الجلال
 ومشاهدته (قوله ولا تساعدها) أي القلوب وقوله عليه أي على النهوض لنيل الكمالات (قوله مكبلين)
 بفتح الكاف وتشديد الباء أي مقيدين وقوله بثقل قيود الشهوات أي بقيود الشهوات الثقيلة أو أن اضافة
 قتل للقيود حقيقة والثقل مستعار للشقة واطافة قيود للشهوات بيانية أو من اضافة المشبه به للمشبه (قوله
 حتى طمع فيه القريب) أي قريبا معنويا (قوله بفكك العاني) أي بفكك الاسير من أيدي الكفار
 مع ان ضرره يسير ففكنا من أسر أنفسنا فانه أعظم من ذلك (قوله فنحن يامولانا العانون) أي
 المأسورون (قوله من الفوز الخ) بيان لما يدوم ولا عوض له (قوله بما به أمرتنا) متعلق بامن أي فامن
 علينا بالفك والخلص الذي أمرتنا به (قوله حجابا مستورا) أي حجابا يحجبنا عنهم خفيا عن الأعين
 أو ان مستورا بمعنى ساتر لنا بحيث لا يقنرون على الوصول اليها (قوله في نيل) أي في حصول (قوله بذاتك
 الاضافة بيانية (قوله الشفيع) أي الذي يشفع (قوله المشفع) أي الذي تقبل شفاعته (قوله وعدد
 ما يختلج) أي يتحرك * وليكن هذا ختام هذه التقييدات ختم الله لنا بالحسنى ومنعنا في الآخرة بالمقام
 الاسنى وشفع فينا وفي الديننا ومشايخنا وأحبنا خير الأنبياء الكرام سيدنا محمد عليه وعلى آله وأصحابه من
 الله أفضل الصلاة وأزكى السلام

يا كريم يا وهاب يا رحيم
 يا رحمن يا من ليس معه
 في تدبير ملكه ثان اللهم
 اغفر لنا ولاياتنا ولا مماننا
 ولا شياخنا واخواننا
 وأحبنا وذرياتنا
 واجمع شملنا وشملهم
 بلا محنة مع أكبر
 أوليائك في أعلى عليين
 وتمتع جبهتنا اثر الموت
 في أعلى الفردوس
 بلذيذ رؤيتك
 ومرافقة من أنعمت
 عليهم من النبيين
 والصديقين والشهداء
 والصالحين اللهم انفع
 بهذا الشرح كل من
 اعتنى به من أهل الخير
 والايمان ومن اللهم
 على شكل من حفظ
 العقيدة أصله بحسن
 الخاتمة والفوز بعموم

الفقران اللهم اجعل حفظها لهم نورا عظيما في الدنيا والآخرة وأعطهم بسببها بلا محنة من الفردوس الاعلى أعلى المنازل الفاخرة واحفظنا
 واياهم الى المات من جميع الفتن واجعل بيننا وبين الظالمين حجابا مستورا في ديننا ودينانا يا عظيم المواهب والماتن تتوسل اليك يامولانا
 في نيل هذه المطالب كلها بذاتك العلية ثم بنبيك ورسولك سيدنا ومولانا محمد ﷺ ذي النفس الزكية الشفيع المشفع عندك
 سيد الأولين والآخرين سيدنا محمد ﷺ وعلى أهله عندما ذكرك وذكره الذاكرون وغفل عن ذكرك وذكره الغافلون
 وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وحسبنا الله وكفى بعباده
 الذين اصطفى وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم عند قطر الامطار وعند ورق الاشجار وعند مشاقيل الجبال والاحجار وعند
 الرمال وزبد البحار وعند الابرار والفجار وعند ما يختلج في الليل والنهار واجعل اللهم هذه الصلاة لنا نجاة من النار يا واحديا أحديا مهيمن
 باقهار وسلام على جميع الأنبياء والمرسلين والحمد لله رب العالمين

(قال مؤلفها) وكان الفراغ من كتابتها يوم الجمعة السابع والعشرين من شهر شعبان سنة ١٢١٤
 أربع عشرة ومائتين وألف هلالية وذلك ثاني عام من استيلاء الفرنسيين على مصر أعادها الله للاسلام
 وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير وسلام على جميع الأنبياء والمرسلين والحمد لله رب العالمين
 والله تعالى أعلم

﴿ فهرست حاشية السوقى على شرح المصنف ﴾

صفحة	صفحة
٩٨	٢
مبحث القدرة والارادة وتعلقاتها	خطبة الكتاب
١٠٥	١٤
مبحث العلم	بيان أهم ما يشتغل به العاقل
١٠٨	٣٢
مبحث الحياة	بيان الحكم وتقسيمه
١٠٩	٤٠
مبحث السمع والبصر	بيان اختلاف العقلاء فى الاسباب العادية
١١٢	٤٨
مبحث الكلام	بيان ان الظلم على الله مستحيل
١١٨	٥٧
مبحث الصفات المعنوية	بيان وجوب النظر الصحيح
١٢٠	٧٠
مبحث المستحيلات	بيان التحذير من تعلم الكلام من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة
١٤٥	٧٤
مبحث الجائز فى حقه تعالى	مبحث الوجود
١٤٧	٧٩
مبحث برهان الوجود	مبحث القدم
١٥٤	٨٢
مبحث برهان وجوب القدم	مبحث المخالفة للحوادث
١٦١	٨٥
مبحث برهان الوحدانية	مبحث قيامه تعالى بنفسه
١٧٣	٩٠
مبحث ما يجب فى حق الرسل	مبحث الوحدانية
١٩٠	٩٣
مبحث التسكيم على كلمة التوحيد	مبحث بيان الصفة النفسية
٢٢٥	٩٧
فى ذكر فصول أربع تتعلق بكلمة التوحيد	بيان صفات المعانى

﴿ تمت ﴾

Bibliotheca Alexandrina



0415119

